

صَحِيحُ ابْنِ حَبَّانَ بِتَرْتِيبِ ابْنِ بَلْبَانَ

تأليف

الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفخارسي
المؤلف سنة ٥٧٣٩ هـ

المجلد الثالث

حَقَّقَهُ وَخَرَجَ أَحَادِيثَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ

شُعَيْبُ الأَرْنَؤُوطُ

مؤسسة الرسالة

أَخْرَجَ مِنْ عُلُومِ الْحَدِيثِ مَا عَجَزَ عَنْهُ غَيْرُهُ
يَا قُوتَ الْحَمَوِي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٧ - باب قراءة القرآن

٧٣٢ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى ، حدثنا خلف بن هشام البزار ، قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن أبي عمران الجوني عن جندب بن عبد الله ، رفعه إلى النبي ﷺ قال : « أقرؤوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم فإذا اختلفتم فيه فقوموا عنه » (١) ٣٤:٤

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلف بن هشام ، فمن رجال مسلم ، وهو في «مسند أبي يعلى» (١٥١٩) ، وسيورده المؤلف برقم (٧٥٩) . وأخرجه البخاري (٥٠٦٠) في فضائل القرآن ، والطبراني (١٦٧٣) ، والبيهقي في «شرح السنة» (١٢٢٤) ، من طريق أبي النعمان محمد بن الفضل السدوسي ، حدثنا حماد بن زيد بهذا الإسناد ، وأبو عمران الجوني : اسمه عبد الملك . وأخرجه أحمد ٣١٢/٤ ، والبخاري (٥٠٦١) و (٧٣٦٤) من طريق عبد الرحمن بن مهدي ، حدثنا سلام بن أبي مطيع ، عن أبي عمران الجوني به . وأخرجه البخاري (٧٣٦٥) ، ومسلم (٢٦٦٧) (٤) ، من طريق عبد الصمد ، والدارمي ٤٤٢/٢ عن يزيد بن هارون ، كلاهما عن همام ، عن أبي عمران الجوني ، به . وأخرجه الدارمي ٤٤١/٢ من طريق أبي النعمان ، حدثنا هارون الأعور ، عن أبي عمران ، به . وأخرجه ابن أبي شيبه ٥٢٨/١٠ ، والدارمي ٤٤٢/٢ ، عن أبي غسان مالك بن إسماعيل ، عن أبي قدامة ، عن أبي عمران ، به . وأخرجه مسلم (٢٦٦٧) من طريق الحارث بن عبيد ، عن أبي عمران ، ومن طريق =

ذكر البيان بأن قراءة المرء بين القراءتين كان أحب إلى رسول الله ﷺ ، من الجهر والمخافة جميعاً بها

٧٣٣ - أخبرنا ابن خزيمة قال: حدثنا أبو يحيى محمد بن

أبان عن أبي عمران ، به .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » (١٦٧٤) و(١٦٧٥) من طريق هارون النحوي ، والحجاج بن الفرافصة ، عن أبي عمران ، به .

ومعنى الحديث : اقرؤوا القرآن ما اجتمعت عليه قلوبكم ، فإذا اختلفتم في فهم معانيه ، ففرقوا لئلا يتمادى بكم الاختلاف إلى الشر ، قال القاضي عياض فيما نقله عنه ابن حجر في « الفتح » ١٠١/٩ : يحتمل أن يكون النهي خاصاً بزمه ﷺ لئلا يكون ذلك سبباً لنزول ما يسوؤهم كما في قوله تعالى ﴿ لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم ﴾ ويحتمل أن يكون المعنى : اقرؤوا والزمو الائتلاف على ما دل عليه وقاد إليه ، فإذا وقع الاختلاف أو عرض عارض شبهة تقتضي المنازعة الداعية إلى الافتراق ، فاتركوا القراءة وتمسكوا بالمحكم الموجب للألقة ، وأعرضوا عن المتشابه المؤدي إلى الفرقة ، وهو كقوله ﷺ : « فإذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأحدروهم » .

وقال المناوي في « فيض القدير » ٦٣/٢ : اقرؤوا القرآن وداوموا على قراءته ما اختلفت ، أي : ما اجتمعت عليه قلوبكم ، أي : ما دامت قلوبكم تألف القرآن . يعني : اقرؤوه على نشاط منكم وخواطركم مجموعة ، فإذا اختلفتم فيه بأن مللتم ، أو صارت قلوبكم في فكرة شيء سوى قراءتكم ، وحصلت القراءة بالسستكم مع غيبة قلوبكم ، فلا تفهمون ما تقرؤون ، فقوموا عنه ، أي : اتركوه إلى وقت تعودون في محبة قراءته إلى الحالة الأولى ، فإنه أعظم من أن يقرأه أحد من غير حضور قلب . . .

ونقل عن الزمخشري قوله : ولا يجوز توجيهه بالنهي عن المناظرة والمباحثة فإنه سد لباب الاجتهاد ، وإطفاء لنور العلم ، وصدد عما تواطأت العقول والآثار الصحيحة على ارتضائه والحث عليه ، ولم يزل الموثوق بهم من علماء الأمة يستنبطون معاني التنزيل ، ويستثيرون دقائقه ، ويغوصون على لطائفه ، وهو ذو الوجه ، فيعود ذلك تسجيلاً له ببعد الغور ، واستحكام دليل الإعجاز ؛ ومن ثم تكاثرت الأقاويل ، واتسم كل من المجتهدين بمذهب في التأويل . وقال المناوي : وبه يعرف أنه لا اتجاه لزعم تخصيص النهي بزم المصطفى ﷺ لئلا ينزل ما يسوؤهم .

عبد الرحيم^(١) ، قال : حدثنا يحيى بن إسحاق السيلحيني^(٢) قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة ، أن النبي ﷺ ، مرَّ بأبي بكر وهو يُصَلِّي يَخْفِضُ صَوْتَهُ ، وَمرَّ بِعُمَرَ يُصَلِّي رَافِعاً صَوْتَهُ . قَالَ : فَلَمَّا اجْتَمَعَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ : « يَا أَبَا بَكْرٍ مَرَرْتُ بِكَ وَأَنْتَ تُصَلِّي تَخْفِضُ مِنْ صَوْتِكَ » . قَالَ : قَدْ أَسْمَعْتُ مَنْ نَاجَيْتُ ، قَالَ : « وَمَرَرْتُ بِكَ يَا عُمَرُ ، وَأَنْتَ تَرْفَعُ صَوْتَكَ » قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْقِظَ الْوَسَنَانَ ، وَأَحْتَسِبُ بِهِ ، قَالَ : فَقَالَ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ : « ارْفَعْ مِنْ صَوْتِكَ شَيْئاً » ، وَقَالَ ، ﷺ ، لِعُمَرَ : « اخْفِضْ مِنْ صَوْتِكَ شَيْئاً »^(٣)

١:٥

(١) زاد في صحيح ابن خزيمة : صاحب السابري ، والسابري : نسبة إلى نوع من الثياب يقال لها : السابرية ، كما في « الأنساب » ٣/٧ ، وقد أشكلت هذه النسبة على الأعظمي محقق صحيح ابن خزيمة ، فعلق عليها بقوله : كذا في الأصل . ومحمد بن عبد الرحيم هذا مترجم في « تذكرة الحفاظ » ٥٥٣/٢ ، وهو حافظ كبير يلقب بصاعقة .

(٢) نسبة إلى سيلحين : قرية من سواد بغداد . قال ياقوت : والعامّة تقول سالحين وصالحين ، وكلاهما خطأ .

(٣) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال مسلم غير محمد بن عبد الرحيم ، فمن رجال البخاري وهو في صحيح ابن خزيمة (١١٦١) ، وأخرجه أبو داود (١٣٢٩) في الصلاة : باب في رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل ، عن الحسن بن الصباح ، والترمذي (٤٤٧) في الصلاة : باب ما جاء في قراءة الليل ، عن محمود بن غيلان ، والحاكم ٣١٠/١ من طريق جعفر بن محمد بن شاكر ، ثلاثتهم عن يحيى بن إسحاق ، بهذا الإسناد ، وصححه الحاكم على شرط مسلم وواقعه الذهبي .

وقال الترمذي : هذا حديث غريب ، وإنما أسنده يحيى بن إسحاق عن حماد بن سلمة ، وأكثر الناس إنما رووا هذا الحديث عن ثابت عن عبد الله بن رباح مرسلًا .

قلت : هذا التعليل غير مؤثر في صحة الحديث ، لأن يحيى ثقة وقد وصل الحديث ، والوصل من الثقة زيادة يجب قبولها . وله شاهد بنحوه من حديث أبي هريرة عند أبي داود =

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنْ قِرَاءَةَ الْمَرْءِ الْقُرْآنَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ نَفْسِهِ
تَكُونُ أَفْضَلَ مِنْ قِرَاءَتِهِ بِحَيْثُ يُسْمَعُ صَوْتُهُ

٧٣٤ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا ابْنُ
وَهْب ، حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ صالح ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ
مَعْدَانَ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرَّةٍ

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : « الْجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ
كَالْجَاهِرِ بِالصَّدَقَةِ ، وَالْمُسِرُّ بِالْقُرْآنِ كَالْمُسِرِّ بِالصَّدَقَةِ » (١) . ٢ : ١
= (١٣٣٠) وسنده حسن ، وآخر من حديث علي رضي الله عنه عند أحمد ١/١٠٩ ، ورجاله

ثقات .

(١) إسناده حسن ، من أجل معاوية بن صالح ، وأخرجه النسائي ٨٠/٥ في الزكاة :
باب المُسِرُّ بالصدقة ، عن محمد بن سلمة ، عن ابن وهب بهذا الإسناد . وبحير بن
سَعْدٍ تصحف في مطبوعة « سنن النسائي » إلى يحيى بن سعيد ، وسعد تصحف إلى
سعيد أيضاً في مطبوعة « تهذيب التهذيب » و « التقريب » طبعة عبد الوهاب عبد
اللطيف .
وأخرجه أحمد ١٥١/٤ و ١٥٨ عن حماد بن خالد ، عن معاوية بن
صالح ، به .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » ٣٣٤/١٧ من طريق عبد الله بن صالح ، عن
معاوية بن صالح به .
وأخرجه أبو داود (١٣٣٣) في الصلاة : باب في رفع الصوت بالقراءة في صلاة
الليل ، والترمذي (٢٩١٩) في فضائل القرآن ، والطبراني ٣٣٤/١٧ من طرق عن
إسماعيل بن عياش ، عن بحير بن سعد ، به ، وإسماعيل بن عياش : صدوق في
روايته عن أهل بلده ، وهذا منها ، فالسند قوي .

وأخرجه أحمد ٢٠١/٤ ، والطبراني ٣٣٤/١٧ من طريقين عن الهيثم بن حميد ،
عن زيد بن واقد ، عن سليمان بن موسى الدمشقي ، عن كثير بن مرة ، عن عقبة بن
عامر ، وسنده حسن ، وهو في سنن النسائي ٢٢٥/٣ ، من طريق زيد بن واقد ، عن
كثير بن مرة عن عقبة بإسقاط سليمان بن موسى ، وقد تحرف فيه « زيد » إلى
« يزيد » .

وفي الباب عن معاذ بن جبل ، صححه الحاكم ٥٥٥/١ ووافقه الذهبي .

ذِكْرُ أَمْرِ الْمُصْطَفَى ﷺ بَعْضُ أُمَّتِهِ أَنْ يَقْرَأَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ

٧٣٥ - أخبرنا أبو يعلى ، قال : حدثنا عبدُ الغفار بن عبد الله الزُّبيري ، قال : حدثنا عليُّ بنُ مُسهر ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عبيدة

عن عبد الله قال : قال لي رَسُولُ الله ، ﷺ : « أَقْرَأْ عَلَيَّ » . قَالَ : قُلْتُ : أَقْرَأْ عَلَيْكَ ، وَإِنَّمَا أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَيْكَ ؟ قَالَ : « إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي » . فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ النِّسَاءِ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ : ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ [النساء : ٤١] نَظَرْتُ إِلَيْهِ فَإِذَا عَيْنَاهُ تُهْرَاقَانِ (١) (٢) .

٩٥ : ١

(١) في البخاري : تذر فان ، وفي مسلم : فرأيت دموعه تسيل ، وفي الترمذي : تهملان .
(٢) إسناده صحيح ، عبد الغفار بن عبد الله ذكره ابن حبان في « الثقات » ، وترجمه ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد توبع عليه كما سيأتي ، وباقى رجال الإسناد ثقات ، إبراهيم هو النخعي ، وعبيدة - بفتح العين - هو ابن عمرو السلماني المرادي ، وهو في « مسند أبي يعلى » (٥٠٦٩) .
وأخرجه مسلم (٨٠٠) في صلاة المسافرين : باب فضل استماع القرآن ، والطبراني (٨٤٦١) ، من طريق هناد بن السري ومنجاب بن الحارث التميمي ، كلاهما عن علي بن مسهر ، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٦٣/١٠ ، وأحمد ٣٨٠/١ و ٤٣٣ ، والبخاري (٤٥٨٢) في التفسير : باب ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ و (٥٠٤٩) في فضائل القرآن : باب من أحب أن يستمع القرآن من غيره ، و (٥٠٥٠) باب قول المقرئ للقارئ : حسبك ، و (٥٠٥٥) و (٥٠٥٦) باب البكاء عند قراءة القرآن ، ومسلم (٨٠٠) في صلاة المسافرين ، وأبو داود (٣٦٦٨) في العلم : باب في القصص ، والترمذي (٣٠٢٨) في التفسير : باب ومن سورة النساء ، وفي « الشمائل » برقم (٣١٦) ، والبيهقي ٢٣١/١٠ ، والبخاري في « شرح السنة » (١٢٢٠) ، والطبراني (٨٤٦٠) ، و (٨٤٦١) وأبو يعلى (٥٢٢٨) من طرق عن الأعمش ، به .

ذكرُ الأمرِ بأخذِ القرآنِ عن رجلينِ من المهاجرينِ ورجلينِ مِنَ الأنصارِ

٧٣٦ - أخبرنا الحسينُ بن محمد بن مودود بِحَرَّانَ ، قال : حدثنا محمدُ بن سلمة^(١) ، عن أبي عبد الرحيم ، عن زيد^(٢) بن أبي أنيسة ، عن طلحة بن مُصَرِّف ، عن مسروق بن الأجدع ، قال : سمعتُ عبد الله بن عمرو يقول : لم أزلُ أُحِبُّ عبدَ الله بن

= وأخرجه مسلم (٨٠٠) (٢٤٨) من طريق عمرو بن مرة ، والطبراني (٨٤٦٢) من طريق إبراهيم بن مهاجر ، كلاهما عن إبراهيم ، به .

وأخرجه الطبراني (٨٤٦٣) و (٨٤٦٧) من طريق الأعمش ، ومغيرة عن إبراهيم ؛ عن علقمة ، عن ابن مسعود .

وأخرجه الطبراني (٨٤٦٤) وأبو نعيم في «الحلية» ٢٠٣/٧ من طريق عمرو بن مرزوق ، والطبراني (٨٤٦٥) من طريق سليمان بن حرب ، كلاهما عن شعبة ، عن إبراهيم بن المهاجر ، عن إبراهيم النخعي عن علقمة وأخرجه الحميدي (١٠١) عن سفيان ، عن المسعودي ، عن القاسم ، عن عبد الله بن مسعود .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٦٤/١٠ ، والطبراني (٨٤٥٩) عن حسين بن علي ، عن زائدة ، عن عاصم ، عن زر ، عن عبد الله بن مسعود ، به .
وأخرجه أحمد ٣٧٤/١ ، والطبراني (٨٤٦٦) من طريق هشيم ، عن مغيرة بن مقسم ، عن أبي رزين مسعود بن مالك ، عن ابن مسعود .

وأخرجه أبو يعلى (٥١٥٠) من طريق هلال بن يساف ، عن أبي حيان عن عبد الله وصححه الحاكم ٣/٣١٩ ووافقه الذهبي ، من حديث عمرو بن حريث ، أن النبي ﷺ قال لابن مسعود : اقرأ . .

وصححه الحاكم ٣/٣١٩ ووافقه الذهبي ، من حديث عمرو بن حريث ، أن النبي ﷺ قال لابن مسعود : اقرأ . .

وانظر «فتح الباري» ٩٤/٩ و ٩٩ .

(١) في الأصل : مسلمة وهو تحريف ، ومحمد بن سلمة هذا حراني ثقة من رجال مسلم .

(٢) في الأصل : يزيد ، وهو تحريف ، وهو من رجال «التهذيب» روى له الجماعة .

مسعود منذ سمعتُ النَّبِيَّ ، ﷺ ، يقولُ : « اقرؤوا القرآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ ، وَسَلِيمُ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ » (٣) .

٨٦ : ١

ذكر الإخبار عما أُبِيحَ لهذه الأمة في قراءة القرآن على الأحرف السبعة

٧٣٧ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى ، حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا يزيد بن هارون ، عن حميد ، عن أنس بن مالك

عن أبي بن كعب ، قال : قرأ رجل آيةً وقرأتها على غير قراءته ، فقلتُ : مَنْ أَقْرَأَكَ هذه؟ فقال : أَقْرَأْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، فانطلقتُ إلى رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ، فقلتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَقْرَأْنِي

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وأبو عبد الرحيم : هو خالد بن أبي يزيد الحراني وأخرجه الطيالسي ٤/٢ ، وأحمد ١٩٥/٢ ، والبخاري (٣٧٥٨) في فضائل الصحابة : باب مناقب سالم مولى أبي حذيفة ، و (٣٨٠٦) باب مناقب معاذ بن جبل ، و (٣٨٠٨) باب مناقب أبي بن كعب ، و (٤٩٩٩) في فضائل القرآن : باب القراءة من أصحاب النبي ﷺ ، ومسلم (٢٤٦٤) (١١٨) في فضائل الصحابة : باب من فضائل عبد الله بن مسعود ، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١/١٧٦ ، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٥٣٧/٢ من طريق عمرو بن مرة ، عن إبراهيم النخعي ، عن مسروق ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الطيالسي ٤/٢ ، وابن أبي شيبه ٥٢٨/١٠ ، وأحمد ١٦٣/٢ و ١٧٥ و ١٩٠ و ١٩١ ، والبخاري (٣٧٦٠) في فضائل الصحابة : باب مناقب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، ومسلم (٢٤٦٤) ، والترمذي (٣٨١٠) في المناقب : باب مناقب عبد الله بن مسعود ، والطبراني (٨٤١٠) و (٨٤١١) و (٨٤١٢) ، من طريق الأعمش ، عن أبي وائل شقيق بن سلمة ، عن مسروق ، به .

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود أخرجه البزار (٢٧٠٣) ، والحاكم ٣/٢٢٥ ، وصححه ، ووافقه الذهبي ، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣١١/٩ ، وقال : رجاله ثقات .

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٤٨/٩ : الظاهر أنه أمر بالأخذ عنهم في

آيَةً كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ الرَّجُلُ: أَقْرَأْتَنِي كَذَا وَكَذَا؟
 قَالَ: «نَعَمْ»؛ إِنَّ جَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ أَتَيَانِي، فَجَلَسَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ
 السَّلَامُ عَنْ يَمِينِي، وَمِيكَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ يَسَارِي، فَقَالَ
 جَبْرِيلُ: يَا مُحَمَّدُ، اقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، فَقَالَ مِيكَائِيلُ:
 اسْتَرِدَّهُ، فَقُلْتُ: زِدْنِي، فَقَالَ: اقْرَأْهُ عَلَى حَرْفَيْنِ، فَقَالَ
 مِيكَائِيلُ: اسْتَرِدَّهُ. حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ، وَقَالَ: اقْرَأْهُ عَلَى
 سَبْعَةِ أَحْرَفٍ؛ كُلُّ شَافٍ كَافٍ»^(١).
 ٢٠: ١

= الوقت الذي صدر فيه ذلك القول، ولا يلزم من ذلك أن لا يكون أحد في ذلك
 الوقت شاركهم في حفظ القرآن. بل كان الذين يحفظون مثل الذي حفظوه وأزید
 منهم جماعة من الصحابة، وقد تقدم في غزوة بئر معونة أن الذين قتلوا بها من
 الصحابة كان يقال لهم القراء، وكانوا سبعين رجلاً
 (١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، أبو خيثمة: هو زهير بن حرب بن شداد
 النسائي، وأخرجه ابن أبي شيبة ٥١٧/١٠ عن يزيد بن هارون بهذا الإسناد مختصراً.
 وأخرجه أحمد ١٢٢/٥ عن يحيى بن سعيد القطان، والنسائي ١٥٤/٢ في
 الصلاة: باب جامع ما جاء في القرآن، والطبري في تفسيره رقم (٢٦) من طريق
 يحيى بن أيوب الغافقي، والطبري (٢٧) من طريق حماد بن سلمة، ثلاثتهم عن
 حميد الطويل، بهذا الإسناد. وانظر ما بعده.

وقوله: «اقْرَأْهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ» قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢٣/٩:
 قيل ليس المراد بالسبعة حقيقة العدد، بل المراد التسهيل والتيسير، ولفظ السبعة
 يطلق على إرادة الكثرة في الأحاد كما يطلق السبعين في العشرات والسبع مئة في
 المئتين، ولا يراد العدد المعين، وإلى هذا جنح عياض ومن تبعه، وذكر القرطبي
 عن ابن حبان أنه بلغ الاختلاف في معنى الأحرف السبعة إلى خمسة وثلاثين قولاً،
 ولم يذكر القرطبي منها سوى خمسة، وقال المنذري: أكثرها غير مختار، ولم
 أقف على كلام ابن حبان في هذا بعد تبني مظانه من صحيحه، وسأذكر ما انتهى
 إلي من أقوال العلماء في ذلك مع بيان المقبول منها والمردود ثم شرع
 يذكرها، انظر «الفتح» ٢٦/٩ - ٣٨. والأقرب من هذه الأقوال إلى الضحة قول
 من يقول: إن المراد به سبع لغات، والسرف في إنزاله على سبع لغات تسهيله على
 الناس لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ﴾ فلو كان تعالى أنزله على حرف
 واحد لانعكس المقصود، وقد اختلف السلف في الأحرف السبعة التي نزل بها =

ذكر الخبر الدال على أن من قرأ القرآن على حرف من الأحرف السبعة كان مصيباً

٧٣٨ - أخبرنا الحسن بن سفيان ، حدثنا جعفر بن مهران السبّاك ،
حدثنا عبد الوارث ، عن محمد بن جحادة ، عن الحكم بن عتيبة^(١) ، عن
مجاهد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن أبي بن كعب ، أن جبريل ، عليه السلام ، أتى النبي ،
ﷺ ، وهو بأضاعة بني غفار فقال : « يَا مُحَمَّدُ ، إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ
تُقْرَىءَ أُمْتِكَ هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ ، فَقَالَ ﷺ : أَسْأَلُ اللَّهَ
مُعَافَاتِهِ وَمَغْفِرَتَهُ ، أَوْ مَعُونَتَهُ وَمُعَافَاتَهُ ، سَلْ لَهُمُ التَّخْفِيفَ ،
فَإِنَّهُمْ لَنْ يُطِيقُوا ذَلِكَ . فَانْطَلَقَ ، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ
تُقْرَىءَ أُمْتِكَ هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفَيْنِ ، فَقَالَ : أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ
وَمَغْفِرَتَهُ ، أَوْ مَعُونَتَهُ وَمُعَافَاتَهُ ، سَلْ لَهُمُ التَّخْفِيفَ فَإِنَّهُمْ لَنْ يُطِيقُوا
ذَلِكَ ، فَانْطَلَقَ ثُمَّ رَجَعَ ، فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرَىءَ أُمْتِكَ
هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ ، قَالَ : أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ أَوْ
مَعُونَتَهُ وَمُعَافَاتَهُ ، سَلْ لَهُمُ التَّخْفِيفَ ، فَإِنَّهُمْ لَنْ يُطِيقُوا ذَاكَ ،
قَالَ : فَانْطَلَقَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ هَذَا الْقُرْآنَ
عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَمَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْهَا فَهُوَ كَمَا قَرَأَ »^(٢) . ٢٠ : ١

= القرآن : هل هي مجموعة في المصحف الذي بأيدي الناس اليوم أو ليس فيها إلا
حرف واحد منها ، مال أبو بكر بن الباقلائي إلى الأول ، وصرح الطبري وجماعة
بالثاني ، قال أبو شامة : وهو المعتمد ، وانظر «مشكل الآثار» ١٨١/٤ - ١٩٤ ،
وتفسير الطبري ٤٦/١ - ٦٥ .

(١) تحرف في الأصل إلى عينة .

(٢) جعفر بن مهران : ذكره ابن حبان في «الثقات» وروى عنه جماعة ، وقد توبع

عليه ، وباقي رجاله ثقات ، وأخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات «المسند» ١٢٨/٥

(وزيد في المطبوع : حدثني أبي وهو خطأ) ، ومن طريقه الطبراني برقم (٥٣٥) عن =

ذكر العلة التي من أجلها سأل النبي ﷺ ربه معافاته ومغفرته

٧٣٩ - أخبرنا الحسن بن سفيان ، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ،
حدثنا حسين بن علي ، عن زائدة ، عن عاصم ، عن زر
عن أبي بن كعب قال : لَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، جَبْرِيلُ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ : « إِنِّي بُعِثْتُ إِلَى أُمَّةٍ
أُمِّيَّةٍ ، مِنْهُمْ الْغُلَامُ وَالْجَارِيَّةُ ، وَالْعَجُوزُ وَالشَّيْخُ الْفَانِي ، قَالَ :
مُرْهُمْ فَلْيَقْرَأُوا الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ » (١) . ٢٠ : ١

ذكر تفضل الله جل وعلا على صفيه ﷺ بكل مسألة سأل

بها التخفيف عن أمته في قراءة القرآن بدعوة مستجابة

٧٤٠ - أخبرنا أبو يعلى ، حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا محمد بن عبيد ،
= جعفر بن مهران بهذا الإسناد ، وأخرجه الطبري برقم (٣٤) من طريق عبد الصمد بن
عبد الوارث ، عن أبيه ، به .
وأخرجه أيضاً (٤٦) من طريق أبي معمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج ، حدثنا
عبد الوارث ، به .

وأخرجه الطيالسي ٧/٢ ، ٨ ، وأحمد ١٢٧/٥ و ١٢٨ ، ومسلم (٨٢١) في
صلاة المسافرين : باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف ، وأبو داود (١٤٧٨) في
الصلاة : باب أنزل القرآن على سبعة أحرف ، والنسائي ١٥٢/٢ في الصلاة :
باب جامع ما جاء في القرآن ، والطبري رقم (٣٥) و (٣٦) و (٣٧) من طرق عن
شعبة ، عن الحكم ، به .

والأضاة بوزن الحصة : الماء المستنقع من سيل أو غيره ، ويقال : هو غدير
صغير ، وبنو غفار : قبيلة من كنانة ، وأضاة بني غفار : موضع قريب من مكة فوق
سرف قرب التناضب .

(١) إسناده حسن ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عاصم - وهو ابن أبي النجود - فقد روى له
البخاري مقروناً ومسلم متابعة ، وهو صدوق حسن الحديث ، وهو في «مصنف ابن أبي
شيبة» ٥١٨/١٠ . وأخرجه أحمد ١٣٢/٥ عن حسين بن علي الجعفي بهذا الإسناد .

وأخرجه الطيالسي ٨/٢ عن حماد بن سلمة ، والترمذي (٢٩٤٤) في =

حدثنا اسماعيل بن أبي خالد ، عن عبد الله بن عيسى ، عن عبد الرحمن
ابن أبي ليلى

عن أبي بن كعب قال : كُنْتُ جَالِساً فِي الْمَسْجِدِ ، فَدَخَلَ
رَجُلٌ فَقَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ ، ثُمَّ دَخَلَ آخَرُ فَقَرَأَ قِرَاءَةً سِوَى قِرَاءَةِ
صَاحِبِهِ ، فَلَمَّا قَضَى ^(١) الصَّلَاةَ دَخَلَ ^(٢) جَمِيعاً ، عَلَى النَّبِيِّ ،
ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا قَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَرَأَ
الْآخَرَ قِرَاءَةً سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ ، فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ :
« أَقْرَأْ » فَقَرَأَ [فَقَالَ :] ^(٣) « أَحْسَنْتُمَا أَوْ قَالَ أَصَبْتُمَا » . قَالَ :
فَلَمَّا قَالَ لَهُمَا الَّذِي قَالَ ، كَبَّرَ ^(٤) عَلَيَّ ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ، ﷺ ، مَا
غَشِيَنِي ، ضَرَبَ فِي صَدْرِي ^(٥) فَكَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى رَبِّي فَرَقاً ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا أَبُيْ إِنَّ رَبِّي أَرْسَلَ إِلَيَّ : أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى
حَرْفٍ ، فَرَدَدْتُ عَلَيْهِ أَنْ هُوَ عَلَى أُمَّتِي مَرَّتَيْنِ ، فَرَدَّ عَلَيَّ : أَنْ أَقْرَأَهُ
عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ وَلَكَ بِكُلِّ رَدَّةٍ رَدَدْتُهَا مَسْأَلَتُهُ ^(٦) يَوْمَ الْقِيَامَةِ ،
فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي . ثُمَّ أَخَرْتُ الثَّانِيَةَ إِلَى يَوْمٍ يَرْغَبُ إِلَيَّ فِيهِ

= القراءات ، من طريق شيبان ، كلاهما عن عاصم ، به . وقال الترمذي : هذا
حديث حسن صحيح .

(١) في صحيح مسلم وغيره : قضينا .

(٢) في صحيح مسلم : دخلنا .

(٣) سقطت من الأصل .

(٤) في مسلم : « فسقط في نفسي من التكذيب ولا إذ كنت في الجاهلية » ، وفي
الطبري : فوقع

(٥) في مسلم والطبري زيادة : ففضت عرقاً .

(٦) في مسلم والطبري : رددتها مسألة تسألنيها .

الْخَلْقُ حَتَّى أَبْرَهُمْ^(١) » (٢) . ٢٠ : ١

٧٤١ - أخبرنا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ سِنَانٍ ، قال : أخبرنا أحمد بن أبي بكر ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عن عبد الرحمن بن عبد القاري أنه قال :

سمعتُ عمر بن الخطاب يقول : سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ جَزَامٍ ، فَقَرَأَ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأُهَا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَقْرَأْنِيهَا ، فَكَدْتُ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ^(٣) ، ثُمَّ أَمَهَلْتُ^(٤) حَتَّى انصرفت ، ثُمَّ لَبَّيْتُهُ^(٥) بِرِدَائِهِ ، فَجِئْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتِيهَا ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَقْرَأْ » . فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هَكَذَا أُنْزِلَتْ » . ثُمَّ قَالَ

(١) أبرهم ، بفتح الهاء بلا ألف : لغة في إبراهيم ، وفي الطبري ومسلم وأحمد والبخاري : إبراهيم .

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين . أبو خيثمة : هوزهير بن حرب ، ومحمد بن عبيد : هو الطنافسي .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥١٦/١٠ ومن طريقه مسلم (٨٢٠) عن محمد ابن بشر ، وأحمد ١٢٧/٥ عن يحيى بن سعيد ، وابنه عبد الله ١٢٨/٥ - ١٢٩ من طريق خالد بن عبد الله ، ومسلم (٨٢٠) في صلاة المسافرين : باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف ، ومن طريقه البخاري في « شرح السنة » (١٢٢٧) من طريق عبد الله بن نمير ، والطبري (٣٠) من طريق عبد الله بن نمير ، ومحمد بن فضيل ، ووکیع ؛ كلهم عن إسماعيل بن أبي خالد ، بهذا الإسناد .

(٣) في رواية البخاري وغيره : فكدت أساوره ، أي : كدت أوائبه وأبطش به ، قال النابغة :

فبِتْ كَأَنِّي سَاوَرْتَنِي ضَمِيلَةً من الرقش في آنيابها السم ناقع
(٤) في الموطأ « أمهلت » وفي رواية للبخاري والطبري : فتصبرتُ حتى سلم ، ولأحمد : فَتَنَظَّرْتُ حَتَّى سَلِمَ ، أي : انتظرت .

(٥) يُقَالُ : لَبَّيْتُ الرَّجُلَ وَلَبَّيْتُهُ : إِذَا جَعَلْتَ فِي عُنْقِهِ ثَوْبًا أَوْ غَيْرَهُ وَجَرَرْتَهُ بِهِ . انظر « النهاية » .

لِي : « أَقْرَأْ » . فَقَرَأْتُ ، فَقَالَ : « هَكَذَا أَنْزِلْتُ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ
أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ، فَاقْرَؤُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ » (١) . ٤١ : ١

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى أَحْرَفٍ مَعْلُومَةٍ

٧٤٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، قَالَ :

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين . وهو في «الموطأ» ٢٠٦/١ في القرآن : باب ما جاء في
القرآن . ومن طريق مالك أخرجه الشافعي ٤٥٣/٢ ، وأحمد ٤٠/١ ، والبخاري
(٢٤١٩) في الخصومات : باب كلام الخصوم بعضهم في بعض ، ومسلم (٨١٨) في
صلاة المسافرين : باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف ، والنسائي ١٥١/٢ في الصلاة :
باب جامع ما جاء في القرآن ، والبخاري في «شرح السنة» (١٢٢٦) .

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٣٦٩) عن معمر ، عن الزهري ، عن عروة ،
عن عبد الرحمن بن عبد القاري والمسور بن مخزومة ، عن عمر ، به ، ومن طريق
عبد الرزاق أخرجه أحمد ٤٠/١ و ٤٢ ، ٤٣ ، ومسلم (٨١٨) (٢٧١) في صلاة
المسافرين ، والترمذي (٢٩٤٣) في القراءات : باب ما جاء أنزل القرآن على سبعة
أحرف ، والبخاري في «شرح السنة» (١٢٢٦) ٥٠٣/٤ .

وأخرجه أحمد ٢٤/١ ، والنسائي ١٥٠/٢ من طريق عبد الأعلى بن عبد
الأعلى ، عن معمر ، عن الزهري ، به .

وأخرجه مسلم (٨١٨) (٢٧١) عن حرملة بن يحيى ، والنسائي ١٥١/٢ ،
والطبري ١٣/١ عن يونس بن عبد الأعلى ، كلاهما عن ابن وهب ، عن يونس ،
عن الزهري ، به .

وأخرجه الطيالسي ٥/٢ عن فليح بن سليمان الخزاعي ، وابن أبي شيبه
٥١٧/١٠ ، ٥١٨ من طريق عبد الرحمن بن عبد العزيز ، والبخاري (٤٩٩٢) في
فضائل القرآن : باب أنزل القرآن على سبعة أحرف ، و (٧٥٥٠) في التوحيد :
باب ﴿ فاقْرَؤُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ ﴾ من طريق عقيل ، و (٥٠٤١) في فضائل القرآن : باب
من لم ير بأساً أن يقول سورة البقرة وسورة كذا وكذا ، من طريق شعيب ،
و (٦٩٣٦) في المرتدين : باب ما جاء في المتأولين ، معلقاً من طريق يونس بن
يزيد ، كلهم عن الزهري ، به .

قال أبي بن كعب : قال رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ : « أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ » (١) .
٦٦: ١

ذكر الإخبار عن وصف بعض القصص
في الخبر الذي ذكرناه

٧٤٣ - أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمد الأزدي ، قال : حدثنا إسحاق بنُ إبراهيم ، قال : أخبرنا عَبْدَةُ بنُ سليمان ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة

عن أبي هريرة ، عن رسول الله ، ﷺ ، قال : « أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ »
٦٦: ٣

حَكِيمًا ، عَلِيمًا ، غَفُورًا ، رَحِيمًا . (٢) قول محمد بن

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة ، فمن رجال مسلم وأبو الوليد هو : هشام بن عبد الملك الطيالسي .

وأخرجه الطبري ١٥/١ عن محمد بن مرزوق ، عن أبي الوليد ، بهذا الإسناد .
وأخرجه أحمد ١١٤/٥ عن عفان بن مسلم ، عن حماد بن سلمة ، به . وانظر الأحاديث الخمسة قبله .

(٢) إسناده حسن محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي ، روى له البخاري مقروناً ومسلم متابعة ، وهو صدوق حسن الحديث ، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين .

وأخرجه الطبري ١٢/١ ، والبخاري (٢٣١٣) من طريق عبدة بن سليمان ، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥١٦/١٠ ، وأحمد ٣٣٢/٢ عن محمد بن بشر ، عن محمد بن عمرو ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٤٤٠/٢ عن ابن نمير ، والطبري ١١/١ من طريق أسباط بن محمد ، والبخاري (٢٣١٣) من طريق عيسى بن يونس ، كلهم عن محمد بن عمرو ، به وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٥٣/٧ ، وقال : رواه البخاري ، وفيه محمد بن عمرو وهو حسن الحديث ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

عمرو ، أدرجه في الخبر ، والخبر إلى سبعة أحرف فقط .

ذكر خبر قد شنع به بعض المعطلة على أصحاب
الحديث حيث حُرِّمُوا التوفيق لإدراك معناه

٧٤٤ - أخبرنا عمر بن محمد الهمداني ، قال : حدثنا محمد بن
عبد الأعلى ، قال : حدثنا معتمر بن سليمان ، قال : سمعت حميداً قال :

سمعت أنساً قال : كَانَ رَجُلٌ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ^(١) ، وَكَانَ قَدْ
قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ ، عُدَّ فِينَا ، ذُو شَانٍ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ ،
يُمِلُّ عَلَيْهِ ﴿ غَفُوراً رَحِيماً ﴾ فَيَكْتُبُ « غُفُوراً غُفُوراً » ، فَيَقُولُ
النَّبِيُّ ﷺ : « اكْتُبْ » ، وَيُمِلِّي عَلَيْهِ ﴿ عَلِيماً حَكِيماً ﴾ ،
فَيَكْتُبُ « سَمِيعاً بَصِيراً » فَيَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ : « اكْتُبْ أَيُّهُمَا
شِئْتُ »^(٢) . قَالَ : فَارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ ، فَلَحِقَ بِالْمُشْرِكِينَ ، فَقَالَ : أَنَا
أَعْلَمُكُمْ بِمُحَمَّدٍ - ﷺ - إِنْ كُنْتُ لَأَكْتُبُ مَا شِئْتُ . فَمَاتَ ، فَلَبَّغَ
ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ : « إِنَّ الْأَرْضَ لَنْ تَقْبَلَهُ » . قَالَ^(٣) :
فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : فَأَتَيْتُ تِلْكَ الْأَرْضَ الَّتِي مَاتَ فِيهَا ، وَقَدْ عَلِمْتُ

= وأخرجه أحمد ٣٠٠/٢ ، والطبري (٧) ، عن أنس بن عياض ، عن أبي
حازم ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ ، بلفظ « أنزل القرآن
على سبعة أحرف ، فالمرء في القرآن كفر ، فما عرفتم منه فاعملوا به ، وما جهلتم
منه فردوه إلى عالمه » .

وأورده الهيثمي في « المجمع » ١٥١/٧ ، وقال : رواه أحمد بإسنادين ، ورجال
أحدهما رجال الصحيح ، ورواه البزار بنحوه .

(١) في « صحيح » البخاري : كان رجل نصرانياً فأسلم . وفي « صحيح » مسلم : كان
منا رجل من بني النجار .

(٢) من قوله : وكان النبي ﷺ يُمِلُّ ، إلى هنا لم يرد في البخاري ولا في مسلم .

(٣) يعني أنس رضي الله عنه .

أَنَّ الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، كَمَا قَالَ ، فَوَجَدْتُهُ مَنبُودًا ، فَقُلْتُ :
مَا شَأْنُ هَذَا ؟ فَقَالُوا : دَفَنَاهُ فَلَمْ تَقْبَلْهُ الْأَرْضُ ^(١) . ٣٣: ٥

ذكر الإخبار عن وصف البعض الآخر لقصد النتع في الخبر الذي ذكرناه

٧٤٥ - أخبرنا أبو يعلى ، قال : حدثنا أبو همام ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : أخبرنا حيوة بن شريح ، عن عقيل بن خالد ، عن سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبيه

عن ابن مسعود ، عن رسول الله ﷺ ، قال : « كَانَ الْكِتَابُ الْأَوَّلُ يَنْزِلُ مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ وَعَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ مِنْ سَبْعَةِ أَبْوَابٍ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ : زَا جُرْ ، وَآمِرْ ، وَحَلَالٌ ، وَحَرَامٌ ، وَمُحْكَمٌ ، وَمُتَشَابِهٌ ، وَأَمْثَالٌ ؛ فَأَحَلُّوا حَلَالَهُ ، وَحَرَّمُوا حَرَامَهُ ، وَافْعَلُوا مَا أُمِرْتُمْ بِهِ ، وَأَنْتَهُوا عَمَّا نُهِيتُمْ عَنْهُ ، وَاعْتَبَرُوا بِأَمْثَالِهِ ، وَاعْمَلُوا بِمُحْكَمِهِ ، وَآمَنُوا بِمُتَشَابِهِهِ ، وَقُولُوا :

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عبد الأعلى ، فمن رجال مسلم ، وأخرجه أحمد ١٢٠/٣ ، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» رقم (٥٤) من طريق يزيد بن هارون ، وأحمد ١٢١/٣ ، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤/٢٤٠ من طريق عبد الله بن بكر السهمي ، كلاهما عن حميد ، بهذا الإسناد .

وأخرجه البخاري (٣٦١٧) في المناقب : باب علامات النبوة في الإسلام ، عن أبي معمر ، عن عبد الوارث ، عن عبد العزيز ، عن أنس .

وأخرجه أحمد ٢٤٥/٣ عن عفان ، عن حماد ، ومسلم (٢٧٨١) في صفات المنافقين وأحكامهم ، عن محمد بن رافع ، عن أبي النضر ، عن سليمان بن المغيرة ، كلاهما عن ثابت ، عن أنس .

وانظر ما كتبه الإمام الطحاوي في الإجابة عن الإشكال الذي تضمنه هذا الحديث في «مشكل الآثار» ٤/٢٤١ .

٣ : ٦٦

أَمَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا» (١) .

ذكر البيان بأن لا حرج على المرء
أن يقرأ بما شاء من الأحرف السبعة

٧٤٦ - أخبرنا الحسين بن أحمد بن إسحاق بالبلبة ، قال : حدثنا
سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي ، قال : حدثنا أبي ، عن الأعمش ، عن

(١) رجال ثقات ، إلا أنه منقطع ، أبو سلمة بن عبد الرحمن لم يدرك عبد الله بن مسعود ، قال الحافظ في « الفتح » ٢٩/٩ : قال ابن عبد البر : هذا حديث لا يثبت ، لأنه من رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن ابن مسعود ، ولم يلق ابن مسعود . ثم قال : وصححه ابن حبان والحاكم ٥٥٣/١ ، وفي تصحيحه نظر ، لانقطاعه بين أبي سلمة وابن مسعود . وقد أخرجه البيهقي من وجه آخر عن الزهري عن أبي سلمة مرسلًا ، وقال : هذا مرسل جيد .
وأخرجه الطبري في التفسير (٦٧) عن يونس بن عبد الأعلى ، عن ابن وهب ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الهروي في « ذم الكلام » لوحة ٦٢ ب ، والطحاوي في « مشكل الآثار » ١٨٤/٤ من طريق حيوة بن شريح ، به .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » (٨٢٩٦) من طريق عمار بن مطر ، حدثنا ليث بن سعد ، عن الزهري ، عن سلمة بن عمر بن أبي سلمة ، عن أبيه أن النبي ﷺ قال لعبد الله بن مسعود : إن الكتب . . . وعمار بن مطر قال الذهبي في « الميزان » ١٦٩/٣ : هالك ، وثقه بعضهم ، ومنهم من وصفه بالحفظ ، وقال ابن حبان : كان يسرق الحديث ، وقال العقيلي : يحدث عن الثقات بمناكير ، ووصفه الهيثمي في « المجمع » ١٥٣/٧ بأنه ضعيف جداً .

وأخرجه أحمد ٤٤٥/١ ، وابن أبي داود في « المصاحف » ص ١٨ من طريقين ، عن زهير ، عن أبي همام ، عن عثمان بن حسان ، عن فلانة الجعفي ، عن ابن مسعود .

قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٥٢/٧ : وفيه عثمان بن حسان ذكره ابن أبي حاتم ، فلم يجرحه ولم يوثقه ، وبقي رجاله ثقات .

ونسبه المزني في « الأطراف » ١٣٣/٧ إلى النسائي في « سننه الكبرى » من طريق سفيان ، عن أبي همام الوليد بن قيس ، عن القاسم بن حسان ، عن فلانة ، به . =

عاصم ، عن زَرَّ

عن عبد الله ، قال : سَمِعْتُ رجُلًا يَقْرَأُ آيَةً أَقْرَأُهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خِلَافَ مَا قَرَأَ ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ، ﷺ ، وَهُوَ يُنَاجِي عَلِيًّا ، فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا عَلِيٌّ ، وَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَقْرُؤُوا كَمَا عَلَّمْتُمْ (١) .

٤١ : ١

ذكر الزجر عن العتب على مَنْ قرأ بحرف من الأحرف السبعة

٧٤٧ - أخبرنا محمد بن يعقوب الخطيب بالأهواز ، قال : حدثنا مَعْمَرُ بْنُ سَهْلٍ ، قال : حدثنا عامر بن مُدْرِكٍ ، قال : حدثنا إسرائيل ، عن عاصم ، عن زَرَّ

عن عبد الله ، قال : أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، سُورَةَ الرَّحْمَنِ ، فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ عَشِيَّةً ، فَجَلَسَ إِلَيَّ رَهْطٌ ، فَقُلْتُ لِرَجُلٍ : اقْرَأْ عَلَيَّ . فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ أَحْرَفًا لَا أَقْرُؤُهَا ، فَقُلْتُ : مَنْ أَقْرَأَكَ ؟ فَقَالَ : أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ . فَانْطَلَقْنَا

= وفي « الجرح والتعديل » ١٤٨/٧ : عثمان بن حسان العامري ، ويقال : القاسم بن حسان . وبعثمان أشبه ، روى عن فلفلة الجعفي ، روى عنه أبو همام الوليد بن قيس ، سمعت أبي يقول ذلك .

(١) إسناده حسن عاصم - وهو ابن أبي النجود - روى له البخاري ومسلم متابعة ، وهو صدوق حسن الحديث ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين . وأخرجه الطبري في « التفسير » (١٣) عن سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٤١٩/١ و ٤٢١ والطبري (١٣) من طريقين عن أبي بكر بن عياش ، عن عاصم ، به .

وأخرجه أحمد ٤٢١/١ من طريق عفان ، عن عاصم ، به .

حَتَّى وَقَفْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقُلْتُ : اخْتَلَفْنَا فِي قِرَاءَتِنَا . فَإِذَا
وَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فِيهِ تَغْيِيرٌ ، وَوَجَدَ فِي نَفْسِهِ حِينَ ذَكَرْتُ
الْاِخْتِلَافَ ، فَقَالَ : « إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ قَبْلَكُمْ بِالْاِخْتِلَافِ » فَأَمَرَ عَلِيًّا
فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَأْمُرُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ كَمَا
عُلِّمَ ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ قَبْلَكُمْ الْاِخْتِلَافُ ، قَالَ : فَانْطَلَقْنَا وَكُلُّ رَجُلٍ
مِنَّا يَقْرَأُ حَرْفًا لَا يَقْرَأُ صَاحِبُهُ (١) .

٤١ : ١

ذكر الإباحة للمرء أن يرجع في قراءته إذا صحَّت نيته فيه

٧٤٨ - أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قَتِيبة ، قال : حدثنا نَوْحُ بْنُ
حبيب ، قال : حدثنا وكيعة ، قال : حدثنا شعبة ، عن معاوية بن قرة

(١) إسناده حسن . معمر بن سهل ترجمه ابن حبان في «ثقاته» ١٩٦/٩ ، فقال : شيخ متقن
يغرب ، وعامر بن مدرك ذكره ابن حبان في «ثقاته» ٥٠١/٨ ، وقال : ربما أخطأ ، وروى
عنه غير واحد ، وباقي رجاله ثقات .

وأخرجه الحاكم ٢٢٣/٢ - ٢٢٤ عن أبي العباس المحبوبي ، حدثنا سعيد بن
مسعود ، حدثنا عبيد الله بن موسى ، أخبرنا إسرائيل بهذا الإسناد ، وصححه هو
والذهبي ، وهو حسن فقط . وانظر ما قبله .

وأخرجه مختصراً الطيالسي (٣٨٧) ، وابن أبي شيبه ٥٢٩/١٠ ، وأحمد
٣٩٣/١ ، و٤١١ ، ٤١٢ ، والبخاري (٢٤١٠) في الخصومات : باب ما يذكر
في الأشخاص والخصومة بين المسلم واليهود ، و (٣٤٧٦) في أحاديث الأنبياء ،
و (٥٠٦٢) في فضائل القرآن : باب اقرؤوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم ،
والبغوي في «شرح السنة» (١٢٢٩) ، من طرق عن شعبة ، عن عبد الملك بن
ميسرة ، عن النزال بن سبرة ، عن ابن مسعود أنه سمع رجلاً يقرأ آية سمع النبي ﷺ قرأ
خلافها ، فأخذت بيده ، فانطلقت به إلى النبي ﷺ ، فقال : « كلاهما محسن ،
فاقرأ . أكبر علمي قال : فإن من كان قبلكم اختلفوا فأهلكهم » لفظ البخاري ،
وقوله : أكبر علمي ، الشك من شعبة . كما هو مبين في روايتي أحمد .

أنه سَمِعَ عبد الله بن المغفل يقول : قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ ،
عَامَ الْفَتْحِ فَرَجَعَ فِي قِرَاءَتِهِ ^(١) .

قال معاوية : لولا أنني أكره أن يجتمع الناس عليّ ،
لحكيتُ قراءته .

١ : ٤

(١) إسناده صحيح ، نوح بن حبيب روى له أبو داود والنسائي ، وهو ثقة ، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين . وأخرجه أحمد ٥٤/٥ ، ومسلم (٧٩٤) (٢٣٧) في صلاة المسافرين : باب ذكر قراءة النبي ﷺ سورة الفتح يوم فتح مكة ، من طريق وكيع ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الطيالسي ٣/٢ ، وأحمد ٨٥/٤ ، ٨٦ عن ابن إدريس ، و ٥٦/٥ عن محمد بن جعفر وبهر ، والبخاري (٤٢٨١) في المغازي : باب ابن ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح ، و (٤٨٣٥) في التفسير : باب ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ ، عن مسلم بن إبراهيم ، و (٥٠٣٤) في فضائل القرآن : باب القراءة على الدابة ، عن حجاج بن منهال ، و (٥٠٤٧) باب الترجيع ، عن آدم بن أبي إياس ، و (٧٥٤٠) في التوحيد : باب ذكر النبي ﷺ وروايته عن ربّه ، عن أحمد بن أبي سريج ، عن شبابة ، ومسلم (٧٩٤) (٢٣٨) عن محمد بن المثنى ومحمد بن بشار ، عن محمد بن جعفر ، و (٧٩٤) (٢٣٩) عن يحيى بن حبيب الحارثي ، عن خالد بن الحارث ، وعن عبيد الله بن معاذ ، عن أبيه ، وأبو داود (١٤٦٧) في الصلاة : باب استحباب الترتيل في القراءة ، عن حفص بن عمر ، والترمذي في « الشمائل » برقم ٣١٢ من طريق أبي داود الطيالسي ، والبيهقي ٥٣/٢ من طريق آدم بن أبي إياس ، كلهم عن شعبة ، بهذا الإسناد . ومن طريق البخاري (٥٠٤٧) أخرجه البيهقي في « شرح السنة » (١٢١٥) .

قال الحافظ : الترجيع في الحديث يحتمل أمرين ، أحدهما أن ذلك حدث من هز الناقة ، والآخر أنه أشبع المد في موضعه فحدث ذلك ، وهذا الثاني أشبه بالسياق ، وقد ثبت الترجيع في غير هذا الموضع ، فأخرج الترمذي و . . . من حديث أم هانئ « كنت أسمع صوت النبي ﷺ وهو يقرأ وأنا نائمة على فراش يُرَجَّع القرآن » ، والذي يظهر أن في الترجيع قدراً زائداً على الترتيل . وقال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة : معنى الترجيع تحسين التلاوة ، لا ترجيع الغناء ، لأن القراءة بترجيع الغناء تنافي الخشوع الذي هو مقصود التلاوة ، انتهى . وفي الحديث إجازة القراءة بالترجيع والألحان المملوذة للقلوب بحسن الصوت . انظر « فتح الباري » ٩٢/٩ و ٩٣/٥١٥ .

ذكرُ إباحة تحسين المرءِ صوته بالقرآن

٧٤٩ - أخبرنا النَّضْرُ بن محمد بن المبارك العابد ، حدثنا محمد بن عثمان العجلي ، حدثنا عبيدُ الله بن موسى ، عن سفيان ، عن منصور ، عن طلحة بن مُصَرِّفٍ ، عن عبد الرحمن بن عَوْسَجَةَ
عن البراء بن عازب ، عن النبي ﷺ ، قال : « زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ » (١) .

٢ : ١

(١) إسناده صحيح ، عبد الرحمن بن عوسجة روى له أصحاب السنن ، وهو ثقة ، وباقي السند من رجال الشيخين غير محمد بن عثمان العجلي ، فمن رجال البخاري . وأخرجه الدارمي ٤٧٤/٢ في فضائل القرآن : باب التغني بالقرآن عن عبيد الله بن موسى ، بهذا الإسناد .

وأخرجه عبد الرزاق (٤١٧٥) عن سفيان الثوري ، عن منصور والأعمش ، به ، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أحمد ٢٩٦/٤ .

وأخرجه عبد الرزاق (٤١٧٦) عن معمر ، عن منصور ، به .

وأخرجه الحاكم في « المستدرک » ٥٧١/١ و ٥٧٢ من طرق عن منصور ، به .

وأخرجه الطيالسي ٣/٢ ، وابنُ أبي شيبَةَ ٥٢١/٢ و ٤٦٢/١٠ ، وأحمد ٢٨٣/٤ و ٢٨٥ و ٣٠٤ ، وأبو داود (١٤٦٨) في الصلاة : باب استحباب الترتيل في القراءة ، والنسائي ١٧٩/٢ ، ١٨٠ في الصلاة : باب تزيين القرآن بالصوت ، وابن ماجه (١٣٤٢) في إقامة الصلاة : باب في حسن الصوت بالقرآن ، والحاكم في « المستدرک » ٥٧٢/١ - ٥٧٥ ، وأبو نعيم في « الحلية » ٢٧/٥ ، والبيهقي في « السنن » ٥٣/٢ ، من طرق عن طلحة بن مصرف ، به .

وعلقه البخاري ٥١٨/١٣ في التوحيد : باب قول النبي ﷺ : « الماهر بالقرآن مع سفرة الكرام البررة » .

وأخرجه موصولاً في كتابه « خلق أفعال العباد » ص ٤٩ من طريق جرير ، عن منصور ، به . وص ٤٨ و ٤٩ من طريق الأعمش وشعبة ، عن طلحة ، به .

وفي الباب عن أبي هريرة سيأتي بعده . وعن ابن عباس ، قال الهيثمي في « المجمع » ١٧٠/٧٥ : رواه الطبراني بإسنادين ، وفي أحدهما عبد الله بن خراش ، وثقه ابن حبان ، وقال : ربما أخطأ ، ووثقه البخاري وغيره ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وقال الحافظ في « الفتح » : أخرجه الدارقطني في « الأفراد » بسند حسن . وعن عبد الرحمن بن عوف عند البزار (٢٣٢٩) بسند ضعيف ، وعن =

قال أبو حاتم : هذه اللفظة من ألفاظ الأضداد يريد بقوله ﷺ : « زينوا القرآن بأصواتكم ، لا زينوا أصواتكم بالقرآن » (١) .

= عائشة عند أبي نعيم في « الحلية » ١٣٩/٧ . وعن ابن مسعود ، قال الحافظ : وقع لنا في الأول من « فوائد » عثمان بن السماك ، ولكنه موقوف .

(١) أي : أن الزينة للصوت لا للقرآن ، فهو على القلب كعرضت الإبل على الحوض وأدخلت القلنسوة في رأسي ، قال ابن الأثير في « النهاية » ٣٢٥/٢ : « زينوا القرآن بأصواتكم » قيل : هو مقلوب : أي : زينوا أصواتكم بالقرآن ، والمعنى : الهجوم بقراءته وتزينوا به ، وليس ذلك على تطريب القول والتحزين ، كقوله : ليس منا من لم يتغن بالقرآن ، أي : يلهج بتلاوته كما يلهج سائر الناس بالغناء والطرب ، هكذا قال الهروي والخطابي ومن تقدمهما ، وقال آخرون : لا حاجة إلى القلب ، وإنما معناه الحث على الترتيل الذي أمر به في قوله تعالى : ﴿ ورتل القرآن ترتيلاً ﴾ فكان الزينة للمرتل لا للقرآن ، كما يقال : ويل للشعر من رواية السوء ، فهو راجع إلى الراوي لا للشعر ، فكأنه تنبيه للمقصر في الرواية على ما يعاب عليه من اللحن والتصحيف وسوء الأداء ، وحث لغيره على التوقي من ذلك ، فكذلك قوله : « زينوا القرآن » يدل على ما يميز به من الترتيل والتدبر ومراعاة الإعراب .

وقيل : أراد بالقرآن القراءة ، فهو مصدر يقرأ قراءة وقرآنًا ، أي : زينوا قراءتكم القرآن بأصواتكم ، ويشهد لصحة هذا وأن القلب لا وجه له حديث أبي موسى أن النبي ﷺ استمع إلى قراءته ، فقال : لقد أوتيت مزماراً من مزامير آل داود ، فقال : لو علمت أنك تستمع لحيرته لك تحبيراً ، أي : حسنت قراءته وزينتها .

قلت : ومما يؤيد تأييداً لا شبهة فيه أن الحديث على بابه وليس للقلب وجه فيه ما أخرجه الدارمي ٤٧٤/٢ ، والحاكم ٥٧٥/١ من حديث البراء مرفوعاً « زينوا القرآن بأصواتكم فإن الصوت الحسن يزيد القرآن حسناً » وسنده قوي ، وما أخرجه ابن سعد في « الطبقات » ٩٠/٦ وابن نصر في « قيام الليل » ص ٥٨ من طريق سعيد بن زربي ، حدثنا حماد عن إبراهيم ، عن علقمة بن قيس ، قال : كنت رجلاً قد أعطاني الله حسن صوت في القرآن ، فكان عبد الله يستقرئني ، ويقول : اقرأ فذاك أبي وأمي ، فإني سمعت النبي ﷺ يقول : « حسن الصوت تزين للقرآن » وسعيد بن زربي منكر الحديث ، وباقي رجاله ثقات .

ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا
الخبر تفرد به عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء

٧٥٠ - أخبرنا عمر بن محمد بن بُجَيْر^(١) الهمداني، حدثنا محمد بن
إسماعيل البخاري، حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثنا يعقوب بن
عبد الرحمن الإسكندراني، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرة، أن رسول الله، ﷺ، قال: «رَئِنَا الْقُرْآنَ
بِأَصْوَاتِكُمْ»^(٢).

ذكرُ إِبَاحَةِ تحزينِ الصَّوْتِ بالقرآن
إِذَ اللّهُ أَذِنَ فِي ذَلِكَ

٧٥١ - أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان بِمَنْبَج، حدثنا حامد بن يحيى
البلخي، حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن الزُّهري ثم سمعته عن
الزُّهري عن أبي سلمة

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «مَا أَذِنَ اللّهُ لِشَيْءٍ
مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ»^(٣).

(١) تحرف في الأصل إلى «مجير».

(٢) إسناده صحيح. سهل: ثقة من رجال، ومن فوق البخاري على شرطهما وقد أشار الحافظ
في «الفتح» ١٣/ ٥١٩ إلى هذه الرواية، ونسبها لابن حبان، وزاد نسبته الحافظ السيوطي
في «الجامع الكبير» ٥٣٩ لأبي نصر السجزي في «الإبانة» وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح، حامد بن يحيى: ثقة روى له أبو داود، ومن فوقه من رجال الشيخين.
وأخرجه الحميدي (٩٤٩)، والبخاري (٥٠٢٤) في فضائل القرآن: باب من لم يتغن
بالقرآن، عن علي بن عبد الله، ومسلم (٧٩٢) (٢٣٢) في صلاة المسافرين: باب
استحباب تحسين الصوت بالقرآن، عن عمرو الناقد وزهير بن حرب، والنسائي ١٨٠/ ٢
في الافتتاح: باب تزيين القرآن بالصوت، عن قتيبة، والدارمي ٣٥٠/ ١ في الصلاة عن
محمد بن أحمد، كلهم عن سفيان، عن الزُّهري، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٤١٦٦) عن معمر ، عن الزهري ، به ، ومن طريقه أخرجه أحمد ٢٧١/٢ ، والبيهقي في « السنن » ٥٤/٢ .

وأخرجه عبد الرزاق (٤١٦٧) ، والبيهقي في « شرح السنة » (١٢١٨) من طريق أبي عاصم ، كلاهما عن ابن جريج ، عن الزهري ، به ، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أحمد ٢٨٥/٢ .

وأخرجه البخاري (٥٠٢٣) في فضائل القرآن : باب من لم يتغن بالقرآن ، و (٧٤٨٢) في التوحيد : باب قول الله تعالى : ﴿ وَلَا تَفْعَلْ الشَّفَاعَةَ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أُذِّنَ لَهُ ﴾ عن يحيى بن بكير ، والدارمي ٤٧٢/٢ باب التغني بالقرآن ، عن عبد الله بن صالح ، كلاهما عن الليث ، عن عقيل ، عن الزهري ، به .

وأخرجه مسلم (٧٩٢) (٢٣٢) في صلاة المسافرين : باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن ، عن حرملة بن يحيى ، عن ابن وهب ، والدارمي ٤٧٢/٢ عن عبد الله بن صالح ، عن الليث ، كلاهما عن يونس ، عن الزهري ، به .

وأخرجه البخاري (٧٥٤٤) في التوحيد : باب قول النبي ﷺ : « الماهر بالقرآن مع سفرة الكرام البررة » عن إبراهيم بن حمزة ، والنسائي ١٨٠/٣ عن محمد بن زنبور المكي ، كلاهما عن ابن أبي حازم ، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث ، عن أبي سلمة ، به .

وأخرجه مسلم (٧٩٢) (٢٣٣) في صلاة المسافرين ، والبيهقي في « السنن » ٥٤/٢ ، عن بشر بن الحكم ، عن عبد العزيز بن محمد ، عن يزيد بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة ، به .

وأخرجه مسلم (٧٩٢) (٢٣٣) عن ابن أخي ابن وهب ، وأبو داود (١٤٧٣) في الصلاة : باب استحباب الترتيل في القراءة ، عن سليمان بن داود المهري ، كلاهما عن عبد الله بن وهب ، عن عمر بن مالك وحيوة بن شريح ، عن يزيد بن الهاد ، بالإسناد المذكور .

وأخرجه مسلم (٧٩٢) (٢٣٤) من طريق الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، به .

وفي رواية محمد بن إبراهيم ويحيى بن أبي كثير زيادة : « يجهر به » . وجعلها بعضهم تفسيراً لقوله : « يتغنى » انظر « الفتح » ٦٩/٩ .

وأخرجه عبد الرزاق (٤١٦٨) عن ابن جريج ، و (٤١٦٩) ، وابن أبي شبة ٤٦٤/١٠ ، عن ابن عيينة ، كلاهما عن عمرو بن دينار ، عن أبي سلمة ، عن النبي ﷺ ، مرسلاً .

قال أبو حاتم : قوله ﷺ : « يتغنّى بالقرآن » يريد يتحزّن به ، وليس هذا من الغنية ، ولو كان ذلك من الغنية لقال : يتغنّى به ، ولم يقل : يتغنّى به^(١) ، وليس التحزّن بالقرآن نقاء الجرم^(٢) ، وطيب الصوت وطاعة اللهوات بأنواع النغم بوفاق الوقاع ، ولكن التحزن بالقرآن هو أن يُقارِنه شيئان : الأسف والتلهف : الأسف على ما وَقَعَ من التقصير ، والتلهف على ما يُؤمَل من التوقير ، فإذا تألم القلب وتوجّع ، وتحزن الصوت ورجّع ، بدَرَ الجفن

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٢٢/٢ عن وكيع ، عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند ، عن أبي سلمة ، مرسلأيضاً وانظر الحديث الآتي .

قال الحافظ في « الفتح » ٧٢/٩ : « والذي يتحصل من الأدلة أن حسن الصوت بالقرآن مطلوب ، فإن لم يكن حسناً فليحسنه ما استطاع كما قال ابن أبي مليكة أحد رواة الحديث ، وقد أخرج ذلك عنه أبو داود بإسناد صحيح . قلت : هو عنده برقم (١٤٧١) من حديث أبي لبابة ، ولفظه : « ليس منا من لم يتغن بالقرآن » . وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص عند ابن أبي شيبة ٥٢٢/٢ ، و ٤٦٤/١٠ ، وأبي داود (١٤٦٩) ، والدارمي ٣٤٩/١ و ٤٧١/٢ ، وعن ابن عباس عند البزار (٢٣٣٢) ، وعن عائشة عند البزار (٢٣٣٣) ، وعن عبد الله بن الزبير عند البزار (٢٣٣٥) ، وانظر « مجمع الزوائد » ١٧٠/٧ .

(١) هذا قول الشافعي رحمه الله يرد به على سفيان بن عيينة تأويله التغني بالاستغناء نقله عنه الطبري كما في « الفتح » ٧٠/٩ ، والبغوي في « شرح السنة » ٤٨٧/٤ .

وفي تفسير « يتغنّى » أقوال أحدها : تحسين الصوت ، والثاني : الاستغناء والثالث : التحزن ، والرابع : التشاغل به تقول العرب : تغنى بالمكان : أقام به ، والخامس ، المراد به التلذذ والاستجلاء له كما يستلذ أهل الطرب بالغناء ، فأطلق عليه تغنياً من حيث إنه يفعل عنده ما يفعل عند الغناء ، والسادس : أن يجعله هجيراً كما يجعل المسافر والفارغ هجيراً الغناء ، قال ابن الأعرابي : كانت العرب إذا ركبت الإبل تتغنّى ، وإذا جلست في أفئيتها وفي أكثر أحوالها ، فلما نزل القرآن - أحب النبي ﷺ أن يكون هجيراًهم القراءة مكان التغني .

(٢) الجرم ، بكسر الجيم : الحلق .

بالدموع ، والقلب باللموع ، فحينئذ يستلذ المتهجد بالمناجاة ،
ويقر من الخلق إلى وكر الخلوات ، رجاء غفران السالف من
الذنوب ، والتجاوز عن الجنايات والعيوب ، فنسأل الله التوفيق
له .

ذكر استماع الله إلى المتحزن بصوته بالقرآن

٧٥٢ - أخبرنا أحمد بن علي بن المشي ، حدثنا إبراهيم بن الحجاج
السامي ، حدثنا حماد بن سلمة ، حدثنا محمد بن عمرو ، حدثنا أبو سلمة
حدثنا أبو هريرة قال : قال رسول الله ، ﷺ : « مَا أَذِنَ اللَّهُ
لشَيْءٍ كَأَذْنِهِ لِلَّذِي يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ ، يَجْهَرُ بِهِ » (١) . ٢: ١

قال أبو حاتم : قوله : « مَا أَذِنَ اللَّهُ » ، يريد : ما استمع
الله لشيء « كَأَذْنِهِ » : كاستماعه « للذي يتغنى بالقرآن ، يجهر
به » ، يريد : يتحزن بالقراءة على حسب ما وصفنا نعته .

ذكر الخبر الدال على صحة ما تأولنا

خبري أبي هريرة اللذين ذكرناهما

٧٥٣ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي ، حدثنا إسحاق بن
إبراهيم ، أخبرنا يزيد بن هارون ، أخبرنا حماد بن سلمة ، عن ثابت
البناني ، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير

(١) إسناده حسن ، محمد بن عمرو صدوق حسن الحديث ، وباقي رجاله ثقات ، وأخرجه ابن
أبي شيبة ٥٢٢/٢ عن محمد بن بشر ، وأحمد ٤٥٠/٢ ، والدارمي ٤٧٣/٢ و ٣٤٩/١ ،
عن يزيد بن هارون ، ومسلم (٧٩٢) (٢٣٤) في صلاة المسافرين ، والبغوي في « شرح
السنة » (١٢١٧) من طريق إسماعيل بن جعفر ، ثلاثتهم عن محمد بن عمرو بن علقمة ،
بهذا الإسناد . وتقدم قبله من طريق الزهري عن أبي سلمة ، به . فانظره .

عن أبيه ، قال : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي صَدْرِهِ
أَزِيْزُ كَأَزِيْزِ الْمَرْجَلِ مِنَ الْبُكَاءِ (١) .

قال أبو حاتم رضي الله عنه : في هذا الخبر بيان واضح أن
التحزُّن الذي أذن الله ، جلَّ وعلا ، فيه بالقرآن ، واستمع إليه هو
التحزُّن بالصوت مع بدايته ونهايته ، لأن بداءته هو العزمُ
الصحيحُ على الانقلاع عن المزجورات ، ونهايته وفور التَّشْمِير في
أنواع العبادات ، فإذا اشتمل التحزُّن على البداية التي وصفتها ،
والنهاية التي ذكرتها ، صار المتحزن بالقرآن كأنه قدف بنفسه في
مقلع القربة إلى مولاه ، ولم يتعلَّق بشيء دونه .

ذَكَرُ اسْتِمَاعِ اللَّهِ إِلَى مَنْ ذَكَرْنَا نَعْتَهُ
أَشَدَّ مِنْ اسْتِمَاعِ صَاحِبِ الْقَيْنَةِ إِلَى قَيْنَتِهِ

٧٥٤- أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمد بنِ سلم ، حدثنا عبدُ الرحمن بن
إبراهيم ، حدثنا الوليدُ ، حدثنا الأوزاعي ، عن إسماعيل بن عبيد الله بن
أبي المهاجر ، عن ميسرة مولى فضالة بن عبيدٍ

عن فضالة بن عبيدٍ ، قال : قال رسولُ اللَّهِ ﷺ : « لَلَّهِ
أَشَدُّ أَذْنًا إِلَى الرَّجُلِ الْحَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ ، مِنْ صَاحِبِ الْقَيْنَةِ
إِلَى قَيْنَتِهِ » (٢) .

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وقد تقدم برقم (٦٦٥) .

(٢) ميسرة مولى فضالة ، دمشقي ، روى عن مولاه وأبي الدرداء ، وأورده أبو زرعة
الدمشقي في الطبقة العليا التي تلي الصحابة ، وذكره المؤلف في « الثقات » ،
وباقى رجاله ثقات .

وأخرجه أحمد ١٩/٦ و ٢٠ ، وابن ماجه (١٣٤٠) في الإقامة : باب في حسن
الصوت بالقرآن ، والطبراني في « الكبير » ٣٠١/١٨ (٧٧٢) ، والبخاري في « تاريخه » =

ذكر ما يُقرأ به القرآن في هذه الأمة

٧٥٥ - أخبرنا الحسن بن سفيان ، قال : حدثنا عبدة بن عبد الرحيم المروزي ، قال : حدثنا المقرئ^(١) ، قال : حدثنا حيوة بن شريح ، قال : حدثني بشير بن أبي عمرو الخولاني ، أن الوليد بن قيس التميمي حدثه أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول : سمعت رسول الله ، ﷺ ، يقول : « يَكُونُ خَلْفُ بَعْدِ سِتِّينَ سَنَةً أَضَاعُوا الصَّلَاةَ ، وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ، ثُمَّ يَكُونُ خَلْفُ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لَا يَعْدُو تَرَاقِيَهُمْ ، وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ ثَلَاثَةَ : مُؤْمِنٌ ، وَمُنَافِقٌ ، وَفَاجِرٌ » (٢) .

قال بشير : فقلت للوليد : ما هؤلاء الثلاثة ؟ قال : الْمُنَافِقُ كَافِرٌ بِهِ ، وَالْفَاجِرُ يَتَأَكَّلُ بِهِ ، وَالْمُؤْمِنُ يُؤْمِنُ بِهِ .

= الكبير « ١٢٤/٧ ، والبيهقي ٢٣٠/١٠ ، من طرق عن الوليد بن مسلم ، بهذا الإسناد . وقال البوصيري في « الزوائد » ورقة ٨٧ عن إسناد ابن ماجه : هذا إسناد حسن لقصور درجة ميسرة مولى فضالة وراشد بن سعيد عن درجة أهل الحفاظ والضبط .

وأخرجه الحاكم في « المستدرک » ٥٧٠/١ - ٥٧١ من طريق الوليد بن مسلم ، به ، إلا أنه أسقط من السند ميسرة ، مولى فضالة ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ، ورده عليه الذهبي بقوله : بل هو منقطع .
(١) هو أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المكي المقرئ ، وقد تحرف في الأصل إلى المقرئ .

(٢) الوليد بن قيس التميمي ، روى عنه غير واحد ، ووثقه المؤلف والعجلي ، وباقي رجاله ثقات . وأخرجه أحمد ٣٨/٣ عن أبي عبد الرحمن المقرئ ، بهذا الإسناد ، ومن طريق المقرئ صححه الحاكم ٣٧٤/٢ ووافقه الذهبي ، وأورده السيوطي في « الدر المنثور » ٢٧٧/٤ ، وزاد نسبه لابن المنذر ، وابن أبي حاتم وابن مردويه ، والبيهقي في « شعب الإيمان » .

ذكر الإخبار عن اقتصار المرء على قراءة القرآن كله في كل سبع

٧٥٦ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة ، قال : حدثنا يزيد بن موهب ، قال : حدثنا المفضل^(١) بن فضالة ، عن ابن جريج ، عن ابن أبي مليكة ، عن يحيى بن حكيم^(٢) بن^(٣) صفوان

عن عبد الله بن عمرو قال : جمعت القرآن فقرأت به في ليلة ، فبلغ ذلك النبي ﷺ ، فقال : « اقرأه في كل شهر » . قال : فقلت : يا رسول الله ، دعني أستمع من قوتي ومن شبابي ، فقال : « اقرأه في كل عشرين » ، قلت : يا رسول الله ، دعني أستمع من قوتي ومن شبابي ، قال : « اقرأه في عشر » ، فقلت : يا رسول الله ، دعني أستمع من قوتي ومن شبابي ، قال : « اقرأه في سبع » ، فقلت : يا رسول الله ، دعني أستمع من قوتي ومن شبابي ، فأبى^(٤) .

(١) تحرف في « الإحسان » إلى الفضل ، والتصحيح من « الأنواع والتقسيم » .

(٢) تحرف في « الإحسان » إلى سليم ، والتصحيح من « الأنواع والتقسيم » ٣/لوحه ٢٣٥ .

(٣) تحرف في « الإحسان » و « الأنواع والتقسيم » إلى « عن » وقد جاء على الصواب في « ثقات المؤلف » ٥/٥٢٢ ، وفي الرواية الآتية في « الإحسان » .

(٤) ابن جريج مدلس ، وقد عنعن ، لكنه صرح في الرواية الآتية بالسماع ، فانتفت شبهة تدليسه ، ويحيى بن حكيم بن صفوان ذكره المؤلف في « الثقات » ٥/٥٢٢ وترجمه ابن أبي حاتم ٩/١٣٤ فلم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وأخرجه النسائي في « فضائل القرآن » (٨٩) عن قتيبة بن سعيد ، عن المفضل بهذا الإسناد .

وأخرجه عبد الرزاق (٥٩٥٦) عن ابن جريج ، به ، ومن طريق عبد الرزاق

أخرجه أحمد ٢/١٩٩ .

ذكر الأمر لقارئ القرآن أن يختمه في سبع لا فيما هو أقل من هذا العدد

٧٥٧ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى ، قال : حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري ، قال : حدثنا يحيى القطان ، عن ابن جريج ، قال :

= وأخرجه مطولاً - ذكر فيه عبد الله أيضاً أن النبي ﷺ بين له أفضل الصوم ، ونهاه عن صوم الدهر - أحمد ١٥٨/٢ ، والبخاري (٥٠٥٢) في فضائل القرآن : باب في كم يقرأ القرآن ، ومسلم (١١٥٩) (١٨٢) في الصيام : باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به ، والنسائي ٢١٠/٤ ، والبيهقي في « السنن » ٣٩٦/٢ ، من طرق عن عبد الله بن عمرو .

وأخرجه مختصراً أحمد ١٦٢/٢ ، والبخاري (١٩٧٨) في الصوم : باب صوم يوم وإفطار يوم ، و (٥٠٥٤) في فضائل القرآن : باب في كم يقرأ القرآن ، ومسلم (١١٥٩) (١٨٤) ، والنسائي ٢١٤/٤ ، من طرق عن عبد الله بن عمرو .

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق (٥٩٥٧) ، وأبو داود (١٣٨٨) و (١٣٨٩) في الصلاة : باب في كم يقرأ القرآن ، والترمذي (٢٩٢٦) في القراءات ، والدارمي ٤٧١/٢ باب في ختم القرآن ، من طرق عن عبد الله بن عمرو .

وقد اختلفت هذه الروايات في كم يختم القرآن ، فمنها ما هو في سبع ، كما هي رواية المؤلف والبخاري برقم (٥٠٥٤) وفيها : قال له رسول الله ﷺ : « فاقراه في سبع ولا تزد على ذلك » . ومنها ما هو في خمس كما في رواية الترمذي والدارمي : قال رسول الله ﷺ : « اختمه في خمس » قلت : إني أطيق . قال : « لا » . ومنها ما هو في ثلاث كما في رواية البخاري برقم (١٩٧٨) ، وفيها : قال : إني أطيق أكثر ، فما زال حتى قال : « في ثلاث » . وفي الحديث الآتي برقم (٧٥٨) قال عليه الصلاة والسلام : « لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث » .

قال النووي : والاختيار أن ذلك يختلف بالأشخاص ، فمن كان من أهل الفهم وتدقيق الفكر ، استحسب له أن يقتصر على القدر الذي لا يختل به المقصود من التدبر واستخراج المعاني ، وكذا من كان له شغل بالعلم أو غيره من مهمات الدين ومصالح المسلمين العامة يستحب له أن يقتصر منه على القدر الذي لا يخل بما هو فيه ، ومن لم يكن كذلك فالأولى له الاستكثار من غير خروج الى الملل ، ولا يقرؤه هزيمة . انظر « فتح الباري » ٩٦/٩ ، ٩٧ .

سمعتُ ابنَ أبي مُليكةَ يُحدِّثُ عن يحيى بن حكيم بن صفوان

عن عبد الله بن عمرو قال : حَفِظْتُ الْقُرْآنَ فَقَرَأْتُ بِهِ فِي لَيْلَةٍ فَقَالَ لَهُ ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَقْرَأُهُ فِي شَهْرٍ » قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، دَعْنِي أَسْتَمِيعُ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي ، قَالَ : « أَقْرَأُهُ فِي عَشْرِ » ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، دَعْنِي أَسْتَمِيعُ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي ، قَالَ : « أَقْرَأُهُ فِي سَبْعٍ » ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، دَعْنِي أَسْتَمِيعُ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي ، قَالَ : فَأَبَى ^(٢) . ٧٨ : ١

ذكرُ الزجرِ عن أن يَخْتِمَ الْقُرْآنَ فِي أَقَلِّ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ إِذْ اسْتِعْمَالُ ذَلِكَ يَكُونُ أَقْرَبَ إِلَى التَّدْبِيرِ وَالتَّفْهَمِ

٧٥٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ الضَّرِيرُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَفْقَهُ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقَلِّ مِنْ ثَلَاثٍ » ^(٣) .

(١) فِي الْأَصْلِ : سَأَلَهُ .

(٢) إِسْنَادُهُ كَسَابِقِهِ وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ١٦٣/٢ ، وَابْنُ مَاجَةَ (١٣٤٦) فِي إِقَامَةِ الصَّلَاةِ : بَابُ فِي كَمْ يَسْتَحِبُّ يَخْتِمُ الْقُرْآنَ مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا ، سَعِيدٌ - وَهُوَ ابْنُ أَبِي عُرُوبَةَ - سَمِعَ مِنْهُ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَبْلَ الْاِخْتِلَافِ .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٣٩٤) فِي الصَّلَاةِ : بَابُ تَحْزِيبِ الْقُرْآنِ ، وَالدَّارِمِيُّ ٣٥٠/١ فِي الصَّلَاةِ : بَابُ فِي كَمْ يَخْتِمُ الْقُرْآنَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْهَالِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَقَدْ تَحَرَّفَ عِنْدَ الدَّارِمِيِّ «سَعِيدٌ» إِلَى «شُعْبَةَ» .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ١٩٥/٢ ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٩٤٩) فِي الْقِرَاءَاتِ ، وَابْنُ مَاجَةَ (١٣٤٧) فِي إِقَامَةِ الصَّلَاةِ : بَابُ فِي كَمْ يَسْتَحِبُّ يَخْتِمُ الْقُرْآنَ ، مِنْ طَرُقٍ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهِ ، وَلَفْظُهُ : « لَمْ يَفْقَهُ ... » .

٧٥٩- أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى ، قال : حدثنا خلف بن هشام البزار ، قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن أبي عمران الجوني عن جُنْدَب بن عبد الله رفعه إلى النبي ، ﷺ ، قال : « اقرؤوا القرآن ما اتَّخَفْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ ، فَقُومُوا عَنْهُ » (١) .

ذكر الأمر للمرء إذا قرأ القرآن أن يريد بقراءته
الله والدار الآخرة دون تعجيل الثواب في الدنيا

٧٦٠- أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم ، قال : حدثنا حرملة بن يحيى ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : أخبرني عمرو بن الحارث وذكر ابن سلم آخر معه - عن بكر بن سَوَادَة ، عن وفاء بن شريح الصديقي

عن سهل بن سعد الساعدي قال : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، يَوْمًا وَنَحْنُ نَقْتَرِيءُ ، فَقَالَ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ كِتَابُ اللَّهِ وَاحِدٌ وَفِيكُمْ الْأَحْمَرُ وَفِيكُمْ الْأَسْوَدُ ؟ ! اقرؤوه قَبْلَ أَنْ يَقْرَأَهُ أَقْوَامٌ يَقُومُونَهُ كَمَا يَقُومُ السِّتْهُمْ » (٢) يَتَعَجَّلُ [أحدهم] أَجْرُهُ (٣) وَلَا يَتَأَجَّلُهُ » (٤) .

٧٨: ١

= وأخرجه أحمد ١٦٤/٢ و ١٨٩ ، وأبو داود (١٣٩٠) في الصلاة : باب في كم يقرأ القرآن ، من طريق همام ، عن قتادة ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (٥٩٥٨) عن معمر ، عن قتادة ، عن عبد الله بن عمرو أن النبي ﷺ قال : « من قرأه فيما دون ثلاث لم يفهمه » .

وأخرجه الدارمي ٤٧١/٢ باب في ختم القرآن ، عن عبد الله بن عمرو قال : أمرني رسول الله ﷺ أن لا أقرأ القرآن في أقل من ثلاث . وانظر الحديث المتقدم برقم (٧٥٦) و (٧٥٧) .

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وهو مكرر الحديث رقم (٧٣٢) .

(٢) صوابه السهم ، وسببته المؤلف قريباً .

(٣) في الأصل : بتعجيل آخره ، وهو تصحيف .

(٤) حديث صحيح ، وفاء بن شريح ذكره المؤلف في « الثقات » ، وروى عنه اثنان ، =

قال أبو حاتم رضي الله عنه : كذا وقع السماعُ ، وإنما هو السَّهْمُ .

= وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير حرملة ، وبكر بن سودة ، فمن رجال مسلم .
وأخرجه أبو داود (٨٣١) في الصلاة : باب ما يجزئ الأمي والأعجمي من القراءة ، عن أحمد بن صالح ، عن ابن وهب بهذا الإسناد إلا أنه بين الراوي الآخر ، وهو ابن لهيعة ، وهو في «معجم الطبراني» (٦٠٢٤) من طريق أحمد ابن صالح ، به .
وأخرجه أحمد ٣٣٨/٥ عن حسن بن موسى ، عن ابن لهيعة ، عن بكر بن سودة ، به .
وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٨١٣) ، والطبراني (٦٠٢١) و (٦٠٢٢) من طريق موسى بن عبيدة الربذي ، عن أخيه عبد الله بن عبيدة ، عن سهل بن سعد . وموسى ضعيف .
وأخرجه أحمد ١٤٦/٣ و ١٥٥ من طريق حسن ، حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا بكر ابن سودة ، عن وفاء الخولاني ، عن أنس بن مالك ، وله شاهد من حديث جابر يتقوى به عند أبي داود (٨٣٠) من طريق وهب بن بقية ، عن خالد بن عبد الله الواسطي ، عن حميد الأعرج ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر . وهذا سند صحيح على شرط مسلم .
وأخرجه أحمد ٣٩٧/٣ من طريق خلف بن الوليد عن خالد به ، وهو في «المسند» أيضاً ٣٥٧/٣ من طريق عبد الوهاب بن عطاء ، أنبأنا أسامة بن زيد الليثي ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر وهذا سند حسن من أجل أسامة ، ولفظ حديثه : «اقرأوا القرآن ، وابتغوا به الله عز وجل من قبل أن يأتي قوم يقيمونه إقامة القدح يتعجلونه ولا يتأجلونه» والقدح : السهم الذي يرمى به ، يتعجلونه : يطلبون بقرائه العاجلة من عرض الدنيا والرفعة فيها ، ولا يتأجلونه ، أي : لا يريدون به الآجلة ، وهو جزاء الآخرة ، وهذا الحديث من معجزاته ﷺ لوقوع ما أخبر به ، فأكثر قراء زماننا يتنوقون في الأداء ، ويجيدون التلاوة ، ويلتمسون به المال والرفعة ، والله المستعان .
وأخرجه ابن أبي شيبه في «المصنف» ٤٨٠/١٠ من طريق وكيع عن سفيان ، عن محمد بن المنكدر مرسلًا .

ذكر الزجر عن أن يقول المرء نَسِيتُ آيةَ كَيْتَ وَكَيْتَ

٧٦١ - أخبرنا أحمدُ بنُ الحسن بن عبد الجبار الصوفي ، قال : حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بن عمر القواريري ، قال : حدثنا مُؤَمِّلُ بنُ إسماعيل ، قال : حدثنا سفيانُ ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص عن عبد الله ، قال : قال رسولُ الله ، ﷺ : « لا يَقُولُ (١) أَحَدُكُمْ نَسِيتُ آيةَ كَيْتَ وَكَيْتَ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ هُوَ نَسِي ، وَلَكِنَّهُ نَسِي » (٢) . ٤٣ : ٢

ذكرُ الأمرِ باستذكار القرآن والتعاهدِ عليه حَذَرَ نسيانه وتفلُّته

٧٦٢ - أخبرنا عبدُ اللَّهِ بن قُحْطَبَةَ بفم الصَّلَح ، قال : حدثنا الحسن ابن قَزعة ، قال : حدثنا محمد بن سواء (٣) ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن الأعمش ، عن أبي وائل

عن عبد الله ، قال : قال رسولُ الله ، ﷺ : « اسْتَذْكِرُوا

(١) كذا في « الأنواع والتقاسيم » ٢ / لوحة ١٣٧ ، و « الإحسان » ، وفي مسلم وأحمد : لا يقل على الجادة ، وفي رواية عبد الرزاق وابن أبي عاصم : لا يقولن .

(٢) إسناده ضعيف مؤمل بن إسماعيل سميء الحفظ ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك - فمن رجال مسلم . وسيورده المؤلف بعده من طريق أبي وائل شقيق بن سلمة ، عن عبد الله بن مسعود ويخرج هناك .

وقوله : كيت وكيت ، قال القرطبي : يعبر بهما عن الجمل الكثيرة ، والحديث الطويل ، ومثلهما ذيت وذيت ، وفي « الصحاح » يقال : كان من الأمر كيت وكيت بالفتح ، وكيت وكيت بالكسر ، أي : كذا وكذا ، والتاء فيهما هاء في الأصل ، فصارت تاء في الوصل .

وقد ضبطوا « نسي » بالثقل والتخفيف كما في « الفتح » ٨٠ / ٩ ، قال القرطبي : معنى الثقل : أنه عوقب بوقوع النسيان عليه لتفريطه في معاهدته واستذكاره ، ومعنى التخفيف : أن الرجل ترك غير ملتفت إليه ، وهو كقوله تعالى : ﴿ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ ﴾ أي : تركهم في العذاب ، لو تركهم من الرحمة .

(٣) في « الإحسان » : محمد بن سواد ، وهو تحريف ، صوابه من « الأنواع والتقاسيم » ٩٤ / لوحة ٩٤ .

الْقُرْآنَ ، فَلَهُوَ أَشَدُّ تَفْصِيًّا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النِّعَمِ مِنْ عُقُلِهَا ، وَبِشَسْمَا لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ : نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ ، مَا نَسِيَّ ، وَلَكِنْ نُسِّيَ » (١) .

(١) إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن قزعة ، فقد روى له أصحاب السنن وهو صدوق .

وأخرجه الطبراني (١٠٤٤٩) عن الحسين بن إسحاق التستري عن الحسن بن قزعة بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٠٠/٢ في الصلوات ، عن وكيع ، عن الأعمش ، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٧٧/١٠ ، وأحمد ٣٨٢/١ ، ومسلم (٧٩٠) (٢٢٩) في صلاة المسافرين : باب الأمر بتعهد القرآن ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » برقم (٧٢٥) ، من طريق أبي معاوية ، عن الأعمش ، به .

وأخرجه البيهقي في « السنن » ٣٩٥/٢ من طريق ابن نمير عن الأعمش ، به .

وأخرجه الطبراني (١٠٤١٨) من طريق شريك ، عن عاصم والأعمش ، عن أبي وائل به .

وأخرجه عبد الرزاق (٥٩٦٧) ، والطيالسي ٤/٢ ، والحيمدي (٩١) ، وابن أبي شيبة ٤٧٨/١٠ ، وأحمد ٤١٧/١ و ٤٢٣ و ٤٢٩ و ٤٣٨ و ٤٦٣ ، والبخاري (٥٠٣٢) في فضائل القرآن : باب استذكار القرآن وتعامله ، و (٥٠٣٩) باب نسيان القرآن ،

ومسلم (٧٩٠) (٢٢٨) ، والترمذي (٢٩٤٢) في القراءات : باب ومن سورة

الحج ، والنسائي ١٥٤/٢ ، ١٥٥ في الافتتاح : باب جامع ما جاء في القرآن ،

وفي « عمل اليوم والليلة » برقم (٧٢٦) و (٧٢٧) و (٧٢٨) ، والدارمي

٣٠٨/٢ و ٤٣٩ ، والبيهقي في « السنن » ٣٩٥/٢ ، والبخاري في « شرح

السنن » (١٢٢٢) ، من طرق عن منصور ، عن أبي وائل شقيق بن سلمة ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (٥٩٦٩) ومن طريقه أحمد ٤٤٩/١ والطبراني (١٠٤٣٦) عن ابن

جريح ، ومسلم (٧٩٠) (٢٣٠) من طريق محمد بن بكر ، عن ابن جريح ، والنسائي في

« عمل اليوم والليلة » (٧٢٤) ، وابن أبي عاصم في « السنة » (٤٢٢) من طريق محمد بن

جحادة ، كلاهما عن عبدة بن أبي لبابة ، عن أبي وائل ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (٥٩٦٨) عن معمر ، وأحمد ٤٦٣/١ عن عفان ، عن حماد

ابن زيد ، والطبراني (١٠٤١٥) من طريق أبان بن يزيد ، ثلاثتهم عن عاصم بن بهدلة ، عن

أبي وائل ، به .

وأخرجه الحاكم ٥٥٣/١ والطبراني (١٠٢٣١) من طريق عاصم ، عن زر ، عن

عبد الله بن مسعود . وصححه ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه الطبراني (١٠٣٤٥) من طريق محمد بن سيرين ، عن عبيدة ، عن ابن مسعود . =

قال أبو حاتم : لم يُسند سعيد عن الأعمش غير هذا .

وفي الباب عن أبي موسى الأشعري عند مسلم (٧٩١) في صلاة المسافرين : باب فضائل القرآن وما يتعلق به .

وقوله : « أشد تَقْصِيًّا » أي : تفلتاً وتخلصاً ، يقال : تَقَصَّيْتُ من الأمر تَقْصِيًّا : إذا خرجت منه وتخلصت ، وقوله : « من عَقْلُهَا » بضمعين ، ويجوز سكون القاف ، جمع عَقَال ، بكسر أوله ، وهو الحبل الذي يشد في ركة البعير ، شبه من يتفلت منه القرآن بالناقة التي تفلتت من عقالها ، إذ من شأن الإبل تطلب التفلت ما أمكنها ، فمتى لم يتعاهدها برباطها تفلتت ، فكذلك حافظ القرآن ، إن لم يتعاهده تفلت ، بل هو أشد في ذلك . انظر « الفتح » ٧٩/٩ - ٨٣ .

وقال الحافظ في « الفتح » ٨٠/٩ - ٨١ : واختلف في متعلق الذم من قوله : « بش » على أوجه : الأول : قيل : هو على نسبة الإنسان إلى نفسه النسيان وهو لا صنع له فيه ، فإذا نسبته إلى نفسه ، أوهم أنه انفرد بفعله ، فكان ينبغي أن يقول : أنسيت ، أو نُسِيت بالثقل على البناء للمجهول فيهما ، أي : إن الله هو الذي أنساني كما قال : ﴿ وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى ﴾ وقال : ﴿ أنتم تزرعونه أم نحن الزارعون ﴾ ، وبهذا الوجه جزم ابن بطال ، فقال : أراد أن يجري على ألسن العباد نسبة الأفعال إلى خالقها ، لما في ذلك من الإقرار له بالعبودية والاستسلام لقدرته ، وذلك أولى من نسبة الأفعال إلى مكتسبها مع أن نسبتها إلى مكتسبها جائز بدليل الكتاب والسنة . ثم ذكر الحديث الآتي في « باب نسيان القرآن » قال : وقد أضاف موسى عليه السلام النسيان مرة إلى نفسه ، ومرة إلى الشيطان فقال : ﴿ إني نسيت الحوت وما أنسانيه إلا الشيطان ﴾ ولكل إضافة منها معنى صحيح ، فالإضافة إلى الله بمعنى أنه خالق الأفعال كلها ، وإلى النفس لأن الإنسان هو المكتسب لها ، وإلى الشيطان بمعنى الوسوسة . اهـ . ووقع له ذهول فيما نسبته لموسى ، وإنما هو كلام فتاه . وقال القاضي : ثبت أن النبي نسب النسيان إلى نفسه يعني كما سيأتي في « باب نسيان القرآن » وكذا نسبته يوشع إلى نفسه حيث قال : ﴿ نسيت الحوت ﴾ وموسى إلى نفسه حيث قال : ﴿ لا تؤاخذني بما نسيت ﴾ وقد سبق قول الصحابة ﴿ ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا ﴾ مساق المدح ، قال تعالى لنبيه ﷺ ﴿ ستقرئك فلا تنسى إلا ما شاء الله ﴾ فالذي يظهر أن ذلك ليس متعلق الذم ، وجنح إلى اختيار الوجه الثاني وهو كالأول ، لكن سبب الذم ما فيه من الإشعار بعدم الاعتناء بالقرآن ، إذ لا يقع النسيان إلا بترك التعاهد وكثرة الغفلة ، فلو تعاهده بتلاوته والقيام به في الصلاة لدام حفظه وتذكره ، فإذا قال =

ذكرُ الأمرِ باستذكارِ القرآنِ بالتعاهدِ على قراءته

٧٦٣ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم بن إسماعيل بيّست ، وعمر بن سعيد ، وعبد الله بن قحطبة ، قالوا : حدثنا حسن^(١) بن قزعة البصري ، حدثنا محمد بنُ سواء ، حدثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن الأعمش ، عن أبي وائل

عن عبد الله ، قال : قال رسول الله ، ﷺ : « اسْتَذْكِرُوا الْقُرْآنَ ، فَلَهُوَ أَشَدُّ تَفْصِيًّا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ مِنْ عُقْلِهَا ، وَبِئْسَمَا لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ : نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ ، بَلْ هُوَ نَسِيٌّ » (٢) .
٦٧ : ١

قال أبو حاتم : في هذا الخبر دليلٌ على أن الاستطاعة مع الفعل لا قبله .

ذكرُ تمثيلِ المصطفى ﷺ المواظِبِ على قراءة القرآن بصاحب الإبلِ المُعَقَّلَةِ

٧٦٤ - أخبرنا الحسين بن إدريس ، أخبرنا أحمد بن أبي بكر ، عن مالك ، عن نافع

= الإنسان : نسيت الآية الفلانية فكأنه شهد على نفسه بالتفريط فيكون متعلق الذم ترك الاستذكار والتعاهد ، لأنه يورث النسيان وقال عياض : أولى ما يتأول عليه : ذم الحال لا ذم القول ، أي : بشئ الحال حال من حفظه ، ثم غفل عنه حتى نسيه . وقال النووي : الكراهة فيه للتنزيه .

(١) تحرف في « الإحسان » إلى حسين وكذلك هو في « الأنواع والتقاسيم » ٤٨٢/١ ، إلا أنه رمج .

(٢) إسناده صحيح ، وهو مكرر ما قبله .

عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ ، قال : « إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَصَاحِبِ الْإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ ، إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا ، أَمْسَكَهَا ، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ، دَهَبَتْ » (١) .

٢ : ١

ذكر تمثيل المصطفى ﷺ المواظب على
قراءة القرآن والمُقَصِّر فيها بالإبل المُعَقَّلَة

٧٦٥ - أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان ، أخبرنا أحمد بن أبي بكر ،
عن مالك ، عن نافع

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وأحمد بن أبي بكر : هو أبو مصعب الزهري العوفي قاضي المدينة ، وأحد شيوخ أهلها ، لازم مالكا وروى عنه موطأه ، وفي روايته للموطأ زيادة نحو مئة حديث على سائر الروايات الأخر ، ومن طريقه أخرجه البغوي في « شرح السنة » (١٢٢١) . والحديث في « الموطأ » ٢٠٢/١ برواية يحيى بن يحيى وهي المطبوعة المتداولة ، وص ١٣٥ برواية القعنبي ، ومن طريق مالك أخرجه أحمد ٢ / ٦٤ و ١١٢ ، والبخاري (٥٠٣١) في فضائل القرآن : باب استذكار القرآن وتعايده ، ومسلم (٧٨٩) (٢٢٦) في صلاة المسافرين : باب الأمر بتعهد القرآن ، والنسائي ١٥٤/٢ في الافتتاح : باب جامع ما جاء في القرآن ، والبيهقي في « السنن » ٣٩٥/٢ .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٠٠/٢ و ٤٧٦/١٠ ، وأحمد ١٧/٢ و ٢٣ و ٣٠ ، ومسلم (٧٨٩) (٢٢٧) من طرق عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، به .
وأخرجه عبد الرزاق (٥٩٧١) و (٦٠٣٢) عن معمر ، عن أيوب ، عن نافع ، به ، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم (٧٨٩) (٢٢٧) ، وابن ماجه (٣٧٨٣) في الأدب : باب ثواب القرآن .

وأخرجه مسلم (٧٨٩) (٢٢٧) من طريق موسى بن عقبة ، عن نافع ، به .
وأخرجه عبد الرزاق (٥٩٧٢) عن معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر .

والإبل المُعَقَّلَة : المشدودة بالعقال ، والتشديد فيه للتكثير ، وخصَّ الإبل بالذكر لأنها أشد الحيوَان الإنسي نفوراً ، وفي تحصيلها بعد استمكان نفورها صعوبة .

عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ، ﷺ : « إِنَّ مَثَلَ صَاحِبِ الْقُرْآنِ مَثَلُ صَاحِبِ الْإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ ، إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا ، عَقَلَهَا ، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ، ذَهَبَتْ » (١) .

٢٨ : ٣

ذكر البيان بأن آخر منزلة القارىء في الجنة
تكون عند آخر آية كان يقرأها في الدنيا

٧٦٦ - أخبرنا محمد بن عبيد الله بن الفضل الكلاعي بحمص ، حدثنا عتبة بن مكرم ، حدثنا ابن مهدي ، عن الثوري ، عن عاصم ، عن زر

عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ، ﷺ : « يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : اقْرَأْ [وَارْقَ] وَرَتَّلْ كَمَا كُنْتَ تُرَتِّلُ فِي دَارِ الدُّنْيَا ، فَإِنَّ مَنَزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ كُنْتَ تَقْرُؤُهَا » (٢) . ٢ : ١

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وهو مكرر ما قبله .

(٢) إسناده حسن ، ابن مهدي : هو عبد الرحمن ، عاصم - وهو ابن أبي النجود - صدوق حسن الحديث ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين ، وزر : هو ابن جبيش .

وأخرجه أحمد ١٩٢/٢ ، والترمذي (٢٩١٤) في فضائل القرآن ، من طريق عبد الرحمن بن مهدي ، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٩٨/١٠ ، وأبو داود (١٤٦٤) في الصلاة : باب استحباب الترتيل في القراءة ، والترمذي (٢٩١٤) في فضائل القرآن ، والبيهقي في « السنن » ٥٣/٢ ، والبخاري في « شرح السنة » (١١٧٨) من طرق عن سفيان الثوري به . وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، وصححه الحاكم ٥٥٢/١ - ٥٥٣ . ووافقه الذهبي .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٩٨/١٠ عن أبي أسامة ، عن زائدة ، عن عاصم ، به . وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري عند أحمد ٤٠/٣ وابن ماجه (٣٧٨٠) ، وفي سنده عطية العوفي وهو ضعيف ، وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٩٨/١٠ ، وأحمد ٤٧١/٢ ، من طريق وكيع ، حدثنا الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد أو أبي هريرة ، قال : يقال لصاحب القرآن يوم القيامة اقرأ وارق ، فإن منزلتك عند آخر آية تقرؤها . قال الهيثمي في « المجمع » ١٦٢/٧ : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .

ذَكَرُ تَفْضِلُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى الْمَاهِرِ بِالْقُرْآنِ بِكَوْنِهِ
مَعَ السَّفَرَةِ ، وَعَلَى مَنْ يَضْعُبُ عَلَيْهِ قِرَاءَتَهُ بِتَضْعِيفِ الْأَجْرِ لَهُ

٧٦٧ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مَجَاشِعٍ ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ

عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ : « مَثَلُ ^(١) الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ مَاهِرٌ بِهِ ؛ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ ، وَالَّذِي يَقْرَأُهُ وَهُوَ يَشْتَدُّ عَلَيْهِ لَهُ أَجْرَانِ » ^(٢) .

وقوله : « وارق » زيادة من أحمد ، أمر من الرقي ، وفي رواية أبي داود والترمذي : « وارتق » أمر من الارتقاء ، ووقع في « المصنف » و « المستدرک » : وارقة .

(١) لفظة « مثل » لم ترد إلا عند المصنف والبخاري ، قال ابن التين : معناه : كأنه مع السفرة فيما يستحقه من الثواب ، قال الحافظ : أراد بذلك تصحيح التركيب وإلا فظاهره أنه لا ربط بين المبتدأ الذي هو مثل والخبر الذي مع السفرة ، فكأنه قال : المثل بمعنى الشبيه ، فيصير كأنه قال : شبيه الذي يحفظ كائن مع السفرة ، فكيف به ، وقال الخطابي : كأنه قال : « صفته وهو حافظ له كأنه مع السفرة » . . . والرواية بحذف المثل - وهي عند الباقيين - على الجادة .

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وأخرجه ابن أبي شيبَةَ ٤٩٠/١٠ ومن طريقه مسلم (٧٩٨) في صلاة المسافرين : باب فضل الماهر بالقرآن والذي يتتبع فيه ، وأخرجه أحمد ١٩٢/٦ ، كلاهما (ابن أبي شيبَةَ وأحمد) عن وكيع ، به .

وأخرجه الطيالسي ٢/٢ ، ٣ ، وأحمد ٤٨/٦ و ٢٣٩ ، وأبو داود (١٤٥٤) في الصلاة : باب في ثواب قراءة القرآن ، والترمذي (٢٩٠٤) في فضائل القرآن : باب ما جاء في فضل قارئ القرآن ، والدارمي ٤٤٤/٢ في فضائل القرآن : باب فضل من يقرأ القرآن ويشتد عليه ، والبخاري (١١٧٤) ، من طرق عن هشام الدستوائي ، به .

وأخرجه أحمد ٩٤/٦ و ٩٨ و ١١٠ و ١٧٠ و ٢٦٦ ، والبخاري (٤٩٣٧) في التفسير : باب سورة عبس ، ومسلم (٧٩٨) في صلاة المسافرين ، وأبو داود (١٤٥٤) ، والترمذي (٢٩٠٤) ، وابن ماجه (٣٧٧٩) في الأدب : باب ثواب القرآن ، والدارمي ٤٤٤/٢ ، والبخاري (١١٧٣) ، والبيهقي في « السنن » ٣٩٥/٢ ، من طرق عن قتادة ، به .

ذكرُ حُفُوفِ الملائكة بالقوم الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ ويتدارسونه
فيما بينهم مع البيان بأن الرحمة تشملهم في ذلك الوقت

٧٦٨ - أخبرنا محمد بن محمود بن عدي أبو عمرو بنسأ، قال :
أخبرنا حميد بن زنجويه ، قال : حدثنا محاضر بن المورع ، قال : حدثنا
الأعمش ، عن أبي صالح

عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ، ﷺ : « مَا جَلَسَ قَوْمٌ
فِي مَسْجِدٍ مِنْ مَسَاجِدِ اللَّهِ ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ ، وَيَتَدَارِسُونَهُ
بَيْنَهُمْ ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ ، وَحَفَّتْهُمُ
الْمَلَائِكَةُ ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ . وَمَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ ، لَمْ
يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ » (١) .

٢ : ١

= قوله : « وهو ماهر به » ، قال النووي : « الماهر : الحاذق الكامل الحفظ الذي
لا يتوقف ولا يشق عليه القراءة لجودة حفظه وإتقانه » ، ووقع في رواية البخاري :
« وهو حافظ له » .

وقوله : « مع السفارة » : قال ابن التين : معناه كأنه مع السفارة فيما يستحقه من
الثواب . والسفارة : هم الملائكة سموا سفرة ، لأنهم ينزلون بوحى الله وما يقع به
الصلاح بين الناس ، كالسفير الذي يصلح بين القوم ، يقال : سفرت بين القوم ،
أي : أصلحت بينهم ، ومنه قوله تعالى : ﴿ بِأَيْدِي سَفَرَةٍ ﴾ ، ويقال : السفارة :
الكتابة ، واحدهم : سافر .

وقوله : « له أجران » قال ابن التين : اختلف هل له ضعف أجر الذي يقرأ القرآن
حافظاً ، أو يضاعف له أجره وأجر الأول أعظم ؟ قال : وهذا أظهر . ولمن رجع
الأول أن يقول : الأجر على قدر المشقة . انظر « فتح الباري » ٦٩٣/٨ .

(١) إسناده صحيح ، محاضر بن المورع روى له البخاري تعليقاً ، ومسلم حديثاً واحداً متابعه ،
وهو صدوق ، وقد توبع ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير حمد بن زنجويه ، فقد
روى له أبو داود والنسائي ، وهو ثقة .

وأخرجه أحمد ٢٥٢/٢ و ٤٠٧ ، ومسلم (٢٦٩٩) في الذكر
والدعاء : باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر ، وأبو داود (١٤٥٥) =

ذكر إثبات نزول السكينة عند قراءة المرء القرآن

٧٦٩ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي ، حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، أخبرنا النضر بن شميل ، أخبرنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، قال :

سمعت البراء يقول : **إِنَّ رَجُلًا كَانَ يَقْرَأُ «سُورَةَ الْكَهْفِ» وَدَابَّتْهُ مَوْتَقَةٌ ، فَجَعَلَتْ تَنْفِرُ ، تَرَى مِثْلَ الضَّبَابَةِ - أَوِ الْعَمَامَةِ - قَدْ غَشِيَتْهُ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ، ﷺ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : « أَقْرَأْ يَا فُلَانُ ، تِلْكَ السَّكِينَةُ أَنْزِلَتْ عِنْدَ الْقُرْآنِ ، أَوِ لِلْقُرْآنِ » (١) .** ٢: ١

= في الصلاة : باب في ثواب قراءة القرآن ، والترمذي (٢٩٤٥) في القراءات ، وابن ماجه (٢٢٥) في المقدمة : باب فضل العلماء ، من طرق عن الأعمش ، به .
وأخرجه أحمد ٤٤٧/٢ من طريق إسرائيل ، ومسلم (٢٧٠٠) من طريق شعبة ، كلاهما عن أبي إسحاق ، عن الأغرابي مسلم ، عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري ، دون قوله : « ومن أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه » وسيأتي برقم (٨٥٥) .

وجملة « من أبطأ به عمله .. » أخرجه أبو داود (٣٦٤٣) في العلم : باب الحث على طلب العلم ، من طريق الأعمش بهذا الإسناد ، وأخرجه الدارمي ١٠١/١ عن ابن عباس .

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وأخرجه الطيالسي ٣/٢ ، وأحمد ٢٨١/٤ و٢٨٤ ، والبخاري (٣٦١٤) في المناقب : باب علامات النبوة في الإسلام ، ومسلم (٧٩٥) (٢٤١) في صلاة المسافرين : باب نزول السكينة لقراءة القرآن ، والرمزي (٢٨٨٥) في فضائل القرآن : باب ما جاء في فضل سورة الكهف ، من طرق عن شعبة ، به .

وأخرجه أحمد ٢٩٣/٤ و٢٩٨ ، والبخاري (٤٨٣٩) في التفسير : باب ﴿ هو الذي أنزل السكينة ﴾ ، و (٥٠١١) في فضائل القرآن : باب فضل الكهف ، ومسلم (٧٩٥) (٢٤٠) ، والبخاري (١٢٠٦) من طرق عن أبي إسحاق ، به .
قوله : « إن رجلاً كان يقرأ » ، قيل : هو أسيد بن حضير ، كما في حديثه نفسه عند البخاري برقم (٥٠١٨) باب نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن ، وسيورده المؤلف هنا برقم (٧٧٩) ، لكن فيه أنه كان يقرأ سورة البقرة ، وفي هذا أنه كان يقرأ سورة الكهف . وقد وقع قريب منه لثابت بن قيس بن شماس ، لكن في سورة البقرة أيضاً ، فيحتل أن يكون قرأ سورة البقرة وسورة الكهف جميعاً =

ذكر مثل المؤمن والفاجر إذا قرأ القرآن

٧٧٠ - أخبرنا أبو خليفة ، حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، حدثنا همام ،
عن قتادة ، عن أنس

عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ ، قال : « مَثَلُ الْمُؤْمِنِ
الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْأُتْرُجَةِ ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ ،
وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الثَّمَرَةِ ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا
رِيحَ لَهَا ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا
طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، كَمَثَلِ
الْحَنْظَلَةِ ، طَعْمُهَا مُرٌّ ، وَلَا رِيحَ لَهَا » (١) .

٢ : ١

= أو من كل منهما . قاله الحافظ في « الفتح » ٥٧/٩ .

وقوله : « فجعلت تنفر » بنون وفاء ومهملة ، وقد وقع في رواية لمسلم : « تنفر »
بقاف وزاي ، أي تنب ، قال النووي : ووقع في بعض نسخ بلادنا في الثالثة :
« تنفر » بالفاء والزاي ، وحكاها القاضي عياض عن بعضهم وغلطه . وقد ظن
الحافظ ابن حجر أن عياضاً خطأ رواية « تنفر » بقاف وزاي ، وهو غلط ، بل خطأ رواية
« تنفر » بفاء وزاي كما ذكر النووي . انظر « شرح صحيح مسلم » ٨٢/٦ ، و « مشارق
الأنوار » ٢٢/٢ ، و « فتح الباري » ٥٧/٩ .

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وأخرجه الطيالسي ٤٩٤ ، وابن أبي شيبة ٥٢٩/١٠ ،
٥٣٠ ، وأحمد ٤٠٣/٤ ، ٤٠٤ ، والبخاري (٥٠٢٠) في فضائل القرآن : باب فضل
القرآن على سائر الكلام ، و (٧٥٦٠) في التوحيد : باب قراءة الفاجر والمنافق ،
ومسلم (٧٩٧) في صلاة المسافرين : باب فضيلة حافظ القرآن ، من طريق همام ،
به .

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٩٣٣) ، وأحمد ٤٠٨/٤ ، والبخاري (٥٠٥٩) في
فضائل القرآن : باب إثم من رأى بقراءة القرآن أو تأكل به ، و (٥٤٢٧) في
الأطعمة : باب ذكر الطعام ، ومسلم (٧٩٧) ، وأبو داود (٤٨٣٠) في الأدب :
باب من يؤمر أن يجالس ، والترمذي (٢٨٦٥) في الأمثال : باب ما جاء في مثل
المؤمن القارئ للقرآن وغير القارئ ، والنسائي ١٢٤/٨ ، ١٢٥ في الإيمان : =

ذكرُ الإخبار عن وصفِ المؤمنِ والفاجرِ إذا قرأ القرآن

٧٧١ - أخبرنا أبو يعلى ، حدثنا محمد بن المنهال الضرير ، حدثنا يزيد بن زريع ، حدثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أنس

عن أبي موسى قال : قال رسول الله ، ﷺ : « مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، مَثَلُ الْأُتْرُجَةِ ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، مَثَلُ التَّمْرَةِ ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحَ لَهَا ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ ، أَوِ الْفَاجِرِ ، الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، مَثَلُ الرِّيحَانَةِ ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ ، أَوِ الْفَاجِرِ ،

= مثل الذي يقرأ القرآن من مؤمن ومنافق ، وفي « فضائل القرآن » (١٠٦) و (١٠٧) ، وابن ماجه (٢١٤) في المقدمة : باب فضل من تعلم القرآن وعلمه ، والدارمي ٤٤٢/٢ ، ٤٤٣ في فضائل القرآن : باب مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن ، والبغوي في « شرح السنة » برقم (١١٧٥) ، والرامهرمزي في « الأمثال » (٨٧) ؛ من طرق عن قتادة ، به

قال الطيبي رحمه الله : اعلم أن هذا التشبيه والتمثيل في الحقيقة وصف لموصوف اشتمل على معقول صرف لا يبرزه عن مكنونه إلا تصويره بالمحسوس بالمشاهدة ، ثم إن كلام الله تعالى المجيد له تأثير في باطن العبد وظاهره ، وإن العباد متفاوتون في ذلك ، فمنهم من له النصيب الأوفر من ذلك التأثير وهو المؤمن القارئ ، ومنهم من لا نصيب له البتة وهو المنافق الحقيقي ، ومنهم من تأثر ظاهره دون باطنه وهو المرائي ، أو بالعكس وهو المؤمن الذي لم يقرأه ، وإبراز هذه المعاني وتصويرها في المحسوسات ما هو مذكور في الحديث ، ولم نجد ما يوافقها ويلائمها أقرب ولا أحسن ولا أجمع من ذلك ، لأن المشبهات والمشبها بها واردة على التقسيم الحاضر ، لأن الناس إما مؤمن أو غير مؤمن ، والثاني : إما منافق صرف أو ملحق به ، والأول : إما مواظب على القراءة أو غير مواظب عليها ، فعلى هذا قس الأثمار المشبه بها .

الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ، طَعْمُهَا مُرٌّ وَلَا رِيحَ لَهَا» (١).
٢٨: ٣

ذكر البيان بأن القرآن يَرْتَفِعُ به أقوامٌ
وَيَتَضَمُّعُ به آخرون على حسب نياتهم في قراءتهم

٧٧٢ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة ، قال : حدثنا ابن أبي السري ، قال : حدثنا عبد الرزاق ، قال أخبرنا مَعْمَرُ ، عن الزُّهري ، قال : أخبرني أبو الطفيل عامر بن واثلة أن نافع بن عبد الحارث تلقى عمر ابن الخطاب إلى عُسفان وكان نافع عاملاً لعمر على مكة

فقال عمرُ : مَنْ استخلفتَ على أهل الوادي ؛ يعني أهل مكة ؟ قال : ابنُ أبزى ، قال : وَمَنْ ابنُ أبزى ؟ قال : رجلٌ من الموالي ، قال عمرُ : استخلفتَ عليهم مولى ؟ ! فقال له : إنه قارئ لكتاب الله ، فقال : أما إن نبيكم ﷺ ، قال : « إِنَّ اللَّهَ لَيَرْفَعُ بِهَذَا الْقُرْآنِ أَقْوَامًا ، وَيَضَعُ بِهِ آخَرِينَ » (٢) .
٢: ١

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه النسائي ١٢٤/٨ في الإيمان: باب مثل الذي يقرأ القرآن من مؤمن ومناق، عن عمرو بن علي، عن يزيد بن زريع، به.

وأخرجه أبو داود (٤٨٢٩) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن أبان، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٣٣٩/١ من طريق الضُّعْبِق بن حزن، كلاهما عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ ولم يذكر أبا موسى، والمحفوظ ذكره. وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، ابن أبي السري - وهو محمد بن المتوكل وإن كان في حفظ شيء - متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير نافع، فمن رجال مسلم. وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٩٤٤)، وأخرجه عنه أحمد ٣٥/١.

وأخرجه مسلم (٨١٧) في صلاة المسافرين: باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه، وابن ماجه (٢١٨) في المقدمة: باب فضل من تعلم القرآن وعلمه، والدارمي ٤٤٣/٢ في فضائل القرآن: باب إن الله يرفع بهذا القرآن أقواماً، والبغوي برقم (١١٨٤)، من طريقين عن الزهري، به.

ذَكَرُ مَا أَمَرَ غَيْرُ عَبْدِ اللَّهِ

ابن عمرو بقراءته ابتداءً

٧٧٣ - أخبرنا أبو يعلى ، حدثنا أبو همام الوليد بن شجاع ، حدثنا ابن وهب ، أخبرني عبد الله بن عياش بن عباس ، وحدثني عمرو بن الحارث ، عن سعيد بن أبي هلال ، أن عياش بن عباس حدثهم عن عيسى ابن هلال الصّدفي .

عن عبد الله بن عمرو ، أن رجلاً أتى النبي ﷺ ، فقال : يا رَسُولَ اللَّهِ ، أَقْرِئْنِي الْقُرْآنَ ، قال : « اِقْرَأْ ثَلَاثًا مِنْ ذَوَاتِ الرَّ » قال الرجل : كَبَرِ سِنِّي ، وَثَقُلَ لِسَانِي ، وَغَلُظَ قَلْبِي . قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اِقْرَأْ ثَلَاثًا مِنْ ذَوَاتِ حَم » . فقال الرَّجُلُ مِثْلَ ذَلِكَ ^(١) ، وَلَكِنْ أَقْرِئْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، سُورَةَ جَامِعَةٍ ، فَأَقْرَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿ إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ ﴾ [الزلزلة : ١] حَتَّى بَلَغَ : ﴿ مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾ [الزلزلة : ٧ - ٨] قَالَ الرَّجُلُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَبَالِي أَنْ لَا أُزِيدَ عَلَيْهَا حَتَّى أَلْقَى اللَّهَ ، وَلَكِنْ أَخْبِرْنِي بِمَا عَلَيَّ مِنَ الْعَمَلِ ؛ أَعْمَلُ مَا أَطَقْتُ الْعَمَلَ ، قَالَ : « الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ ، وَحَجُّ الْبَيْتِ ، وَأَدُّ زَكَاةِ مَالِكَ ، وَمُرُّ بِالْمَعْرُوفِ ، وَأَنَّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ » ^(٢) .

(١) زاد أحمد وأبو داود والحاكم : فقال اقرأ ثلاثاً من المسبحات ، فقال مثل مقالته ، فقال الرجل والمسبحات : السور التي أولها سَجَّحٌ وَيُسَبِّحُ ، وهي الحديد والحشر والصف والجمعة والتغابن ومسبح اسم ربك الأعلى .

(٢) إسناده صحيح ، عيسى بن هلال الصّدفي ، روى عنه غير واحد ، وذكره المؤلف في الثقات ، وأورده الفسوي في تاريخه ٥١٥/٢ - ٥١٦ في ثقات التابعين من أهل مصر ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح .

ذكر البيان بأن فاتحة الكتاب من أفضل القرآن

٧٧٤ - أخبرنا الحسن بن سفيان ، حدثنا أحمد بن آدم غندر ، حدثنا علي بن عبد الحميد المَعْنِي ، حدثنا سليمان بن المغيرة ، عن ثابت البناني عن أنس بن مالك ، قال : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَسِيرٍ فَتَنَزَلَ فَمَشَى رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَى جَانِبِهِ ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَقَالَ : « أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ الْقُرْآنِ » ؟ قَالَ : فَتَلَا عَلَيْهِ ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الفاتحة : ١] (١) .

٢ : ١

= وأخرجه أحمد ١٦٩/٢ ، وأبو داود (١٣٩٩) في الصلاة : باب تحزيب القرآن ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » برقم (٧١٦) ، وابن عبد الحكم في « فتوح مصر » ص ٢٥٨ - ٢٥٩ من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ ، عن سعيد بن أبي أيوب ، عن عياش بن عباس ، بهذا الإسناد .
وصححه الحاكم ٥٣٢/٢ على شرط الشيخين ، فتعقبه الذهبي بقوله : بل صحيح ، أي : أنه ليس على شرطهما ، وهو كما قال ، فإن عياش بن عباس روى له مسلم فقط ، وعيسى بن هلال لم يرو له واحد منهما .
وقوله : من ذوات آلر ، أي : من السور التي تبدأ بهذه الأحرف الثلاثة التي تقرأ مقطعة (ألف لام را) وفي القرآن منها خمس سور « يونس ، وهود ، ويوسف ، وإبراهيم ، والحجر » وقوله : من ذوات حم ، أي : من السور التي تبدأ بهذين الحرفين (حا ميم) ، وهي في القرآن سبع سور : « غافر ، وفصلت ، والشورى ، والزخرف ، والدخان ، والجاثية ، والأحقاف » .

(١) إسناده صحيح ، أحمد بن آدم ذكره المؤلف في « الثقات » ٣٠ / ٨ ، فقال : أحمد بن آدم الجرجاني ، كنيته أبو عبد الله يعرف بغندر يروي عن أبي عاصم ، ويزيد بن هارون ، والبصريين ، مات سنة خمس ومئتين أو قبلها أو بعدها بقليل ، وقال السهمي في « تاريخ جرجان » ص ٦٩ : أحمد بن آدم غندر أبو جعفر الخلجي صاحب حديث مكثرة ، وياقي رجاله ثقات .

وأخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » برقم (٧٢٣) ، من طريق عبيد الله بن عبد الكريم ، عن علي بن عبد الحميد المَعْنِي ، به .

وصححه الحاكم ٥٦٠ / ١ ، ووافقه الذهبي ، من طريق الحسين بن حسن بن =

قال أبو حاتم : قوله ﷺ : « أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ الْقُرْآنِ » أراد به : بأفضل القرآن لك ، لا أن بعض القرآن يكون أفضل من بعض ، لأن كلام الله يستحيل أن يكون فيه تفاوت التفاضل^(١) .

= أيوب ، عن أبي حاتم الرازي ، عن علي بن عبد الحميد المعني ، به .
ويشهد له حديث أبي هريرة عن أبي بن كعب ، الوارد بعد هذا الحديث ،
وحديث أبي سعيد بن المعلى الوارد برقم (٧٧٧) ، وحديث عبد الله بن جابر عند
أحمد ١٧٧/٤ .

(١) هذا الذي انتهى إليه المؤلف هو مذهب الأشعري ، وأبي بكر بن الطيب ، وابن أبي زيد ، والداوودي ، وأبي الحسن القاسبي وغير واحد من أهل السنة ، وذهب طوائف من السلف والخلف إلى أن بعض كلام الله أفضل من بعض كما نطقت به النصوص النبوية ، فقد أخبر ﷺ عن الفاتحة أنه لم ينزل في الكتب الثلاثة مثلها ، وأخبر عن سورة الإخلاص أنها تعدل ثلث القرآن ، وعدلها لثلاث يمنع مساواتها لمقدارها في الحروف ، وجعل آية الكرسي أعظم آية في القرآن ، وقد قال تعالى : ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ﴾ فأخبر أنه يأتي بخير منها أو مثلها ، وهذا بيان من الله لكون تلك الآية قد يأتي بمثلها تارة أو خير منها أخرى ، فدل ذلك على أن الآيات تماثل تارة وتتفاضل أخرى .

والقرآن كلام الله ، والكلام يشرف بالمتكلم به سواء كان خيراً أو أمراً ، فالخير يشرف بشرف المخبر ، ويشرف المخبر عنه ، والأمر يشرف بشرف الأمر ، ويشرف المأمور به ، فالقرآن وإن كان كله مشتركاً ، فإن الله تكلم به ، لكن منه ما أخبر به عن نفسه ، ومنه ما أخبر به عن خلقه ، ومنه ما أمرهم به ، فمنه ما أمرهم به بالإيمان ، ونهاهم فيه عن الشرك ، ومنه ما أمرهم فيه بكتابة الدين ، ونهاهم فيه عن الربا ، ومعلوم أن ما أخبر به عن نفسه كـ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ أعظم مما أخبر به عن خلقه كـ ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ ﴾ وما أمر فيه بالإيمان وما نهى فيه عن الشرك أعظم مما أمر فيه بكتابة الدين ونهى فيه عن الربا . ولشيخ الإسلام رحمه الله في ترجيح هذا القول وتقويته كتاب أسماء « جواب أهل العلم والإيمان أن قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن » وهو مطبوع على حدة ، ومدرج في الفتاوى في المجلد (١٧) من ص ٥ إلى ص ٢٠٦ ، وقد أفاد فيه وأجاد ، وذكر فيه من الحجج الواضحات ، والأدلة النيرات ما يتلج الصدر ، ويطمئن الفؤاد كدأبه رحمه الله في أكثر ما يتعرض له من مسائل وبحوث .

ذكرُ البيانِ بأنَّ فاتحةَ الكتابِ مقسومةٌ بينَ القارىءِ وبينَ ربِّه

٧٧٥ - أخبرنا عبدُ الله بن أحمد بن موسى عبدان بعسكر مُكرَّم ،
وعدةٌ قالوا : حدَّثنا أبو بكر بنُ أبي شَيْبَةَ ، حدَّثنا أبو أسامة ، عن عبد
الحميد بن جعفر ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة

عن أبي بن كعب ، قال : قال رسولُ الله ، ﷺ : « [يقول
الله تعالى] : مَا فِي التَّوْرَةِ ، وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ مِثْلُ أُمِّ الْقُرْآنِ ،
وَهِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي ، وَهِيَ مَقْسُومَةٌ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي ، وَلِعَبْدِي مَا
سَأَلَ » (١) .

٢ : ١

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، أبو أسامة : هو حماد بن أسامة بن زيد القرشي
الكوفي .

وأخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات « المسند » ١١٤/٥ عن أبي بكر بن أبي
شَيْبَةَ ، بهذا الإسناد .

وأخرجه عبد الله بن أحمد أيضاً ١١٤/٥ عن محمد بن عبد الله بن نمير وأبي
معمر ، كلاهما عن أبي أسامة ، به .

وصححه ابن خزيمة برقم (٥٠٠) عن محمد بن معمر بن ربيعة القيسي ، وبرقم
(٥٠١) عن حوثة بن محمد ، كلاهما عن أبي أسامة ، به .

وصححه الحاكم ٥٥٧/١ على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي ، من طريق
الحسن بن علي بن عفان العامري ، عن أبي أسامة ، به .

وأخرجه الترمذي (٣١٢٥) في تفسير القرآن : باب ومن سورة الحجر ،
والنسائي ١٣٩/٢ في الافتتاح : باب تأويل قول الله عز وجل : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعاً
مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ﴾ من طريق الفضل بن موسى ، عن عبد الحميد بن
جعفر ، به .

وأخرجه الترمذي أيضاً (٣١٢٥) عن قتيبة ، عن عبد العزيز بن محمد ، عن العلاء
ابن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أن النبي ﷺ خرج على أبي وهو
يصلّي ، فذكر نحوه بمعناه . ثم قال الترمذي : حديث عبد العزيز بن محمد أطول =

قال أبو حاتم : معنى هذه اللفظة « ما في التوراة ولا في الإنجيل مثل أم القرآن » أن الله لا يُعطي لقارئ التوراة والإنجيل من الثواب ما يُعطي لقارئ أم القرآن ، إذ الله بفضله فضل هذه الأمة على غيرها من الأمم ، وأعطاهما الفضل على قراءة كلام الله أكثر مما أعطى غيرها من الفضل على قراءة كلامه ، وهو فضل منه لهذه الأمة ، وعدل منه على غيرها .

ذكر كيفية قسمة فاتحة الكتاب

بين العبد وبين ربه

٧٧٦ - أخبرنا الحسين بن مودود أبو عروبة ، حدثنا يحيى بن عثمان ابن سعيد الحمصي ، حدثنا أبو المغيرة ، حدثنا ابن ثوبان ، عن الحسن ابن الحر ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه

عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، قال : « مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يقرأَ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ، فَهِيَ خِدَاجٌ ، فَهِيَ خِدَاجٌ غَيْرُ تَمَامٍ » قال : فَقَالَ رَجُلٌ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ إِنِّي أَحْيَانًا أَكُونُ وَرَاءَ الْإِمَامِ ، قَالَ : فَغَمَزَ ذِرَاعِي ، ثُمَّ قَالَ : يَا فَارِسِيُّ اقْرَأْ بِهَا فِي نَفْسِكَ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عِبَادِي نِصْفَيْنِ ، فَنِصْفُهَا لِعِبْدِي وَنِصْفُهَا لِي ، وَلِعِبْدِي مَا سَأَلَ ، إِذَا قَالَ الْعَبْدُ : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ، قَالَ اللَّهُ : حَمِدَنِي عَبْدِي ، وَإِذَا قَالَ : ﴿ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾ يَقُولُ اللَّهُ :

= وأتم ، وهذا أصح من حديث عبد الحميد بن جعفر . هكذا روى غير واحد عن العلاء بن عبد الرحمن . وانظر ما بعده .

أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي ، وَإِذَا قَالَ : ﴿مَلِكٌ^(١) يَوْمَ الدِّينِ﴾ ، قَالَ : مَجْدَنِي عَبْدِي ، وَهَذِهِ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي ، يَقُولُ : ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ ، وَمَا بَقِيَ فَلِعَبْدِي ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ ، ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ . فَهَذَا لِعَبْدِي ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ^(٢) .

(١) وعلى هامش نسخة « الإحسان » : مالك : خ . وهي قراءة عاصم والكسائي ، وقرأ الباقون « ملك » بغير ألف . « حجة القراءات » ص ٧٧ .

(٢) حديث صحيح ، ابن ثوبان : واسمه عبد الرحمن بن ثابت العنسي الدمشقي - فيه ضعف خفيف ، فهو ممن يكتب حديثه للمتابعة ، وقد توبع عليه ، وباقي رجاله ثقات .

وأخرجه أحمد ٢٤١/٢ و ٤٥٧ و ٤٧٨ ، ومسلم (٣٩٥) (٣٨) في الصلاة : باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة ، والترمذي (٢٩٥٣) في تفسير القرآن : باب ومن سورة فاتحة الكتاب ، وابن ماجه (٣٧٨٤) في الأدب : باب ثواب القرآن ، من طرق عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، به . وصححه ابن خزيمة (٤٩٠) بنحوه .

وأخرجه مسلم (٣٩٥) (٤١) ، والترمذي (٢٩٥٣) من طريق أبي أويس ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه وأبي السائب مولى هشام بن زهرة وكانا جليسين لأبي هريرة ، عن أبي هريرة ، به .

وأخرجه مالك ٨٤/١ في الصلاة : باب القراءة خلف الإمام فيما لا يجهر فيه بالقراءة ، ومن طريقه : عبد الرزاق (٢٧٦٨) ، وأحمد ٢/٤٦٠ ، ومسلم (٣٩٥) (٣٩) ، وأبو داود (٨٢١) في الصلاة : باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب ، والنسائي ١٣٥/٢ ، ١٣٦ في الافتتاح : باب ترك قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة الكتاب ، والبخاري (٥٧٨) ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبي السائب ، عن أبي هريرة ، به ، وصححه ابن خزيمة (٥٠٢) .

وأخرجه عبد الرزاق (٢٧٦٧) ، ومن طريقه : أحمد ٢/٢٨٥ ، ومسلم (٣٩٥) (٤٠) ، وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٦٠/١ ، ومن طريقه ابن ماجه (٨٣٨) في إقامة الصلاة : باب القراءة خلف الإمام ، وأخرجه أحمد ٢/٢٥٠ و ٤٨٧ ، كلهم من طريق ابن جريج ، عن العلاء ، عن أبي السائب ، عن أبي هريرة ، وصححه ابن خزيمة (٤٨٩) .

قال أبو حاتم رضي الله عنه : أبو المغيرة : عبد القدوس
ابن الحجاج الخولاني .

ذكر البيان بأن فاتحة الكتاب هي أعظم سورة في القرآن
وهي السبع المثاني التي ^(١) أوتي محمد ﷺ

٧٧٧ - أخبرنا أبو خليفة ، قال : حدثنا مُسَدَّد ، قال : حدثنا
يحيى ، عن شعبة ، قال : حدثني خبيب بن عبد الرحمن ، عن حفص بن
عاصم

عن أبي سعيد بن المَعْلَى ، قال : كُنْتُ أَصَلِّي فِي
الْمَسْجِدِ ، فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، فَلَمْ أُجِبْهُ ، فَقُلْتُ : يَا
رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي كُنْتُ أَصَلِّي . فَقَالَ : « أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ :
﴿ اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ ﴾ [الأنفال : ٢٤] » ثُمَّ قَالَ :
« أَلَا أَعْلَمُكُمْ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ ؟ » فَقُلْتُ : بَلَى ،
فَقَالَ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي ، وَالْقُرْآنُ
الَّذِي أُوتِيَتْهُ » ^(٢) .

= والخِداج : التقصان ، مصدر خَدَجَ ، وصفها بالمصدر نفسه مبالغة ، أو هي
على حذف المضاف : أي ذات خِداج .

(١) في « الإحسان » و « الأنواع والتقاسيم » ١ / لوحة ٣٦٤ : الذي .

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري ، رجاله رجال الشيخين غير مُسَدَّد ، فمن رجال
البخاري . وأخرجه البخاري (٤٤٧٤) في التفسير : باب ما جاء في فاتحة الكتاب ، عن
مُسَدَّد ، به .

وأخرجه أحمد ٢١١ / ٤ ، والبخاري (٥٠٠٦) في فضائل القرآن : باب فضل
فاتحة الكتاب ، عن علي بن عبد الله ، كلاهما عن يحيى بن سعيد ، به .

وأخرجه الطيالسي (١٢٦٦) ، وأحمد ٤٥٠ / ٣ ، والبخاري (٤٦٤٧) في التفسير :
باب ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ ... ﴾ و (٤٧٠٣) باب ﴿ وَلَقَدْ =

قال أبو حاتم رضي الله عنه : قوله ﷺ : « هي أعظم سورة » أراد به في الأجر ، لا أن بعض القرآن أفضل من بعض^(١) .

وأبو سعيد بن المعلى اسمه : رافع بن المعلى بن لوذان بن حارثة ، مات سنة أربع وسبعين .

ذكر البيان بأن قارئ فاتحة الكتاب وآخر
سورة البقرة يُعطى ما يسأل في قراءته

٧٧٨ - أخبرنا أبو يعلى ، حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا معاوية بن هشام ، عن عمار بن رزق ، عن عبد الله بن عيسى ، عن سعيد بن جبير

عن ابن عباس ، قال : بَيْنَمَا جِبْرِيلُ جَالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ، ﷺ ، إِذْ سَمِعَ نَقِيضاً مِنْ فَوْقِهِ ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ وَقَالَ : « لَقَدْ فَتِحَ بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ مَا فَتِحَ قَطُّ ، فَآتَاهُ مَلَكٌ فَقَالَ لَهُ : أَبَشِّرْ بِسُورَتَيْنِ أُوتِيَتْهُمَا لَمْ يُعْطَهُمَا نَبِيٌّ كَانَ قَبْلَكَ : فَاتِحَةُ الْكِتَابِ وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، لَنْ تَقْرَأَ مِنْهَا حَرْفاً إِلَّا أُعْطِيَتْهُ »^(٢) .

= آتيك سبعا من المثاني والقرآن العظيم ﴿ وأبوداود (١٤٥٨) في الصلاة : باب فاتحة الكتاب ، والنسائي ١٣٩/٢ في الافتتاح : باب تأويل قول الله عز وجل : ﴿ ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم ﴾ ، وفي « فضائل القرآن » (٣٥) ، وابن ماجه (٣٧٨٥) في الأدب : باب ثواب القرآن ، والطبراني ٣٠٣/٢٢ ، والبيهقي ٣٦٨/٢ ، والدولابي ٣٤/١ ، من طرق عن شعبة ، به .

(١) تقدم ص ٥٢ انتقاد هذا الذي انتهى إليه المؤلف ، فراجعه .

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم ، معاوية بن هشام وإن كان فيه كلام ينزل فيه عن رتبة الصفحة ، قد توبع عليه ، وباقى رجاله ثقات .

وصححه الحاكم في « المستدرک » ٥٥٨/١ - ٥٥٩ من طريق أحمد بن حازم ، عن

ذكر نزول الملائكة عند قراءة سورة البقرة

٧٧٩ - أخبرنا عمران بن موسى بن مُجَاشِعٍ ، حدثنا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ،
 حدثنا حمادُ بْنُ سلمة ، عن ثابت ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى
 عن أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ ، أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ بَيْنَمَا أَنَا أَقْرَأُ
 اللَّيْلَةَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ إِذْ سَمِعْتُ وَجْبَةً مِنْ خَلْفِي ، فَظَنَنْتُ أَنَّ فَرَسِي
 انْطَلَقَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَقْرَأْ يَا أَبَا عَتِيكَ » ، فَالْتَفَتُ فَإِذَا
 مِثْلُ الْمِصْبَاحِ مُدْلَى بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،
 يَقُولُ : « أَقْرَأْ يَا أَبَا عَتِيكَ » ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَمَا اسْتَطَعْتُ
 أَنْ أَمْضِيَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ نَزَلَتْ لِقِرَاءَةِ
 سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ مَضَيْتَ ، لَرَأَيْتَ الْعَجَائِبَ » (١) . ٢ : ١

= أبي غرزة ، عن عثمان بن أبي شيبة ، به ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه مسلم (٨٠٦) في صلاة المسافرين : باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة
 البقرة ، والنسائي ١٣٨/٢ في الافتتاح : باب فضل فاتحة الكتاب ، وفي « عمل
 اليوم والليلة » برقم (٧٢٢) ، والطبراني في « الكبير » (١٢٢٥٥) ، والبغوي
 (١٢٠٠) ، من طرق عن أبي الأحوص ، عن عمار بن رُزَيْقٍ ، بهذا الإسناد ، وفيه
 عندهم « أبشر بنورين » بدل « بسورتين » .

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ، فمن رجال
 مسلم ، وعبد الرحمن بن أبي ليلى كان عمره عند وفاة أسيد بن حضير أكثر من عشر
 سنوات ، وهو أهل للتحمل .

يُنظر «العلل»
 لابن أبي عمير
 (١٦٨٧)

وأخرجه الطبراني في الكبير (٥٦٦) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل ، عن هدية بن
 خالد ، بهذا الإسناد ، وأخرجه الحاكم ٥٥٤/١ من طريق عفان بن مسلم وموسى بن
 إسماعيل ، كلاهما عن حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد ، وصححه على شرط مسلم ،
 ووافقه الذهبي ، ونسبه الحافظ في «الفتح» ٦٣/٩ إلى «فضائل القرآن» لأبي عبيد .
 وأخرجه أحمد ٨١/٣ ، ومسلم (٧٩٦) في صلاة المسافرين : باب نزول
 السكينة لقراءة القرآن ، من طريق يعقوب بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن يزيد بن
 الهاد ، عن عبد الله بن خباب ، عن أبي سعيد الخدري ، عن أسيد ، به . وذكر =

ذكر تمثيل النبي ﷺ سورة البقرة من القرآن بالسنام من البعير

٧٨٠ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى ، حدثنا الأزرق بن علي بن جهم ، حدثنا حسان بن إبراهيم ، حدثنا خالد بن سعيد المدني^(١) ، عن أبي حازم

عن سهل بن سعد ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَامًا ، وَإِنَّ سَنَامَ الْقُرْآنِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ ، مَنْ قَرَأَهَا فِي بَيْتِهِ لَيْلًا ، لَمْ يَدْخُلِ الشَّيْطَانُ بَيْتَهُ ثَلَاثَ لَيَالٍ ، وَمَنْ قَرَأَهَا نَهَارًا ، لَمْ يَدْخُلِ الشَّيْطَانُ بَيْتَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ »^(٢) . ٢ : ١

المحافظ أن النسائي أخرجه أيضاً من هذا الطريق .

وعلقه البخاري (٥٠١٨) في فضائل القرآن : باب نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن ، عن الليث ، حدثني يزيد بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أسيد بن حضير . . . وقال : قال ابن الهاد : وحدثني هذا الحديث عبد الله بن خباب ، عن أبي سعيد الخدري ، عن أسيد بن حضير ، قال الحافظ : ووصله أبو عبيد في « فضائل القرآن » عن يحيى بن بكير ، عن الليث بالإسنادين جميعاً . ومحمد بن إبراهيم التيمي من صغار التابعين ، ولم يدرك أسيد بن حضير ، فروايته عنه منقطعة لكن الاعتماد في وصل الحديث المذكور على الإسناد الثاني ، قال الإسماعيلي : محمد بن إبراهيم عن أسيد بن حضير مرسل وعبد الله بن خباب عن أبي سعيد متصل . وانظر الحديث المتقدم برقم (٧٦٩) .

ورواية أحمد ومسلم : قال له رسول الله ﷺ : « تلك الملائكة كانت تستمع لك ، ولو قرأت لأصيحَّت يراها الناس ، ما تستر منهم » ورواية البخاري : « تلك الملائكة دنت لصوتك ، ولو قرأت لأصيحَّت ينظر الناس إليها ، لا تتوارى منهم » . (١) في الأصل : المزني ، وهو تصحيف .

(٢) إسناده ضعيف لضعف خالد بن سعيد ، أورده العقيلي في « الضعفاء » ٦/٢ وقال : لا يتابع على حديثه ، ثم أورد له هذا الحديث من طريق أحمد بن محمد بن إبراهيم ، عن الأزرق بن علي بهذا الإسناد ، ونقله عنه الإمام الذهبي في =

قال أبو حاتم : قوله ﷺ « لم يدخل الشيطان بيته ثلاثة أيام » أراد به مردة الشياطين دون غيرهم .

ذكر البيان بأن الآيتين من آخر سورة البقرة تكفيان لمن قرأهما

٧٨١ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة ، حدثنا حامد بن يحيى البلخي ، حدثنا سفيان ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، قال :

لقيت أبا مسعود في الطواف فسألته عنه ، فحدثني أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « مَنْ قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة ، كفّته » (١) .

= « الميزان » ٦٣١/١ ، وابن حجر في « اللسان » ٣٧٦/٢ ، وزاد الأخير : وذكره ابن حبان في « الثقات » ٢٦٠/٦ ، وهو خالد بن سعيد بن أبي مريم التيمي الذي أخرج له (دق) ، وقال في « تهذيب التهذيب » ٩٥/٣ : وقال ابن المديني : لا نعرفه ، وساق له العقيلي خبراً استكره ، وجهله ابن القطان .

وأخرجه الطبراني في « الكبير » (٥٨٦٤) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل والحسين بن إسحاق التستري ، كلاهما عن الأزرق بن علي بهذا الإسناد إلا أنه تحرف فيه خالد بن سعيد إلى سعيد بن خالد ، وأورده الهيثمي في « المجمع » ٣١٢/٦ عن الطبراني ، وقال : وفيه سعيد بن خالد وهو ضعيف ، كذا قال ، وقد علمت أن الصواب خالد بن سعيد .

(١) إسناده صحيح ، رجاله رجال الشيخين غير حامد بن يحيى البلخي فقد روى له أبو داود ، وهو ثقة . سفيان : هو ابن عيينة ، ومنصور : هو ابن المعتمر ، وإبراهيم : هو النخعي .

وأخرجه أحمد ١٢٢/٤ ، والبخاري (٥٠٠٩) في فضائل القرآن : باب فضل سورة البقرة ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » برقم (٧١٨) ، والبغوي في « شرح السنة » (١١٩٩) ، من طرق عن سفيان ، به .

وأخرجه البخاري (٥٠٥١) في فضائل القرآن : باب في كم يقرأ القرآن ، من طريق سفيان أيضاً به ، لكن فيه : عن عبد الرحمن بن يزيد أخبره علقمة عن أبي مسعود ، ولقيته وهو يطوف بالبيت .

وأخرجه الطيالسي ١٠/٢ ، وأحمد ١٢١/٤ ، ومسلم (٨٠٧) (٢٥٥) في صلاة =

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَن آخِرَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ إِذَا قُرِئَ فِي دَارٍ
ثَلَاثَ لَيَالٍ أَمِنَ أَهْلُ الدَّارِ دُخُولَ الشَّيْطَانِ عَلَيْهِمْ

٧٨٢ - أخبرنا عمران بن موسى ، حدثنا هُدْبَةُ بن خالد ، حدثنا حماد بن سلمة ، حدثنا الأشعث بن عبد الرحمن الجَرَمِيُّ ، عن أبي قِلَابَةَ ، عن أبي الأشعث الصَّنْعَانِي

- المسافرين : باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة ، وأبو داود (١٣٩٧) في الصلاة : باب تحزيب القرآن ، والترمذي (٢٨٨١) في فضائل القرآن : باب ما جاء في آخر سورة البقرة ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧١٩) ، وابن ماجه (١٣٦٩) في إقامة الصلاة : باب ما جاء فيما يرجى أن يكفي من قيام الليل ، والدارمي ٣٤٩/١ في الصلاة : باب من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة ، و٢/٤٥٠ في فضائل القرآن : باب فضل أول سورة البقرة وآية الكرسي ، من طرق عن منصور ، به .

وأخرجه البخاري (٥٠٠٨) في فضائل القرآن : باب فضل سورة البقرة ، ومسلم (٨٠٨) ، من طريق الأعمش ، عن إبراهيم ، به .

وأخرجه أحمد ١٢١/٤ ، ومسلم (٨٠٨) (٢٥٦) ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» برقم (٧٢٠) ، وابن ماجه (١٣٦٨) ، من طرق عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن علقمة ، عن أبي مسعود .

وأخرجه الطيالسي ١٠/٢ ، والبخاري (٥٠٤٠) في فضائل القرآن : باب من لم ير بأساً أن يقول سورة البقرة ، ومسلم (٨٠٨) ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٢١) ، من طريق الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة وعبد الرحمن ، عن أبي مسعود .

وأخرجه أحمد ١١٨/٤ من طريق المسيب بن رافع ، عن علقمة ، عن أبي مسعود .

وقوله : « كفته » قال الحافظ : « أي : أجزأتا عنه من قيام الليل بالقرآن ، وقيل : أجزأتا عنه عن قراءة القرآن مطلقاً ، سواء كان داخل الصلاة أم خارجها ، وقيل : معناه أجزأتاه فيما يتعلق بالاعتقاد لما اشتملتا عليه من الإيمان والأعمال إجمالاً ، وقيل : معناه كفته كل سوء ، وقيل : كفته شر الشيطان . وقيل : دفعنا عنه شر الإنس والجن ، وقيل : معناه كفته ما حصل له بسببهما من الثواب عن طلب شيء آخر ، قال النووي : وقيل : من الآفات ، ويحتمل من الجميع » « فتح الباري » ٥٦/٩ .

عن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، قَالَ :
« الْآيَتَانِ (١) خُتِمَ بِهِمَا سُورَةُ الْبَقَرَةِ لَا تُقْرَأُ فِي دَارٍ ثَلَاثَ لَيَالٍ
فَيَقْرَبَهَا شَيْطَانٌ » (٢) .

٢: ١

ذَكَرُ فِرَارِ الشَّيْطَانِ مِنَ الْبَيْتِ إِذَا قُرِئَ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ

٧٨٣ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ،
أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ،
عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ، قَالَ : « لَا تَتَّخِذُوا
بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ ، صَلُّوا فِيهَا ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَفِرُّ مِنَ الْبَيْتِ يَسْمَعُ
سُورَةَ الْبَقَرَةِ تُقْرَأُ فِيهِ » (٣) .

٢: ١

(١) فِي الْأَصْلِ : الْآيَتَيْنِ ، وَالْمُثْبِتُ مِنْ « مَوَارِدِ الظَّمَانِ » .

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ ، رَجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرُ الْأَشْعَثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَرْمِيِّ ، فَقَدْ
رَوَى لَهُ أَصْحَابُ السَّنَنِ . وَأَبُو قَلَابَةَ : هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو أَوْ عَامِرُ الْجَرْمِيِّ
الْبَصْرِيِّ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٧٤/٤ ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٨٨٢) فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ : بَابُ مَا جَاءَ
فِي آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، وَالنَّسَائِيُّ فِي « عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » بِرَقْمِ (٩٦٧) ، وَالدَّارِمِيُّ
٤٤٩/٢ ، وَالبُغْوِيُّ فِي « شَرْحِ السَّنَةِ » بِرَقْمِ (١٢٠١) ، مِنْ طَرَقِ عَنْ حَمَادِ بْنِ
سَلَمَةَ ، بِهِ ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ ٥٦٢/١ وَ٢٦٠/٢ ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ .

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي « عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » بِرَقْمِ (٩٦٦) مِنْ طَرِيقِ رِيحَانِ بْنِ
سَعِيدٍ ، عَنْ عَبَادِ بْنِ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي
صَالِحِ الْحَارِثِيِّ ، عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٧١٤٦) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ ، عَنْ هُدَيْبِ بْنِ
خَالِدٍ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ أَشْعَثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي
إِسْمَاءَ ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كَتَبَ
كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْفِي عَامٍ وَأَنْزَلَ فِيهِ آيَتَيْنِ خَتَمَ بِهِمَا سُورَةَ الْبَقَرَةِ
لَا يَقْرَأُ فِي دَارٍ ثَلَاثَ لَيَالٍ فَيَقْرَبَهَا شَيْطَانٌ » .

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ : هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . =

ذكر الاحتراز من الشياطين نعوذ بالله منهم بقراءة آية الكرسي

٧٨٤ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم ، حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ، حدثنا الوليد ، حدثنا الأوزاعي ، حدثنا يحيى بن أبي كثير ، حدثني ابن أبي بن كعب

أن أباه أخبره : أَنَّهُ كَانَ لَهُمْ جَرِينٌ فِيهِ تَمَرٌ وَكَانَ مِمَّا يَتَعَاهَدُهُ ، فَيَجِدُهُ يَنْقُصُ ، فَحَرَسَهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَإِذَا هُوَ بِدَابَّةٍ كَهَيْئَةِ الْغَلَامِ الْمُحْتَلِمِ . قَالَ : فَسَلَّمْتُ فَرَدَّ السَّلَامَ ، فَقُلْتُ : مَا أَنْتَ ؟ جِنٌّ أَمْ إِنْسٌ ؟ فَقَالَ : جِنٌّ ، فَقُلْتُ : نَاوِلْنِي يَدَكَ ، فَإِذَا يَدُ كَلْبٍ وَشَعْرُ كَلْبٍ ، فَقُلْتُ : هَكَذَا خُلِقَ الْجِنُّ ، فَقَالَ : لَقَدْ عَلِمْتَ الْجِنُّ أَنَّهُ مَا فِيهِمْ مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنِّي . فَقُلْتُ : مَا يَحْمِلُكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ ؟ قَالَ : بَلَّغَنِي أَنَّكَ رَجُلٌ تُحِبُّ الصَّدَقَةَ ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أُصِيبَ مِنْ طَعَامِكَ ، قُلْتُ : فَمَا الَّذِي يَحْرِزُنَا مِنْكُمْ ؟ فَقَالَ :

= وأخرجه أحمد ٣٣٧/٢ عن عبد الصمد ، به .

وأخرجه أحمد ٢٨٤/٢ و ٣٧٨ و ٣٨٨ ، ومسلم (٧٨٠) في صلاة المسافرين : باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد ، والترمذي (٢٨٧٧) في فضائل القرآن : باب ما جاء في فضل سورة البقرة وآية الكرسي ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» برقم (٩٦٥) ، والبغوي في «شرح السنة» برقم (١١٩٢) ، من طرق عن سهيل بن أبي صالح ، به .

ورواية مسلم والنسائي : «إن الشيطان ينفر . . .» .

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود عند النسائي في «عمل اليوم والليلة» برقم (٩٦٣) ، والبغوي في «شرح السنة» برقم (١١٩٤) .

وأخرجه موقوفاً على عبد الله بن مسعود : النسائي برقم (٩٦٤) ، والدارمي ٤٤٧/٢ ، وصححه الحاكم ٢/٢٥٩ ، ٢٦٠ ، ووافقه الذهبي .

وقوله : «لا تتخذوا بيوتكم مقابر» أي خالية عن الذكر والطاعة ، فتكون كالمقابر ، وتكونون كالموتى فيها .

هَذِهِ الْآيَةُ ، آيَةُ الْكُرْسِيِّ ، قَالَ : فَتَرَكْتُهُ . وَعَدَا أَبِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ : « صَدَقَ الْخَبِيثُ » (١) .

٢ : ١

(١) ابن أبي بن كعب - واسمه عبد الله كما جاء مصرحاً به في سند أبي الكبير - لم يوثقه أحد، وما روى عنه غير يحيى بن أبي كثير، وقول المؤلف بإثره: إنه الطفيل بن أبي بن كعب مما انفرد به، ولم يتابع عليه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمن بن إبراهيم، فمن رجال البخاري.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ١٠٨/٧، ١٠٩ من طريق العباس بن الوليد بن مزيد، عن أبيه الوليد، عن الأوزاعي، به.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٢٨/١ عن سليمان، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٧) من طريق أبي أيوب الدمشقي كلاهما عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، به.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» برقم (٩٦٠) من طريق عبد الحميد ابن سعيد، عن مبشر بن إسماعيل، عن الأوزاعي، به. قال المزني كما في «تحفة الأشراف» ٣٨/١ : كذا قال : ابن أبي بن كعب، ولم يسمه.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «النكت الظراف» ٣٨/١، من طريق أحمد بن إبراهيم الدورقي، عن مبشر بن إسماعيل، عن الأوزاعي، به، لكن قال : عن عبد الله بن أبي بن كعب.

وأخرجه أبو نعيم في «دلائل النبوة» ٧٦٥/٢، من طريق الهقل بن زياد، عن الأوزاعي، به.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» برقم (٩٦١) عن أبي داود الحراني، عن معاذ بن هاني، والبخاري في «تاريخه» ٢٧/١ من طريق أبي داود الطيالسي، كلاهما عن حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، عن الحضرمي بن لاحق، حدثني محمد بن أبي بن كعب قال: كان لجدي . . . ففي هذه الرواية والروايات التالية زيادة «الحضرمي بن لاحق».

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٢٧/١ - ٢٨، والطبراني في «الكبير» برقم (٥١٤) من طريق موسى بن إسماعيل، عن أبان بن يزيد، عن يحيى بن أبي كثير، عن الحضرمي بن لاحق، عن محمد بن أبي بن كعب، عن أبيه، وذكر الهيثمي في «معجم الزوائد» ١١٧/١٠، ١١٨ رواية الطبراني، وقال: رجاله ثقات.

وأخرجه الحاكم ٥٦٢/١ من طريق أبي داود الطيالسي، عن حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، عن الحضرمي بن لاحق، عن محمد بن عمرو بن أبي بن =

قال أبو حاتم : اسم ابن أبي بن كعب هو الطفيل بن أبي بن كعب .

ذكرُ الاعتصامِ من الدَّجَالِ نعوذُ بالله من شره
بقراءة عشر آياتٍ من سورة الكهف

٧٨٥ - أخبرنا أبو صخرة عبد الرحمن بن محمد ببغداد بين السُّورين ، حدثنا عبد الأعلى بن حماد ، حدثنا يزيد بن زُرَّيع ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن سالم بن أبي الجعد الغطفاني ، عن معدان بن أبي طلحة اليعمري

عن أبي الدرداء ، عن النبي ، ﷺ ، قال : « مَنْ قَرَأَ عَشْرَ

كعب ، عن جده أبي بن كعب ، وصححه ، ووافقه الذهبي ، ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي في « الدلائل » ١٠٩/٧ .

وأخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » برقم (٩٦٢) ، عن إبراهيم بن يعقوب ، عن الحسن بن موسى ، عن شيبان ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن الحضرمي بن لاحق ، عن محمد - قال : وكان أبي بن كعب جد محمد - قال : كان لأبي جُرْن .

وأورده السيوطي في « الدر المنثور » ٣٢٢/١ ، وزاد نسبه إلى أبي الشيخ في « العظمة » .

والجرجين : موضع تجفيف الثَّمَر ، وهو له كالبيدر للحنطة ، ويُجمع على جُرْن بضمّتين .

— وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٢٣١١) في الوكالة ، و(٣٢٧٥) في بدء الخلق ، و(٥٠١٠) في فضائل القرآن ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » برقم (٩٥٨) و(٩٥٩) ، والبغوي في « شرح السنة » برقم (١١٩٦) ، والبيهقي في « دلائل النبوة » ١٠٧/٧ ، ١٠٨ ، ومن حديث أبي أيوب الأنصاري عند الترمذي برقم (٢٨٨٠) ، وأبي نعيم في « دلائل النبوة » ٧٦٦/٢ ، ومن حديث معاذ بن جبل عند الطبراني ٥١/٢٠ و١٠١ و١٦١ - ١٦٢ ، وأبي نعيم ٧٦٧/٢ ، ومن حديث أبي أسيد الساعدي عند الطبراني ٢٦٣/١٩ - ٢٦٤ ، ومن حديث بريدة بن الحصيب عند البيهقي ١١١/٧

آيَاتٍ مِنْ سُورَةِ الْكَهْفِ ، عُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ » (١) . ٢ : ١

ذكر البيان بأن الآي التي يعتصم المرء

بقراءتها من الدجال هي آخر سورة الكهف

٧٨٦ - أخبرنا أحمد بن يحيى بن زهير بئسّر ، حدثنا محمد بن
المثنى ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، عن قتادة ، عن سالم بن أبي
الجعد ، عن معدان بن أبي طلحة
عن أبي الدرداء ، عن النبي ، ﷺ ، قال : « مَنْ قرأ عَشْرَ
آيَاتٍ مِنْ آخِرِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ الدَّجَالِ » (٢) .

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير معدان بن أبي طلحة ،
فمن رجال مسلم . وأخرجه أحمد ٤٤٩/٦ عن روح ، عن سعيد بن أبي عروبة ، بهذا
الإسناد ولفظه « من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف عصم من فتنة الدجال » .

وأخرجه أحمد ١٩٦/٥ و ٤٤٩/٦ ، ومسلم (٨٠٩) في صلاة المسافرين : باب
فضل سورة الكهف وآية الكرسي ، وأبو داود (٤٣٢٣) في الملاحم : باب خروج
الدجال ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » برقم (٩٥١) ، والبخاري في « شرح
السنة » (١٢٠٤) ، من طرق عن قتادة ، به ، وصححه الحاكم ٣٦٨/٢ ، ووافقه
الذهبي ، ولفظ الجميع : « من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف . . . » .

(٢) إسناده صحيح كسابقه ، وأخرجه أحمد ٤٤٦/٦ من طريق محمد بن جعفر ، وحجاج عن
شعبة ، به .

وأخرجه مسلم (٨٠٩) من طريقين عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ،
وقال عقبها : وقال همام من أول الكهف كما قال هشام . ينزع في ذلك إلى ترجيح
روايتهما على رواية شعبة ، وهو الأشبه بالصواب ، لا سيما وقد وافقهما سعيد بن
أبي عروبة وشيبان بن عبد الرحمن .

وقد أخرجه الترمذي (٢٨٨٦) من طريق محمد بن جعفر ، به ، ولفظه : « من قرأ
ثلاث آيات من أول الكهف . . . » .

وأخرجه النسائي في الكبرى كما في « تحفة الأشراف » ٢٣٣/٨ في فضائل
القرآن (٥٠) ، وفي اليوم والليلة (٩٤٩) عن عمرو بن علي عن غندر ، به ، وقال : « من قرأ
عشر آيات من الكهف » وقال في اليوم والليلة (٩٥٠) عن إبراهيم بن الحسن ، عن =

ذكر الأمر بالإكثار من قراءة سورة تبارك الذي بيده الملك

٧٨٧ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي ، قال : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : قلت لأبي أسامة^(١) : أحدثكم شعبة ، عن قتادة ، عن عباس^(٢) الجشمي

عن أبي هريرة ، عن رسول الله ، ﷺ ، قال : « إن سورة في القرآن - ثلاثون آية - تستغفر لصاحبها حتى يغفر له : ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ ﴾ [الملك : ١] » ؟ فأقر به أبو أسامة وقال : نعم^(٣) .

٨٠ : ١

= حجاج بن محمد ، عن شعبة به : « العشر الأواخر » وفي اليوم والليلة (٩٥١) عن أحمد بن سليمان عن عفان ، عن همام ، به : « من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف » .

(١) واسمه حماد بن أسامة القرشي مولا هم الكوفي ، روى له الجماعة ، وتحرف في الأصل إلى « أمامة » .

(٢) تصحف في الأصل إلى « عياش » .

(٣) إسناده حسن ، عباس الجشمي : يقال : اسم أبيه عبد الله ، روى عن عثمان وأبي هريرة ، وعنه : قتادة ، وسعيد الجريري ، وذكره المؤلف في « الثقات » ٢٥٩/٥ ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين .

وأخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » برقم (٧١٠) عن إسحاق بن إبراهيم ، به .

وأخرجه ابن ماجه (٣٧٨٦) في الأدب : باب ثواب القرآن ، عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن أبي أسامة ، به .

وأخرجه أحمد ٢٩٩/٢ و ٣٢١ ، وأبو داود (١٤٠٠) في الصلاة : باب في عدد الآي ، والترمذي (٢٨٩١) في فضائل القرآن : باب ما جاء في فضل سورة الملك ، من طرق عن شعبة ، به وقال الترمذي : هذا حديث حسن .

وصححه الحاكم ٥٦٥/١ من طريق أحمد بن حنبل ، ووافقه الذهبي .

وصححه أيضاً ٤٩٧/٢ من طريق أبي داود الطيالسي ، عن عمران القطان ، عن قتادة ، به .

=

قال أبو حاتم رضي الله عنه : قوله ﷺ : « تستغفر

وفي الباب عن ابن عباس عند الترمذي (٢٨٩٠) وفي سننه يحيى بن عمرو بن مالك النكري وهو ضعيف .

وعن أنس ، عند الطبراني في «الصغير» ١/١٧٦ ، من طريق سليمان بن داود بن يحيى الطبيب البصري ، حدثنا شيان بن فروخ الأيلي ، حدثنا سلام بن مسكين ، عن ثابت ، عن أنس ، قال : قال رسول الله ﷺ « سورة من القرآن ما هي إلا ثلاثون آية خاضعت عن صاحبها حتى أدخلته الجنة وهي سورة تبارك » .

وزاد الهيثمي نسبته الى الطبراني في «الأوسط» وقال : رجاله رجال الصحيح ، وعن ابن مسعود مرفوعاً « سورة تبارك هي المانعة من عذاب القبر » أخرجه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» الورقة ١٣٣ وسنده حسن . وأخرجه موقوفاً على ابن مسعود ، الطبراني في «الكبير» (١٠٢٥٤) من طريق عبد العزيز بن أبي حازم ، عن سهيل ابن أبي صالح ، عن عرفة بن عبد الواحد ، عن عاصم ، عن زر ، عن عبد الله قال : « كنا نسميها في عهد رسول الله ﷺ المانعة ، وإنها في كتاب الله ، من قرأ بها في كل ليلة ، فقد أكثر وأطيب » وذكره الهيثمي في «المجمع» ٧/١٢٧ ، وقال : رجاله ثقات .

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٦٠٢٥) ومن طريقه الطبراني (٨٦٥١) عن سفيان الثوري عن عاصم بن أبي النجود ، عن زر بن حبيش ، عن ابن مسعود قال : يؤتى الرجل في قبره ، فتؤتى رجلاه ، فتقولان : ليس لكم على ما قبلنا سبيل ، قد كان يقرأ علينا سورة الملك ، ثم يؤتى جوفه ، فيقول : ليس لكم علي سبيل ، كان قد أوعى في سورة الملك ، ثم يؤتى رأسه ، فيقول : ليس لكم على ما قبلي سبيل ، كان يقرأ بي سورة الملك . قال ابن مسعود : « فهي المانعة تمنع عذاب القبر ، وهي في التوراة سورة الملك ، من قرأها في ليلة ، فقد أكثر وأطيب » . وهذا سننه حسن ، وصححه الحاكم ٢/٤٩٨ ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه عبد الرزاق (٦٠٢٤) ومن طريقه الطبراني (٨٦٥٠) عن معمر ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن ابن مسعود قال : « مات رجل فجاءته ملائكة العذاب ، فجلسوا عند رأسه فقال : لا سبيل لكم إليه قد كان يقرأ سورة الملك ، فجلسوا عند رجليه ، فقال : لا سبيل لكم إليه ، قد كان يقوم علينا بسورة الملك ، فجلسوا عند بطنه ، فقال : لا سبيل لكم عليه إنه أوعى في سورة الملك فسميت المانعة » مثل هذا لا يقال من قبل الرأي ، فيكون له حكم الرفع .

لصاحبها» أراد به ثواب قراءتها ، فأطلق الاسم على ما تولّد منه وهو الثواب ، كما يُطلق اسمُ السورة نفسها عليه . وكذلك قوله ﷺ في خبر أبي أمامة^(١) أراد به ثواب القرآن، وثواب البقرة، وآل عمران ، إذ العربُ تطلق في لغتها اسمَ ما تولّد من الشيء على نفسه كما ذكرناه .

ذكر استغفار ثواب قراءة «تبارك الذي بيده الملك» لمن قرأه

٧٨٨ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى ، حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا يحيى بن سعيد ، عن شعبة ، حدثني قتادة ، عن عباس الجُشَمي

عن أبي هريرة ، عن النبي ، ﷺ ، قال : « سُورَةُ فِي الْقُرْآنِ ، ثَلَاثُونَ آيَةً ، تَسْتَغْفِرُ لِصَاحِبِهَا حَتَّى يُغْفَرَ لَهُ ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ ﴾ [الملك : ١] »^(٢) .

٢ : ١

ذكرُ الأمر بقراءة قل يا أيها الكافرون لمن أراد أن يأخذ مضجعه

٧٨٩ - أخبرنا أبو عروبة بَحْرَان ، قال : حدثنا محمد بن وهب بن أبي كريمة ، قال : حدثنا محمد بن سلمة ، عن أبي عبد الرحيم ، عن زيد ابن أبي أنيسة ، عن أبي إسحاق ، عن فروة بن نوفل الأشجعي

عن أبيه ، قال : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ، ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، عَلَّمَنِي شَيْئًا أَقُولُهُ إِذَا أَوَيْتُ إِلَى فِرَاشِي ، قَالَ : « اقْرَأْ ﴿ قُلْ

(١) وهو خبر صحيح رواه المؤلف برقم (١١٦) ، فانظر تخريجه ثمت .

(٢) إسناده حسن ، وهو مكرر ما قبله .

يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴿ [الكافرون : ١] ﴾ (١) .

ذكر العلة التي من أجلها أمر بهذا الفعل

٧٩٠ - أخبرنا الصوفي ، قال : حدثنا علي بن الجعد ، قال : أخبرنا

زهير بن معاوية ، عن أبي إسحاق ، عن فروة بن نوفل
عن أبيه ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « هَلْ لَكَ فِي رَبِيبَةٍ
يَكْفُلُهَا رَبِيبٌ » (٢) ؟ قال : ثُمَّ جَاءَ فَسَأَلَهُ النَّبِيُّ ، ﷺ ، فَقَالَ : تَرَكْتُهَا
عِنْدَ أُمِّهَا (٣) . قَالَ : « فَمَجِيءٌ مَا جَاءَ بِكَ ؟ » قَالَ : جِئْتُ
لِتُعَلِّمَنِي شَيْئاً أَقُولُهُ عِنْدَ مَنْأَمِي ، قَالَ : « اقْرَأْ » ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا
الْكَافِرُونَ ﴾ [ثم] نَمَّ عَلَى خَاسِمَتِهَا ، فَإِنَّهَا بَرَاءَةٌ مِنَ
الشُّرْكِ (٤) .

(١) رجاله ثقات ، رجال الصحيح غير محمد بن وهب ، فقد روى له النسائي وهو صدوق . وأبو عبد الرحيم : اسمه خالد بن يزيد ، ويقال : ابن أبي يزيد الحراني من رجال مسلم . وأخرجه أحمد ٤٥٦/٥ ، والترمذي (٣٤٠٣) في الدعوات ، من طريق يحيى بن آدم ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق السبيعي ، بهذا الإسناد ، وانظر الحديث الآتي .

وأخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » (٨٠٢) ، من طريق إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن فروة بن نوفل ، عن أبيه ، قال : أتى ظئر زيد بن ثابت إلى النبي ﷺ ، فسأله أن يعلمه ..

(٢) في « المسند » و « المستدرک » قال : دفع إلي النبي ﷺ ابنة أم سلمة وقال : إنما أنت ظئري ، وانظر « النكت الظراف » ٦٤/٩ .

(٣) أي : من الرضاعة .

(٤) إسناده صحيح على شرط الصحيح ، وهو في « مسند علي بن الجعد » (٢٦٥٤) وأخرجه أبو داود (٥٠٥٥) في الأدب : باب ما يقول عند النوم ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » برقم (٨٠١) ، وفي « الكبرى » كما في « تحفة الأشراف » ٦٣/٩ ، والدارمي ٤٥٩/٢ ، والحاكم ٥٣٨/٢ ، من طرق عن زهير بن معاوية ، به ، وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .

وذكره السيوطي في « الدر المنثور » ٤٠٥/٦ ، وزاد نسبه إلى ابن أبي شيبه ، وابن الأنباري في « المصاحف » ، وابن مردويه ، والبيهقي في « شعب الإيمان » . =

ذَكَرُ تَفَضَّلَ اللّٰهُ جَلَّ وَعَلَا عَلَى قَارِيءِ سُورَةِ الْإِخْلَاصِ بِإِعْطَائِهِ أَجْرَ قِرَاءَةِ ثُلُثِ الْقُرْآنِ

٧٩١ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سَنَانَ الْعَابِدِ ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ يُرَدِّدُهَا ، فَلَمَّا أَصْبَحَ ، أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَكَأَنَّ الرَّجُلَ يَتَقَالُّهَا ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ » (١) . ٢ : ١

= وأخرجه الترمذي (٣٤٠٣) في الدعوات ، من طريق أبي داود الطيالسي ، عن شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن رجل أن فروة . . . وهذا إسناد منقطع . وقال الترمذي : والرواية الأخرى أصح يعني دون قوله : عن رجل .

وصححه الحاكم ٥٦٥/١ من طريق مالك بن إسماعيل ، عن إسرائيل عن أبي إسحاق ، عن فروة ، به ، ووافقه الذهبي . وانظر ما قبله .

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وهو في «الموطأ» ٢٠٨/١ في القرآن : باب ما جاء في ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ، ومن طريق مالك أخرجه أحمد ٣٥/٣ ، والبخاري (٥٠١٣) في فضائل القرآن : باب فضل ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ، و (٦٦٤٣) في الإيمان والنذور : باب كيف كانت يمين النبي ﷺ ، و (٧٣٧٤) في التوحيد : باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى ، وأبو داود (١٤٦١) في الصلاة : باب في سورة الصمد ، والنسائي ١٧١/٢ في الافتتاح : باب الفضل في قراءة ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ، وفي «عمل اليوم والليلة» برقم (٦٩٨) ، والبيهقي في «شرح السنة» برقم (١٢٠٩) .

قال البخاري : زاد إسماعيل بن جعفر ، عن مالك ، عن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري : أخبرني أخي قتادة بن النعمان أن رجلاً قام في زمن النبي ﷺ . . . وهو بهذه الرواية عند البخاري (٥٠١٤) و (٧٣٧٤) . وقاتدة بن النعمان أخو أبي سعيد لأمه .

وفي الباب عن ابن مسعود وأبي بن كعب وأبي أيوب الأنصاري وغيرهم ، انظر =

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأَنَّ الْعَرَبَ فِي لَفْتِهَا تَنْسِبُ الْفِعْلَ
إِلَى الْفِعْلِ نَفْسِهِ كَمَا تَنْسِبُهُ إِلَى الْفَاعِلِ وَالْأَمْرُ سَوَاءٌ

٧٩٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا حَوْثَرَةُ بْنُ أَشْرَسَ، حَدَّثَنَا مَبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُحِبُّ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حُبُّكَ إِيَّاهَا أَدْخَلَكَ الْجَنَّةَ» (١).

= «عمل اليوم والليلة» للنسائي من رقم (٦٧٣) - (٧٠٥)، والدارمي ٢/٤٦٠ - ٤٦١.

قوله: «أن رجلاً سمع رجلاً يقرأ»، قال الحافظ: القارئ هو قتادة بن النعمان، أخرج أحمد من طريق أبي الهيثم عن أبي سعيد قال: بأت قتادة بن النعمان يقرأ من الليل كله قل هو الله أحد، لا يزيد عليها... الحديث. والذي سمعه لعله أبو سعيد راوي الحديث لأنه أخوه لأمه، وكانا متجاورين، وبذلك جزم ابن عبد البر، فكانه أبيهم نفسه وأخاه.

قوله: «يتقالتها»: بتشديد اللام، وأصله يتقالتها، أي يعتقد أنها قليلة. وقوله: «إنها لتعدل ثلث القرآن» قال الحافظ: حملة بعض العلماء على ظاهره، فقال: هي ثلث باعتبار معاني القرآن، لأنه أحكام وأخبار وتوحيد، وقد اشتملت على القسم الثالث، فكانت ثلثاً بهذا الاعتبار، ويستأنس لهذا بما أخرجه أبو عبيدة من حديث أبي الدرداء قال: جزأ النبي ﷺ القرآن ثلاثة أجزاء، فجعل قل هو الله أحد جزءاً من أجزاء القرآن. وقال القرطبي في «المفهم»: اشتملت هذه السورة على اسمين من أسماء الله تعالى يتضمنان جميع أوصاف الكمال لم يوجد في غيرها من السور، وهما: الأحد، الصمد، لأنهما يدلان على أحدية الذات المقدسة، الموصوفة بجميع أوصاف الكمال. انظر «فتح الباري» ٩/٥٩ - ٦٢، و٣٥٧/١٣.

(١) إسناده حسن، حوثره بن أشرس ذكره المؤلف في «الثقات» ٨/٢١٥، وروى عن جماعة، وروى عنه عبد الله بن أحمد، ومسلم بن الحجاج خارج الصحيح، وأبو يعلى وغيرهم، وقد تروى عليه، وباقي رجاله ثقات، ومبارك بن فضالة قد صرح بالتحديث في =

ذكر إثبات محبة الله لمحبي سورة الإخلاص

٧٩٣ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم ، حدثنا حرملة بن يحيى ، حدثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث ، عن سعيد بن أبي هلال ، أن أبا الرجال محمد بن عبد الرحمن ، حدثه عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن

عن عائشة ، أن رسول الله ﷺ ، بعث رجلاً على سرية فكان يقرأ لأصحابه في صلاتهم ﴿ قل هو الله أحد ﴾ فلما رجعوا ، ذكروا ذلك للنبي ﷺ ، فقال : « سلوه لأي شيء صنع هذا » ؟ فسألوه فقال : أنا أحب أن أقرأها ، فقال رسول الله ﷺ : « أخبروه أن الله يحبها » (١) . ٢ : ١

ذكر البيان بأن حب المرء سورة

الإخلاص بالمداومة على قراءتها يدخله الجنة

٧٩٤ - أخبرنا أبو يعلى ، حدثنا مصعب بن عبد الله الزبيري ، حدثنا

= رواية المسند ٣/١٥٠ ، والدارمي فانتفت شبهة تدليس ، وهو في «مسند أبي يعلى» (٣٣٣٦) .

وأخرجه أحمد ٣/١٤١ و ١٥٠ ، والترمذي (٢٩٠١) في فضائل القرآن : باب ما جاء في سورة الإخلاص ، والدارمي ٢/٤٦٠ ، ٤٦١ في فضائل القرآن : باب في فضل ﴿ قل هو الله أحد ﴾ ، والبغوي في « شرح السنة » برقم (١٢١٠) ، من طرق عن المبارك بن فضالة ، به . وسيرد برقم (٧٩٤) من طريق عبيد الله بن عمر ، عن ثابت البناني ، عن أنس .

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حرملة ، فمن رجال مسلم . وأخرجه البخاري (٧٣٧٥) في التوحيد : باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ ، وأشار إليه في فضائل القرآن : باب فضل ﴿ قل هو الله أحد ﴾ فقال : فيه عمرة عن عائشة عن النبي ﷺ ، وأخرجه مسلم (٨١٣) في صلاة المسافرين ، والنسائي ٢/١٧١ في الافتتاح : الفضل في قراءة ﴿ قل هو الله أحد ﴾ ، من طرق عن ابن وهب ، به .

عبد العزيز بن محمد ، عن عبيد الله بن عمر ، عن ثابت

عن أنس ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَلْزِمُ قِرَاءَةَ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ فِي الصَّلَاةِ مَعَ كُلِّ سُورَةٍ ، وَهُوَ يُؤْمُّ بِأَصْحَابِهِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، فِيهِ ، فَقَالَ : إِنِّي أُحِبُّهَا ، قَسَالَ : « حُبُّهَا أَدْخَلَكَ الْجَنَّةَ » (١) .

٢ : ١

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْقَارِئَ لَا يَقْرَأُ شَيْئًا أَبْلَغَ لَهُ
عِنْدَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مِنْ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلْتِ

٧٩٥ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ ،
حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَسْلَمَ أَبِي عِمْرَانَ

(١) عبد العزيز بن محمد هو الدراوردي : صدوق إلا أن حديثه عن عبيد الله بن عمر منكر فيما قاله النسائي ، وقال أحمد بن حنبل : إذا حدث من كتابه ، فهو صحيح ، وإذا حدث من كتب الناس وهم ، وكان يقرأ من كتبهم فيخطيء ، وربما قلب حديث عبد الله بن عمر يرويها عن عبيد الله بن عمر ، قلت : لكنه متابع وباقي رجاله ثقات ، وهو في «مسند أبي يعلى» (٣٣٣٥) .

وقد علقه البخاري (٧٧٤) في الأذان : باب الجمع بين السورتين في الركعة ، فقال : وقال عبيد الله بن عمر ، عن ثابت ، عن أنس . . وأخرجه الترمذي (٢٩٠١) في فضائل القرآن : باب ما جاء في سورة الإخلاص ، عن البخاري ، عن إسماعيل بن أبي أويس ، والبيهقي ٦١/٢ في السنن ، من طريق محرز بن سلمة ، كلاهما عن عبد العزيز ابن محمد الدراوردي بهذا الإسناد ، وقال الترمذي : حسن غريب صحيح من حديث عبيد الله ، عن ثابت ، وقال : وقد روى مبارك بن فضالة ، عن ثابت ، فذكر طرفاً وهو الحديث المتقدم برقم (٧٩٢) عند المؤلف قال الحافظ في «الفتح» ٢/٢٥٧ - ٢٥٨ : وذكر الطبراني في «الأوسط» أن الدراوردي تفرد عن عبيد الله ، وذكر الدارقطني في «العلل» أن حماد بن سلمة خالف عبيد الله في إسناده ، فرواه عن ثابت ، عن حبيب بن سبيعة مرسلاً ، قال : وهو أشبه بالصواب ، وإنما رجحه ، لأن حماد بن سلمة مقدم في حديث ثابت ، لكن عبيد الله بن عمر حافظ حجة ، وقد وافقه مبارك في إسناده ، فيحتمل أن يكون لثابت فيه شيخان .

عن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ : تَبِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، يَوْمًا وَهُوَ رَاكِبٌ ، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى يَدِهِ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَقَرَّنِي مِنْ سُورَةِ هُودٍ وَمِنْ سُورَةِ يُوسُفَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّكَ لَنْ تَقْرَأَ شَيْئًا أَبْلَغَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ » (١) .

٢: ١

(١) إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أسلم بن يزيد أبي عمران التجيبي ، فقد روى له أصحاب السنن وهو ثقة . وأخرجه أحمد ١٥٩/٤ ، والنسائي ١٥٨/٢ في الافتتاح : باب الفضل في قراءة المعوذتين ، و٢٥٤/٨ في الاستعاذة ، والبغوي في « شرح السنة » (١٢١٣) ، والطبراني ٨٦٠/١٧ ، من طرق عن ليث بن سعد ، به .

وأخرجه أحمد ١٤٩/٤ من طريق ليث ، به ، لكن بزيادة هاشم بين يزيد وأسلم ، ويغلب على الظن أن هذه الزيادة خطأ .

وأخرجه أحمد ١٥٥/٤ ، والدارمي ٤٦١/٢ ، ٤٦٢ ، من طريق أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد ، عن حيوة وابن لهيعة ، والطبراني ٨٦١/١٧ من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحارث ثلاثتهم عن يزيد بن أبي حبيب ، به . وإسناده صحيح .

وصححه الحاكم ٥٤٠/٢ ، ووافقه الذهبي ، من طريق يحيى بن أيوب ، عن يزيد بن أبي حبيب ، به .
وأخرجه الطبراني ٧٨٩/١٧ عن محمد التمار ، عن أبي الوليد الطيالسي ، عن ليث ، عن يزيد ، عن أبي الخير ، عن عقبة .

وأخرجه أحمد ١٤٤/٤ و ١٥٠ و ١٥٢ ، ومسلم (٨١٤) (٢٦٥) في صلاة المسافرين : باب فضل قراءة المعوذتين ، والترمذي (٢٩٠٢) في فضائل القرآن : باب ما جاء في المعوذتين ، والنسائي ٢٥٤/٨ في الاستعاذة ، وفي فضائل القرآن في « الكبرى » كما في تحفة الأشراف ٣١٥/٧ ، والدارمي ٤٦٢/٢ ، والبيهقي في « السنن » ٣٩٤/٢ ، من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن عقبة .

وأخرجه أحمد ١٤٩/٤ ، ١٥٠ و ١٥٣ ، وأبو داود (١٤٦٢) في الصلاة : باب في المعوذتين ، والنسائي ٢٥٢/٨ في الاستعاذة ، والبيهقي ٣٩٤/٢ ، من طريق معاوية بن صالح ، عن العلاء بن الحارث ، عن القاسم مولى معاوية ، عن عقبة .
وأخرجه أحمد ١٥١/٤ ، ومسلم (٨١٤) (٢٦٤) ، والنسائي ١٥٨/٢ ، من طريق طريقي أبي عوانة وجريز ، عن بيان ، عن قيس بن أبي حازم ، عن عقبة ، بلفظ : =

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَانَ الْقَارِءُ لَا يَقْرَأُ شَيْئًا يُشْبِهُ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ

٧٩٦ - أخبرنا محمد بن الحسين بن مكرم البزار بالبصرة ، قال :
حدثنا عمرو بن علي بن بحر ، حدثنا بدّل بن المُحَبَّر ، قال : حدثنا شداد
ابن سعيد أبو طلحة الرّاسبي ، قال : حدثنا الجُرَيْري ، عن أبي نَضْرَةَ
عن جابر ، قال : قال رسولُ الله ﷺ : « اِقْرَأْ يَا جَابِرُ » .
قَالَ : قُلْتُ مَا أَقْرَأُ بِأَبِي وَأُمِّي أَنْتَ ؟ قَالَ : « قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ
الْفَلَقِ » و « قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ » . فَقَرَأْتُهُمَا ، فَقَالَ ﷺ :
« اِقْرَأْ بِهِمَا وَلَنْ تَقْرَأَ بِمِثْلِهِمَا » (١) .

٢ : ١

= « ألم تر آيات أنزلت الليلة لم ير مثلهن قط ؟ قل أعوذ برب الفلق ، وقل أعوذ برب
الناس » .

وأخرجه أحمد ٢٠١/٤ من طريق الليث ، عن حسين بن أبي حكيم ، والترمذي
(٢٩٠٣) من طريق ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، كلاهما عن علي بن رباح ،
عن عقبة ، بلفظ : « أمرني رسول الله ﷺ أن أقرأ بالمعوذتين في دبر كل صلاة » .
وأخرجه أحمد ١٤٤/٤ و ١٤٦ و ١٤٨ و ١٤٩ و ١٥١ ، والنسائي ٢٥١/٨ -
٢٥٤ في الاستعاذة ، وفي « عمل اليوم والليلة » برقم (٨٨٩) ، والدارمي ٢٦٤/٢ ،
والبيهقي ٣٩٤/٢ ، ٣٩٥ ، من طرق عن عقبة ، به .

وقد أورد الحافظ ابن كثير في « تفسيره » : تفسير سورتي المعوذتين الطرق الكثيرة
لحديث عقبة ، وقال : فهذه طرق عن عقبة كالمتواترة عنه ، تفيد القطع عند كثير من
المحققين في الحديث .

(١) شداد بن سعيد : صدوق يخطيء ، فحديثه حسن ، والجريري : هو سعيد بن
إياس ، ثقة روى له الجماعة إلا أنه اختلط قبل موته بثلاث سنين ، وبقية رجاله
ثقات ، أبو نضرة : هو المنذر بن مالك العبدي . ويشهد له حديث عقبة المتقدم برقم
(٧٩٥) فيتقوى به .

وأخرجه النسائي في الاستعاذة ٢٥٤/٨ عن عمرو بن علي بن بحر ، بهذا
الإسناد .

وأورده السيوطي في « الدرر المنثور » ٦٨٥/٨ ، وزاد نسبه إلى ابن الضريس ، وابن
الأنباري ، وابن مردويه .

ذكرُ الإخبار عما يُستحبُّ للمرء قراءة المَعُودَتَيْنِ في أسبابه

٧٩٧ - أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع ، حدثنا هُدبة بن خالد ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن عاصم ، عن زُرِّ ، قال : قلت لأبي بن كعب : إن ابن مسعود لا يَكْتُبُ في مُصْحَفِهِ المَعُودَتَيْنِ ، فقال : قال لي رسولُ اللَّهِ ، ﷺ : « قَالَ لِي جَبْرِيلُ : ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ فَقُلْتُهَا ، وَقَالَ لِي : ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ فَقُلْتُهَا » . فَنَحْنُ نَقُولُ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١) .

٢ : ١

(١) إسناده حسن من أجل عاصم بن أبي النجود ، وقد تابعه عليه عبدة بن أبي لبابة كما سيرد . فهو صحيح .

وأخرجه أحمد ١٢٩/٥ عن عفان ، عن حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد .
وأخرجه الحميدي (٣٧٤) ومن طريقه البيهقي ٣٩٤/٢ ، وأحمد ١٣٠/٥ ، والبخاري (٤٩٧٧) في التفسير : باب سورة قل أعوذ برب الناس ، من طريق سفيان ، حدثنا عبدة بن أبي لبابة ، وعاصم بن بهدلة ، عن زرين حبش ، قال : قلت لأبي : إن أخاك يحكما من المصحف ، فلم ينكر . قيل لسفيان : ابن مسعود ! قال : نعم . وليس في مصحف ابن مسعود ، كان يرى رسول الله ﷺ يعوذ بهما الحسن والحسين ، ولم يسمعه يقرأهما في شيء من صلاته ، فظن أنهما عوذتان ، وأصر على ظنه ، وتحقق الباقر كونهما من القرآن فأودعهما إياه . لفظ أحمد .

قال الحافظ ابن حجر في « الفتح » ٧٤٢/٨ ، ٧٤٣ : قال البزار : ولم يتابع ابن مسعود على ذلك أحد من الصحابة ، وقد صح عن النبي ﷺ أنه قرأهما في الصلاة . قلت : (القائل ابن حجر) : هو في « صحيح مسلم » عن عقبة بن عامر وزاد فيه ابن حبان من وجه آخر عن عقبة بن عامر « فإن استطعت أن لا تفوتك قراءةتهما في صلاة فافعل » وأخرج أحمد ٧٩/٥ من طريق أبي العلاء بن الشخير ، عن رجل من الصحابة أن النبي ﷺ أقرأه المَعُودَتَيْنِ ، وقال له : « إذا أنت صليت ، فاقرا بهما » وإسناده صحيح ، ولسعيد بن منصور من حديث معاذ بن جبل أن النبي ﷺ صلى الصبح فقرا فيهما بالمَعُودَتَيْنِ .

وقد تناول القاضي أبو بكر الباقلاني في كتاب الانتصار ، وتبعه عياض وغيره ما حكى عن ابن مسعود ، فقال : لم ينكر ابن مسعود كونهما من القرآن ، وإنما انكر =

ذَكَرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ وَهُوَ وَاضِعُ رَأْسِهِ
فِي حِجْرِ امْرَأَتِهِ إِذَا كَانَتْ حَائِضًا

٧٩٨ - أخبرنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قال : حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ ، قال : حدثنا سَفْيَانُ ، عن منصور بن عبد الرحمن ، عن أمه
عن عائشة قالت : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ رَأْسَهُ فِي حِجْرِ إِحْدَانَا ، فَيَتْلُو الْقُرْآنَ وَهِيَ حَائِضٌ ^(١) .

٤ : ١

= إثباتهما في المصحف ، فإنه كان يرى أن لا يكتب في المصحف شيئاً إلا إن كان النبي ﷺ أذن في كتابته فيه ، وكأنه لم يبلغه الإذن في ذلك ، قال : فهذا تأويل منه ، وليس جحداً لكونهما قرأاً .

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، عبد الجبار بن العلاء من رجال مسلم ، ومن فوقه من رجال الشيخين وأم منصور اسمها صفية بنت شيبه بن عثمان بن أبي طلحة ، روى لها الجماعة . وقد تحرفت في «الأصل» إلى «أبيه» وصححت في الهامش .

وأخرجه عبد الرزاق (١٢٥٢) ، والحميدي برقم (١٦٩) ، وأحمد ١٤٨/٦ و ١٩٠ و ٢٠٤ ، والبخاري (٧٥٤٩) في التوحيد : باب قول النبي ﷺ : « الماهر بالقرآن مع سفرة الكرام البررة » ، وأبو داود (٢٦٠) في الطهارة : باب في مؤكلة الحائض ومجامعتها ، والنسائي ١٤٧/١ في الطهارة : باب في الذي قرأ القرآن ورأسه في حجر امرأته وهي حائض ، و ١٩١/١ في الحيض : باب الرجل يقرأ القرآن ورأسه في حجر امرأته وهي حائض ، وابن ماجه (٦٣٤) في الطهارة : باب الحائض تتناول الشيء من المسجد ، وأبو عوانة ٣١٣/١ ، من طرق ، عن سفيان ، به .

وأخرجه أحمد ١١٧/٦ و ١٣٥ و ١٥٨ و ٢٥٨ ، والبخاري (٢٩٧) في الحيض : باب قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض ، ومسلم (٣٠١) في الحيض : باب جواز غسل الحائض رأس زوجها ، والبيهقي في « السنن » ٣١٢/١ ، والبخاري في « شرح السنة » برقم (٣١٩) من طريق علي بن عاصم وزهير بن معاوية وداود بن عبد الرحمن المكي ، عن منصور بن عبد الرحمن ، به .

وأخرجه أحمد ٦٨/٦ ، و ٦٩ و ٧٢ ، من طريق ابن لهيعة ، عن خالد بن أبي عمران ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة ، به .

وفي الحديث جواز ملامسة الحائض ، وأن ذاتها وثيابها على الطهارة ، ما لم تلحق شيئاً منها نجاسة ، وفيه جواز القراءة بقرب محل النجاسة . انظر « فتح الباري » ٤٠٢/١ .

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِغَيْرِ الْمُتَطَهِّرِ أَنْ يَقْرَأَ كِتَابَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُنْ جُنْبًا

٧٩٩ - أخبرنا أبو قريش محمد بنُ جمعة الأصم ، قال : حدثنا محمد بنُ ميمون المكي ، قال : حدثنا سفيان بنُ عيينة ، عن شُعبة ومُسعر ، وذكر أبو قريش آخرَ معهما ، عن عمرو بنِ مرة ، عن عبد الله بن سَلَمَةَ

عن عليّ قال : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ، لَا يَحْجُبُهُ عَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ ، مَا خَلَا الْجَنَابَةَ ^(١) .

(١) حديث حسن، عبد الله بن سَلَمَةَ، بكسر اللام، هو المرادي الكوفي، روى له أصحاب «السنن»، ووثقه المؤلف والعجلي ص ٢٥٨، ويعقوب بن شعبة، وقال شعبة عن عمرو بن مرة: كان عبد الله بن سَلَمَةَ يحدثنا فكان قد كبر، فكنا نعرف ونكر. وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق تغير حفظه. وانظر تمة التعليق. وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه الحميدي (٥٧)، والطيالسي ٥٩/١، وأحمد ٨٣/١ و٨٤ و١٠٧ و١٢٤، وأبو داود (٢٢٩) في الطهارة: باب في الجنب يقرأ القرآن، والنسائي ١٤٤/١ في الطهارة: باب حجب الجنب من قراءة القرآن، وابن ماجه (٥٩٤) في الطهارة: باب ما جاء في قراءة القرآن على غير طهارة، والطحاوي ٨٧/١، وابن الجارود في «المنتقى» (٩٤)، والدارقطني ١١٩/١، والبيهقي في «السنن» ٨٨/١، ٨٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٣)، وصححه ابن خزيمة برقم (٢٠٨)، والحاكم ١٠٧/٤، ووافقه الذهبي، من طرق عن شعبة بهذا الإسناد. قال شعبة: هذا الحديث ثلث رأس مالي. وقال: لا أروي أحسن منه عن عمرو بن مرة. وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٤٠٨/١: والحق أنه من قبيل الحسن يصلح للحجة.

وأخرجه ابن أبي شيبه ١٠١/١، ١٠٢، والترمذي (١٤٦) في الطهارة: باب ما جاء في الرجل يقرأ القرآن على كل حال ما لم يكن جنباً، والنسائي ١٤٤/١، من طرق عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، به. قال الترمذي: حسن صحيح. وأخرجه الحميدي (٥٧)، وابن أبي شيبه ١٠٢/١، وأحمد ١٣٤/١، =

٨٠٠ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة ، قال : حدثنا حامد بن يحيى ، قال : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن مسعر وشعبة ، وذكر ابن قتيبة آخر معهما ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن سلمة عن علي بن أبي طالب ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَحْجُبُهُ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَكُونَ جُنُبًا (١) .

٣١ : ٥

ذكر خبر قد يؤهم من لم يحكم صناعة العلم

أنه مضاد لخبر علي بن أبي طالب الذي ذكرناه

٨٠١ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف ، قال :

= والترمذي (١٤٦) ، وابن عدي في « الكامل في الضعفاء » ١٤٨٧/٤ ، من طرق عن محمد بن أبي ليلي ، عن عمرو بن مرة ، به . قال ابن عدي : وقد روى عبد الله بن سلمة عن علي وعن حذيفة وعن غيرهما غير هذا الحديث ، وأرجو أنه لا بأس به .

وقد توبع عبد الله بن سلمة في معنى حديثه هذا عن علي ، فأخرج أحمد ١١٠/١ عن عائذ بن حبيب ، عن عامر بن السمط ، عن أبي الغريف قال : أتى علي رضي الله عنه بوضوء ، فمضمض ثم قال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ توضأ ، ثم قرأ شيئاً من القرآن ، ثم قال : « هذا لمن ليس يجنب ، فأما الجنب فلا ولا آية » . ونسبه الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢٧٦/١ إلى أبي يعلى ، وقال : ورجاله موثقون . وأبو الغريف : هو عبيد الله بن خليفة الهمداني ، المرادي ، وثقه ابن حبان ، وكان على شرطة علي .

ورواه الدارقطني في « سننه » ١١٨/١ ، من طريق يزيد بن هارون ، حدثنا عامر بن السمط ، حدثنا أبو الغريف ، عن علي موقوفاً عليه ، وقال : هو صحيح عن علي . وكذلك رواه موقوفاً : شريك بن عبد الله القاضي عند ابن أبي شيبة ١٠٢/١ ، والحسن بن حي وخالد بن عبد الله عند البيهقي ٨٩/١ و ٩٠ ، ثلاثتهم عن عامر بن السمط ، به .

(١) هو مكرر ما قبله ، ومن طريق مسعر وشعبة أخرجه الحميدي برقم (٥٧) والآخر عنده هو ابن أبي ليلي .

حدثنا أبو كريب ، قال : حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، عن أبيه ،
عن خالد بن سلمة ، عن عروة
عن عائشة ، قالت : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، يَذْكُرُ اللَّهَ
عَلَى أَحْيَانِهِ (١) .
٣١ : ٥

ذَكَرُ خَيْرٍ قَدْ يُوْهِمُ غَيْرَ الْمُبَحَّرِ فِي صِنَاعَةِ الْحَدِيثِ
أَنَّهُ مُضَادٌّ لَخَبَرِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ

٨٠٢ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَكْرِيَا بْنُ يَحْيَى
الوَاسِطِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي
أَبِي ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ الْبَهِيِّ (٢) ، عَنْ عُرْوَةَ
عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، يَذْكُرُ اللَّهَ
عَلَى أَحْيَانِهِ (٣) .
١ : ٤

(١) إسناده قوي على شرط مسلم إن كان سمعه خالد بن سلمة من عروة ، فقد ذكر في «التهذيب»
أنه روى عن عروة ، إلا أن غير ابن حبان ممن أخرج هذا الحديث ذكر وافي السند بينه وبين
عروة عبد الله البهي ، وذكره المؤلف في السند الآتي بعده ، فانظر تخريجه عنده .

(٢) هو عبد الله البهي ، وقد تحرف في الأصل إلى الزهري .

(٣) إسناده قوي على شرط مسلم ، وأخرجه أحمد ٧٠/٦ و ١٥٣ ، ومسلم (٣٧٢)
في الحيض : باب ذكر الله تعالى في حال الجنابة وغيرها ، وأبو داود (١٨) في الطهارة :
باب في الرجل يذكر الله تعالى على غير طهر ، والترمذي (٣٣٨٤) في
الدعاء : باب ما جاء أن دعوة المسلم مستجابة ، وابن ماجه (٣٠٢) في الطهارة :
باب ذكر الله عز وجل على الخلاء ، وأبو عوانة في «صحيحه» ٢١٧/١ ،
وأبو يعلى (٤٦٩٩) والبيهقي في «السنن» ٩٠/١ ، والبخاري في «شرح السنة» برقم
(٢٧٤) ، من طرق عن يحيى بن زكريا ، به .

وأخرجه أحمد ٢٧٨/٦ من طريق الوليد ، حدثنا زكريا بن أبي زائدة ، به .
وصححه ابن خزيمة برقم (٢٠٧) من طريق أبي كريب محمد بن العلاء
وعلي بن مسلم ، قالا : حدثنا ابن أبي زائدة ، عن خالد بن سلمة ، به .
=

قال أبو حاتم ، قول عائشة : « يَذْكُرُ اللَّهُ عَلَى أَحْيَانِهِ »
أرادت به الذِّكْرَ الذي هو غيرُ القرآن ، إذ القرآنُ يجوزُ أن يسمَّى
الذي ذكر ، وقد كان لا يقرؤه وهو جنب ، وكان يقرؤه في سائر
الأحوال .

ذَكَرُ خَيْرٌ قَدْ يُوْهِمُ غَيْرَ طَلِبَةِ الْعِلْمِ مِنْ مِظَانِهِ أَنَّهُ مُضَادٌّ لِلْخَبَرَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ اللَّذَيْنِ ذَكَرْنَاهُمَا

٨٠٣ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة ، وخالد بن عمرو بن
النضر ، قالا : حدثنا محمد بن المثنى ، قال : حدثنا عبد الأعلى ، قال :
حدثنا سعيد ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن الحُضَيْنِ بن المنذر

عن المهاجر بن قنفذ بن عمير بن جُدْعَان ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ،
ﷺ ، وَهُوَ يَتَوَضَّأُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ،
حَتَّى تَوَضَّأَ ، ثُمَّ اعْتَذَرَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : « إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَذْكَرَ اللَّهَ إِلَّا
عَلَى طَهْرٍ ، أَوْ قَالَ : عَلَى طَهَارَةٍ » (١) . ١ : ٤

= وعلقه البخاري ٤٠٧/١ في الحيض : باب تقضي الحائض المناسك كلها إلا
الطواف بالبيت ، و ١١٤/٢ في الأذان : باب هل يتبع المؤذن فاه ها هنا وها هنا
وهل يلتفت في الأذان ؟ .

قال البغوي : « والأحسن أن يتطهر لذكر الله تعالى ، فإن لم يجد ماء تيمم »
واستدل البغوي على ذلك بالحديث التالي .

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحُضَيْنِ ، فمن رجال
مسلم ، وعبد الأعلى - وهو ابن عبد الأعلى البصري السامي - قد سمع من سعيد قبل
اختلاطه ، والحسن هو البصري ، وإنما تضر عننته ويعلى الحديث بها إذا روى عن
الصحابه ، أما عن التابعين ، فلا تضر ، وقد علمت ذلك بالتبع ، وسعيد هو ابن أبي عروبة ،
وهو في صحيح ابن خزيمة برقم (٢٠٦) .

وأخرجه أبو داود (١٧) في الطهارة : باب أُرِدُّ السلام وهو يسول ، عن =

وكان الحسن به يأخذ .

قال أبو حاتم رضي الله عنه : قوله ﷺ : « إني كرهت أن أذكر الله إلا على طهر » أراد به ، ﷺ ، الفضل ، لأن الذكر على الطهارة أفضل ، لا أنه كان يكرهه لنفي جوازه .

= محمد بن المثنى ، بهذا الإسناد .

وصححه الحاكم ١٦٧/١ ، ووافقه الذهبي ، من طريق عبد الأعلى ، عن شعبة ، عن قتادة ، به .

وأخرجه أحمد ٣٤٥/٤ و ٨٠/٥ ، والنسائي ٣٧/١ في الطهارة : باب رد السلام بعد الوضوء ، وابن ماجه (٣٥٠) في الطهارة : باب الرجل يُسَلِّم عليه وهو يبول ، والبيهقي في « السنن » ٩٠/١ ، والطبراني ٢٢٩/٢٠ (٧٨١) ، من طرق عن سعيد ، به .

وأخرجه الدارمي ٢٧٨/٢ من طريق معاذ بن هشام ، عن أبيه ، عن قتادة ، به .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٦٢٣/٨ مختصراً من طريق الحسن ، عن المهاجر ، به .
وفي الباب عن ابن عمر عند الطيالسي (١٨٥١) ، وابن أبي شيبة ٦٢٣/٨ ، ومسلم (٣٧٠) في الحيض : باب التيمم ، وأبي داود (١٦) ، والترمذي (٩٠) ، والنسائي ٣٦/١ .

قال الخطابي في « معالم السنن » ١٨/١ : وفي هذا دلالة على أن السلام الذي يحيي به الناس بعضهم بعضاً اسم من أسماء الله عز وجل ، وقد روي في ذلك حديث حدثناه محمد بن هاشم ، حدثنا الدبري ، عن عبد الرزاق ، حدثنا بشر بن رافع ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إن السلام اسم من أسماء الله فأفشوه بينكم » قلت : هو في « المصنف » (٢٠١١٧) .

٨ - باب الأذكار

٨٠٤ - أخبرنا أحمد بن محمد الحيري ، قال : حدثنا عبد الله بن هاشم ، قال : حدثنا يحيى القطان ، عن سليمان التيمي ، عن أبي عثمان النهدي

عن أبي موسى قال : أَخَذَ الْقَوْمُ فِي عَقَبَةِ أُوثَيْيَّةٍ ، فَكَلَّمَا عَلَاهَا رَجُلٌ ، قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، وَالنَّبِيُّ ، ﷺ ، عَلَى بَعْلَةٍ يَعْرِضُهَا فِي الْجَبَلِ ^(١) ، فَقَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا » ثُمَّ قَالَ : « يَا أَبَا مُوسَى ، أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَثْرٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ » ؟ قَالَ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » ^(٢) . ٥٩ : ٢

(١) في « المسند » : الخيل .

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم ، عبد الله بن هاشم من رجال مسلم ، ومن فوقه من رجال الشيخين . وأبو عثمان : هو عبد الله بن مل ، وأخرجه أحمد ٤/ ٤٠٧ من طريق يحيى القطان ، بهذا الإسناد .

وأخرجه مسلم (٢٧٠٤) (٤٥) في الذكر والدعاء : باب استحباب خفض الصوت بالذكر ، وأبو داود (١٥٢٧) في الصلاة : باب في الاستغفار ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » برقم (٥٣٧) ، من طرق عن يزيد بن زريع ، عن سليمان التيمي ، به .

وأخرجه أحمد ٤/ ٤٠٢ ، والبخاري (٦٦١٠) في القدر : باب لا حول ولا قوة =

قال أبو حاتم : قوله ﷺ : « إِنْكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا »
لفظة إعلام عن هذا الشيء ، مرادها : الزجر عن رفع الصوت
بالدعاء .

ذَكَرُ خَيْرٌ قَدْ يُوهِمُ عَالِمًا مِنَ النَّاسِ أَنْ ذَكَرَ
الْعَبْدُ رَبَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ غَيْرُ جَائِزَةٍ

٨٠٥ - أخبرنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِي ، قال : حدثنا الربيعُ بْنُ
سليمان ، قال : حدثنا شعيبُ بْنُ اللَّيْثِ ، عن اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، عن جعفرِ

= إلّا بالله ، ومسلم (٢٧٠٤) (٤٦) من طرق عن خالد الحذاء ، عن أبي عثمان
النهدي ، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » ٣٧٦/١٠ ، وأحمد ٤٠٣/٤ و ٤١٧ ،
٤١٨ ، والبخاري (٤٢٠٥) في المغازي : باب غزوة خيبر ، ومسلم (٢٧٠٤) في
الذكر والدعاء ، وأبو داود (١٥٢٨) في الصلاة ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة »
(٥٣٨) ، وابن ماجه (٣٨٢٤) في الأدب : باب ما جاء في لا حول ولا قوة إلا
بالله ، من طرق عن عاصم الأحول ، عن أبي عثمان النهدي ، به .

وأخرجه البخاري (٦٣٨٤) في الدعوات : باب الدعاء إذا علا عقبة ،
و (٧٣٨٦) في التوحيد : باب « وكان الله سميعاً بصيراً » ، ومسلم (٢٧٠٤) ، من
طرق عن حماد بن زيد ، عن أيوب السخيتاني ، عن أبي عثمان النهدي ، به .
وأخرجه أحمد ٤٠٢/٤ ، ٤٠٣ ، ومسلم (٢٧٠٤) (٤٧) من طريقين عن عثمان
ابن غياث ، عن أبي عثمان ، به .

وأخرجه أحمد ٤١٨/٤ ، ٤١٩ ، وأبو داود (١٥٢٦) في الصلاة ، من طريق
الجريري ، عن أبي عثمان ، به .

وأخرجه الترمذي (٣٤٦١) في الدعوات : باب ما جاء في فضل التسبيح
والتكبير ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (٥٥٢) ، كلاهما من طريق محمد بن
بشار ، حدثنا مرحوم بن عبد العزيز العطار ، حدثنا أبو نعمة السعدي ، عن أبي
عثمان ، به .

وفي الباب عن أبي ذر سيرة برقم (٨٢٠) ، وعن أبي هريرة عند عبد الرزاق
(٢٠٥٤٧) ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » برقم (١٣) و (٣٥٨) ، وعن معاذ
ابن جبل عند النسائي (٣٥٧) .

ابن ربيعة، عن عبد الرحمن بن هرمز، عن عُمَيْرِ مولى ابن عباس أنه سمعه يقول : أَقْبَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِي الْجَهْمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّعْمَةِ ، فَقَالَ أَبُو الْجَهْمِ : أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، مِنْ نَحْوِ بَثْرِ الْجَمَلِ ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يَرُدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ ، فَمَسَحَ بِوَجْهِهِ وَيَدَيْهِ ، ثُمَّ رَدَّ السَّلَامَ (١) . ٣١ : ٥

ذَكَرَ الْعِلَّةُ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا فَعَلَ ﷺ مَا وَصَفَنَاهُ

٨٠٦ - أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ النَّضْرِ الْقُرَشِيُّ بِالْبَصْرَةِ ، وَابْنُ خَزِيمَةَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ حُضَيْنِ بْنِ الْمَنْذَرِ عَنْ مَهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، وَهُوَ يَبُوءُ ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ حَتَّى تَوَضَّأَ ، ثُمَّ اعْتَدَرَ فَقَالَ : « إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَذْكَرَ اللَّهَ إِلَّا عَلَى طَهْرٍ ، أَوْ قَالَ : عَلَى طَهَارَةٍ » (٢) .

(١) إسناده صحيح ، الربيع بن سليمان - وهو المرادي - روى له أصحاب السنن وهو ثقة ، ومن فوقه من رجال الشيخين غير شعيب بن الليث ، فمن رجال مسلم عمير مولى ابن عباس : هو ابن عبد الله الهلالي أبو عبد الله المدني ، وأخرجه النسائي ١/١٦٥ في الطهارة : باب التيمم في الحضر ، عن الربيع بن سليمان ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أبو داود (٣٢٩) في الطهارة : باب التيمم في الحضر ، عن عبد الملك بن شعيب بن الليث ، عن أبيه شعيب ، به .

وأخرجه البخاري (٣٣٧) في التيمم : باب التيمم في الحضر إذا لم يجد الماء ، والبيهقي في « السنن » ١/٢٠٥ عن يحيى بن بكير ، عن الليث بن سعد ، بهذا الإسناد وأخرجه مسلم (٣٦٩) تعليقا في الحيض : باب التيمم ، فقال : وروى الليث بن سعد ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٤/١٦٩ عن حسن بن موسى ، عن ابن لهيعة ، عن عبد الرحمن بن هرمز ، به .

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وقد تقدم برقم (٨٠٣) .

قال أبو حاتم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : في هذا الخبر بيان واضح أن كراهية المصطفى ﷺ ذكر الله إلا على طهارة ، كان ذلك لأن الذكر على طهارة أفضل ، لا أن ذكر المرء ربّه على غير الطهارة غير جائز ، لأنه ﷺ كان يذكر الله على أحيانه .

ذكر أسامي الله جل وعلا اللاتي يدخل مُحَصِيها الْجَنَّةُ

٨٠٧ - أخبرنا عبدُ الله بن أحمد بن موسى بعسكر مكرم ، قال : حدثنا يوسفُ بن حماد المَعْنِي ، قال : حدثنا عبدُ الأعلى ، قال : حدثنا هشامُ ، عن محمد

عن أبي هريرة ، قال : قال رسولُ الله ﷺ : « إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ اسْمًا ، مِثَّةٌ إِلَّا وَاحِدَةً ^(١) ، مَنْ أَحْصَاهَا ^(٢) دَخَلَ الْجَنَّةَ » ^(٣) .

(١) كذا الأصل واحدة بالتأنيث ، وهي رواية للبخاري (٦٤١٠) في الدعوات ، وقال ابن مالك : أنث باعتبار معنى التسمية أو الصفة أو الكلمة . وعلى هامش الأصل ما نصه : واحداً (خ) وهي الجادة ، ورواها كذلك البخاري في التوحيد .
(٢) قال البغوي في « شرح السنة » ٣١/٥ : من أحصاها : قيل : أراد عدها ، أي لا يقتصر على بعضها ، لكن يدعو الله بها كلها ، ويشي عليه بجميعها :
وقيل : معناه عرفها وعقل معانيها ، وآمن بها ، ويقال : فلان ذو حصة وأصاة إذا كان عاقلاً مميزاً .

وفي بعض الروايات [هي للبخاري (٦٤١٠) ومسلم (٢٦٧٧)] : « من حفظها دخل الجنة » وقوله ﴿ وأحصى كل شيء عدداً ﴾ أي : علم عدد كل شيء .
وقيل : من أحصاها ، أي : أطاقها ، كقوله سبحانه ﴿ علم أن لن تحصوه ﴾ أي : تطيقوه ، يقول : من أطاق القيام بحق هذه الأسامي والعمل بمقتضاها ، وهو أن يعتبر معانيها ، فيلزم نفسه بواجبها ، كأنه إذا قال : الرزاق ؛ وثق بالرزق ، وإذا قال : الضار النافع ؛ علم أن الخير والشر منه ، وعلى هذا سائر الأسماء .

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم ، يوسف بن حماد من رجال مسلم ، ومن فوقه من رجال الشخين . عبد الأعلى : هو ابن عبد الأعلى السامي ، وهشام : هو ابن حسان ، ومحمد : هو ابن سيرين . وأخرجه الترمذي (٣٥٠٦) في الدعوات ، عن يوسف بن حماد ، به .

ذكر تفصيل الأسماء^(١) التي يدخل الله محصيتها الجنة

٨٠٨ - أخبرنا الحسن بن سفيان ، ومحمد بن الحسن بن قتيبة ، ومحمد بن أحمد بن عبيد بن فياض بدمشق ، واللفظ للحسن ، قالوا : حدثنا صفوان بن صالح الثقفي ، قال : حدثنا الوليد بن مسلم ، قال : حدثنا شعيب بن أبي حمزة ، قال : حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةَ

= وأخرجه أحمد ٢/٤٢٧ و ٤٩٩ من طرق عن هشام بن حسان ، به .
وأخرجه الحاكم ١٧/١ ، والبيهقي في « الأسماء والصفات » ص ٧ ، من طريق الحسن بن سفيان ، حدثنا أحمد بن سفيان النسوي ، حدثنا خالد بن مخلد ، حدثنا عبد العزيز بن الحصين بن الترجمان ، حدثنا أيوب السختياني وهشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ، به ، لكن فيه سرد أسماء الله الحسنى ، وصححه الحاكم ، فتعقبه الذهبي بأن عبد العزيز بن الحصين ، ضعيف . وهو ما قاله البيهقي أيضاً .
وأخرجه أحمد ٢/٢٦٧ ، ومسلم (٢٦٧٧) (٦) في الذكر والدعاء : باب في أسماء الله تعالى وفضل من أحصاها ، والبيهقي في « الأسماء والصفات » ص ٤ ، من طريق عبد الرزاق (١٩٦٥٦) ، عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، به .
وأخرجه أحمد ٢/٥١٦ من طريق روح ، عن ابن عون ، عن ابن سيرين ، به .

وأخرجه أحمد ٢/٢٦٧ و ٣١٤ ، ومسلم (٢٦٧٧) (٦) ، والبيهقي في « الأسماء والصفات » ص ٤ ، والبلغوي (١٢٥٦) من طريق عبد الرزاق (١٩٦٥٦) ، عن معمر ، عن همام ، عن أبي هريرة .
وأخرجه أحمد ٢/٥٠٣ ، وابن ماجه (٣٨٦٠) في الدعاء : باب أسماء الله عز وجل ، من طريق محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة .
وأخرجه الترمذي (٣٥٠٦) في الدعوات ، عن يوسف بن حماد ، عن عبد الأعلى ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة .
وأورده المؤلف بعده من طريق أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة . ويرد تخريجه عنده .

(١) على هامش الأصل ما نصه : الأسماء (خ) .

وَتَسْعِينَ اسْمًا ، مِثَّةً إِلَّا وَاحِدًا ، إِنَّهُ وَتَرِيحُ الْوَتَرِ ، مَنْ أَحْصَاهَا
دَخَلَ الْجَنَّةَ . . .

هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ ، الرَّحِيمُ ، الْمَلِكُ ،
الْقُدُّوسُ ، السَّلَامُ ، الْمُؤْمِنُ ، الْمُهِمِّنُ ، الْعَزِيزُ ، الْجَبَّارُ ،
الْمُتَكَبِّرُ ، الْخَالِقُ ، الْبَارِئُ ، الْمُصَوِّرُ ، الْغَفَّارُ ، الْقَهَّارُ ،
الْوَهَّابُ ، الرَّزَّاقُ ، الْفَتَّاحُ ، الْعَلِيمُ ، الْقَابِضُ ، الْبَاسِطُ ،
الْخَافِضُ ، الرَّافِعُ ، الْمُعِزُّ ، الْمُذِلُّ ، السَّمِيعُ ، الْبَصِيرُ ،
الْحَكَمُ ، الْعَدْلُ ، اللَّطِيفُ ، الْخَبِيرُ ، الْحَلِيمُ ، الْعَظِيمُ ،
الْغَفُورُ ، الشَّكُورُ ، الْعَلِيُّ ، الْكَبِيرُ ، الْحَفِيزُ ، الْمُقِيتُ ،
الْحَسِيبُ ، الْجَلِيلُ ، الْكَرِيمُ ، الرَّقِيبُ ، الْوَاسِعُ ، الْحَكِيمُ ،
الْوَدُودُ ، الْمَجِيدُ ، الْمَجِيبُ ، الْبَاعِثُ ، الشَّهِيدُ ، الْحَقُّ ، الْوَكِيلُ ،
الْقَوِيُّ ، الْمَتِينُ ، الْوَلِيُّ ، الْحَمِيدُ ، الْمُحْصِي ، الْمُبْدِي ،
الْمُعِيدُ ، الْمُحْيِي ، الْمُمِيتُ ، الْحَيُّ ، الْقَيُّومُ ، الْوَاحِدُ ،
الْمَاجِدُ ، الْوَاحِدُ ، الْأَحَدُ ، الصَّمَدُ ، الْقَادِرُ ، الْمُقْتَدِرُ ،
الْمُقَدَّمُ ، الْمُؤَخَّرُ ، الْأَوَّلُ ، الْآخِرُ ، الظَّاهِرُ ، الْبَاطِنُ ،
الْمُتَعَالِ ، الْبَرُّ ، التَّوَّابُ ، الْمُتَّقِمُ ، الْعَفْوُ ، الرَّؤُوفُ ، مَالِكُ
الْمُلْكِ ، ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ، الْمُقْسِطُ ، الْمَانِعُ ، الْغَنِيُّ ،
الْمُغْنِي ، الْجَامِعُ ، الضَّارُّ ، النَّافِعُ ، النُّورُ ، الْهَادِي ، الْبَدِيعُ ،
الْبَاقِي ، الْوَارِثُ ، الرَّشِيدُ ، الصَّبُورُ» (١) .

٢: ١

(١) رجاله ثقات ، صفوان بن صالح والوليد بن مسلم : كلاهما صرح بالتحديث إلا أنه

أعل بالاضطراب ، واحتمال أن يكون التعمين مدرجاً من بعض الرواة ، وبالوقف .

قال الترمذي بعد أن أخرجه في « سننه » (٣٥٠٧) : وقد روي هذا الحديث من

غير وجه عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، ولا نعلم في كثير من الروايات ذكر =

.....

الأسماء إلا في هذا الحديث . وقد روى آدم بن أبي إياس هذا الحديث بإسناد غير هذا عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، وذكر فيه الأسماء ، وليس له إسناد صحيح .

قال الحافظ ابن حجر في « شرح المشكاة » فيما نقله عنه ابن علان في « الفتوحات الربانية » ٢٢١/٣ : اختلف الحفاظ في أن سرد الأسماء هل هو موقوف على الراوي أو مرفوع ، ورجع الأول ، وأن تعدادها مدرج من كلام الراوي .

وقال ابن كثير في « تفسيره » ٥١٦/٣ طبعة الشعب : والذي عول عليه جماعة من الحفاظ أن سرد الأسماء في هذا الحديث ، مدرج فيه ، وإنما ذلك كما رواه الوليد بن مسلم ، وعبد الملك بن محمد الصنعاني ، عن زهير بن محمد أنه بلغه عن غير واحد من أهل العلم أنهم قالوا ذلك ، أي : أنهم جمعوها من القرآن كما ورد عن جعفر بن محمد ، وسفيان بن عيينة ، وأبي زيد اللغوي .

وقال البيهقي في « الأسماء والصفات » ص ٨ : ويحتمل أن يكون التفسير وقع من بعض الرواة ، وكذلك في حديث الوليد بن مسلم ، ولهذا الاحتمال ترك البخاري ومسلم إخراج حديث الوليد في الصحيح .

وقال الداودي : لم يثبت عن النبي ﷺ أنه عين الأسماء المذكورة في الحديث .

وقال البغوي في « شرح السنة » ٣٥/٥ : يحتمل أن يكون ذكر هذه الأسماء من بعض الرواة . وجميع هذه الأسماء في كتاب الله ، وفي أحاديث الرسول ﷺ نصاً أو دلالة . ومع كل ما تقدم فقد حسنه الإمام النووي في الأذكار ص ٥٤ - ٥٥ وصححه الحاكم ١٦/١ ، وقال : « هذا حديث قد خرجاه في الصحيحين بأسانيد صحيحة دون ذكر الأسماء فيه . والعلة فيه عندهما أن الوليد بن مسلم تفرد بسياقه بطوله ، ولم يذكر الأسماء غيره ، وليس هذا بعلة ، فإني لا أعلم اختلافاً بين أئمة الحديث أن الوليد بن مسلم أوثق وأحفظ وأعلم وأجل من أبي اليمان ، وبشر بن شعيب ، وعلي بن عياش ، وأقرانهم ، من أصحاب شعيب » يشير إلى أن بشراً وعلياً وأبا اليمان روه عن شعيب بدون سياق الأسماء . وتعقبه الحافظ في « الفتح » ٢١٥/١١ بعد نقل كلامه هذا بقوله : « وليست العلة عند الشيخين تفرد الوليد فقط ، بل الاختلاف فيه ، والاضطراب ، وتدليسه ، واحتمال الإدراج . ثم قال الحافظ ٢١٦/١ : ورواية الوليد عن شعيب هي أقرب الطرق إلى الصحة . قال الإمام البغوي : ولله عز وجل أسماء سوى هذه الأسماء أتى بها الكتاب والسنة ، منها الرب والمولى والنصير والفاطر ، والمحيط ، والجميل ، والصادق ، والقديم ، والوتر والحنان ، والمنان والشافى ، والكفيل ، وذو الطول ، وذو الفضل ، وذو العرش ، وذو =

ذَكَرُ الْبَيَانِ أَنَّ ذَكَرَ الْعَبْدِ رَبَّهُ جَلَّ وَعَلَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ نَفْسِهِ أَفْضَلُ مِنْ ذَكَرِهِ بِحَيْثُ يَسْمَعُ صَوْتَهُ

٨٠٩ - أخبرنا ابنُ قتيبة ، قال : حدثنا حرملة ، قال : حدثنا ابنُ وهب ، قال : أخبرنا أسامةُ بنُ زيد ، أن محمدَ بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة حدثه

أن سعد بن أبي وقاص قال : سمعتُ النبيَّ ، ﷺ ، يقول : « خَيْرُ الذِّكْرِ الْخَفِيُّ ، وَخَيْرُ الرِّزْقِ ، أَوْ الْعَيْشِ ، مَا يَكْفِي » (١) .
٢ : ١

= المعارج ، وغيرها ، وتخصيص بعضها بالذكر لكونها أشهر الأسماء .
وأخرجه الترمذي (٣٥٠٧) في الدعوات ، والبعوي (١٢٥٧) ؛ من طريق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني ، والبيهقي في « الأسماء والصفات » ص ٥ من طريق جعفر بن محمد الفريابي ، كلاهما عن صفوان بن صالح ، بهذا الإسناد ، وصححه الحاكم ١٦/١ وسكت عنه الذهبي .
وأخرجه بدون سياق الأسماء : البخاري (٢٧٣٦) في الشروط : باب ما يجوز من الاشتراط ، و (٧٣٩٢) في التوحيد : باب إن لله مئة اسم إلا واحدة ، من طريق أبي اليمان ، عن شعيب بن أبي حمزة ، به .
وأحمد ٢٥٨/٢ من طريق محمد ، عن أبي الزناد ، به .
والحميدي (١١٣٠) ، والبخاري (٦٤١٠) في الدعوات : باب لله مئة اسم غير واحدة ، ومسلم (٢٦٧٧) (٥) في الذكر والدعاء : باب في أسماء الله تعالى ، والترمذي (٣٥٠٨) في الدعوات ، والبيهقي في « الأسماء والصفات » ص ٤ ، كلهم من طريق سفيان بن عيينة ، عن أبي الزناد ، به ، دون سرد الأسماء .
وأخرجه ابن ماجة (٣٨٦١) في الدعاء : باب أسماء الله عز وجل ، من طريق هشام بن عمار ، عن عبد الملك بن محمد الصنعاني ، عن زهير بن محمد ، عن موسى بن عقبة ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، وفيه سرد الأسماء . وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الملك بن محمد . وانظر الدر المنثور ٣/١٤٧ - ١٤٩ ، تفسير قوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا ﴾ .

(١) إسناده ضعيف ، محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة ، ضعفه ابن معين ، =

الشُّكُّ مِنْ ابْنِ وَهْبٍ .

ذَكَرَ الْخَبِيرُ الدَّالِ عَلَى أَنْ ذَكَرَ الْعَبْدُ رَبَّهُ جَلَّ
وَعَلَا فِي نَفْسِهِ أَفْضَلُ مِنْ ذِكْرِهِ بَعِيْثُ يَسْمَعُ النَّاسُ

٨١٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خَلِيلٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ ، حَدَّثَنَا
مَعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ ، حَدَّثَنَا حَمْزَةُ الزِّيَاتِ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي
حَازِمٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَالَ اللَّهُ : يَا ابْنَ
آدَمَ اذْكُرْنِي فِي نَفْسِكَ ، اذْكُرْكَ فِي نَفْسِي ، اذْكُرْنِي فِي مَلَأٍ مِنَ
النَّاسِ ، اذْكُرْكَ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ » (١) .
٢٠ : ٣

= والدارقطني ، ثم هو لم يدرك سعداً فيما قاله أبو حاتم ، وأبو زرعة كما في
« المراسيل » ص ١٨٤ .

وأخرجه من طرق عن أسامة بن زيد بهذا الإسناد وكيع في « الزهد » (١١٧) ، وابن أبي
شيبه ٣٧٥/١٠ ، وأحمد ١٧٢/١ و ١٧٨ و ١٨٠ ، وأبو يعلى (٧٣١) ، وعبد بن حميد
(١٣٧) وأبو إسحاق الحربي في « غريب الحديث » ٨٤٥/٢ ، وأحمد بن إبراهيم الدورقي
في « مسند سعد » (٧٤) ، والطبراني في « الدعاء » (١٨٨٣) ، والقضاعي (١٢١٨)
والبيهقي في « شعب الإيمان » ٣٣٠/١ .

وللجملة الأخيرة منه شاهد بلفظ « خير الرزق الكفاف » عند وكيع في الزهد (١١٥) من
طريق مبارك بن فضالة عن الحسن مرسلًا ، وأخرجه أحمد في « الزهد » عن زياد بن جبير
مرسلًا .

(١) إسناده حسن على شرط مسلم ، وأخرجه ابن أبي شيبه ٣٠٩/١٠ ، وأحمد ٤٠٥/٢ عن
عفان ، عن حماد بن سلمة ، عن عطاء بن السائب ، عن الأغر ، عن أبي هريرة ، وعطاء بن
السائب ثقة إلا أنه اختلط ، وحماد بن سلمة سمع منه قبل الاختلاط وبعده ، والطريق الآتية
تقويه .

ذَكَرُ ذِكْرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي مَلَكُوتِهِ مَنْ ذَكَرَهُ
فِي نَفْسِهِ مِنْ عِبَادِهِ مَعَ ذِكْرِهِ إِيَاهُمْ فِي الْمَقْرَبِينَ
مِنْ مَلَائِكَتِهِ عِنْدَ ذِكْرِهِمْ إِيَاهُ فِي خَلْقِهِ

٨١١ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُحْطَبَةَ بْنُ مَرْزُوقٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ
وَتَعَالَى : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي ^(١) وَأَنَا مَعَهُ حَيْثُ يَذْكُرُنِي ، إِنْ
ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي ، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ، ذَكَرْتُهُ
فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ ، وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا ، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا ، وَإِنْ
أَتَانِي يَمْسِيهِ أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً » ^(٢) .

(١) قال الكرمانى ١١٨/٢٥ : إِنْ ظَنُّ أَنِّي أَعْفُو عَنْهُ وَأَغْفِرُ لَهُ ، فَلَهُ ذَلِكَ ، وَإِنْ ظَنُّ
الْعُقُوبَةَ وَالْمُؤَاخَذَةَ فَكَذَلِكَ ، وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى تَرْجِيحِ جَانِبِ الرِّجَاءِ عَلَى الْخَوْفِ ،
قَالَ الْحَافِظُ : وَكَأَنَّهُ أَخَذَهُ مِنْ جِهَةِ التَّسْوِيَةِ ، فَإِنَّ الْعَاقِلَ إِذَا سَمِعَ ذَلِكَ لَا يَعْدِلُ إِلَى
ظَنِّ إِيقَاعِ الْوَعِيدِ - وَهُوَ جَانِبُ الْخَوْفِ - ، لِأَنَّهُ لَا يَخْتَارُهُ لِنَفْسِهِ ، بَلْ يَعْدِلُ إِلَى ظَنِّ
وَقُوعِ الْوَعْدِ وَهُوَ جَانِبُ الرِّجَاءِ ، وَهُوَ كَمَا قَالَ أَهْلُ التَّحْقِيقِ مُقْبِدٌ بِالْمَحْتَضِرِ ، وَيُؤَيِّدُ
ذَلِكَ حَدِيثُ « لَا يَمُوتُنْ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يَحْسُنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » وَهُوَ عِنْدَ مُسْلِمٍ
(٢٨٧٧) مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ .

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ فِي « الْمِفْهَمِ » قِيلَ : مَعْنَى ظَنِّ عَبْدِي بِي : ظَنُّ الْإِجَابَةِ عِنْدَ الدَّعَاءِ ،
وِظَنُّ الْقَبُولِ عِنْدَ التَّوْبَةِ ، وَظَنُّ الْمَغْفِرَةِ عِنْدَ الْإِسْتِغْفَارِ ، وَظَنُّ الْمَجَازَاةِ عِنْدَ فِعْلِ
الْعِبَادَةِ بِشُرُوطِهَا تَمَسُّكًا بِصَادِقِ وَعْدِهِ ، قَالَ : وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ : « ادْعُوا
اللَّهَ وَأَنْتُمْ مَوْقِفُونَ بِالْإِجَابَةِ » قَالَ : وَلِلَّذَلِكَ يَنْبَغِي لِلْمَرْءِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي الْقِيَامِ بِمَا عَلَيْهِ
مَوْقِفًا بِأَنَّ اللَّهَ يَقْبَلُهُ ، وَيَغْفِرُ لَهُ ، لِأَنَّهُ وَعَدَ بِذَلِكَ ، وَهُوَ لَا يَخْلِفُ الْمِيعَادَ ، فَإِنْ
اعْتَقَدَ أَوْ ظَنُّ أَنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُهَا وَأَنَّهَا لَا تَنْفَعُهُ ، فَهَذَا هُوَ الْيَأْسُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ وَهُوَ مِنْ
الْكِبَائِرِ ، وَمَنْ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ ، وَكُلَّ إِلَى مَا ظَنُّ ، كَمَا فِي بَعْضِ طُرُقِ الْحَدِيثِ
الْمَذْكُورِ « فَلْيُظَنِّ بِي عَبْدِي مَا شَاءَ » قَالَ : وَأَمَّا ظَنُّ الْمَغْفِرَةِ مَعَ الْإِصْرَارِ ، فَذَلِكَ
مَحْضُ الْجَهْلِ وَالْغُرَّةِ .

(٢) إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن الصباح - وهو الجرجاني - فقد =

قال أبو حاتم رضي الله عنه : الله أجل وأعلى من أن يُنسب إليه شيء من صفات المخلوق ، إذ ليس كمثل شيء ، وهذه ألفاظ خرجت من ألفاظ التعارف على حسب ما يتعارفه الناس مما بينهم . ومن ذكر ربه جلّ وعلا في نفسه ينطق أو عمل يتقرب به إلى ربه ، ذكره الله في ملكوته بالمغفرة له تفضلاً وجوداً ، ومن ذكر ربه في ملاء من عبادته ، ذكره الله في ملائكته المقربين بالمغفرة له ، وقبول ما أتى عبده من ذكره ، ومن تقرب إلى الباري جلّ وعلا بقدر شبر من الطاعات ، كان وجود الرأفة والرحمة من الربّ منه له أقرب بذراع ، ومن تقرب إلى مولاه جلّ وعلا بقدر ذراع من الطاعات كانت المغفرة منه له أقرب بباع ، ومن أتى في أنواع الطاعات بالسرعة كالمشي ، أتته أنواع الوسائل ووجود الرأفة والرحمة والمغفرة بالسرعة كالهرولة والله أعلى وأجل^(١) .

= روى له أبوداود وابن ماجه ، وهو صدوق . وأخرجه مسلم (٢٦٧٥) في الذكر والدعاء : باب الحث على ذكر الله تعالى ، عن قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب ، عن جرير ، به .

وأخرجه أحمد ٢/ ٢٥١ و ٤١٣ ، والبخاري (٧٤٠٥) في التوحيد : باب قول الله تعالى : ﴿ ويحذركم الله نفسه ﴾ ، ومسلم (٢٦٧٥) (٢١) في الذكر : باب فضل الذكر ، والترمذي (٣٦٠٣) في الدعوات : باب في حسن الظن بالله عز وجل ، وابن ماجه (٣٨٢٢) في الأدب : باب فضل العمل ، وابن خزيمة في « التوحيد » ص ٧ ، والبيهقي في « شرح السنة » برقم (١٢٥١) ، من طرق عن الأعمش ، به .

وأخرجه أحمد ٢/ ٥١٦ و ٥١٧ ، و ٥٢٤ و ٥٣٤ ، و ٥٣٥ ، ومسلم (٢٦٧٥) في التوبة : باب في الحظ على التوبة ، والبخاري في « خلق أفعال العباد » ص ٨٥ من طريق زيد بن أسلم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة .

وقوله : « إذا تقرب [عبدني] مني شبراً . . الخ » ، تقدم برقم (٣٧٦) من حديث أنس عن أبي هريرة ، وقوله : « أنا عند ظن عبدي بي » تقدم من حديث أبي هريرة برقم (٦٣٩) ، ومن حديث واثلة بن الأسقع برقم (٦٣٣) و (٦٣٤) و (٦٣٥) و (٦٤١) .

(١) انظر « فتح الباري » ١٣ / ٥١٣ - ٥١٤ .

ذكر الإخبار بأن ذكر العبدِ جَلَّ وعلا في نفسه
يذكره الله عزَّ وجلَّ به بالمغفرة في ملكوته

٨١٢ - أخبرنا محمد بنُ عَمْرٍ بنِ يوسف ، قال : حدثنا بِشْر بنُ خالد ، قال :
حدثنا محمد بنُ جعفر ، عن شُعْبَة ، عن سليمان ، قال : سمعت ذكوانَ يُحدِّث .
عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، قال : « قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا :
عَبْدِي عِنْدَ ظَنِّهِ بِي ، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي ، إِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ،
ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي ، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ، ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُ
وَاطْيَبَ » (١) . ٣ : ٦٧

قال أبو حاتم رضي الله عنه : قوله جل وعلا « إِنْ ذَكَرَنِي فِي
نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي » يريد به : إِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ بِالِدَوَامِ عَلَى
المعرفة التي وهبها له ، وجعلته أهلاً لها ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي ،
يريد به : فِي مَلَكُوتِي بقبول تلك المعرفة منه مع غفرانٍ ما تَقَدَّمَ
مِنَ الذُّنُوبِ . ثم قال : « وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ » يريد به : وَإِنْ
ذَكَرَنِي بلسانه ، يريد به الإقرار الذي هو علامة تلك المعرفة في
مَلَأٍ مِنَ النَّاسِ ليعلموا إسلامه ، ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُ ، يريد به :
ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءَ وَالصَّالِحِينَ
فِي الْجَنَّةِ ، بِمَا أَتَى مِنَ الْإِحْسَانِ فِي الدُّنْيَا الَّذِي هُوَ الْإِيمَانُ إِلَى
أَنْ اسْتَوْجِبَ بِهِ التَّمَكُّنَ مِنَ الْجَنَّةِ .

ذَكَرُ مِبَاهَاةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مَلَأَتَكَ بِذَكَرِهِ إِذَا قَرَنَ مَعَ الذِّكْرِ التَّفَكُّرَ

٨١٣ - أخبرنا أحمد بنُ علي بن المثنى ، قال : حدثنا أحمد بن
إبراهيم الدُّورقي ، قال : حدثنا مَرْحُومُ بن عبد العزيز ، قال : حدثنا أبو
(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وأخرجه أحمد ٢/ ٤٨٠ عن محمد بن جعفر ، بهذا
الإسناد وانظر ما قبله .

نَعَامَةُ السَّعْدِيِّ ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ

عن أبي سعيد الخُدْري قال : خرج معاويةُ بن أبي سفيان على حلقة في المسجد فقال : مَا يُجْلِسُكُمْ ؟ قَالُوا : جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ ، قَالَ : اللَّهُ مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ ؟ قَالُوا : وَاللَّهِ مَا أَجْلَسَنَا إِلَّا ذَلِكَ ، قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، خَرَجَ عَلَى حَلَقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ : « مَا يُجْلِسُكُمْ » ؟ قَالُوا : جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ وَنَحْمَدُهُ عَلَى مَا هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ عَلَيْنَا بِهِ ، قَالَ : « اللَّهُ مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ » ؟ قَالُوا : وَاللَّهِ مَا أَجْلَسَنَا إِلَّا ذَلِكَ ، قَالَ : « أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تَهَمَّةً لَكُمْ ، وَلَكِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ » (١) .

٢ : ١

ذكر الاستحباب للمرء دوام ذكر الله جلَّ وعلا في الأوقات والأسباب

٨١٤ - أخبرنا ابن قتيبة ، قال : حدثنا يزيد بن موهب ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : حدثني معاوية بن صالح ، أن عمرو بن قيس الكِندي ، حدثه عن عبد الله بن بسر ، قال : جَاءَ أَعْرَابِيَّانِ إِلَى النَّبِيِّ ،

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الدورقي والسعدي ، فمن رجال مسلم . وأخرجه الطيالسي ٢٤٩/١ ، وابن أبي شيبة ٣٠٥/١٠ ، وأحمد ٩٢/٤ ، ومسلم (٢٧٠١) في الذكر : باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن ، والترمذي (٣٣٧٩) في الدعاء : باب ما جاء في القوم يجلسون فيذكرون الله عز وجل ما لهم من الفضل ، والنسائي ٢٤٩/٨ في أدب القضاة : باب كيف يستحلف الحاكم ، من طرق عن مرحوم بن عبد العزيز ، بهذا الإسناد .

وقوله : « يباهي بكم الملائكة » معناه : يظهر فضلكم لهم ، ويربهم حسن عملكم ، ويشي عليكم عندهم . انظر « شرح صحيح مسلم » للنووي .

ﷺ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَخْبِرْنِي بِأَمْرٍ أَتَشَبَّثُ بِهِ .
قال : « لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ » (١) .

٢ : ١

ذكر رجاء سرعة المغفرة لذاكر الله إذا تحركت به شفتاه

٨١٥ - أخبرنا أحمد بن عمير بن جوصا أبو الحسن بدمشق ، قال :
حدثنا عيسى بن محمد النحاس ، قال : حدثنا أيوب بن سويد ، عن
الأوزاعي ، عن إسماعيل بن عبيد الله ، عن كريمة بنت الحسحاس ،
قالت :

سمعت أبا هريرة في بيت أم الدرداء يحدث عن النبي ﷺ ،
قال : « قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : أَنَا مَعَ عَبْدِي مَا ذَكَرَنِي وَتَحَرَّكَتْ
بِي شَفَتَاهُ » (٢) .

٢ : ١

(١) إسناده قوي ، معاوية بن صالح : صدوق له أوهام ، أخرج له مسلم ، وقد توبع
عليه ، وباقي رجاله ثقات ، ويزيد بن موهب : هو يزيد بن خالد بن يزيد
ابن عبد الله بن موهب الرملي .

وأخرجه أحمد ١٩٠/٤ عن عبد الرحمن بن مهدي ، وابن أبي شيبة
٣٠١/١٠ ، والترمذي (٣٣٧٥) في الدعاء : باب ما جاء في فضل الذكر ، وابن
ماجة (٣٧٩٣) في الأدب : باب فضل الذكر ، من طريق زيد بن الحباب ، كلاهما
عن معاوية بن صالح ، به ، وصححه الحاكم ٤٩٥/١ ، وأقره الذهبي .

وأخرجه أحمد ١٨٨/٤ من طريق علي بن عياش ، عن حسان بن نوح ، عن
عمرو بن قيس ، به ، وهذا سند صحيح . وفي الباب عن معاذ ، سيردبرقم (٨١٨) .
(٢) أيوب بن سويد هو الرملي ، أحاديثه من غير رواية ابنه أكثرها مستقيمة ، وهذا
منها ، وقد توبع عليه ، وباقي رجاله ثقات .

وأخرجه أحمد ٥٤٠/٢ عن يزيد بن عبد ربه ، عن الوليد بن مسلم ، وعن علي بن
إسحاق ، عن عبد الله ، كلاهما عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، عن إسماعيل بن =

ذَكَرُ مَا يُكْرِمُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِهِ فِي الْقِيَامَةِ
مَنْ ذَكَرَهُ فِي دَارِ الدُّنْيَا

٨١٦ - أخبرنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِي ، قال : حدثنا أَبُو طَاهِرٍ ،
قال : حدثنا ابْنُ وَهْبٍ ، قال : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ دَرَّاجِ أَبِي
السَّمْحِ ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ .

عن أبي سعيد ، عن رسول الله ﷺ ، قال : « يَقُولُ اللَّهُ جَلَّ
وَعَلَا : سَيَعْلَمُ أَهْلُ الْجَمْعِ الْيَوْمَ مَنْ أَهْلُ الْكَرَمِ » ، فَقِيلَ : مَنْ
أَهْلُ الْكَرَمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « أَهْلُ مَجَالِسِ الذِّكْرِ فِي
الْمَسَاجِدِ » (١) .

= عبيد الله ، بهذا الإسناد . والحسحاس بمهمات ، تصحف في «المستند» إلى الخشخاش
بمعجمات .

وأخرجه أحمد ٥٤٠/٢ ، وابن ماجه (٣٧٩٢) في الأدب : باب فضل الذكر ،
من طريق محمد بن مصعب وأبي المغيرة ، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٤٢) من
طريق يحيى بن عبد الله ، والحاكم ٤٩٦/١ من طريق بشر بن بكر ، كلهم عن
الأوزاعي ، عن إسماعيل بن عبيد الله ، عن أم الدرداء ، عن أبي هريرة .
وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .

وعلقه البخاري ٤٩٩/١٣ في التوحيد - بصيغة الجزم - باب قول الله تعالى :
﴿ لَا تَحْرُكْ بِهِ لِسَانَكَ ﴾ ، ووصله في «خلق أفعال العباد» (٤٣٦) من طريق
الحميدي ، عن الوليد ، عن ابن جابر والأوزاعي ، قالوا : حدثنا إسماعيل بن عبيد الله
عن كريمة ، عن أبي هريرة ، به . وقوله : «أنا مع عبدي» قال ابن بطلان : أي معه بالحفظ
والكلاءة .

(١) إسناده ضعيف ، دراج أبو السمع حديثه عن أبي الهيثم عن أبي سعيد فيه ضعف
فيما نقله ابن عدي عن الإمام أحمد ، وأبو طاهر هو أحمد بن عمرو بن السرح
المصري . وأخرجه أحمد ٦٨/٣ عن سريج ، عن ابن وهب ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٧٦/٣ عن الحسن بن موسى ، عن ابن لهيعة ، عن دراج ، به .
 وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧٦/١٠ وقال : «رواه أحمد بإسنادين
أحدهما حسن ، وأبو يعلى كذلك» كذا قال مع أن كلا السندين ضعيف ، الأول فيه
دراج ، والثاني فيه دراج وابن لهيعة .

ذَكَرُ اسْتِحْبَابِ الاسْتِهْتَارِ^(١) لِلْمَرْءِ بِذِكْرِ رَبِّهِ جَلًّا وَعَلَا

٨١٧ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، أَنَّ أَبَا السَّمْحِ حَدَّثَهُ عَنْ
أَبِي الْهَيْثَمِ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ :
« أَكْثَرُوا ذِكْرَ اللَّهِ حَتَّى يَقُولُوا مَجْنُونٌ »^(٢) . ٢ : ١

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَدَاوِمَةَ لِلْمَرْءِ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ
مِنْ أَحَبِّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ جَلًّا وَعَلَا

٨١٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ مَكْحُولُ بَبْرُوت ،
قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَاشِمٍ الْبَعْلَبَكِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، عَنْ ابْنِ
ثَوْبَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ يُخَايِمٍ

(١) الاستهتار بالشيء : الولوع به ، والإفراط فيه ، فلا يتحدث بغيره ، ولا يفعل غيره .
وفي حديث أبي هريرة عند الترمذي (٣٥٩٦) « سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ » ، قالوا : يَا رَسُولَ
اللَّهِ ، وَمَا الْمُفْرَدُونَ ؟ قَالَ : الْمُسْتَهْتَرُونَ بِذِكْرِ اللَّهِ » وانظر الحديث رقم (٨٥٨) .
(٢) إسناده ضعيف ، لضعف دراج في روايته عن أبي الهيثم ، وأخرجه أحمد ٦٨/٣
عن سريج وابن عدي في «الكامل» ٩٨٠/٣ من طريق حرمله ، وابن السني (٤) من طريق
هارون بن معروف ثلاثتهم عن ابن وهب ، بهذا الإسناد . وقال ابن عدي ٩٨٢/٣ وهو مما
ينكر من أحاديثه وصححه الحاكم ٤٩٩/١ من طريق أبي الطاهر وغيره به . وقد سقط
الحديث من تلخيص الذهبي المطبوع ، والمرجح أنه لا يوافقه على التصحيح ، فإنه يتعقبه
في غير ما حديث من الأحاديث التي يرويها بهذا السند ، فيقول عن دراج : إنه كثير
المناكير ، وقد ساق له في «ميزان الاعتدال» أحاديث منكورة . وعدهذا منها .

وأخرجه أحمد ٧١/٣ ، وعبد بن حميد (٩٢٥) ، وأبو يعلى (١٣٧٦) ، عن حسن بن
موسى ، عن ابن لهيعة ، عن أبي السمع دراج ، به .

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧٥/١٠ - ٧٦ وقال : رواه أحمد ، وأبو
يعلى ، وفيه دراج ، وقد ضعفه جماعة ، وبقية رجال أحد إسنادي أحمد ثقات .

عن معاذ بن جبل قال : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ ؟ قَالَ : « أَنْ تَمُوتَ وَلِسَانُكَ رَطْبٌ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ » (١) .

٢ : ١

ذَكَرُ نَفِي الْمَرْءِ عَنْ دَارِهِ الْمَيِّتِ وَالْعِشَاءِ لِلشَّيْطَانِ

بذكره ربه عند دخوله وابتدائه

٨١٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بَحْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّبِيرِ

عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ ، يَقُولُ : « إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ

(١) الوليد - وهو ابن مسلم - مدلس ، وقد عنعن ، وابن ثوبان : هو محمد بن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ، صدوق يخطيء ، وباقي رجاله ثقات .

وأخرجه ابن السني في عمل « اليوم والليلة » رقم (٢) من طريق الوليد بن مسلم ، عن ابن ثوبان بهذا الإسناد ، وأخرجه الطبراني في « الكبير » ١٠٧/٢٠ (٢١٢) من طريق إدريس بن عبد الكريم المقرئ ، حدثنا عاصم بن علي ، والبخاري (٣٠٥٩) من طريق زيد بن يحيى الدمشقي ، كلاهما عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ، عن أبيه به ، وأخرجه الطبراني أيضاً ٩٣/٢٠ (١٨١) و١٠٨ و (٢١٣) من طريق أحمد بن أبي يحيى الحضرمي المصري ، حدثنا محمد بن أيوب بن عافية بن أيوب ، حدثنا جدي عافية بن أيوب ، حدثنا معاوية بن صالح ، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير ، عن أبيه ، عن معاذ ، وأخرجه أيضاً ١٠٦/٢٠ (٢٠٨) من طريق محمد بن إبراهيم بن عامر النحوي السوري ، حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ، حدثنا خالد بن يزيد بن أبي مالك ، عن أبيه ، عن جبير بن نفير أن مالك بن يخامر حدثهم أن معاذ بن جبل . . .

قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٧٤/١٠ : « رواه الطبراني بأسانيد ، وفي هذه الطريق خالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك ، ضعفه جماعة ، ووثقه أبو زرعة وغيره ، وبقية رجاله ثقات . ورواه البخاري من غير طريقه ، وإسناده حسن » . ويشهد له حديث عبد الله بن بسر المتقدم برقم (٨١٤) فيتقوى به ويصح .

بَيْتَهُ فَذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ : لَا مَيْتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ ، وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ ، قَالَ الشَّيْطَانُ : أَدْرَكْتُمُ الْمَيْتَ ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ طَعَامِهِ ، قَالَ : أَدْرَكْتُمُ الْمَيْتَ وَالْعَشَاءَ » (١) .

٢: ١

ذَكَرُ اسْتِحْسَانِ (٢) الْإِكْثَارِ لِلْمَرْءِ مِنَ التَّبَرُّيِّ مِنَ الْحَوْلِ
وَالْقُوَّةِ إِلَّا بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا ، إِذْ هُوَ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ

٨٢٠ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ بْنِ بَرَكَةَ ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ مَيْمُونِ الْأَوْدِيِّ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : كُنْتُ أَمْشِي خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا أَبَا ذَرٍّ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَثَرٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ ؟ قُلْتُ : بَلَى يَا

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، فقد صرح ابن جريج بالتحديث عند المؤلف وغيره ، وصرح أبو الزبير بالسماع في رواية لمسلم ، فانتفت شبهة تدليسهما . وأخرجه مسلم (٢٠١٨) في الأشربة : باب آداب الطعام والشراب ، وأبو داود (٣٧٦٥) في الأطعمة : باب التسمية على الطعام ، وابن ماجه (٣٨٨٧) في الدعاء : باب ما يدعوه إذا دخل بيته ، من طرق ، عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٣/ ٣٨٣ ، ومسلم (٢٠١٨) من طريق روح بن عباد ، عن ابن جريج ، به .

وأخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » (١٧٨) من طريق يوسف بن سعيد ، عن حجاج ، عن ابن جريج ، به .

وأخرجه أحمد ٣/ ٣٤٦ عن موسى بن داود ، عن ابن لهيعة ، عن أبي الزبير ، به .

وقوله : « أدركتم المييت والعشاء » معناه : قال الشيطان ذلك لإخوانه وأعوانه ورفقته .

(٢) في هامش الأصل : استحباب خ .

رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : « لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » (١) . ٢ : ١

(١) حديث صحيح إبراهيم بن بشار : وهو الرمادي الحافظ وهو وإن كان له أوهام قد توبع عليه ، وبإاقي رجاله ثقات . وأخرجه الحميدي (١٣٠) ، وأحمد ١٥٠/٥ ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٤) من طريق ابن المقرئ ، ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ١٤٥/٥ و ١٥٧ ، وابن ماجه (٣٨٢٥) في الأدب : باب ما جاء في لا حول ولا قوة إلا بالله ، من طريق الأعمش ، وأحمد ١٥٦/٥ ، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٨٤) من طريق سفيان ، كلاهما عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن أبي ذر .

وأخرجه أحمد ١٥٧/٥ عن يعلى بن عبيد ، عن الأعمش ، عن شهر بن حوشب ، عن عبد الرحمن بن غنم ، عن أبي ذر .
وأخرجه أحمد ١٧٩/٥ عن يزيد ، عن المسعودي ، عن أبي عمرو الشامي ، عن عبيد بن الخشخاش ، عن أبي ذر .

وأخرجه الطبراني (١٦٤٢) من طريق إسماعيل بن أبي أويس ، حدثني إسماعيل ابن عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم ، عن أبيه ، عن جده ، عن نعيم بن عبد الله مولى عمر بن الخطاب أنه سمع أبا زينب مولى حازم الطفاوي يقول : سمعت أبا ذر يقول :

وأخرجه عن أبي ذر أيضاً محمد بن أبي عمر وغيره كما في «المطالب العالية» ١١٢/٣ - ١١٤ و ٢٦١ و ٢٦٩ .

وفي الباب عن أبي موسى الأشعري وهو الحديث المتقدم برقم (٨٠٤) ، وعن أبي هريرة عند النسائي في عمل اليوم والليلة (١٣) و (٣٥٨) ، وعبد الرزاق (٢٠٥٤٧) ، وعن معاذ عند النسائي (٣٥٧) ، وعن أبي أيوب الأنصاري ، وزيد بن ثابت ، وانظر «مجمع الزوائد» ٩٧/١٠ - ٩٩ . قال البغوي : الحول : الحيلة ، وقيل : الحول : الحركة ، يقول : لا حركة ولا استطاعة إلا بمشيئة الله ، وقيل : معناه الدفع والمنع .

وفي «المطالب العالية» ٢٦٢/٣ مما أخرجه أبو يعلى من حديث ابن مسعود قال : كنت عند النبي ﷺ يوماً ، فقلت : لا حول ولا قوة إلا بالله . قال : «هل تدري ما تفسيرها ؟» قلت : الله ورسوله أعلم . قال : «لا حول عن معصية الله إلا بمعصية الله ، ولا قوة على طاعة الله إلا بعون الله ، هكذا أخبرني به جبريل =

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَرْءَ كُلَّمَا كَثُرَ تَبَرُّيهِ مِنَ الْحَوْلِ
وَالْقُوَّةِ إِلَّا يَبَارِئُهُ كَثْرُ غِرَاسِهِ فِي الْجَنَّةِ

٨٢١ - أخبرنا أبو يعلى ، قال : حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ،
قال : حدثنا المقرئ ، قال : حدثنا حيوة بن شريح ، قال : أخبرني أبو
صخر ، أن عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، أخبره
عن سالم بن عبد الله بن عمر قال :

حدثني أبو أيوب صاحب رسول الله ، ﷺ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ لَيْلَةً أُسْرِيَ بِهِ مَرَّ عَلَى إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ ، فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ
لِجِبْرِيلَ : مَنْ مَعَكَ يَا جِبْرِيلُ ؟ قَالَ جِبْرِيلُ : هَذَا مُحَمَّدٌ ﷺ ،
فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ : يَا مُحَمَّدُ مَرُّ أُمَّتِكَ أَنْ يُكْثِرُوا غِرَاسَ الْجَنَّةِ ، فَإِنَّ
تُرْبَتَهَا طَيِّبَةٌ ، وَأَرْضُهَا وَاسِعَةٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِإِبْرَاهِيمَ : « وَمَا
غِرَاسُ الْجَنَّةِ » ؟ قَالَ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ (١) . ٢ : ١

= عليه السلام . وأورده الهيثمي في « المجمع » ٩٩/١٠ ، وقال : رواه البزار
بإسنادين أحدهما منقطع وفيه عبد الله بن خراش ، والغالب عليه الضعف ، والآخر
متصل حسن .

(١) عبد الله بن عبد الرحمن لم يوثقه غير المؤلف ، وباقي رجاله ثقات ، والمقرئ :
هو عبد الله بن يزيد العدوي أبو عبد الرحمن ، وأبو صخر : هو حميد بن زياد
المدني .

وأخرجه أحمد ٤١٨/٥ عن أبي عبد الرحمن المقرئ ، بهذا الإسناد ، وحسنه
المنذري في « الترغيب والترهيب » ٤٤٥/٢ . وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد »
٩٧/١٠ وقال : رواه أحمد ، والطبراني ، ورجال أحمد رجال الصحيح ، غير
عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر ، وهو ثقة ، لم يتكلم فيه أحد ،
ووثقه ابن حبان . وزاد المنذري نسبه إلى ابن أبي الدنيا . =

ذَكَرُ الشَّيْءِ الَّذِي يُهْدَى الْقَائِلُ بِهِ وَيُكْفَى وَيُوقَى
إِذَا قَالَهُ عِنْدَ الْخُرُوجِ مِنْ مَنْزِلِهِ

٨٢٢ - أخبرنا محمد بن المنذر بن سعيد ، قال : حدثنا يوسف بن سعيد بن مسلم ، قال : حدثنا حجاج ، عن ابن جريج ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة

عن أنس بن مالك ، أن النبي ﷺ قال : « إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ فَقَالَ : بِسْمِ اللَّهِ ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، فَيَقَالَ لَهُ : حَسْبُكَ قَدْ كُفِّتَ وَهْدَيْتَ وَوُقِيتَ . فَيَلْقَى الشَّيْطَانُ شَيْطَانًا آخَرَ فَيَقُولُ لَهُ : كَيْفَ لَكَ بِرَجُلٍ قَدْ كُفِّيَ وَهْدِي وَوُقِيَ » (١) .
٢ : ١

= وله شاهد من حديث ابن عمر عند الطبراني في « الكبير » (١٣٣٥٤) ، وآخر من حديث أبي هريرة عند أحمد ٣٣٣/٢ ، والترمذي (٣٦٠١) وفي كليهما ضعف فيتقوى بهما حديث الباب ويصح .

(١) رجاله ثقات ، إلا أن ابن جريج مدلس ، وقد عنعن عند الجميع ، وقال الحافظ - فيما نقله ابن علان ٣٣٥/١ - : « رجاله رجال الصحيح ، ولذا صححه ابن حبان ، لكن خفيت عليه علته ، قال البخاري : لا أعرف لابن جريج عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الراوي عن أنس إلا هذا ، ولا أعرف له منه سماعاً . قال الدارقطني : ورواه عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج قال : حدثت عن إسحاق ، وعبد المجيد أثبت الناس في إسحاق » . وانظر ما يأتي .
وأخرجه أبو داود (٥٠٩٥) في الأدب : باب ما يقول إذا خرج من بيته ، عن إبراهيم بن الحسن الخثعمي ، والنسائي في « اليوم والليلة » (٨٩) عن عبد الله بن محمد بن تميم ، كلاهما عن حجاج بن محمد ، بهذا الإسناد .
وأخرجه الترمذي (٣٤٢٦) في الدعوات : باب ما يقول إذا خرج من بيته ، عن سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي ، عن أبيه ، عن ابن جريج ، به ، وحسنه ، وذكر له الحافظ في « أمالي الأذكار » فيما ذكره ابن علان ٣٣٦/١ شاهداً قوي الإسناد إلا أنه مرسل عن عون بن عبد الله بن عتبة أن النبي ﷺ قال : « إِذَا خَرَجَ الرَّجُلُ مِنْ بَيْتِهِ ، فَقَالَ : بِسْمِ اللَّهِ حَسْبِيَ اللَّهُ ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ ، قَالَ الْمَلِكُ : كُفِّتَ وَهْدَيْتَ وَوُقِيتَ » وفي الباب عند ابن ماجه (٣٨٨٦) من حديث أبي هريرة =

ذَكَرُ الْأَمْرِ لِمَنْ أَنْتَظِرَ النَّفْخَ فِي الصُّورِ أَنْ يَقُولَ :
حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ

٨٢٣ - أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ البخاري ببغداد ، قال : حدثنا عثمانُ بنُ أبي شَيْبَةَ ، قال : حدثنا جريرٌ ، عن الأعمش ، عن أبي صالحٍ عن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ قال : قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَيْفَ أَنْعَمَ وَصَاحِبُ الصُّورِ قَدْ تَنَقَّمَ الْقَرْنَ ، وَحَنَى جَبْهَتَهُ يَنْتَظِرُ مَتَى يُؤْمَرُ أَنْ يَنْفُخَ ؟ » قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا نَقُولُ يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ : « قُولُوا : حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ » (١) .

= مرفوعاً أن النبي ﷺ قال : « إذا خرج الرجل من باب بيته (أو من باب داره) كان معه ملكان موكلان به ، فإذا قال : بسم الله ، قالَا : هُديت ، وإذا قال : لا حول ولا قوة إلا بالله ، قالَا : وقيت ، وإذا قال : توكلت على الله ، قالَا : كفيت ، قال : فبلغاه قربناه فيقولان : ماذا تريدان من رجل قد هدي وكفي ووقي . » وفي سننه هارون بن هارون بن عبد الله وهو ضعيف . ورواه من طريق آخر بنحوه ابن ماجه (٣٨٨٥) ، والبخاري في « الأدب المفرد » (١١٩٧) ، والحاكم ٥١٩/١ ، وفي سننه عبد الله بن حسين وهو ضعيف .

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وهو في « مسند أبي يعلى » (١٠٨٤) ، وأخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب « الأهوال » فيما ذكره ابن كثير في « النهاية » ٢٤٤/١ من طريق عثمان بن أبي شيبة بهذا الإسناد ، وأخرجه الحاكم ٥٥٩/٤ من طريق إسماعيل بن إبراهيم أبي يحيى التيمي (وهو ضعيف لكنه متابع عليه) عن الأعمش ، به . وأخرجه الحميدي (٧٥٤) ، وأحمد ٧/٣ و ٧٣ ، والترمذي (٢٤٣١) في صفة القيامة : باب ما جاء في شأن الصور ، و (٣٢٤٣) في التفسير : باب ومن سورة الزمر ، وابن المبارك في « الزهد » (١٥٩٧) ، وأبو نعيم في « الحلية » ١٠٥/٥ و ١٣٠/٧ من طرق ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد ، وقال الترمذي : حديث حسن ، أي لغيره ، فإن عطية العوفي ، ضعيف ، إلا أنه قد توبع عليه كما تقدم .

وأخرجه أحمد ٣٢٦/١ ، والحاكم ٥٥٩/٤ من طريق مطرف ، وأحمد ٣٧٤/٤ من طريق خالد بن طهمان ، كلاهما عن عطية ، عن ابن عباس .

قال أبو حاتم رضي الله عنه : أخبرنا أبو يعلى عن عثمان بن أبي شيبة بإسنادٍ نحوه ، قال : «قولوا : حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ، عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا » . ١٠٤ : ١

ذكرُ الخبر الدَّالُّ على أن الأشياء النامية التي لا رُوحَ فيها تُسَبِّحُ ما دامت رَطْبَةً

٨٢٤ - أخبرنا أبو عروبة ، قال : حدثنا محمد بن وهب بن أبي كريمة ، قال : حدثنا محمد بن سلمة ، عن أبي عبد الرحيم ، قال حدثني زيد بن أبي أنيسة ، عن المنهال بن عمرو ، عن عبد الله بن الحارث عن أبي هريرة ، قال : كُنَّا نَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَمَرَرْنَا عَلَى قَبْرَيْنِ ، فَقَامَ ، فَقُمْنَا مَعَهُ ، فَجَعَلَ لَوْنُهُ يَتَغَيَّرُ حَتَّى رَعَدَ كُمْ قَمِيصِهِ ، فَقُلْنَا : مَا لَكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ؟ قَالَ : « مَا تَسْمَعُونَ مَا أَسْمَعُ » ؟ قُلْنَا : وَمَا ذَاكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ؟ قَالَ : « هَذَانِ رَجُلَانِ يُعَذَّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا عَذَابًا شَدِيدًا فِي ذَنْبِ هَيْنٍ » . قُلْنَا : مِمَّ ذَلِكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ؟ قَالَ : « كَانَ أَحَدُهُمَا لَا يَسْتَنْزِعُ مِنَ الْبَوْلِ ، وَكَانَ الْآخَرُ يُؤْذِي النَّاسَ بِلِسَانِهِ ، وَيَمْشِي بَيْنَهُمَ بِالنَّمِيمَةِ » . فَدَعَا بِجَرِيدَتَيْنِ مِنْ جَرَائِدِ النَّخْلِ ، فَجَعَلَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً . قُلْنَا : وَهَلْ يَنْفَعُهُمَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « نَعَمْ يُخَفِّفُ عَنْهُمَا مَا دَامَا رَطْبَتَيْنِ » (١) .

= وأخرجه الطبراني (٥٠٧٢) من طريق خالد بن طهمان عن عطية ، عن زيد بن أرقم . وفي الباب عن أنس عند الخطيب في « تاريخه » ١٥٣/٥ ، والضياء المقدسي في « المختارة » ورقة ١/٢٧ ، وعن جابر عند أبي نعيم في « الحلية » ١٨٩/٣ . (١) إسناده صحيح . أبو عروبة - وهو الحسين بن محمد بن أبي معشر الحراني - ثقة =

حافظ مترجم في « تذكرة الحفاظ » ٧٧٤/٢ ، ومحمد بن وهب بن أبي كريمة ، قال النسائي : لا بأس به ، وقال مسلمة : صدوق ، وذكره المؤلف في « الثقات » وهو من رجال « التهذيب » ، ومحمد بن سلمة - وهو ابن عبد الله الباهلي الحراني - وثقه النسائي وابن سعد ، والعجلي والمؤلف ، وأخرج له مسلم في صحيحه اثني عشر حديثاً ، وأبو عبد الرحيم : هو خالد بن يزيد ، ويقال : ابن أبي يزيد الأموي مولاهم الحراني وثقه ابن معين ، وأبو القاسم البغوي ، وقال أحمد وأبو حاتم : لا بأس به ، وذكره المؤلف في الثقات ، وقال : حسن الحديث ، متقن فيه وهو من رجال مسلم ، وزيد بن أبي أنيسة ثقة روى له الجماعة ، والمنهال بن عمرو وثقه ابن معين والنسائي والعجلي وقال الدارقطني : صدوق ، وأخرج له البخاري في صحيحه ، وعبد الله بن الحارث : هو الأنصاري نسيب ابن سيرين وختنه روى له الجماعة :

وللبیهقي في « عذاب القبر » ص ٨٧ (١٢٣) من طريق محمد بن إسحاق ، حدثنا محمد بن بكر الحضرمي ، حدثنا عبد الله بن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن عبد العزيز بن صالح أن الحسناء حدثته عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه مر بقبرين ، فأخذ سعة أو جريدة ، فشقها فجعل أحدهما على أحد القبرين ، والشقة الأخرى على القبر الآخر - قال ابن وهب : أرى سئل عن فعلته - فقال رسول الله ﷺ : رجل كان لا يتقي من البول ، وامرأة كانت تمشي بين الناس بالنميمة ، فانتظر بهما العذاب إلى يوم القيامة .

وأخرج ابن أبي شيبة ٣/٣٧٦ ، وأحمد ٢/٤٤١ ، والبيهقي في عذاب القبر ص ٨٨ (١٢٣) من طريق محمد بن عبيد ، حدثنا يزيد بن كيسان ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة قال : مر رسول الله ﷺ على قبر ، فوقف عليه ، فقال : إيتوني بجريدتين ، فجعل أحدهما عند رأسه والأخرى عند رجله ، فقبل له : يا رسول الله أينفعه ذلك ؟ فقال : « لعله يخفف عنه بعض عذاب القبر ما بقيت فيه ندوة » وهذا سند جيد .

وفي الباب عن ابن عباس عند : ابن أبي شيبة ٣/٣٧٦ ، ٣٧٧ ، وأحمد ١/٢٢٥ ، والبخاري (٢١٦) و (٢١٨) و (١٣٦١) و (١٣٧٨) و (٦٠٥٢) و (٦٠٥٥) ، ومسلم (٢٩٢) ، وأبي داود (٢٠) ، والترمذي (٧٠) ، والنسائي ١/٢٨ - ٣٠ و ٤/١١٦ ، وابن ماجه (٣٤٧) ، وعن أبي بكرة نفع بن الحارث عند ابن أبي شيبة ٣/٣٧٦ ، وأحمد ٥/٣٥ و ٣٩ ، وابن ماجه (٣٤٩) ، والبيهقي في « عذاب القبر » ص ٨٨ ، وعن أنس عند أحمد والطبراني في « الأوسط » والبيهقي في =

ذَكَرُ تَفْضِلُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِحَطِّ
الخطايا وكتبه الحسنات على مُسَبِّحِهِ

٨٢٥ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى ، قال : حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني ، قال : حدثنا ابن نمير ، قال : حدثنا موسى الجُهَنِّي ، عن مصعب بن سعد

عن أبيه ، قال : كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « أَيْعَجَزَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْتَسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ ؟ فَسَأَلَهُ نَاسٌ مِنْ جُلَسَائِهِ : وَكَيْفَ يَكْتَسِبُ أَحَدُنَا ^(١) يَا رَسُولَ اللَّهِ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ ؟ قَالَ : « يُسَبِّحُ اللَّهَ مِئَةَ تَسْبِيحَةٍ ، فَيَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ حَسَنَةٍ وَيَحُطُّ ^(٢) عَنْهُ أَلْفَ سَيِّئَةٍ » ^(٣) .

= عذاب القبر ص ٨٩ ، وعن أبي أمامة عند أحمد ٢٦٦/٥ . وانظر « مجمع الزوائد » ٢٠٧/١ - ٢٠٩ .

(١) في هامش الأصل : أحدخ .

(٢) في جميع روايات مسلم « أو يحط » ورواه الباقر « ويحط » مثل رواية المؤلف ، قال البرقاني : رواه شعبة وأبو عوانة ويحيى القطان « ويحط » ورواية هؤلاء الثلاثة الأئمة الحفاظ حجة على رواية غيرهم .

قلت : لكن رواية يحيى القطان عند أحمد ١٨٠/١ : أو يحط ، قال أحمد : وقال ابن نمير أيضاً : أو يحط ، ويعلى أيضاً أو يحط كذا قال ، لكن في رواية الدورقي عن يعلى : « ويحطه » .

(٣) إسناده صحيح . وأخرجه أحمد ١٨٥/١ ، ومسلم (٢٦٩٨) في الذكر والدعاء : باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء ، من طريق عبد الله بن نمير ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الحميدي (٨٠) ومن طريقه الطبراني في الدعاء (١٧٠٣) من طريق سفيان ، وابن أبي شيبة ٢٩٤/١٠ ، والطبراني في « الدعاء » (١٧٠٦) من طريق مروان بن معاوية ، وأحمد ١٧٤/١ ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (١٥٢) والطبراني (١٧٠٢) من طريق شعبة ، وأحمد ١٨٠/١ ، والترمذي (٣٤٦٣) في الدعوات ، وأبو يعلى (٧٢٣) من طريق يحيى القطان ، وأحمد ١٨٥/١ ، والبخاري (١٢٦٦) ، والدورقي في « سند سعد » (٤٥) من طريق يعلى بن عبيد ، وأبو يعلى (٧٢٩) من طريق أبي عوانة ، والطبراني (١٧٠٤) و (١٧٠٥) و (١٧٠٦) من طريق مندل بن علي وعمر بن علي ويحيى بن زكريا ،

فِي الْجَنَّةِ لِمَنْ سَبَّحَهُ مُعَظَّمًا لَهُ بِهِ

رُوح بن عُبَادَة ، قال : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ الصَّوَّافِ ، عَنْ أَبِي الزَّيْبِرِ

عن جابر، عن النبي ﷺ قال : « مَنْ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ
وَبِحَمْدِهِ ، غُرِسَتْ لَهُ بِهِ نَخْلَةٌ فِي الْجَنَّةِ » (٢) .

ذَكَرُ الْخَبْرِ الْمَدْحُضُ قَوْلَ مَنْ رَعِمَ
أَنَّ هَذَا الْخَبْرَ تَفَرَّدَ بِهِ حُجَّاجُ الصَّوَّافِ

٨٢٧ - أخبرنا عبدُ الله بن محمود السعدي بمرور ، قال : حدثنا محمد بن رافع ، قال : حدثنا المؤمِّل بنُ إسماعيل ، عن حماد بن سلمة ، عن أبي الزبير

عن جابر ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : « مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ

والمحازي وعبيد الله بن سعد كلهم عن موسى الجهنّي ، به . قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

(١) في هامش الأصل : النخل خ .

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أبا الزبير فمن رجال مسلم وقد عنعن، وأخرجه ابن أبي شيبه ٢٩٠/١٠، والبغوي (١٢٦٥)، والترمذي (٣٤٦٤) في الدعوات، من طرق عن روح بن عباد، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث أبي الزبير، عن جابر.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٢٧)، والحاكم ٥٠١/١ و٥١٢، من طريق حماد بن سلمة، عن حجاج الصواف، به. بلفظ «سبحان الله العظيم»، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وأورده الحاكم شاهداً لحديث أبي هريرة عنده ٥١٢/١.

وله شاهد موقوف عن عبد الله بن عمرو عند ابن أبي شيبة ٢٩٦/١٠ و ٣٠٠ ، وفيه انقطاع ، وآخر مرفوع عن معاذ بن سهل عند أحمد ٤٤٠/٣ وسنده ضعيف ، فيتقوى بهما الحديث ويصح .

العَظِيم ، غُرِسَ لَهُ شَجَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ « (١) . ٢: ١

ذكرُ الأمرِ بالتسبيحِ عَدَدَ خلقِ الله

وزنة عرشه ، ومِدادَ كلماته

٨٢٨ - أخبرنا أبو يعلى ، قال : حدثنا أبو خيثمة ، قال : حدثنا رَوْحُ بنِ عُبَادَةَ ، قال : حدثنا شُعْبَةُ ، عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة ، قال : سمعت كُرَيْبًا يُحَدِّثُ عن ابن عباس

عن جُوَيْرِيَةَ بنت الحارث ، قالت : أَتَى عَلِيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أُسَبِّحُ ، ثُمَّ انْطَلَقَ لِحَاجَتِهِ ، ثُمَّ رَجَعَ مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ فَقَالَ : « مَا زِلْتَ قَاعِدَةً ؟ » قَالَتْ : قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : « أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ لَوْ عُدِلْنَ بِهِنَّ عَدَلْتَهُنَّ ، أَوْ لَوْ وَزِنَ بِهِنَّ وَزَنَتْهُنَّ ؟ سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - سُبْحَانَ اللَّهِ مِذَاذَ كَلِمَاتِهِ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - » (٢) .

١٠٤: ١

(١) مؤمل بن إسماعيل : سَيِّءُ الحفظ ، وباقي رجاله ثقات . وأخرجه الترمذي (٣٤٦٥) في الدعوات ، عن محمد بن رافع ، حدثنا المؤمل ، بهذا الإسناد . وتقدم قبله من طريق حجاج الصواف ، عن أبي الزبير ، به . فانظر تخريجه تمت .
(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عبد الرحمن ، فمن رجال مسلم وهو في «مسند أبي يعلى» (٧٠٦٨) ، وأخرجه أحمد ٣٢٤/٦ - ٣٢٥ عن روح بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٣٢٥/٦ و ٤٢٩ ، ٤٣٠ ، والترمذي (٣٥٥٥) في الدعوات ، والنسائي ٧٧/٣ في السهو : باب نوع آخر من التسبيح ، وفي «عمل اليوم والدليلة» (١٦٣) و (١٦٤) والطبراني ١٦٠١/٢٤ من طريقين عن شعبة ، بهذا الإسناد .

وأخرجه مسلم (٢٧٢٦) في الذكر والدعاء : باب التسبيح أول النهار وعند النوم ، وابن ماجه (٣٨٠٨) في الأدب : باب فضل التسبيح ، والطبراني ١٦٥/٢٤ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ٢٨٢/١٠ - ٢٨٣ ، عن محمد بن بشر ، والنسائي في «عمل اليوم =

ذَكَرُ مَغْفِرَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مَا سَلَفَ مِنْ ذُنُوبِ
الْمَرْءِ بِالتَّسْبِيحِ وَالتَّحْمِيدِ إِذَا كَانَ ذَلِكَ بَعْدَ مَعْلُومٍ

٨٢٩ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ بِمَنْبِجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ
أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، قَالَ : « مَنْ قَالَ :
سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ مِثَّةٍ مَرَّةٍ ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ
مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ » (١) .

٢ : ١

ذَكَرُ التَّسْبِيحِ الَّذِي يَكُونُ لِلْمَرْءِ أَفْضَلَ مِنْ ذِكْرِ
رَبِّهِ بِاللَّيْلِ مَعَ النَّهَارِ ، وَالنَّهَارِ مَعَ اللَّيْلِ

٨٣٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خَزِيمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ

= وَاللَّيْلَةَ (١٦٥) ، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدٍ بْنِ غِيلَانَ ، عَنْ أَبِي أَسَامَةَ ، كِلَاهُمَا عَنْ مَسْعَرٍ ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، بِهِ .
وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣٥٣/١ مِنْ طَرِيقِ يَزِيدٍ ، عَنْ الْمَسْعُودِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ،
بِهِ .

وَسِيرِدَ بِرَقْمِ (٨٣٢) مِنْ طَرِيقِ سَفْيَانَ بْنِ عَيْنَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ .
قَوْلُهُ : « وَمَدَادُ كَلِمَاتِهِ » : الْمَدَادُ بِمَعْنَى الْمَدَدِ ، أَيُّ قَدَرٍ مَا يَوَازِيهَا فِي الْكَثْرَةِ
وَالْعَدَدِ .

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَهُوَ فِي « شَرْحِ السَّنَةِ » (١٢٦٢) مِنْ رِوَايَةِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي
بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، وَهُوَ فِي « الْمَوْطَأِ » ٢٠٩/١ - ٢١٠ بِرِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى ، بِأَبْجَاءِ
فِي ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى . وَمِنْ طَرِيقِ مَالِكٍ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢٩٠/١٠ ، وَأَحْمَدُ ٣٠٢/٢
و٥١٥ ، وَالبخاري (٦٤٠٥) فِي الدَّعَوَاتِ : بِأَبْجَاءِ فَضْلِ التَّسْبِيحِ ، وَمُسْلِمٌ (٢٦٩١) فِي
الذِّكْرِ : بِأَبْجَاءِ فَضْلِ التَّهْلِيلِ وَالتَّسْبِيحِ ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٤٦٦) فِي الدَّعَوَاتِ ، وَالنَّسَائِيُّ فِي
« عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » (٨٢٦) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٨١٢) فِي الْأَدَبِ : بِأَبْجَاءِ فَضْلِ التَّسْبِيحِ .

وَسَيُورِدُهُ الْمُؤَلِّفُ بِرَقْمِ (٨٥٩) مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي
صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

عبد الرحمن بن المغيرة ، قال : حدثنا ابن أبي مريم ، قال : أخبرنا يحيى بن أيوب ، قال : حدثني ابن عجلان ، عن مُصْعَب بن محمد بن شُرْحَيْل ، عن محمد بن سعد بن أبي وقاص

عن أبي أمامة الباهلي ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِهِ وَهُوَ يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ ، فَقَالَ : « مَاذَا تَقُولُ يَا أَبَا أُمَامَةَ ؟ » قَالَ : أَذْكُرُ رَبِّي ، قَالَ : « أَلَا أَخْبِرُكَ بِأَكْثَرِ أَوْ أَفْضَلِ مِنْ ذِكْرِكَ اللَّيْلِ مَعَ النَّهَارِ وَالنَّهَارِ مَعَ اللَّيْلِ ؟ » أَنْ تَقُولَ : سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ مِثْلَ مَا خَلَقَ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا فِي الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ مِثْلَ مَا فِي الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا أَحْصَى كِتَابُهُ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ كُلِّ شَيْءٍ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ مِثْلَ كُلِّ شَيْءٍ ، وَتَقُولَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ » (١) .

٢: ١

ذَكَرُ التَّسْبِيحِ الَّذِي يُحِبُّهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا ،
وَيَثْقُلُ مِيزَانُ الْمَرْءِ بِهِ فِي الْقِيَامَةِ

٨٣١ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى ، قال : حدثنا محمد بن

(١) إسناده حسن ، من أجل ابن عجلان وهو محمد ، ويحيى بن أيوب : هو الغافقي ، وابن أبي مريم هو : سعيد بن الحكم الجمحي المصري .

وأخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » (١٦٦) من طريق إبراهيم بن يعقوب ، عن ابن أبي مريم ، به .

وأخرجه أحمد ٢٤٩/٥ عن أبي الوليد الطيالسي ، عن أبي عوانة ، عن حصين بن عبد الرحمن السلمي ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن أبي أمامة . وصححه الحاكم ٥١٣/١ على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ، وهو كما قال . وأخرجه الطبراني في « الكبير » (٧٩٣٠) وفي مسنده ليث بن أبي سليم وهو سفيان الحفظ ، وأخرجه أيضاً برقم (٨١٢٢) ، وأورده الهيثمي في « المجموع » ٩٣/١٠ ، وقال : رواه الطبراني من طريقين ، وإسنادهما حسن .

عبد الله بن نمير، قال: حدثنا ابن فضيل، قال: حدثنا عُمارة بن القَعْقَاع،
عن أبي زُرْعَة

عن أبي هريرة، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَلِمَتَانِ
خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ:
سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ» (١).

٢: ١

ذَكَرُ التَّسْبِيحِ الَّذِي يُعْطِي اللَّهُ جَلَّ
وَعَلَا الْمَرْءَ بِهِ زِينَةَ السَّمَوَاتِ ثَوَاباً

٨٣٢ - أخبرنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِي، قال: حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ
ابن العلاء، قال: حدثنا سفيان، عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل
طلحة، عن كُرَيْبٍ

عن ابن عباس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، خَرَجَ إِلَى صَلَاةِ
الصُّبْحِ، وَجُوزِيْرِيَّةً جَالِسَةً فِي الْمَسْجِدِ، فَرَجَعَ حِينَ تَعَالَى النَّهَارُ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، أبوزرعة هو ابن عمرو، تحرف في مطبوع الترمذي
إلى «عن عمرو» وأخرجه ابن أبي شيبه ٢٨٨/١٠، ٢٨٩، وأحمد ٢٣٢/٢، والبخاري
(٦٤٠٦) في الدعوات: باب فضل التسبيح، و(٦٦٨٢) في الأيمان والندور:
باب إذا قال: والله لا أتكلم اليوم فصلى، و(٧٥٦٣) في التوحيد: باب قوله
تعالى: ﴿ونضع الموازين القسط ليوم القيامة﴾ ومسلم (٢٦٩٤) في الذكر: باب
فضل التهليل والتسبيح والدعاء، والبخاري (١٢٦٤)، والترمذي (٣٤٦٧) في
الدعوات، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٣٠)، وابن ماجه (٣٨٠٦) في
الأدب: باب فضل التسبيح، وأبو يعلى (٦٠٩٦) والبيهقي «الأسماء والصفات» ص ٤٩٩
من طرق عن محمد بن فضيل، بهذا الإسناد، وقد تفرد به محمد بن فضيل وشيخه وشيخ
شيخه وصحابيه، فهو غريب، ومن الطوائف أن البخاري رحمه الله افتتح كتابه بحديث
غريب وهو «إنما الأعمال بالنيات»، وختمه بغريب. وهو هذا الحديث، وفيه رد على من
ادعى أن الشيخين ما خرجا إلا لمن روى عنه اثنان فصاعداً. وسيعيده المؤلف برقم
(٨٤١).

فَقَالَ : « لَنْ تَرَالِي جَالِسَةً بَعْدِي ؟ » قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَ : « لَقَدْ قُلْتُ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ لَوْ وَزَنْتُ بِهِنَّ لَوَزَنْتَهُنَّ ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ ، وَرِضَا نَفْسِهِ ، وَزِينَةَ عَرْشِهِ » (١) . ٢ : ١ .
قال أبو حاتم رضي الله عنه : جويرية هي بنت الحارث بن عبد المطلب عم النبي ﷺ (٢) .

ذَكَرُ اسْتِحْبَابِ الْإِكْثَارِ لِلْمَرْءِ مِنَ التَّسْبِيحِ
وَالْتَحْمِيدِ وَالتَّمْجِيدِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ
لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا رَجَاءُ ثَقُلَ الْمِيزَانُ بِهِ فِي الْقِيَامَةِ

٨٣٣ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم . كُتِبَ : هُوَ ابْنُ أَبِي مُسْلِمٍ الْهَاشِمِيُّ مَوْلَاهُمُ الْمَدَنِيُّ أَبُو رَشْدِينَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ .

وأخرجه أحمد ٢٥٨/١ عن أسود بن عامر ، ومسلم (٢٧٢٦) (٧٩) في الذكر والدعاء : باب التسبيح أول النهار وعند النوم ، عن قتبية بن سعيد ، وعمرو الناقد ، وابن أبي عمر ، وأبو داود (١٥٠٣) في الصلاة : باب التسبيح بالحصى ، عن داود بن أمية ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (١٦١) عن ابن المقرئ محمد بن عبد الله بن يزيد ، والبيهقي في « شرح السنة » (١٢٩٧) من طريق علي بن المديني ، وابن سعد ١١٩/٨ عن قبيصة بن عقبة ، والطبراني ٢٤/ (١٦٢) و (١٦٣) من طريق محمد بن أبي عمر العدني وعلي بن المديني كلهم عن سفيان ، بهذا الإسناد . وقد تقدم برقم (٨٢٨) من طريق شعبة عن محمد بن عبد الرحمن .

(٢) هذا خطأ بين من المؤلف رحمه الله ، فجويرية هذه : هي أم المؤمنين جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار الخزاعية المصطلقية ، سببت يوم غزوة المريسيع ، وهي غزوة بني المصطلق في السنة الخامسة ، فأتى النبي ﷺ تطلب منه إعانة في فكاك نفسها ، فقال لها : أواخر من ذلك ؟ قالت : وما هو يا رسول الله ؟ قال : أقضي عنك كتابتك وأتزوجك ، فأسلمت ، وتزوج بها وأطلق لها الأسارى من قومها . قالت عائشة : فما أعلم امرأة كانت أعظم على قومها بركة منها . أخرجه أحمد ٢٧٧/٦ بسند قوي . وفي صحيح مسلم (٢١٤٠) كانت جويرية اسمها برة ، فحوّل رسول الله ﷺ اسمها جويرية ، توفيت سنة (٥٠) ، وقيل سنة (٥٦) انظر ترجمتها في « سير أعلام النبلاء » ٢/ ٢٦١ رقم الترجمة (٣٩) .

إبراهيم ، قال : حدثنا الوليد ، قال : حدثنا عبد الله بن العلاء بن زُبَر وابن جابر ، قالا : حدثنا أبو سلام ، قال :

حدثني أبو سلمى راعي رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ - ولقيته بالكوفة في مسجد ١٥ - قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « بَخٍ بَخٍ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ بِخَمْسٍ - مَا أَثْقَلَهُنَّ فِي الْمِيزَانِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، وَالْوَلَدُ الصَّالِحُ يُتَوَفَّى لِلْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فَيَحْتَسِبُهُ » (١) .

٢ : ١

(١) إسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيح ، غير شيخ ابن حبان وهو ثقة ، والوليد - وهو ابن مسلم - قد صرح بالتحديث ، فانتفت شبهة تدليس ، وابن جابر هو : عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، وأبو سلام هو : ممطور الحبشي ، وأبو سلمى : يقال : اسمه حريث ، يعد في الشاميين .

وأخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » (١٦٧) ، والدولابي في « الأسماء والكنى » ٣٦/١ ، وابن سعد في « الطبقات » ٥٨/٦ ، وابن أبي عاصم في « السنة » ٣٦٣/٢ ، والطبراني في « الكبير » ٣٤٨/٢٢ من طرق عن الوليد بن مسلم ، به ، وصححه الحاكم ٥١١/١ ، وأقره الذهبي . وأورده الهيثمي في « المجمع » ٨٨/١٠ ، وقال : رواه الطبراني من طريقين ، ورجال أحدهما ثقات .

وأخرجه أحمد ٤٤٣/٣ و ٢٣٧/٤ عن عفان بن مسلم ، عن أبان العطار ، عن يحيى ابن أبي كثير ، عن زيد عن أبي سلام ، عن مولى لرسول الله ﷺ ، أن رسول الله ﷺ ، قال : ...

وأخرجه أحمد ٣٦٦/٥ عن يزيد ، عن هشام الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلام ، أن رجلاً حدثه ، أنه سمع النبي ﷺ قال الهيثمي : رواه أحمد ، ورجال رجال الصحيح . « المجمع » ٨٨/١٠ .

وأخرجه البزار (٣٠٧٢) من طريق العباس بن عبد العظيم الباشاني ، عن عبيد الله الدمشقي ، عن عبد الله بن العلاء بن زبر ، عن أبي سلام ، عن ثوبان ، عن رسول الله ﷺ . قال البزار : وإسناده حسن . ونقله الهيثمي ، وقال : إلا أن شيخه العباس بن عبد العظيم لم أعرفه ، والصحابي الذي لم يسم - يعني في رواية أحمد - هو ثوبان إن شاء الله . ورواه الطبراني في « الأوسط » من حديث سفينة ، =

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأَنَّ قَوْلَ الْإِنْسَانِ بِمَا وَصَفْنَا يَكُونُ خَيْرًا
لَهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ لَهُ

٨٣٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ بْنِ إِسْحَاقَ بَارَغِيَانٍ بِقَرْيَةِ سَبْنَجٍ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَنَانٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ
أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ : «لَأَنْ أَقُولَ :
سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، أَحَبُّ
إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ» (١) . ٢ : ١

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ مِنْ
أَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

٨٣٥ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، عَنْ
الرَّبِيعِ بْنِ عَمِيلَةَ

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ : «إِنَّ
أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعٌ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا

= ورجالہ رجال الصحیح . انظر «المجمع» ٨٨/١٠ ، ٨٩ ، و«تحفة الأشراف»
للمزي ٢٢٠/٩ .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩٥/١٠ من حديث أبي الدرداء .

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٨٨/١٠ عن أبي معاوية ، به .
وأخرجه مسلم (٢٦٩٥) في الذكر : باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء ،
والترمذي (٣٥٩٧) في الدعوات : باب في العفو والعافية ، عن أبي كريب ،
والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٣٥) عن أحمد بن حرب ، والبخاري (١٢٧٧)
من طريق أحمد بن عبد الجبار العطاردي ، كلهم عن أبي معاوية ، به .

إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ»^(١) . ١٠٤ : ١

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ مِنْ خَيْرِ الْكَلِمَاتِ لَا يَضُرُّ الْمَرْءَ بَأَيِّهِنَّ بَدَأَ

٨٣٦ - أخبرنا محمد بن سليمان بن فارس ، قال : حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق ، قال : سمعت أبي يقول : أخبرنا أبو حمزة ، عن الأعمش ، عن أبي صالح

عن أبي هريرة^(٢) ، قال : قال رسول الله ، ﷺ : « خَيْرُ الْكَلَامِ أَرْبَعٌ لَا يَضُرُّكَ بَأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ »^(٣) . ١٠٤ : ١

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٤٦) عن محمد بن قدامة ، عن جرير ، به .

وأخرجه أحمد ٥ / ١٠ و ٢١ ، ومسلم (٢١٣٧) في الأدب : باب كراهية التسمية بالأسماء القبيحة ، والطبراني (٦٧٩١) ، والبغوي (١٢٧٦) من طرق عن زهير ، عن منصور ، بهذا الإسناد .

وسورده المصنف برقم (٨٣٩) من رواية هلال بن يساف ، عن سمرة ، دون واسطة الربيع بن عميلة ، فيكون هلال سمع الحديث من الربيع ، ثم سمعه من سمرة ، ورواه من الطريقتين ، وهو من المزيد في متصل الأسانيد .

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٤٥) عن محمد بن جحادة ، عن منصور ، عن عمارة بن عمير ، عن الربيع بن عميلة ، به .

وعلقه البخاري ٥٦٦ / ١١ في الأيمان والنذور : باب إذا قال : والله لا أتكلم اليوم فصلى ، أو قرأ أو سبَّح . . . فقال : وقال النبي ﷺ : أفضل الكلام أربع . . .

(٢) في «الإحسان» بين عن وقال بياض ، واستدرك من «الأنواع والتقايسم» ١ / لوحة ٦٥٢ .

(٣) إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن علي بن الحسن ، فقد روى له الترمذي والنسائي ، وهو ثقة .

ذكر الأمر بالتسبيح والتحميد والتهليل والتكبير عَدَدَ مَا خَلَقَ اللَّهُ وَمَا هُوَ خَالِقُهُ

٨٣٧ - أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن سلم ، قال : حدثنا حرملة بن يحيى ، قال : حدثنا ابنُ وهب ، قال : أخبرني عمرو بنُ الحارث ، أن سعيد بنَ أبي هلال ، حدّثه عن عائشة بنتِ سعد بن أبي وقاص

عن أبيها ، أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ فِي يَدِهَا نَوًى أَوْ حَصًى تُسَبِّحُ ، فَقَالَ : « أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَا هُوَ أَيْسَرُ عَلَيْكَ مِنْ هَذَا وَأَفْضَلُ ؟ سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي السَّمَاءِ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي الْأَرْضِ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا هُوَ خَالِقٌ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ » (١) . ١٠٤ : ١

= وأخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » (٨٤١) عن محمد بن علي بن الحسن بن شقيق ، به .

وأخرجه أحمد ٣٦/٤ عن وكيع ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (٨٤٢) عن علي بن المنذر ، عن ابن فضيل ، كلاهما (وكيع وابن فضيل) عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن بعض أصحاب النبي ﷺ .

وأخرجه النسائي (٨٤٠) من طريق ضرار بن مرة ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، وأبي سعيد الخدري ، عن النبي ﷺ .

وذكره السيوطي في « الجامع الكبير » ٥١٨/٢ وزاد نسبه لابن النجار والديلمي في « مسند الفردوس » .

(١) إسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيح ، وسعيد بن أبي هلال أدرك عائشة بنت سعد فإنها توفيت سنة سبع عشرة ومئة ، وهو ولد سنة (٧٠) ونشأ بالمدينة وتوفي سنة ١٣٥ أو ٣٣٣ ، وقال المؤلف : (١٤٩ هـ) ، وأخرجه الحاكم في « المستدرک » ٥٤٧/١ - ٥٤٨ من طريق حرملة بهذا الإسناد ، وصححه هو والذهبي ، وأخرجه أبو داود (١٥٠٠) في الصلاة : باب التسبيح بالحصى ، والترمذي (٣٥٦٨) في الدعوات : باب في دعاء النبي ﷺ وتعوّذه دبر =

ذكرُ كتبةِ الله جَلَّ وعلا للعبد بَكْلٌ تسبيحةُ صدقة وكذلك التكبيرُ والتحميدُ والتهلِيلُ

٨٣٨ - أخبرنا أحمدُ بن علي بن المشني ، قال : حدثنا عبدُ الله بنُ محمد بن أسماء ، قال : حدثنا مهدي بنُ ميمون ، قال : حدثنا واصلُ مولى أبي عُيينة ، عن يحيى بن عَقل ، عن يحيى بن يَعْمَر ، عن أبي الأسود الدَّيْلِي

عن أبي ذَرٍّ ، أَنَّ نَاساً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ، قالوا : لِلنَّبِيِّ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأَجْرِ ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي ، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ . قَالَ ﷺ : « أَوْلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَتَصَدَّقُونَ بِهِ ، كُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ ، وَأَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ ، وَنَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ » (١) .

= كل صلاة ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» كما في «التحفة» ٣/٣٢٥ ، والبغوي (١٢٧٩) ، والطبراني في «الدعاء» (١٧٣٨) والدورقي (٨٨) في مسند سعد من طرق عن ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن خزيمة ، عن عائشة بنت سعد ، عن أبيها . وحسنه الترمذي مع أن خزيمة لم يوثقه غير المؤلف .

وقد حسن الحديث أيضاً الحافظ ابن حجر في «أمالى الأذكار» فيما نقله عنه ابن علان ١/٢٤٥ . وفي الباب عن صفية عند الترمذي (٣٥٥٤) والطبراني ٢٤/٧٤ - ٧٥ ، والحاكم ١/٥٤٧ وفي سنده ضعف ، لكنه يصلح شاهداً للحديث الباب فيتقوى به ، وله طريق آخر عند الطبراني في «الدعاء» (١٧٤٠) .

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وأخرجه في «صحيحه» (٧٢٠) في صلاة المسافرين : باب استحباب صلاة الضحى ، و (١٠٠٦) في الزكاة : باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف ، عن عبد الله بن محمد بن أسماء الضبي ، بهذا الإسناد .

= وأخرجه أحمد ٥/١٦٧ و ١٦٨ من طرق ، عن مهدي بن ميمون ، به .

ذكرُ البيانِ بأنَّ ما وصفنا من التسييح والتحميد والتهليل
والتكبير من أفضل الكلام لا حرجَ على المرء^(١) بأيَّهنَّ بدأ

٨٣٩ - أخبرنا أبو خليفة ، حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان
الثوري ، عن سلمة بن كهيل ، عن هلال بن يساف

عن سَمُرَةَ بن جندب قال : قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَفْضَلُ
الْكَلَامِ أَرْبَعٌ لَا تُبَالِي بِأَيَّهِنَّ بَدَأَتْ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ،
وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ »^(٢) .

٢ : ١

= وأخرجه أبو داود (٥٢٤٣) و (٥٢٤٤) في الأدب : باب في إمطة الأذى عن
الطريق ، من طرق عن واصل ، به ، وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري
(٨٤٣) في الأذان : باب صفة الصلاة ، و (٦٣٢٩) في الدعوات : باب الدعاء
بعد الصلاة ، ومسلم (٥٩٥) في المساجد : باب استحباب الذكر بعد الصلاة ،
والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (١٤٦) .
وعن أبي الدرداء عند النسائي (١٤٧) و (١٤٨) و (١٤٩) و (١٥٠) و (١٥١) .
والدثور : جمع دثرو وهو المال الكثير ويقع على الواحد والاثنين والجميع . « النهاية » .
وانظر « جامع العلوم والحكم » للحافظ ابن رجب الحنبلي ص ٢٢٠ وما
بعدها

(١) على هامش الأصل : « المؤمن » خ .
(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هلال بن يساف ، فمن
رجال مسلم . وأخرجه الطيالسي (٨٩٩) ، وأحمد ١١/٥ ، والنسائي في « عمل اليوم
والليلة » (٨٤٧) من طريق محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن سلمة بن كهيل ، به .
وأخرجه أحمد ٢٠/٥ ، وابن ماجه (٣٨١١) في الأدب : باب فضل التسييح ،
من طريقين عن سفيان ، عن سلمة بن كهيل ، به .
وتقدم برقم (٨٣٥) من رواية هلال بن يساف ، عن الربيع بن عميلة ، عن
سمرة ، وذكر هناك أنه من المزيد في متصل الأسانيد .

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأَنَّ الْكَلِمَاتِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا مَعَ التَّبَرِّي
مِنْ الْحَوْلِ وَالْقُوَّةِ إِلَّا بِاللَّهِ مَعَ الْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ

٨٤٠ - أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلَمٍ ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي
عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ دَرَّاجٍ ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « اسْتَكَثِرُوا
مِنَ الْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ » قِيلَ : وَمَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ :
« التَّكْبِيرُ ، وَالتَّهْلِيلُ ، وَالتَّسْبِيحُ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ
إِلَّا بِاللَّهِ » (١) .

٢ : ١

ذَكَرُ الْأَمْرِ بِتَقْرِينِ التَّعْظِيمِ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا إِلَى
التَّسْبِيحِ إِذْ هُوَ مِمَّا يُثْقَلُ الْمِيزَانُ فِي الْقِيَامَةِ

٨٤١ - أَخْبَرَنَا عَزُوزُ بْنُ إِسْحَاقَ الْعَابِدِ بِطَرَسُوسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ
ابْنُ يَزِيدَ الْبَحْرَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عُمَارَةُ بْنُ
الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ

(١) إسناده ضعيف ، دراج : في روايته عن أبي الهيثم ضعيف ، وأخرجه الطبري
٢٥٥/١٥ عن يونس ، والحاكم ٥١٢/١ من طريق أحمد بن عيسى المصري ،
كلاهما عن ابن وهب ، بهذا الإسناد . وصححه الحاكم ووافقه الذهبي . وأورده
السيوطي في « الدر » ٢٢٤/٤ وزاد نسبه لسعيد بن منصور وأبي يعلى وابن أبي
حاتم ، وابن مردويه .

وأخرجه أحمد ٧٥/٣ عن حسن بن موسى ، عن ابن لهيعة ، عن دراج ، به .
وإسناده ضعيف كسابقه ، لكن يشهد له ما أخرجه الطبري ٢٥٥/١٥ قال : وجدت في
كتابي عن الحسن بن الصباح البزار ، عن أبي نصر التمار ، عن عبد العزيز بن مسلم ،
عن محمد بن عجلان ، عن سعيد المقبري ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال
رسول الله ﷺ : « سبحان الله والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر ، من الباقيات
الصالحات » . وإسناده حسن .

وله شواهد أخر انظرها في « الدر المنثور » ٢٢٤/٤ - ٢٢٥ .

عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ » (١) . ١٠٤ : ١

ذكر استحباب عقد المرء التسبيح والتهليل
والتقديس بالأنامل إذ هن مسؤولات ومستطقات

٨٤٢ - أخبرنا أبو يعلى ، قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا محمد بن بشر ، قال : سمعت هانيء بن عثمان ، عن أمه حميضة بنت ياسر

عن جدتها يسيرة - وكانت إحدى المهاجرات - قالت : قال لنا رسول الله ﷺ : « عَلَيْكُنَّ بِالتَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّقْدِيسِ ، وَاعْقِدْنَ (٢) بِالْأَنَامِلِ ، فَإِنَّهُنَّ مَسْئُولَاتٌ وَمُسْتَطَقَاتٌ » (٣) . ٢ : ١

(١) إسناده صحيح ، عباس بن يزيد ، فيه كلام يسير لا يضر ، وقد تنوع ، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين . وقد تقدم برقم (٨٣١) .

(٢) في الأصل : واعقدن ، والمثبت من مصادر التخريج .

(٣) هو في « المصنف » لابن أبي شيبة ٢٨٩/١٠ ، وأخرجه أحمد ٣٧٠/٦ - ٣٧١ ، وابن سعد في « الطبقات » ٣١٠/٨ ، والترمذي (٣٥٨٣) ، والطبراني في « الكبير » ٧٣/٢٥ (١٨١) من طرق عن محمد بن بشر بهذا الإسناد

وأخرجه أبو داود (١٥٠١) ، والطبراني ٧٤/٢٥ من طريق مسدد ، عن عبد الله بن داود ، عن هانيء بن عثمان ، به ، وهانيء بن عثمان لم يوثقه غير المؤلف ، ولا يعرف بغير هذا الحديث ، وكذا حميضة بنت ياسر شيخته ، فيه ، ومع ذلك فقد صححه الذهبي في المختصر مع أن الحاكم ٥٤٧/١ سكت عنه ، وحسنه النووي في « الأذكار » ، والحافظ ابن حجر في « أمالي الأذكار » فيما ذكره ابن علان ٢٤٧/١ .

ويُسَمَّى - ويقال : أسيرة - ذكروها في الصحابة ، وكنوها أم ياسر ، وأوردها ابن سعد في « الطبقات » ٣١٠/٨ في النساء الغرائب من غير الأنصار ، وقال المؤلف وابن مندة وأبو نعيم وابن عبد البر : كانت من المهاجرات ، وليس لها في الكتب الستة غير هذا الحديث .

ذكر استعمال المصطفى ﷺ العمل^(١) الذي وصفناه

٨٤٣ - أخبرنا أحمد^(٢) بن يحيى بن زهير بئسّر ، حدثنا أحمد بن المقدم العجلي ، حدثنا عثام بن علي ، عن الأعمش ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه .

عن عبد الله بن عمرو قال : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَعْقِدُ التَّسْبِيحَ بِيَدِهِ^(٣) .
٢ : ١

ذكر تفضل الله جلّ وعلا على حامده بإعطائه ملء الميزان ثواباً في القيامة

٨٤٤ - أخبرنا الحسن بن سفيان ، قال : حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ، قال : حدثنا محمد بن شعيب بن شابور ، قال : حدثني

(١) في هامش الأصل : « الفعل » خ .

(٢) في الأصل : محمد ، وهو خطأ ، راجع المقدمة بحث شيوخ المؤلف .

(٣) حديث صحيح ، رجاله ثقات ، فقد تابع شعبة الأعمش في روايته عن عطاء ، عند الحاكم والبيهقي ، وهو ممن سمع من عطاء قبل الاختلاط .

وأخرجه أبو داود (١٥٠٢) في الصلاة : باب التسبيح بالحصى ، والترمذي (٣٤١١) في الدعوات ، و (٣٤٨٦) باب ما جاء في عقد التسبيح باليد ، والنسائي ٧٩/٣ في السهو : باب عقد التسبيح ، والحاكم ٥٤٧/١ ، والبيهقي ٢٥٣/٢ ، والبغوي (١٢٦٨) ، من طرق عن عثام بن علي ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الحاكم ٥٤٧/١ من طريق عفان ، والبيهقي في « السنن » ٢٥٣/٢ من طريق آدم بن أبي إياس ، كلاهما عن شعبة ، عن عطاء ، به . وصححه الذهبي في « المختصر » .

وأخرجه مطولاً أحمد في « المسند » ١٦٠/٢ ، ١٦١ ، ٢٠٤ ، ٢٠٥ ، وأبو داود (٥٠٦٥) في الأدب : باب في التسبيح عند النوم ، والترمذي (٣٤١٠) في الدعوات ، والنسائي ٧٤/٣ في السهو : باب عدد التسبيح بعد التسليم ، من طرق عن عطاء ، به .

معاوية بن سَلَام ، عن أخيه زيد بن سَلَام ، أنه أخبره عن جده أبي سَلَام ،
عن عبد الرحمن بن غَنَم^(١)

أن أبا مالك الأشعري حدثه ، أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال :
« إِسْبَاحُ الْوُضُوءِ^(٢) شَطْرُ الْإِيْمَانِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ ،
والتَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ مِلْءُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ ،
وَالزَّكَاةُ بَرْهَانٌ ، وَالصَّدَقَةُ ضِيَاءٌ^(٣) ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ ،
كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو ، فَبَائِعٌ نَفْسَهُ ، فَمُعْتِقُهَا ، أَوْ مُوْبِقُهَا^(٤) » . ١ : ٢ :

(١) في الأصل : غانم ، وهو تحريف .

(٢) في مسلم وأحمد : « الطهور شطر الإيمان » وفي الترمذي : « الوضوء » .

(٣) في مسلم وأحمد والترمذي : « والصدقة برهان والصبر ضياء » ، وفي ابن ماجه :
« والزكاة برهان والصبر ضياء » وقال الحافظ ابن رجب في « شرح الأربعين » ص
٢٠٠ : في أكثر نسخ مسلم « والصبر ضياء » ، وفي بعضها : « والصيام ضياء » .

(٤) إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن شعيب بن شابور
وعبد الرحمن بن غنم ، فقد روى لهما أصحاب السنن . وأبوسلام هو : مطور الحبشي
من تابعي أهل الشام ، وأخرجه ابن ماجه (٢٨٠) في الطهارة : باب الوضوء شطر الإيمان ،
عن عبد الرحمن بن إبراهيم دُحَيْم ، بهذا الإسناد .

وأخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » (١٦٩) من طريق عيسى بن مساور ،
عن محمد بن شعيب بن شابور . بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٣٤٢/٥ و ٣٤٣ ، ومسلم (٢٢٣) في الطهارة : باب فضل
الوضوء ، والترمذي (٣٥١٧) في الدعوات ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة »
(١٦٨) ، من طرق عن أبان بن يزيد ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن زيد بن سلام ،
عن أبي سلام ، عن أبي مالك الأشعري . لكن سقط زيد من سند أحمد ٣٤٢/٥ .

وأخرجه أحمد ٢٤٤/٥ من طريق يحيى بن ميمون العطار ، عن يحيى بن أبي
كثير ، بالإسناد المتقدم .

وانظر في شرح الحديث « جامع العلوم والحكم » ص ٢٠٠ - ٢٠٩ .

ذَكَرُ وَصِفِ الْحَمْدَ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا الَّذِي يَكْتُبُ
لِلْحَامِدِ رَبَّهُ بِهِ مِثْلُهُ سِوَاءَ كَأَنَّهُ قَدْ فَعَلَهُ

٨٤٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خُلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ أَخِي
أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ

عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
فِي الْحَلَقَةِ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَعَلَى الْقَوْمِ
فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ
وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ » . فَلَمَّا جَلَسَ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا
طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ :
« كَيْفَ قُلْتَ ؟ » فَرَدَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ كَمَا قَالَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
« وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ ابْتَدَرَهَا عَشْرَةُ أَمْلَاحٍ كُلُّهُمْ حَرِيصٌ عَلَى أَنْ
يَكْتُبُوهَا ، فَمَا دَرَوْا كَيْفَ يَكْتُبُونَهَا ، فَرَجَعُوهُ إِلَى ذِي الْعِزَّةِ جَلَّ
ذِكْرُهُ ، فَقَالَ : اكْتُبُوهَا كَمَا قَالَ عَبْدِي » (١) .

٢ : ١

(١) رجاله ثقات ، إلا أن خلف بن خليفة اختلط بأخرة ، وقد أخرج له مسلم من رواية قتيبة عنه .
وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٤١) عن قتيبة بن سعيد ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ١٥٨/٣ عن حسين بن محمد ، عن خلف بن خليفة ، به .
وأخرجه أحمد ١٦٧/٣ ، ومسلم (٦٠٠) في المساجد : باب ما يقال بين تكبيرة
الإحرام والقراءة ، والنسائي ١٣٢/٢ ، ١٣٣ في الافتتاح ؛ من طرق عن حماد بن
سلمة ، عن قتادة ، وثابت ، وحמיד ، عن أنس ؛ أن رجلاً جاء فدخل الصف ، وقد
حفره النفس ، فقال : (زاد أحمد «حين قام في الصلاة») الحمد لله حمداً كثيراً
طيباً مباركاً فيه ، فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته ، قال : « أَيْكُمُ الْمُتَكَلِّمُ
بِالْكَلِمَاتِ ؟ » فَأَرَمَ الْقَوْمَ ، فَقَالَ : « أَيْكُمُ الْمُتَكَلِّمُ بِهَا ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بِأَسَاءً » ، فَقَالَ
رَجُلٌ : جِئْتُ وَقَدْ حَفَزَنِي النَّفْسُ فَقُلْتُهَا ، فَقَالَ ﷺ : « لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مُلْكًا
يَبْتَدِرُونَهَا أَيْهِمْ يَرْفَعُهَا » .

قال الشيخ : معنى « قال عبدي » في الحقيقة أنني قبلته .

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا مِنْ
أَفْضَلِ الدُّعَاءِ ، وَالتَّهْلِيلَ لَهُ مِنْ أَفْضَلِ الذِّكْرِ

٨٤٦ - أخبرنا محمد بن علي الأنصاري من ولد أنس بن مالك
بالبصرة ، قال : حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي ، قال : حدثنا موسى بن
إبراهيم الأنصاري ، قال : سمعت طلحة بن خراش يقول :

سمعت جابر بن عبد الله يقول : سمعت النبي ﷺ ،
يقول : « أَفْضَلُ الذِّكْرِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ الْحَمْدُ
لِلَّهِ » (١) .

وأخرجه أحمد ١٠٦/٣ و ١٨٨ من طرق عن حميد ، عن أنس ، وزاد فيه : ثم
قال : « إذا جاء أحدكم إلى الصلاة ، فليمش على هيئته ، فليصل ما أدرك ، وليقض
ما سبقه » .

وأخرجه أحمد ١٩١/٣ من طريق يهزبن أسد ، عن همام ، عن قتادة ، عن
أنس ، وفيه : جاء رجل والنبي ﷺ في الصلاة ، فقال : الحمد لله . . .

وفي الباب عن رفاعه بن رافع الزرقى ، قال : كنا يوماً نصلي وراء
رسول الله ﷺ ، فلما رفع رسول الله ﷺ رأسه من الركعة وقال : « سمع الله لمن
حمده » ، قال رجل وراءه : ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ، فلما
انصرف رسول الله ﷺ ، قال : « من المتكلم آنفاً ؟ » فقال الرجل : أنا يا
رسول الله ، فقال رسول الله ﷺ : « لقد رأيت بضعا وثلاثين ملكاً يتندرونها أيهم
يكتبها أول » . أخرجه مالك ٢١١/١ و ٢١٢ ، والبخاري (٧٩٩) في الأذان : باب
١٢٦ ، وأبو داود (٧٧٠) و (٧٧٣) في الصلاة : باب ما تستفتح به الصلاة من الدعاء ،
والترمذي (٤٠٤) في الصلاة : باب ما جاء في الرجل يعطس في الصلاة ، والنسائي
١٤٥/٢ في الافتتاح : باب قول المأموم إذا عطس خلف الإمام .

(١) إسناده حسن ، وأخرجه الترمذي (٣٣٨٣) في الدعوات : باب ما جاء أن دعوة =

ذَكَرُ الْأَمْرِ لِلْمَرْءِ الْمُسْلِمِ أَنْ يَحْمَدَ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا
عَلَى مَا هَدَاهُ لِلْإِسْلَامِ إِذَا رَأَى غَيْرَ الْإِسْلَامِ ، أَوْ قَبْرَهُ

٨٤٧ - أخبرنا أحمد بن علي بن المشني ، قال : حدثنا الحارث بن سُرَيْج النَّقَّال^(١) ، قال : حدثنا يحيى بن اليمان ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة

عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، قال : « إِذَا مَرَرْتُمْ بِقُبُورِنَا وَقُبُورِكُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ ، فَأَخْبِرُوهُمْ أَنَّهُمْ فِي النَّارِ »^(٢) .

٨٣ : ١

= المسلم مستجابة ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (٨٣١) ، والحاكم ٥٠٣/١ وصححه ووافقه الذهبي ، عن يحيى بن حبيب بن عربي ، بهذا الإسناد ، وقال الترمذي : « هذا حديث حسن غريب ، لا يعرف إلا من حديث موسى بن إبراهيم » وهو صدوق يخطيء كما في « التقريب » ، فمثله يكون حديثه حسناً . وأخرجه ابن ماجة (٣٨٠٠) في الأدب : باب فضل الحامدين ، وابن أبي الدنيا في « الشكر » ص ٣٧ ، والبيهقي في « الأسماء والصفات » ص ١٠٥ ، وفي « شعب الإيمان » ١٢٨/١/٢ ، والخرائطي في « فضيلة الشكر » ص ٣٥ ، والبيهقي (١٢٦٩) ، والحاكم ٤٩٨/١ ؛ من طرق عن موسى بن إبراهيم الأنصاري ، به . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .

(١) تصحفت في الاصل إلى « البقال » .

(٢) إسناده ضعيف جداً ، الحارث بن سريج : قال ابن معين : ليس بشيء ، وقال النسائي : ليس بثقة ، وقال ابن عدي : ضعيف يسرق الحديث ، وشيخه يحيى بن اليمان كثير الخطأ . وأخرجه ابن السني في « عمل اليوم والليلة » برقم (٥٩٩) من طريق أبي يعلى ، عن الحارث بن سريج ، به . ويغني عنه حديث سعد بن أبي وقاص عند البزار ٦٤/١ ، ٦٥ ، والطبراني (٣٢٦) ، وابن السني (٦٠٠) ، والبيهقي في « دلائل النبوة » ١٩١/١ ، ١٩٢ ، والضياء في « المختارة » ٣٣٣/١ ، من طرق عن إبراهيم بن سعد ، عن الزهري ، عن عامر بن سعد ، عن أبيه ، قال : جاء أعرابي الى النبي ﷺ ، فقال : إن أبي كان يصل الرحم وكان وكان فأين هو ؟ قال : « في النار » ، فكأن الأعرابي وجد من ذلك ، فقال : يا =

قال أبو حاتم رضي الله عنه : أمر المصطفى ﷺ في هذا الخبر المسلم إذا مرّ بقبر غير المسلم ، أن يحمد الله ، جلّ وعلا ، على هدايته إياه الإسلام ، بلفظ الأمر بالإخبار إياه أنه من أهل النار ، إذ محال أن يخاطب من قد بلي بما لا يقبل عن المخاطب بما يخاطبه به .

ذكرُ الإخبارِ عما يجبُ على المرءِ من الحمدِ لله
على عصمته إياه عما خرَجَ إليه من حَدّ عنه

٨٤٨ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة ، قال : حدثنا ابن أبي السري ، قال : حدثنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا معمر ، عن همام بن منبه

عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « قال الله تبارك وتعالى : كَذَّبَنِي عَبْدِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ ، وَشَتَمَنِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ ؛ تَكْذِيبِي أَنْ يَقُولَ : أَنِّي يُعِيدُنَا كَمَا بَدَأْنَا ، وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ أَنْ ^(١) يَقُولَ : اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا ، وَإِنِّي الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ أَلِدْ وَلَمْ أُولَدْ ، وَلَمْ يَكُنْ لِي كُفُوًا أَحَدٌ » ^(٢) .

= رسول الله فأين أبوك ؟ قال : « حيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار » ، قال : فأسلم الأعرابي بعد ، فقال : لقد كلفني رسول الله ﷺ تعباً ما مررت بقبر كافر إلا بشرته بالنار . وهذا سند صحيح .

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١١٧/١ ، ١١٨ ، وقال : رواه البزار ، والطبراني في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

(١) كذا وقع هنا وفي البخاري بحذف الفاء في جواب « أما » ، وفي رواية الأعرج عند البخاري : فأما تكذيبه إياي ، فقله لن يعيدني .

(٢) حديث صحيح ، ابن أبي السري : - وهو محمد بن المتوكل بن عبد الرحمن بن حسان =

ذَكَرُوصِفِ التَّهْلِيلِ الَّذِي يُعْطِي اللَّهُ مَنْ
هَلَّلَهُ بِهِ عَشْرَ مَرَّاتٍ ثَوَابَ عَتَقِ رَقَبَةٍ

٨٤٩ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي
بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى
كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ؛ فِي يَوْمٍ مِثَّةَ مَرَّةٍ ، كَانَتْ عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ ،
وَكُتِبَتْ لَهُ مِثَّةُ حَسَنَةٍ ، وَمُحِيتَ عَنْهُ مِثَّةُ سَيِّئَةٍ ، وَكَانَ لَهُ جِزْرًا مِنْ
الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمِسيَ ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ
إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ عَمَلًا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ » (١) .

= الهاشمي مولا هم أبو عبد الله العسقلاني - صدوق له أوهام كثيرة إلا أنه قد توبع عليه ،
وباقى رجاله ثقات رجال الشيخين .

وأخرجه أحمد ٣١٧/٢ ، والبخاري (٤٩٧٥) في التفسير : باب قوله تعالى :
«اللله الصمد» ، من طريق إسحاق بن منصور ، والبيهقي في « الأسماء
والصفات » ص ٥٠٦ ، من طريق أحمد بن يوسف السلمي ، ثلاثتهم عن
عبد الرزاق ، بهذا الإسناد .

وأخرجه البخاري (٣١٩٣) في بدء الخلق ، و (٤٩٧٤) في التفسير ، والنسائي
١١٢/٤ في الجنائز : باب أرواح المؤمنين ، من طرق عن أبي الزناد ، عن
الأعرج ، عن أبي هريرة .

وأخرجه أحمد ٣٥٠/٢ عن حسن بن موسى ، عن ابن لهيعة ، عن أبي يونس ،
عن أبي هريرة .

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وهو في «الموطأ» ٢٠٩/١ في
القرآن : باب ما جاء في ذكر الله تبارك وتعالى ، ومن
طريق مالك أخرجه أحمد ٣٠٢/٢ ٣٧٥ ، والبخاري (٣٢٩٣)
في بدء الخلق : باب صفة إبليس ، و (٦٤٠٣) في الدعوات : باب فضل التهليل ،
ومسلم (٢٦٩١) في الذكر والدعاء : باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء ،
والترمذي (٣٤٦٨) في الدعوات ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (٢٥) ، وابن =

ذَكَرُ الْبَيَانِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِنَّمَا يُعْطِي الْمُهْلَلَ
لَهُ بِمَا وَصَفْنَا ثَوَابَ رَقَبَةٍ لَوْ أَعْتَقَهَا إِذَا أَضَافَ
الْحَيَاةَ وَالْمَمَاتَ فِيهِ ^(١) إِلَى الْبَارِي جَلَّ وَعَلَا

٨٥٠ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ نَافِلَةً ^(٢) الْحَسَنُ بْنُ عَيْسَى
قَالَ : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ أَنَّهُ قَالَ :
سَمِعْتُ زَيْدًا الْإِيَامِي ^(٣) يَحَدِّثُ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ عَوْسَجَةَ

عَنْ الْبَرَاءِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، يُخَيَّرُ وَيُمِيتُ ،
وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ - عَشْرَ مَرَّاتٍ - كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ أَوْ نَسَمَةٍ» ^(٤) .
٢ : ١

= مَاجَةَ (٣٧٩٨) فِي الْأَدَبِ : بَابُ فَضْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَالْبُغْوِيُّ (١٢٧٢) .
وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (٢٦) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ
أَبِي هَنْدٍ ، عَنْ سَمِيٍّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مَعَ اخْتِلَافٍ فِي لَفْظِهِ .

(١) فِي هَامِشِ الْأَصْلِ : فِيهَا خ .

(٢) النَّافِلَةُ : وَلَدُ الْوَلَدِ .

(٣) فِي «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ» : الْيَامِي ، وَيُقَالُ : الْإِيَامِي .

(٤) إِسْنَادُهُ قَوِيٌّ ، شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : هُوَ ابْنُ فُرُوحٍ الْحَبْطِيُّ الْأُبْلِيُّ ، صَدُوقٌ مِنْ
رِجَالِ مُسْلِمٍ وَبَاقِي رِجَالِهِ ثِقَاتٌ مِنْ رِجَالِ السُّنَنِ خَلَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْسَجَةَ وَهُوَ
ثِقَةٌ ، لَكِنْ لَمْ يَخْرُجْ لَهُ الشَّيْخَانُ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٨٥/٤ عَنْ عَفَّانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ
مُصَرِّفٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٨٥/٤ عَنْ عَفَّانَ ، وَ ٣٠٤/٤ عَنْ يَحْيَى وَمُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ،
ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ طَلْحَةَ ، بِهِ . وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٨٦/٤ ، ٢٨٧ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، عَنْ قَتَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ ، بِهِ . وَهَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ .

ذَكَرُ الْكَلِمَاتِ الَّتِي إِذَا قَالَهَا الْمَرْءُ
الْمُسْلِمُ صَدَّقَهُ رَبُّهُ جَلَّ وَعَلَا عَلَيْهَا

٨٥١ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُنْثَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي بُكَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ
الْأَعْرَبِيِّ أَبِي مُسْلِمٍ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا قَالَ الْعَبْدُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، صَدَّقَهُ رَبُّهُ .
قَالَ : صَدَقَ عَبْدِي ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا ، وَأَنَا أَكْبَرُ ، وَإِذَا قَالَ : لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ ، صَدَّقَهُ رَبُّهُ ، قَالَ : صَدَقَ عَبْدِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا
وَحْدِي . وَإِذَا قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، صَدَّقَهُ رَبُّهُ قَالَ :
صَدَقَ عَبْدِي ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا لَا شَرِيكَ لِي ، وَإِذَا قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا
اللَّهُ لَهُ الْمُلْكُ ، صَدَّقَهُ رَبُّهُ ، قَالَ : صَدَقَ عَبْدِي ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا ،
لِي الْمُلْكُ وَلِيَ الْحَمْدُ ، وَإِذَا قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، لَا حَوْلَ وَلَا
قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، صَدَّقَهُ رَبُّهُ ، وَقَالَ : صَدَقَ عَبْدِي ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا ،

= ولم يرد في روايات أحمد لفظ « يحيي ويميت » وأخرجه الحاكم ٥٠١/١ من
طريق الحسن بن عطية ، عن محمد بن طلحة بن مصرف ، عن أبيه ، به ، ولم يذكر
فيه أيضاً لفظ « يحيي ويميت » وصححه الحاكم ، وَتَعَقَّبُ الذَّهَبِيُّ بِأَنَّ الْحَسَنَ بْنَ
عَطِيَّةَ ضَعَفَهُ الْأَزْدِيُّ لَيْسَ بِشَيْءٍ ، فَإِنَّهُ صَدُوقٌ كَمَا قَالَ أَبُو حَاتِمٍ ، وَقَدْ تَوَبَّعَ عَلَيْهِ .
ولفظ « يحيي ويميت » ثابت من حديث أبي أيوب عند أحمد ٤٢٠/٥ ولفظه بتمامه
« من قال حين يصبح : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ
يَحْيِي وَيُمِيتُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ
قَالَهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ ، وَحُطَّ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا عَشْرُ سَيِّئَاتٍ ، وَرَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ ،
وَكَانَ لَهُ كَعَشْرِ رِقَابٍ ، وَكَانَ لَهُ مَسْلُحَةٌ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ إِلَى آخِرِهِ ، وَلَمْ يَعْمَلْ يَوْمَئِذٍ
عَمَلًا يَقْهَرُهُنَّ ، فَإِنْ قَالَ حِينَ يُمْسِي ، فَمِثْلُ ذَلِكَ » .

١٠٤:١

وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِیْ» (١) .

ذكر ما يجب على المرء من الإحراز بذكر الله جلَّ
وعلا في أسبابه دُونَ الاتكال على قضاء الله فيها

٨٥٢ - أخبرنا ابنُ الجُنَيْدِ بُسَّتَ ، قال : حدثنا قُتَيْبَةُ ، قال : حدثنا
أبو ضَمْرَةَ ، عن أبي مودود ، عن محمد بن كعب ، عن أبان بن عثمان

عن عثمان ، أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال : « مَنْ قَالَ حِينَ
يُصْبِحُ : بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا
فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، لَمْ تَفْجَأْهُ فَاجِئَةٌ
بَلَاءٍ حَتَّى يُمْسِيَ ، وَإِنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِي لَمْ تَفْجَأْهُ فَاجِئَةٌ بَلَاءٍ حَتَّى
يُصْبِحَ » (٢) .

٢: ١

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الأغرف من رجال مسلم ،
وهو في «مسند أبي يعلى» (١٢٥٨) وأخرجه عبد بن حميد (٩٤٤) والنسائي في «عمل
اليوم والليلة» (٣١) من طريق إسرائيل بهذا الإسناد . وأخرجه الترمذي (٣٤٣٠) في
الدعوات : باب ما يقول العبد إذا مرض ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٠) و (٣١)
و (٣٤٨) ، وابن ماجه (٣٧٩٤) في الأدب : باب فضل لا إله إلا الله ، وعبد بن حميد في
«المنتخب من المسند» (٩٤٣) من طرق عن أبي إسحاق ، بهذا الإسناد ، وقال الترمذي :
هذا حديث حسن غريب . وقد رواه شعبة عن أبي إسحاق ، عن الأغرف أبي مسلم عن أبي
هريرة وأبي سعيد بنحو هذا الحديث بمعناه ولم يرفعه شعبة ، حدثنا بذلك بندار ، حدثنا
محمد بن جعفر ، عن شعبة بهذا . قلت : ومن طريق بندار هذا أخرجه النسائي أيضاً في
«عمل اليوم والليلة» (٣٢) . وشعبة روى عن أبي إسحاق قبل الاختلاط ، ولا يضر وقفه ،
فإنه ليس للرأي فيه مجال ، فيكون له حكم الرفع ، وقد تابع أبا إسحاق على رفعه أبو جعفر
الفراء عند عبد بن حميد (٩٤٥) بسند رجاله ثقات ، فيتقوى الحديث بهذه المتابعة ،
ويصح .

(٢) إسناده صحيح ، وأبو مودود هو : عبد العزيز بن أبي سليمان الهذلي ، مولاهم المدني
وثقه المؤلف ، وابن معين ، وأحمد ، وأبو داود ، وابن المديني ، وقول الحافظ في
«التقريب» : مقبول وهم منه رحمه الله .

=

ذَكَرُ اسْتِحْبَابِ الذِّكْرِ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي الْأَحْوَالِ
حَذَرَ أَنْ يَكُونَ الْمَوَاضِعُ عَلَيْهِ تِرَةً فِي الْقِيَامَةِ

٨٥٣ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَثْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا جَلَسَ
قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَةٌ ، وَمَا مَشَى أَحَدٌ
مَمْشًى لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ فِيهِ ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ تِرَةٌ ، وَمَا أَوَى أَحَدٌ إِلَى
فِرَاشِهِ وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ فِيهِ ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ تِرَةٌ » (١) .

وأخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند ١/٧٢ ، وأبو داود (٥٠٨٩) في
الأدب : باب ما يقول إذا أصبح ، والطحاوي في « مشكل الآثار » ١٧١/٤
والبغوي (١٣٢٦) ، من طرق عن أبي ضمرة أنس بن عياض ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أبو داود (٥٠٨٨) في الأدب ، عن عبد الله بن مسلمة ، عن أبي مودود
عمن سمع أبان بن عثمان ، به .

وأخرجه أبو داود الطيالسي ص ١٤ رقم (٧٩) من طريق عبد الرحمن بن أبي
الزناد ، عن أبيه ، عن أبان ، به ، ومن طريق أبي داود أخرجه البخاري في الأدب
المفرد برقم (٦٦٠) ، والترمذي (٣٣٨٨) في الدعوات : باب ما جاء في الدعاء إذا
أصبح وإذا أمسى ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (٣٤٦) ، وابن ماجه
(٣٨٦٩) في الأدب : باب ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى .

وأخرجه أحمد ١/٦٢ و ٦٦ ، والحاكم ١/٥١٤ من طرق عن ابن أبي الزناد ، عن
أبيه ، عن أبان ، به . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .
وسيرد أيضاً برقم (٨٦٢) .

(١) حديث صحيح ، رجاله ثقات ، إلا أن فيه عننة الوليد وهو مدلس ، وأخرجه أبو
داود (٤٨٥٦) في الأدب : باب كراهية أن يقوم الرجل من مجلسه ولا يذكر الله ،
والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (٤٠٤) عن قتيبة بن سعيد ، عن الليث ، عن
ابن عجلان ، عن سعيد المقبري ، به .

= وأخرجه أبو داود (٥٠٥٩) في الأدب : باب ما يقول عند النوم ، عن حامد بن يحيى ، عن أبي عاصم ، عن ابن عجلان ، عن سعيد المقبري ، به .

وأخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » (٤٠٥) عن سويد بن نصر ، عن عبد الله بن المبارك ، عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد المقبري ، عن أبي إسحاق مولى عبد الله بن الحارث ، عن أبي هريرة ، به .

وأخرجه أحمد ٤٣٢/٢ من طريق يحيى القطان وروح ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (٤٠٦) من طريق يحيى القطان ، كلاهما عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد المقبري ، عن إسحاق مولى عبد الله بن الحارث ، عن أبي هريرة ، به .

وأورده الهيثمي في « المجمع » ٨٠/١٠ وقال : رواه أحمد ، وأبو إسحاق مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل لم يوثقه أحد ، ولم يجرحه ، وبقيّة رجال أحد إسنادي أحمد رجال الصحيح .

قلت : وأبو إسحاق مولى عبد الله بن الحارث ، ذكره المزي في « تهذيب الكمال » في الكنى ، وذكره قبل ذلك فيمن اسمه إسحاق غير منسوب ، لكنه رجّح أن الصواب أبو إسحاق ، وقال الحافظ ابن حجر : وقع في بعض النسخ من النسائي : عن أبي إسحاق ، والثابت في رواية حمزة الحافظ إسحاق بغير أداة كنية ، وكذا عند أحمد وأبي داود والطبراني في الدعاء . وإسحاق المذكور ما عرفت من حاله شيئاً . انظر « تهذيب الكمال » ٥٠١/٢ ، ٥٠٢ ، و « تهذيب التهذيب » ٢٥٨/١ ، و « النكت الظرف » ٤٢٥/١٠ .

وصححه الحاكم ٥٥٠/١ ووافقه الذهبي ، لكن تحرف فيه إسحاق مولى عبد الله بن الحارث إلى إسحاق بن عبد الله بن الحارث .

وأخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » (٤٠٧) عن أحمد بن حرب ، عن قاسم بن يزيد ، عن ابن أبي ذئب ، عن إسحاق ، عن أبي هريرة . قال المزي : وهو وهم . يعني بإسقاط المقبري . انظر « تحفة الأشراف » ٤٢٦/١٠ .

وأخرجه أحمد ٤٤٦/٢ و ٤٨١ و ٤٨٤ ، والترمذي (٣٣٨٠) في الدعاء : باب في القوم يجلسون ولا يذكر الله ، وإسماعيل القاضي في « فضل الصلاة على النبي » (٥٤) ، وأبو نعيم في « الحلية » ١٣٠/٨ ، والبيهقي في « السنن » ٢١٠/٣ ، والبعثي في « شرح السنة » (١٢٥٤) ، من طرق عن سفيان ، عن صالح مولى التوأمة ، عن أبي هريرة . وسفيان ممن سمع من صالح بعد الاختلاط ، لكن تابعه عليه ابن أبي ذئب عند أحمد ٤٥٣/٢ ، وزيد بن سعد عنده أيضاً ٤٩٥/٢ ، وهما ممن سمع من صالح قبل الاختلاط ، فالسند صحيح . وصححه الحاكم =

ذَكَرُ تَمَثِيلِ الْمُصْطَفَى الْمَوْضِعَ الَّذِي يُذَكِّرُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا
فِيهِ ، وَالْمَوْضِعَ الَّذِي لَا يُذَكِّرُ اللَّهُ فِيهِ

٨٥٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو
أَسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ

عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « مَثَلُ الْبَيْتِ
الَّذِي يُذَكِّرُ اللَّهُ فِيهِ ، وَالْبَيْتِ الَّذِي لَا يُذَكِّرُ اللَّهُ فِيهِ مَثَلُ الْحَيِّ
وَالْمَيِّتِ » (١) .

٤٩٦/١ ، فَتَعَقِبَهُ الذَّهَبِيُّ بِقَوْلِهِ : « صَالِحٌ ضَعِيفٌ » لَكِنْ تَقْدِمُ ذِكْرَ رِوَايَةٍ مِنْ سَمِعَ مِنْهُ
قَبْلَ الْاِخْتِلَافِ .

وَتَقْدِمُ بِرَقْمِ (٥٩٠) مِنْ طَرِيقِ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،
فَانْظُرْ تَخْرِيجَهُ هُنَاكَ .

وَالْتَّرَةُ : النَقْصُ ، يُقَالُ : وَتَرَهُ يَتَرُهُ تَرَةً ، إِذَا نَقَصَهُ ، وَقِيلَ : التَّرَةُ هُنَا : التَّبَعَةُ .
وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : وَمَعْنَى قَوْلِهِ : « تَرَةً » يَعْنِي حَسْرَةً وَنَدَامَةً .

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٤٠٧) فِي الدَّعَوَاتِ : بَابُ فَضْلِ
ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَمُسْلِمٌ (٧٧٩) فِي صَلَاةِ الْمَسَافِرِينَ : بَابُ اسْتِجَابِ صَلَاةِ النَّافِلَةِ فِي
بَيْتِهِ ، وَجَوَازِهَا فِي الْمَسْجِدِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَاءِ أَبِي كُرَيْبٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَلَفْظُ
الْبُخَارِيِّ : « مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُ رَبَّهُ مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ » .

قَالَ الْحَافِظُ فِي « الْفَتْحِ » ٢١٠/١١ : وَقَدْ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ - وَهُوَ
مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ - شَيْخُ الْبُخَارِيِّ ، فِيهِ بِسْنَدِهِ الْمَذْكُورُ بِلَفْظِ « مَثَلُ الْبَيْتِ الَّذِي يَذْكُرُ
اللَّهُ فِيهِ وَالْبَيْتِ الَّذِي لَا يَذْكُرُ اللَّهُ فِيهِ مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ » وَكَذَا أَخْرَجَهُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ
وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ جَمِيعاً عَنْ أَبِي يَعْلَى عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ ، وَكَذَا أَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ
عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَالْإِسْمَاعِيلِيُّ أَيْضاً عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سَفْيَانَ ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرَادٍ ، وَعَنْ الْقَاسِمِ بْنِ زَكْرِيَّا ، عَنْ يَوْسُفَ بْنِ مُوسَى ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ
سَعِيدِ الْجَوْهَرِيِّ ، وَمُوسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيِّ ، وَالْقَاسِمِ بْنِ دِينَارٍ ، كُلُّهُمْ
عَنْ أَبِي أَسَامَةَ ، فَتَوَارَدَ هَؤُلَاءُ عَلَى هَذَا اللَّفْظِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ هُوَ الَّذِي حَدَّثَ بِهِ
بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ شَيْخُ أَبِي أَسَامَةَ ، وَانْفِرَادُ الْبُخَارِيِّ بِاللَّفْظِ الْمَذْكُورِ دُونَ بَقِيَّةِ
أَصْحَابِ أَبِي كُرَيْبٍ ، وَأَبِي أَسَامَةَ يُشِيرُ بِأَنَّهُ رَوَاهُ مِنْ حَفْظِهِ ، أَوْ تَجَوَّزَ فِي رِوَايَتِهِ =

ذكرُ حفوفِ الملائكة بالقومِ يجتمعون على ذكرِ الله مع نزولِ السَّكِينَةِ عليهم

٨٥٥- أخبرنا أحمدُ بنُ علي بنِ المثنى ، قال : حدثنا خلفُ بنُ هشام البزار ، قال : حدثنا أبو الأحوص ، عن أبي إسحاق ، عن الأغر ، قال :

أشهد على أبي سعيدٍ الخُدْري ، وأبي هريرة ، أنهما شهدا على رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أنه قال : « مَا جَلَسَ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ ،

= بالمعنى الذي وقع له ، وهو أن الذي يوصف بالحياة وبالموت هو الساكن لا السكن ، وأن إطلاق الحي والميت في وصف البيت إنما يراد به ساكن البيت ، فشبه الذاكر بالحي الذي ظاهره متزين بنور الحياة وباطنه بنور المعرفة ، وغير الذاكر بالبيت الذي ظاهره عاطل وباطنه باطل . وقيل : موقع التشبيه بالحي والميت لما في الحي من النفع لمن يُؤاليه ، والضرر لمن يعاديه ، وليس ذلك في الميت ، والمراد بذكر الله هو الإتيان بالألفاظ التي ورد الترغيب في قولها ، والإكثار منها مثل سبحان الله والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر ، ولا حول ولا قوة إلا بالله . وحسبي الله ونعم الوكيل والاستغفار ونحو ذلك ، والدعاء بخيري الدنيا والآخرة . قال الحافظ : ويطلق ذكر الله أيضاً ويراد به المواظبة على العمل بما أوجبه أو ندب إليه ، كتلاوة القرآن ، وقراءة الحديث ، ومدارسة العلم ، والتنفل بالصلاة .

ثم الذكر يقع تارة باللسان ، ويؤجر عليه الناطق ، ولا يشترط استحضاره لمعناه ، ولكن يشترط أن لا يقصد به غير معناه ، وإن انضاف إلى النطق الذكر بالقلب ، فهو أكمل ، فإن انضاف إلى ذلك استحضار معنى الذكر وما اشتمل عليه من تعظيم الله تعالى ، ونفي النقائص عنه ازداد كمالاً ، فإن وقع ذلك في عمل صالح مهما فرض من صلاة أو جهاد أو غيرهما ازداد كمالاً ، فإن صحح التوجه ، وأخلص لله تعالى في ذلك ، فهو أبلغ الكمال .

وقال الفخر الرازي : المراد بذكر اللسان الألفاظ الدالة على التسييح والتحميد والتمجيد ، والذكر بالقلب التفكير في أدلة الذات والصفات ، وفي أدلة التكليف من الأمر والنهي حتى يطلع أحكامها ، وفي أسرار مخلوقات الله ، والذكر بالجوارح هو أن تصير مستغرقة في الطاعات ومن ثم سمي الله الصلاة ذكراً ، فقال : ﴿ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ .

إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ ،
وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ ^(١) .

٢ : ١

ذكر إثبات مغفرة الله جلّ وعلا للقوم الذين يذكرون الله مع
سؤالهم إياه الجنة وتعوّذهم به من النار نعوذ بالله منها

٨٥٦ - أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون الرياني ، قال : حدثنا
محمد بن عبد ربّه ، قال : حدثنا الفضيل بن عياض ، عن الأعمش ، عن
أبي صالح

عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنْ لِلَّهِ
مَلَائِكَةٌ فَضْلًا ^(٢) عَنْ كُتَابِ ^(٣) النَّاسِ ، يَمْشُونَ فِي الطُّرُقِ ،

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وأبو الأحوص : سلام بن سليم قديم السماع من أبي
إسحاق ، أخرج الشيخان من روايته عنه ، وقد توبع عليه أيضاً .

وأخرجه أحمد ٤٤٧/٢ و ٣٣/٣ من طريق إسرائيل ، ومسلم (٢٧٠٠) في الذكر : باب
فضل الاجتماع على تلاوة القرآن ، وأبو يعلى (١٢٥٢) و (١٢٨٣) من طريق شعبة ،
والترمذي (٣٣٧٨) في الدعاء : باب ما جاء في القوم يجلسون فيذكرون الله عز وجل ما
لهم من الفضل ، وأحمد ٤٩/٣ من طريق سفيان ، وعبد الرزاق (٢٠٥٧٧) ومن طريقه
أحمد ٩٤/٣ عن معمر ، كلهم عن أبي إسحاق ، بهذا الإسناد . وتقدم بنحوه برقم (٧٦٨)
من طريق الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة .

(٢) قال الإمام النووي في شرح مسلم ١٤/١٧ : ضبطوه على أوجه ، أحدها - وهو
أرجحها وأشهرها في بلادنا - «فُضْلًا» بضم الفاء والضاد ، والثانية : بضم الفاء ،
وإسكان الضاد ، ورجحها بعضهم ، وادعى أنها أكثر وأصوب ، والثالثة بفتح الفاء
وإسكان الضاد ، قال القاضي عياض : هكذا الرواية عند جمهور شيوخنا في
البخاري ومسلم ، والرابعة : «فُضْل» بضم الفاء والضاد ورفع اللام على أنه خبر
مبتدأ محذوف ، والخامسة : «فضلاء» بالمد جمع فاضل .

قال العلماء : معناه على جميع الروايات أنهم ملائكة زائدون على الحفظة
وغيرهم من المرتبين مع الخلائق ، فهؤلاء السيارقلا وظيفة لهم ، وإنما مقصودهم
خلق الذكر .

(٣) بضم الكاف ، وتشديد التاء المثناة : جمع كاتب ، والمراد بهم : الكرام الكاتبون
وغيرهم ، المرتبون مع الناس .

يَلْتَمِسُونَ الذِّكْرَ ، فَإِذَا رَأَوْا أَقْوَامًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ،
تَنَادَوْا : هَلُمُّوا إِلَى حَاجَاتِكُمْ فَيَحْفُونَ بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ ،
فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ جَلَّ وَعَلَا وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ فَيَقُولُ : عِبَادِي مَا يَقُولُونَ ؟
فَيَقُولُونَ : يَا رَبِّ يُسَبِّحُونَكَ وَيَحْمَدُونَكَ ، فَيَقُولُ : هَلْ رَأَوْنِي ؟
فَيَقُولُونَ : لَا ، فَيَقُولُ : كَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي ؟ فَيَقُولُونَ : لَوْ رَأَوْكَ ،
لَكَانُوا أَشَدَّ تَسْبِيحًا وَتَمْجِيدًا وَتَكْبِيرًا وَتَحْمِيدًا ، فَيَقُولُ : مَاذَا
يَسْأَلُونَ ؟ فَيَقُولُونَ : يَسْأَلُونَكَ يَا رَبَّ الْجَنَّةِ ، فَيَقُولُ لَهُمْ : هَلْ
رَأَوْهَا ؟ فَيَقُولُونَ : لَا ، فَيَقُولُ : كَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا ؟ فَيَقُولُونَ : لَوْ قَدْ
رَأَوْهَا ، كَانُوا أَشَدَّ طَلَبًا وَأَشَدَّ حِرْصًا ، فَيَقُولُ : فَمِمَّ يَتَعَوَّذُونَ ؟
فَيَقُولُونَ : يَتَعَوَّذُونَ بِكَ مِنَ النَّارِ ، فَيَقُولُ : فَهَلْ رَأَوْهَا ؟
فَيَقُولُونَ : لَا ، فَيَقُولُ : كَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا ؟ فَيَقُولُونَ : لَوْ قَدْ رَأَوْهَا ،
كَانُوا أَشَدَّ تَعَوُّذًا ، فَيَقُولُ : فَإِنِّي أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ^(١) .

٢ : ١

(١) حديث صحيح ، محمد بن عبد ربه ذكره المؤلف في «الثقات» ١٠٧/٩ ، ووصفه بقوله :
يخطيء ويخالف ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين ، وأشار الحافظ إلى رواية ابن حبان
هذه في «الفتح» ٢١١/١١ .

وأخرجه أحمد ٢٥١/٢ ، والترمذي (٣٦٠٠) في الدعوات : باب ما
جاء أن لله ملائكة سياحين في الأرض ، من طريق أبي معاوية عن الأعمش ، به ،
وقال الترمذي : حسن صحيح . وعندهما : «أبي هريرة أو أبي سعيد» ، على
الشك ، وجعل أحمد الشك من الأعمش ، وكذا قال ابن أبي الدنيا عن إسحاق بن
إسماعيل ، عن أبي معاوية ، وكذا أخرجه الإسماعيلي من رواية عبد الواحد بن
زياد ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد ، وقال :
شك سليمان يعني الأعمش .

وسيوذه المصنف بعده من طريق جرير ، عن الأعمش ، به .

وأخرجه أحمد ٣٥٨/٢ و ٣٨٢ ، ومسلم (٢٦٨٩) في الذكر : باب فضل مجالس
الذكر ، من طرق عن وهيب ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، به . وأخرجه

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مَنْ جَالَسَ الذَّاكِرِينَ
اللَّهُ يُسَعِّدُهُ اللَّهُ بِمَجَالَسَتِهِ إِيَّاهُمْ

٨٥٧ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي ، قال : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : أخبرنا جرير ، عن الأعمش ، عن أبي صالح

عن أبي هريرة ، عن رسول الله ، ﷺ ، قال : « إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً فَضَلًا عَنْ كِتَابِ النَّاسِ ، يَطُفُونَ فِي الطُّرُقِ ، يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ ، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ ، تَنَادَوْا : هَلُمُّوا إِلَى حَاجَتِكُمْ ، فَيُحْفُونَ بِهِمْ بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ - وَهُوَ أَعْلَمُ مِنْهُمْ - فَيَقُولُ : مَا يَقُولُ عِبَادِي ؟ فَيَقُولُونَ : يُكَبِّرُونَكَ وَيُمَجِّدُونَكَ وَيُسَبِّحُونَكَ وَيَحْمَدُونَكَ ، فَيَقُولُ : هَلْ رَأَوْنِي ؟ فَيَقُولُونَ : لَا ، فَيَقُولُ : فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي ؟ فَيَقُولُونَ : لَوْ رَأَوْكَ ، لَكَانُوا لَكَ أَشَدَّ عِبَادَةً وَأَكْثَرَ تَسْبِيحًا وَتَحْمِيدًا وَتَمْجِيدًا . فَيَقُولُ : وَمَا يَسْأَلُونِي ؟ قَالَ : فَيَقُولُونَ : يَسْأَلُونَكَ الْجَنَّةَ ، فَيَقُولُ : فَهَلْ رَأَوْهَا ؟ فَيَقُولُونَ : لَا . وَاللَّهِ يَا رَبِّ ، فَيَقُولُ : فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا ؟ [فَيَقُولُونَ : لَوْ رَأَوْهَا] كَانُوا عَلَيْهَا أَشَدَّ حِرْصًا وَأَشَدَّ لَهَا طَلَبًا ، وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً ، فَيَقُولُ : وَمِمَّ يَتَعَوَّدُونَ ؟ فَيَقُولُونَ : مِنَ النَّارِ ، فَيَقُولُ : وَهَلْ رَأَوْهَا ؟ فَيَقُولُونَ : لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ ، فَيَقُولُ : فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا ؟ فَيَقُولُونَ : لَوْ رَأَوْهَا ، لَكَانُوا مِنْهَا أَشَدَّ فِرَارًا ، وَأَشَدَّ هَرَبًا وَأَشَدَّ خَوْفًا ، فَيَقُولُ اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ : أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ . قَالَ : فَقَالَ مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ : إِنَّ

= الحاكم ٤٩٥/١ وقال : حديث صحيح ، تفرد بإخراجه مسلم مختصراً ، ووافقه الذهبي .

فِيهِمْ فَلَنَا لَيْسَ مِنْهُمْ إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ ، قَالَ : فَهُمْ الْجُلَسَاءُ لَا يَشْقَى جَلِيسُهُمْ»^(١)

٢: ١

ذكر سباق^(٢) الذاكرين لله كثيراً والذاكرات في القيامة أهل الطاعات إلى الجنة

٨٥٨ - أخبرنا الحسن بن سفيان ، قال : حدثنا أمية بن بسطام ، قال : حدثنا يزيد بن زريع ، قال : حدثنا روح بن القاسم ، عن العلاء ، عن أبيه

عن أبي هريرة ، قال : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ ، فَمَرَّ عَلَى جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ : جُمْدَان ، فَقَالَ : « سِيرُوا هَذَا جُمْدَانُ ، سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ ، سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا الْمُفْرَدُونَ ؟ قَالَ : « الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتُ »^(٣) .

٢: ١

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وأخرجه البخاري (٦٤٠٨) في الدعوات : باب فضل ذكر الله ، عن قتبية بن سعيد ، عن جرير بهذا الإسناد .

وتقدم قبله من طريق الفضيل بن عياض ، عن الأعمش ، به ، فانظره .

(٢) في الأصل : سباق .

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وأخرجه مسلم (٢٦٧٦) في الذكر : باب الحث على ذكر الله ، عن أمية بن بسطام العيشي ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٣٢٣/٢ ، والحاكم ٤٩٥/١ ، ومن طريقه البيهقي في « شعب الإيمان » ٣١٤/١ من طريق أبي عامر العقدي ، حدثنا علي بن المبارك ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرقة ، قال : سمعت أبا هريرة رضي الله عنه ، يقول : قال رسول الله ﷺ : « سبق المفردون » قالوا : يا رسول الله ومن المفردون ؟ قال : « الذين يهتدون في ذكر الله عز وجل » وإسناده صحيح على شرط مسلم .

ذَكَرُ مَغْفِرَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مَا قُدِّمَ مِنْ ذُنُوبِ الْعَبْدِ

بقوله : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ بَعْدَ مَعْلُومٍ عِنْدَ الصَّبَاحِ وَالْمَسَاءِ

٨٥٩ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مَجَاشِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، مِثَّةً مَرَّةً ، وَإِذَا أَمْسَى مِثَّةً مَرَّةً ، غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ » ^(١) ٢ : ١

= وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٥٩٦) فِي الدَّعَوَاتِ : بَابُ فِي الْعَفْوِ وَالْعَافِيَةِ ، عَنْ أَبِي كَرِيبٍ ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ رَاشِدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَلَفْظُهُ : « الْمَفْرُودُونَ : الْمُسْتَهِتَرُونَ فِي ذِكْرِ اللَّهِ ، يَضَعُ الذِّكْرَ عَنْهُمْ أَثْقَالَهُمْ فَيَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خَفَافًا » وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ ، مَعَ أَنَّ عَمَرَ بْنَ رَاشِدٍ مُتَّفَقٌ عَلَى ضَعْفِهِ ، وَقَدْ خَالَفَ عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ سَنَدًا وَمَتْنًا ، وَهَذَا مَا دَعَا الْبَيْهَقِيُّ إِلَى الْقَوْلِ : إِنَّ الْإِسْنَادَ الْأَوَّلَ أَصَحُّ .

وَالْمَفْرُودُونَ : بِفَتْحِ الْفَاءِ وَكَسْرِ الرَّاءِ الْمَشْدُودَةِ ، قَالَ النَّوَوِيُّ : هَكَذَا نَقَلَهُ الْقَاضِي عَنْ مُتَقَنِي شَيْوَحِهِمْ ، وَذَكَرَ غَيْرُهُ أَنَّهُ رَوَى بِتَخْفِيفِهَا وَإِسْكَانِ الْفَاءِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : يُقَالُ : فَرَّدَ بَرَأْيَهُ وَفَرَّدَ وَأَفْرَدَ وَاسْتَفْرَدَ ، بِمَعْنَى : انْفَرَدَ . وَقِيلَ : فَرَّدَ الرَّجُلُ إِذَا تَفَقَّهَ ، وَاعْتَزَلَ النَّاسَ ، وَخَلَا بِمِرَاعَةِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ . وَقِيلَ : الْمَفْرُودُونَ : هُمُ الْهَرَمِيُّ الَّذِينَ هَلَكَ أَقْرَانُهُمْ مِنَ النَّاسِ ، فَبَقُوا يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى . وَيَهْتَرُونَ : يُولَعُونَ ، يُقَالُ : أَهْتَرُ فُلَانٌ بِكَذَا وَاسْتَهْتَرُ ، فَهُوَ مُهْتَرٌ بِهِ ، وَمُسْتَهِتَرٌ : أَيُّ مَوْلَعٍ بِهِ لَا يَتَحَدَّثُ بغيرِهِ ، وَلَا يَفْعَلُ غَيْرَهُ . انْظُرْ « النِّهَايَةَ » ، وَ« شَرْحَ مُسْلِمٍ » ٤/١٧ .

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ ٥١٨/١ مِنْ طَرِيقِ أَبِي النَّصْرِ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدٍ النَّصْرِيِّ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، بِهِ . وَصَحَّحَهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣٧١/٢ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَاحِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ زَكَرِيَّا ، عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهِ . وَقَدْ تَقَدَّمَ بِرَقْمِ (٨٢٩) مِنْ طَرِيقِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ سَمِيِّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

ذَكَرُ الشَّيْءِ الَّذِي إِذَا قَالَه الْإِنْسَانُ حِينَ يُصْبِحُ
لَمْ يُوَافِ فِي الْقِيَامَةِ أَحَدٌ بِمِثْلِ مَا وَافَى

٨٦٠ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ
الضَّرِيرُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ ، عَنْ
سُهَيْلٍ ، عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ : « مَنْ قَالَ
حِينَ يُصْبِحُ : سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ مِثْلَ مَرَّةٍ ، وَإِذَا أَمْسَى
كَذَلِكَ ، لَمْ يُوَافِ أَحَدٌ مِنَ الْخَلَائِقِ بِمِثْلِ مَا وَافَى » (١) . ٢ : ١

ذَكَرُ الشَّيْءِ الَّذِي إِذَا قَالَه الْمَرْءُ
عِنْدَ الصَّبَاحِ كَانَ مُؤَدِّيًا لَشُكْرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ

٨٦١ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قَتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
ابْنُ وَهَبٍ ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ - وَهُوَ
رَبِيعَةُ الرَّأْيِ - ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُنْبَسَةَ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (٢) ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، قَالَ : « مَنْ قَالَ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل فمن رجال مسلم .
وأخرجه أبو داود (٥٠٩١) في الأدب : باب ماذا يقول إذا أصبح ، عن محمد بن المنهال
الضرير ، بهذا الإسناد .

وأخرجه مسلم (٢٦٩٢) في الذكر والدعاء : باب فضل التهليل والتسبيح
والدعاء ، والترمذي (٣٤٦٩) في الدعوات ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة »
(٥٦٨) من طريق محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب الأموي ، عن عبد العزيز بن
المختار ، عن سهيل بن أبي صالح ، به .

وتقدم عند المؤلف من طرق أخرى برقم (٨٢٩) و (٨٥٩) .

(٢) في « الفتوحات الربانية » ٣/١٠٧ : وفي « الحرز » رواه أبو داود والنسائي عن عبد الله
ابن غنم ، وابن حبان والنسائي عن ابن عباس ، وقال الحافظ بعد تخريجه عن =

حِينَ يُصْبِحُ : اللَّهُمَّ مَا أَصْبَحَ بِي مِنْ نِعْمَةٍ ، أَوْ بِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِكَ ،
فَمِنْكَ وَحَدِّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ ، فَلكَ الْحَمْدُ وَلَكَ الشُّكْرُ ، فَقَدْ أَدَّى
شُكْرَ ذَلِكَ الْيَوْمِ « (١) » .

٢: ١

= يحيى بن صالح ، عن سليمان بن بلال ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن
عبد الله بن عنبسة ، عن ابن غنم : حديث حسن أخرجه النسائي في « الكبرى »
والفريابي في « الذكر » وأخرجه أبو داود وسمى ابن غنم كما ذكر الشيخ (يريد
النووي) ورواه جماعة عن عبد الله بن وهب ، عن سليمان بن بلال بسنده ، لكن
قال : عن عبد الله بن عباس ، أخرجه كذلك النسائي والمعمري (حسن بن علي
ابن شبيب) ، وابن خبان في « صحيحه » من طرق عن عبد الله بن وهب ، ووافق
ابن وهب سعيد بن أبي مريم عند الطبراني في « الدعاء » قال أبو نعيم في
« المعرفة » : من قال فيه ابن عباس ، فقد صحف ، وقال ابن عساكر في
« الأطراف » : هو خطأ ، وقد وافق ابن وهب في رواية له الأكثر ، فقال : ابن
غنم ، أخرجه الطبراني من رواية أحمد بن صالح ، عن ابن وهب بهذا . وفي
« الإصابة » ٣٤٩/٢ في ترجمة عبد الله بن غنم : وله حديث في سنن أبي داود
والنسائي في القول عند الصباح ، وقد صحفه بعضهم ، فقال : ابن عباس ،
وأخرج النسائي الاختلاف فيه ، وجزم أبو نعيم بأن من قال فيه ابن عباس فقد
صحف ، وانظر « تحفة الأشراف » و « النكت الظرف » ٤٠٣/٦ - ٤٠٤ ، وابن
غنم : هو عبد الله بن غنم بن أوس بن مالك بن عامر بن بياضة الأنصاري
البياضي ، له صحبة ، يعد في أهل الحجاز .

(١) عبد الله بن عنبسة وثقه المؤلف ، وروى عنه اثنان وباقي رجاله ثقات .

وأخرجه الطبراني في « الدعاء » (٣٠٧) من طريق أحمد بن صالح ، عن ابن وهب ، عن
سليمان بن بلال ، عن ربيعة ، عن عبد الله بن عنبسة ، عن عبد الله بن غنم .
وأخرجه أبو داود (٥٠٧٣) في الأدب : باب ماذا يقول إذا أصبح ، عن
أحمد بن صالح ، عن يحيى بن حسان وإسماعيل بن أبي أوس ، والنسائي في
« اليوم والليلة » (٧) من طريق عمرو بن منصور ، عن عبد الله بن مسلمة القعنبي ،
والبغوي في « شرح السنة » (١٣٢٨) من طريق إسماعيل بن أبي أوس ، والطبراني في
« الدعاء » (٣٠٦) من طريق سعيد بن أبي مريم ، أربعتهم عن سليمان بن بلال ، وقد تقدم
قول الحافظ : حديث حسن .

ذَكَرُ الشَّيْءِ الَّذِي يَحْتَزُّ الْمَرْءُ بِهِ مِنْ فَاجِئَةِ الْبَلَاءِ
حَتَّى يُمْسِيَ إِذَا قَالَ ذَلِكَ عِنْدَ الصَّبَاحِ ، وَحَتَّى
يُصْبِحَ إِذَا قَالَ ذَلِكَ عِنْدَ الْمَسَاءِ

٨٦٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ^(١) بْنُ عَيْسَى يَعْنِي الْبِسْطَامِيَّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ
عِيَاضٍ ، عَنْ أَبِي مَوْدُودٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرْظِيِّ ، عَنْ أَبَانَ بْنِ
عَثْمَانَ

عَنْ عَثْمَانَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ
ثَلَاثَ مَرَّاتٍ : بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ
وَلَا فِي السَّمَاءِ ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ، لَمْ تَفْجَأْهُ فَاجِئَةٌ بَلَاءٌ حَتَّى
يُمْسِيَ ، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِي لَمْ تَفْجَأْهُ فَاجِئَةٌ بَلَاءٌ حَتَّى
يُصْبِحَ » . وَقَدْ كَانَ أَصَابَهُ الْفَالِجُ فَقِيلَ لَهُ : أَيْنَ مَا كُنْتَ تُحَدِّثُنَا بِهِ ؟
قَالَ : إِنَّ اللَّهَ حِينَ أَرَادَ بِي مَا أَرَادَ أَنْسَانِيهَا^(٢) .

ذَكَرُ يُجَابِ الْجَنَّةِ لِمَنْ قَالَ رَضِيتُ بِاللَّهِ
رَبًّا وَقَرَنَهُ بِرِضَاهُ بِالْإِسْلَامِ ، وَالنَّبِيِّ ﷺ

٨٦٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَمِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ
ابْنُ شُرَيْحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو هَانِيءٍ التَّجِيبِيُّ ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيِّ
أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

(١) فِي « الْأَصْل » : الْحُسَيْنُ ، وَهُوَ تَحْرِيفٌ .
(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ ، وَأَبُو مَوْدُودٍ : هُوَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ الْهَذَلِيُّ مَوْلَاهُمْ ، وَقَدْ
تَقَدَّمَ بِرَقْمِ (٨٥٢) مِنْ طَرِيقِ قُتَيْبَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ عِيَاضٍ ، بِهِ .

« مَنْ قَالَ : رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ ، نَبِيًّا ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ » (١) .

(١) إسناده قوي ، رجاله ثقات رجال مسلم غير أبي علي الجنبي الهمداني ، وهو ثقة روى له أصحاب السنن . وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٤١/١٠ ، عن زيد بن الحباب ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أبو داود (١٥٢٩) في الصلاة : باب في الاستغفار ، من طريق محمد ابن رافع ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (٥) من طريق أحمد بن سليمان ، كلاهما عن زيد بن الحباب ، بهذا الإسناد . وصححه الحاكم ٥١٨/١ ووافقه الذهبي .

وأخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » (٦) من طريق عبد الله بن وهب ، عن أبي هانئ ، عن أبي عبد الرحمن الحبلي ، عن أبي سعيد .
وأخرجه مطولاً أحمد ١٤/٣ من طريق يحيى بن إسحاق ، عن ابن لهيعة ، عن خالد ابن أبي عمران ، عن أبي عبد الرحمن الحبلي ، عن أبي سعيد ، وهذا سند حسن بما قبله .

وفي الباب عن ثوبان عند الترمذي (٣٣٨٩) في الدعاء : باب ما جاء في الدعاء إذا أصبح وإذا أمسى .

وعن خادم النبي عند أحمد ٣٣٧/٤ ، وأبي داود (٥٠٧٢) في الأدب : باب ماذا يقول إذا أصبح ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (٤) ، وابن أبي شيبة ٢٤٠/١٠ ، ٢٤١ ، ومن طريقه ابن ماجه (٣٨٧٠) في الدعاء : باب ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى ، والبغوي في « شرح السنة » (١٣٢٤) من طرق عن أبي عقيل ، عن سابق بن ناجية ، عن أبي سلام ، أنه كان في مسجد حمص فمر به رجل فقالوا : هذا خدام النبي ﷺ ، فقام إليه فقال : حدثني بحديث سمعته من رسول الله ﷺ لم يتداوله بينك وبينه الرجال . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من قال إذا أصبح وإذا أمسى : رضينا بالله تعالى رباً ، وبالإسلام ديناً وبمحمد رسولاً ، إلا كان حقاً على الله أن يرضيه » وسنده حسن في الشواهد وصححه الحاكم ٥١٨/١ ووافقه الذهبي . لكن وقع عند ابن أبي شيبة وابن ماجه : عن أبي سلام خدام النبي ﷺ ، والصواب : عن أبي سلام ، عن سابق بن ناجية ، وفي « التهذيب » ووقع في « المستدرک » : سمعت أبا عقيل يحدث عن أبي سلام سابق بن ناجية . والصواب : يحدث عن سابق بن ناجية ، عن أبي سلام .

قال أبو حاتم رضي الله عنه : أبو هانيء : اسمه حميد بن هانيء من أهل مصر ، وأبو علي الهمداني : اسمه عمرو بن مالك الجنبى^(١) من ثقات أهل فلسطين .

ذكر الشيء الذي إذا قاله المرء
عند الكرب يرتجى له زوالها عنه

٨٦٤ - أخبرنا أبو يعلى ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن عرعة بن البرند ، حدثنا عتاب بن حرب أبو بشر ، قال : حدثنا أبو عامر الخزاز ، عن ابن أبي مليكة

عن عائشة أن النبي ﷺ جمع أهل بيته فقال : « إذا أصاب أحدكم غم أو كرب ، فليقل : الله الله ربي لا أشرك به شيئاً »^(٢) .

(١) تحرف في الأصل إلى : « التجبى » والجنبى بفتح الجيم وسكون النون وفي آخرها الباء المنقوطة بواحدة : نسبة إلى جنب قبيلة من اليمن .

(٢) إسناده ضعيف ، عتاب بن حرب ضعفه غير واحد كما في « اللسان » ١٢٧/٤ - ١٢٨ ، وشيخه أبو عامر الخزاز كثير الخطأ . وأورده الطبراني في « الأوسط » فيما ذكره الهيثمي في « المجمع » ١٣٧/١٠ ، والسيوطي في « الجامع الصغير » قال المناوي : رمز المؤلف - يريد السيوطي - بحسنه مع أن فيه محمد به موسى البربري ، قال في « الميزان » عن الدارقطني : غير قوي ، وفي « اللسان » : ما أحد جمع من العلم ما جمع وكان لا يحفظ إلا حديثين . انتهى ، لكن له شواهد . ومن شواهد حديث أسماء بنت عميس عند ابن أبي شيبة ١٩٧/١٠ ، وأحمد ٣٦٩/٦ ، وأبي داود (١٥٢٥) في الصلاة : باب في الاستغفار ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » كما في « تحفة الاشراف » ٢٦٠/١١ ، وابن ماجه (٣٨٨٢) في الدعاء : باب الدعاء عند الكرب ، قالت : علّمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن عند الكرب « الله ، الله ربي لا أشرك به شيئاً » وسنده حسن ، وحديث ابن عباس عند الطبراني في « الكبير » (١٢٧٨٨) وفي سنده صالح بن عبد الله أبو يحيى وهو ضعيف ، فالحديث صحيح بهذه الشواهد .

اسم أبي عامر الخزاز : صالح بن رستم روي له أربعون حديثاً من ثقات أهل البصرة .

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِالتَّهْلِيلِ وَالتَّسْبِيحِ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا
مَعَ التَّحْمِيدِ لِمَنْ أَصَابَتْهُ شِدَّةٌ أَوْ كَرْبٌ

٨٦٥ - أخبرنا إسماعيل بن داود بن وردان بالفسطاط ، قال : حدثنا عيسى بن حماد ، قال : أخبرنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن محمد بن كعب القرظي ، عن عبد الله بن شداد ، عن عبد الله بن جعفر

عن علي بن أبي طالب ، أنه قال : لَقَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَصَابِي كَرْبٌ أَوْ شِدَّةٌ أَقُولُهُنَّ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ ، سُبْحَانَهُ وَتَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » (١) . ١٠٤ : ١

(١) إسناده قوي ، ابن عجلان - وهو محمد - صدوق ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين ، غير عيسى بن حماد ، فمن رجال مسلم . وأخرجه أحمد ٩٤ / ١ من طريق يونس ، عن الليث ، بهذا الإسناد .

وأخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » (٦٣٠) و (٦٣١) ، والحاكم ٥٠٨ / ١ وصححه ووافقه الذهبي ، من طريقين عن ابن عجلان ، به . وأخرجه أحمد ٩١ / ١ من طريق أسامة بن زيد ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (٦٢٩) من طريق أبان بن صالح ، كلاهما عن محمد بن كعب ، به . وفي الباب عن ابن عباس عند ابن أبي شيبة ١٩٦ / ١٠ ، والبخاري (٦٣٤٥) في الدعوات : باب الدعاء عند الكرب ، ومسلم (٢٧٣٠) في الذكر : باب دعاء الكرب ، والترمذي (٣٤٣٥) في الدعوات : باب ما جاء ما يقول عند الكرب ، أن نبي الله ﷺ ، كان يقول عند الكرب : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ » .

٩ - باب الأدعية

٨٦٦ - أخبرنا أحمدُ بنُ علي بن المُثنى بخبرٍ غريب ، قال : حدثنا قَطْنُ بنُ نُسَيْرٍ الصَّيْرَفِيُّ ، قال : حدثنا جعفر بن سليمان ، قال : حدثنا ثابت

عن أنس ، قال : قال رسولُ الله ﷺ : « يَسْأَلُ أَحَدُكُمْ رَبَّهُ حَاجَتَهُ كُلَّهَا ، حَتَّى شَسَعَ نَعْلِهِ إِذَا انْقَطَعَ » (١) .

(١) قطن بن نسير ، وصفه الحافظ في « التقریب » بقوله : صدوق يخطيء ، وقال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ١٣٨/٧ : سئل أبو زرعة عنه ، فرأيتَه يحمل عليه ، ثم ذكر أنه روى أحاديث عن جعفر بن سليمان ، عن ثابت ، عن أنس مما أنكر عليه . وقال ابن عدي في « الكامل » ٢٠٧٦/٦ ، حدثنا البغوي ، وإبراهيم بن يوسف الهسنجاني حدثنا القواريري ، حدثنا جعفر ، عن ثابت بحديث : « ليسأل أحدكم ربه حاجته كلها . . . » فقال رجل القواريري : إن شيخنا يحدث به ، عن جعفر ، عن ثابت ، عن أنس ، فقال القواريري : باطل ، قال ابن عدي : وهو كما قال .
وأخرجه الترمذي (٣٦١٢) آخر كتاب الدعوات (وقد سقط من مطبوعة إبراهيم عطوة عوض) والطبراني في « الدعاء » (٢٥) وأبو نعيم في « تاريخ أصبهان » ٢٨٩/٢ ، وابن عدي من طرق عن قطن البصري بهذا الإسناد ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب وروى غير واحد هذا الحديث عن جعفر بن سليمان ، عن ثابت البناني ، عن النبي ﷺ ، ولم يذكروا فيه عن أنس . ثم أورده من طريق صالح بن عبد الله ، عن جعفر بن سليمان ، عن ثابت عن =

٨٦٧ - أخبرنا أبو خليفة ، قال : حدثنا أبو الوليد ، قال : حدثنا الأسود بن شيبان^(١) ، عن أبي نوفل بن أبي عقرب
عن عائشة ، قالت : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، يُعْجِبُهُ
الْجَوَامِعُ مِنَ الدُّعَاءِ^(٢) .

قال أبو حاتم : أبو نوفل : اسمه معاوية بن مسلم بن أبي
عقرب^(٣) ، من أهل البصرة .

ذكر ما يجب أن يكون قصد المرء
في جوامع دعائه وبيان أحواله له

٨٦٨ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف ، حدثنا

= النبي ﷺ ، وقال : هذا أصح من حديث قطن ، عن جعفر بن سليمان . ورواه البزار في
«مسنده» رقم (٣١٣٥) عن سليمان بن عبد الله الغيلاني ، عن سيار بن حاتم ، عن جعفر ،
عن ثابت ، عن أنس عن النبي ﷺ ، ثم قال : لم يروه عن ثابت سوى جعفر . وذكره الهيثمي
في «مجمع الزوائد» ١٥٠ / ١٠ وقال : رجاله رجال الصحيح ، غير سيار بن حاتم وهو
وهو ثقة ، وحسنه الحافظ في «زوائد البزار» وسيعيده المصنف برقم (٨٩٤) و (٨٩٥) .
(١) تحرف في الأصل الى سنان .

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الأسود بن شيبان ، فمن
رجال مسلم وأبو الوليد : هو هشام بن عبد الملك الطيالسي البصري الحافظ الحجة .
وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٥٠) عن خليفة بهذا الإسناد . وأخرجه أبو داود الطيالسي
(١٤٩١) ، وأحمد ١٤٨ / ٦ و ١٨٩ عن عبد الرحمن بن مهدي ، وأبو داود (١٤٨٢) في
الصلاة : باب الدعاء ، من طريق يزيد بن هارون ، وابن أبي شيبة ١٠ / ١٩٩ ، والحاكم
٥٣٨ / ١ من طريق عفان ، أربعهم عن الأسود بن شيبان ، به . وصححه الحاكم ٥٣٨ / ١
ووافقه الذهبي ، ووقع في إسناده ابن أبي شيبة تحريف ، فيصحح من هنا .
والجوامع من الدعاء : هي التي تجمع الأغراض الصالحة والمقاصد الصحيحة ، أو
تجمع الثناء على الله تعالى وآداب المسألة .

(٣) وقيل : مسلم بن أبي عقرب ، وقيل : عمرو بن مسلم . وسماه شعبة : معاوية بن =

محمد بن عمرو زُنيج ، حدثنا جرير بن عبد الحميد ، عن الأعمش ، عن أبي صالح

عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ لِرَجُلٍ : « مَا تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ » ؟ فَقَالَ : أَتَشْهَدُ ثُمَّ أَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ . أَنَا وَاللَّهُ مَا أَحْسَنُ دَنْدَنَكَ وَلَا دَنْدَنَةَ مُعَاذٍ ، فَقَالَ ﷺ : « حَوْلَهَا تُدْنِدُنْ » (١) .

١٥ : ٣

ذكر الأمر للمرأة أن يسأل ربّه جلّ وعلا

جوامع الخير ويتعوذ به من جوامع الشر

٨٦٩ - أخبرنا أبو خليفة ما لا أحصي من مرة قال : حدثنا موسى بن

إسماعيل ، قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن الجريري ، عن أم كلثوم بنت أبي بكر

عن عائشة ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَهَا أَنْ تَقُولَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ ،

= عمرو . انظر « تهذيب التهذيب » ٢٦٠ / ١٢ .

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عمرو ، فمن رجال مسلم وأبو صالح : هو ذكوان السمان الزيات المدني ، وأخرجه ابن ماجه (٩١٠) في الإقامة : باب ما يقال في التشهد والصلاة ، و (٣٨٤٧) في الدعاء : باب الجوامع من الدعاء ، عن يوسف بن موسى القطان ، عن جرير ، بهذا الإسناد ، وقال البوصيري في « الزوائد » ورقة ١ / ٦٠ : إسناده صحيح ورجاله ثقات . وأشار إلى رواية ابن حبان هذه .

وأخرجه أحمد ٤٧٤ / ٣ عن معاوية بن عمرو ، وأبو داود (٧٩٢) في الصلاة : باب في تخفيف الصلاة من طريق حسين بن علي ، كلاهما عن زائدة ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن بعض أصحاب النبي ﷺ .

وقوله : ما أحسن دندنتك ، أي : مسألتك الخفية ، أو كلامك الخفي ، والدندنة : أن يتكلم الرجل بكلام تسمع نغمته ولا يفهم وهو أرفع من الهينة قليلاً ، والضمير في « حولها » للجنة أي حول تحصيلها ، أو للنار ، أي : حول التعوذ من النار . انظر « النهاية » ١٣٧ / ٢ .

وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ ،
اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ مَا سَأَلَكَ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ
الشَّرِّ مَا عَادَ بِهِ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ ، وَأَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ
قَوْلٍ وَعَمَلٍ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ
وَعَمَلٍ ، وَأَسْأَلُكَ أَنْ تَجْعَلَ كُلَّ قَضَاءٍ قَضَيْتَهُ لِي خَيْرًا ^(١) . ١٠٤ : ١

ذكرُ البيانِ بأنَّ دعاءَ المرءِ لله جل وعلا من أكرمِ الأشياءِ عليه

٨٧٠ - أخبرنا أبو خليفة قال : حدثنا عمرو بنُ مرزوقٍ ، قال : حدثنا
عِمْرَانُ القُطَانُ ، عن قتادة ، عن سعيدِ بنِ أبي الحسنِ أخِي الحسنِ

(١) رجاله ثقات ، ويغلب على الظن أن الصواب إثبات جبر بن حبيب في السند بين الجريري
وأم كلثوم ، لأن البخاري رواه في « الأدب المفرد » من طريق الجريري ، عن جبر بن
حبيب ، عن أم كلثوم ، عن عائشة ، ولأن أحمد وابن ماجه روياه من طريق حماد بن
سلمة ، أخبرني جبر بن حبيب ، عن أم كلثوم ، عن عائشة ، ولأن الحاكم رواه من طريق
شعبة ، عن جبر بن حبيب ، عن أم كلثوم ، عن عائشة ، ولأن كتب الرجال لم تذكر أن
الجريري يروي عن أم كلثوم مباشرة ، وإنما بواسطة جبر بن حبيب ، لكن لا يستبعد أن
يكون الجريري أدرك أم كلثوم ، فقد ولدت في سنة ١٣ هـ ، وتوفي الجريري سنة
١٤٤ هـ .

وأخرجه أحمد ١٣٤/٦ ، وابن أبي شيبه ٢٦٤/١٠ ، ومن طريقه ابن ماجه
(٣٨٤٦) في الدعاء : باب الجوامع من الدعاء ، كلاهما عن عفان ، عن حماد بن
سلمة ، أخبرني جبر بن حبيب ، عن أم كلثوم ، عن عائشة ، وهذا إسناد صحيح .
وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (٦٣٩) عن الصلت بن محمد ، عن مهدي بن
ميمون ، عن الجريري ، عن جبر بن حبيب ، عن أم كلثوم ، به .
وصححه الحاكم ٥٢١/١ - ٥٢٢ ووافقه الذهبي من طريق محمد بن جعفر ، وآدم بن
أبي إياس ، كلاهما عن شعبة ، عن جبر بن حبيب ، عن أم كلثوم ، عن عائشة .
وأخرجه أبو يعلى في « مسنده » (٤٤٧٣) من طريق إبراهيم ، عن حماد ، عن جبر بن
حبيب وسعيد الجريري ، عن أم كلثوم ، عن عائشة .

عن أبي هريرة ، قال : قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الدُّعَاءِ » (١) .
٢: ١

ذِكْرُ رَجَاءِ النِّجَاةِ مِنَ الْآفَاتِ لِمَنْ دَامَ عَلَى الدُّعَاءِ فِي أَوْقَاتِهِ

٨٧١ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ زَهْرٍ الْجُرْجَانِيُّ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ : حَدَّثَنَا هُوْدَةُ بْنُ خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ
مُحَمَّدٍ - هُوَ ابْنُ زَيْدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ (٢) - عَنْ ثَابِتٍ

(١) إِسْنَادُهُ حَسَنٌ ، عُمَرَانُ الْقَطَّانُ : وَهُوَ ابْنُ دَاوُدَ ، وَيَكْنَى أَبَا الْعَوَامِ : صَدُوقٌ بِهِمْ ،
فَهُوَ حَسَنُ الْحَدِيثِ ، وَبَاقِي رَجَالُهُ ثِقَاتٌ .

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ » (٧١٢) عَنْ عُمَرَوِ بْنِ مَرْزُوقٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .
وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ فِي « مُسْنَدِهِ » (٢٥٨٥) ، وَمِنْ
طَرِيقِهِ أَحْمَدُ ٣٦٢/٢ ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٣٧٠) فِي الدَّعَوَاتِ : بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ
الدُّعَاءِ ، وَابْنُ مَاجَةَ (٣٨٢٩) فِي الدُّعَاءِ : بَابُ فَضْلِ الدُّعَاءِ ، عَنْ عُمَرَ
الْقَطَّانِ ، بِهِ ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ ٤٩٠/١ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ .

وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٣٧٠) أَيْضًا ، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ مَهْدِيٍّ ، عَنْ عُمَرَ ، بِهِ .
(٢) هَذَا وَهُمْ مِنَ الْمُؤَلِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ ، فَلَيْسَ عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ الثَّقَفِيُّ كَمَا
تَوَهَّمُوا ، وَإِنَّمَا هُوَ عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صُهَيْبَانَ الضَّعِيفِ ، كَمَا وَرَدَ مُصْرَحًا بِهِ عِنْدَ أَبِي
نُعَيْمٍ فِي « أَخْبَارِ أَصْهَانَ » ٢٣٢/٢ وَمِمَّا يَقْوِي أَنَّهُ عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صُهَيْبَانَ أَنَّهُمْ
ذَكَرُوا فِي تَرْجُمَتِهِ ثَابِتُ بْنُ زَيْدٍ مِنْ شَيْوَخِهِ ، وَمَعْلَى بْنُ أَسَدٍ مِنَ الرِّوَاةِ عَنْهُ بَيْنَمَا لَمْ
يَذْكُرُوا ذَلِكَ فِي تَرْجُمَةِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ ، وَبِسَبَبِ هَذَا الْوَهْمِ أَدْرَجَ هَذَا
الْحَدِيثَ فِي صَحِيحِهِ ، وَاغْتَرَبَهُ الضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ ، فَأَوْرَدَهُ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ
١/٥٠٠ وَقَدْ ذَكَرَ الْحَدِيثَ الْعَقِيلِيُّ فِي « الضَّعْفَاءِ » ١٨٨/٣ فِي تَرْجُمَةِ عُمَرَ بْنِ
مُحَمَّدٍ ، وَقَالَ : عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ لَا يَتَابِعُ عَلَيْهِ وَلَا يَعْرِفُ إِلَّا بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي « الْكَامِلِ » ١٦٧٤/٥ فِي تَرْجُمَتِهِ وَقَالَ : وَعُمَرُ بْنُ صُهَيْبَانَ
عَامَةً أَحَادِيثُهُ مِمَّا لَا يَتَابِعُهُ الثَّقَاتُ عَلَيْهِ ، وَالْغَلْبَةُ عَلَى حَدِيثِهِ الْمَنَاقِيرُ .

وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي « الْمُسْتَدْرَكِ » ٤٩٣/١ - ٤٩٤ مِنْ طَرِيقِ مَعْلَى بْنِ أَسَدٍ
الْعَمِيِّ ، حَدَّثَنِي عُمَرَوُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَسْلَمِيُّ ، عَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ . . . =

عن أنس ، قال : قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَعْجِزُوا فِي الدُّعَاءِ ، فَإِنَّهُ لَنْ يَهْلِكَ مَعَ الدُّعَاءِ أَحَدٌ » (١) .
٢: ١

ذَكَرَ الْإِخْبَارَ عَمَّا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ مِنَ الْمَوَاطِبَةِ عَلَى الدُّعَاءِ وَالْبِرِّ

٨٧٢ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمَثْنَى ، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، حَدَّثَنَا
وَكَيْعٌ ، عَنْ سَفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ
عَنْ ثَوْبَانَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ الرَّجُلَ لَيَحْرَمُ
الرِّزْقَ بِالدَّنْبِ يُصِيبُهُ ، وَلَا يَرُدُّ الْقَدْرُ إِلَّا بِالدُّعَاءِ ، وَلَا يَزِيدُ فِي
الْعُمْرِ إِلَّا الْبِرُّ » (٢) .
٤٢: ٣

= كَذَا قَالَ : « عمرو » وهو خطأ صوابه « عمر » وعمر بن محمد بن صهبان
أسلمي ، وصححه الحاكم فتعقبه الذهبي بقوله : لا أعرف عمراً تعبت عليه .
فالتبس عليه بسبب زيادة الواو في أصل الحاكم ، وقد ترجمه رحمه الله في
« الميزان » ٢٠٧/٣ فقال : عمر بن صهبان الأسلمي المدني ، ويقال : عمر بن
محمد بن صهبان أبو جعفر الأسلمي . . . قال أحمد : لم يكن بشيء ، وقال
يحيى بن معين : لا يساوي فلساً ، وقال البخاري : هو منكر الحديث ، وقال أبو
حاتم والدارقطني : متروك الحديث .

وقال المؤلف في « المجروحين » ٨١/٢ : عمر بن محمد بن صهبان الأسلمي
من أهل المدينة خال إبراهيم بن أبي يحيى . . . كان ممن يروي عن الثقات
المعضلات التي إذا سمعها من الحديث صناعته لم يشك أنها معمولة .

(١) إسناده ضعيف لضعف عمر بن محمد بن صهبان كما تقدم .

(٢) حديث حسن ، عبد الله بن أبي الجعد : ذكره المؤلف في « الثقات » ٢٠/٥ ، وروى عنه
اثنان ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين . أبو خيثمة : هو زهير بن حرب ، وأخرجه ابن
أبي شيبة ٤٤١/١٠ - ٤٤٢ ، وأحمد ٢٧٧/٥ و ٢٨٠ و ٢٨٢ ، وابن ماجه (٩٠) في
المقدمة : باب في القدر ، و (٤٠٢٢) في الفتن ، وابن المبارك في « الزهد » (٨٦) ،
والنسائي في « الكبرى » كما في « التحفة » ١٣٣/٢ . والطحاوي في « مشكل الآثار » =

قال أبو حاتم : قوله ﷺ في هذا الخبر لم يُردِّ به عمومه ، وذلك أن الذنب لا يحرم الرزق الذي رُزِقَ العبدُ ، بل يُكَدَّرُ عليه صفاءه إذا فُكِّرَ في تعقيب الحالة فيه . ودوام المرء على الدعاء يطيب له ورود القضاء ، فكأنه ردَّه لِقلةِ حِسِّه بألمه ، والبر يطيب العيش حتَّى كأنه يُزاد في عمره بطيب عيشه ، وقلة تعذُّر ذلك في الأحوال .

ذكرُ البيان بأن المرء إذا دعا الله جَلَّ وعلا بنيةً صحيحةً
وعَمَلٍ مُخْلِصٍ قد يُستجاب له دعاؤه وإن
كان الشيء المسؤولُ معجزةً

٨٧٣ - أخبرنا الحسن بن سفيان ، حدثنا هُذَبة بن خالد ، حدثنا حماد بن سَلَمَة ، أخبرنا ثابتٌ ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن صُهيب ، أن رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، قال : « كَانَ مَلِكٌ فِيمَنْ

= ١٦٩/٤ ، والطبراني في « الكبير » (١٤٤٢) وأبو نعيم في « أخبار أصبهان » ٦٠/٢ ، والبغوي في « شرح السنة » (٣٤١٨) ، والحاكم ٤٩٣/١ ، والقضاعي في « مسنده » (٨٣١) من طرق ، عن سفيان بهذا الإسناد . وقال البوصيري في « الزوائد » ورقة ١/٨ : وسألت شيخنا أبا الفضل العراقي رحمه الله عن هذا الحديث ، فقال : هذا حديث حسن . وفي الباب عن سلمان عند الترمذي (٢١٣٩) في القدر : باب ما جاء لا يرد القدر إلَّا الدعاء ، والطحاوي في « مشكل الآثار » ١٦٩/٤ ، والشهاب القضاعي (٨٣٢) و (٨٣٣) ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب . ولعلَّ تحسينه من أجل شاهده المتقدم ، وإلَّا ففي سننه أبو مودود ، وفيه لين كما في « التقريب » . وعن ابن عمر ، عند الترمذي (٣٥٤٨) في الدعوات : باب في دعاء النبي ﷺ ، بلفظ « إنَّ الدعاء ينفع مما نزل وما لم ينزل ، فعليكم عباد الله بالدعاء » قال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر القرشي ، وهو ضعيف في الحديث .

كَانَ قَبْلَكُمْ لَهُ سَاحِرٌ^(١) ، فَلَمَّا كَبِرَ قَالَ لِلْمَلِكِ : إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ ، فَأَبْعَثْ إِلَيَّ غُلَامًا أَعْلَمُهُ السَّحْرَ ، فَبَعَثَ لَهُ غُلَامًا يُعَلِّمُهُ ، فَكَانَ فِي طَرِيقِهِ ، إِذَا سَلَكَ^(٢) ، رَاهِبٌ ، فَقَعَدَ إِلَيْهِ ، وَسَمِعَ كَلَامَهُ وَأَعْجَبَهُ ، فَكَانَ إِذَا أَتَى السَّاحِرَ^(٣) ، ضَرَبَهُ ، وَإِذَا رَجَعَ مِنْ عِنْدِ السَّاحِرِ ، قَعَدَ إِلَى الرَّاهِبِ ، وَسَمِعَ كَلَامَهُ . فَإِذَا أَتَى أَهْلَهُ ضَرَبُوهُ ، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى الرَّاهِبِ فَقَالَ لَهُ : إِذَا خَشِيتَ السَّاحِرَ فَقُلْ : حَبَسَنِي أَهْلِي ، وَإِذَا خَشِيتَ أَهْلَكَ ، فَقُلْ : حَبَسَنِي السَّاحِرُ . فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَتَى عَلَى دَابَّةٍ عَظِيمَةٍ قَدْ حَبَسَتْ النَّاسَ ، فَقَالَ : الْيَوْمَ أَعْلَمُ : الرَّاهِبُ أَفْضَلُ أَمْ السَّاحِرُ ؟ فَأَخَذَ حَجْرًا ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَمْرُ الرَّاهِبِ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ أَمْرِ السَّاحِرِ ، فَأَقْتُلْ هَذِهِ الدَّابَّةَ حَتَّى يَمْضِيَ النَّاسُ ، فَرَمَاهَا فَقَتَلَهَا ، وَمَضَى النَّاسُ ، فَأَتَى الرَّاهِبَ ، فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ : أَيُّ بَنِي أَنْتَ الْيَوْمَ أَفْضَلُ مِنِّي^(٤) ، وَإِنَّكَ سَتُبْتَلَى ، فَإِنْ ابْتُلِيتَ ، فَلَا تَدُلَّ عَلَيَّ ، فَكَانَ الْغُلَامُ يُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ ، وَيُدَاوِي^(٥) سَائِرَ الْأَدْوَاءِ ، فَسَمِعَ جَلِيسُ الْمَلِكِ^(٦) - كَانَ قَدْ عَمِيَ - فَأَتَى الْغُلَامَ بِهَدَايَا كَثِيرَةٍ ، فَقَالَ : مَا هَاهُنَا لَكَ أَجْمَعُ ، إِنْ أَنْتَ شَفَيْتَنِي ، قَالَ : إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا إِنَّمَا يَشْفِي اللَّهُ ، فَإِنْ آمَنْتَ

(١) في مسلم : وكان له ساحر .

(٢) في الأصل : بياض مكان كلمة « سلك » .

(٣) زاد مسلم : مر بالراهب ، وقعد إليه ، فإذا أتى الساحر .

(٤) زاد مسلم بعده « قد بلغ من أمرك ما أرى » .

(٥) رواية مسلم : يداوي الناس من سائر الأدواء .

(٦) في « الإحسان » : الملك ، والتصويب من « الأنواع والتقسيم » ٢ / لوحة ٣٢٥ .

بِاللَّهِ ، دَعَوْتُ اللَّهَ ، فَشَفَاكَ ، فَأَمَّنَ بِاللَّهِ فَشَفَاهُ اللَّهُ ، فَآتَى الْمَلِكَ
يَمْشِي يَجْلِسُ ^(١) إِلَيْهِ كَمَا كَانَ يَجْلِسُ ، فَقَالَ الْمَلِكُ : فُلَانُ ! مَنْ
رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ ؟ قَالَ : رَبِّي ، قَالَ : وَلَكَ رَبٌّ غَيْرِي ؟ قَالَ : رَبِّي
وَرَبُّكَ وَاحِدٌ ^(٢) ، فَلَمْ يَزَلْ ^(٣) يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الْغُلَامِ ، فَجِيءَ
بِالْغُلَامِ ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ : أَيُّ بُنَى قَدْ بَلَغَ مِنْ سِحْرِكَ مَا تُبْرِئُ
الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَتَفْعَلُ وَتَفْعَلُ ؟ قَالَ : إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا إِنَّمَا يَشْفِي
اللَّهُ ، فَأَخَذَهُ ، فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الرَّاهِبِ ، فَجِيءَ
بِالرَّاهِبِ ، فَقِيلَ لَهُ : ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ ، فَأَبَى ، فَدَعَا بِالْمِنْشَارِ ،
فَوَضَعَ الْمِنْشَارَ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ ، فَشَقَّ بِهِ ^(٤) حَتَّى وَقَعَ شِقَاؤُهُ . ثُمَّ
جِيءَ بِجَلِيسِ الْمَلِكِ ، فَقِيلَ : ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ ، فَأَبَى ، فَوَضَعَ
الْمِنْشَارَ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ فَشَقَّهُ بِهِ حَتَّى وَقَعَ شِقَاؤُهُ . ثُمَّ جِيءَ بِالْغُلَامِ
فَقِيلَ لَهُ : ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ فَأَبَى ، فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ،
فَقَالَ : اذْهَبُوا بِهِ إِلَى جَبَلٍ كَذَا وَكَذَا ، فَاصْعَدُوا بِهِ الْجَبَلَ ، فَإِذَا
بَلَّغْتُمْ ذُرْوَتَهُ ، فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ ، وَإِلَّا فَاطْرَحُوهُ ، فَذَهَبُوا بِهِ
فَصَعَدُوا بِهِ الْجَبَلَ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ . فَرَجَفَ بِهِمْ
الْجَبَلُ ، فَسَقَطُوا ، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ : مَا
فَعَلَ أَصْحَابُكَ ؟ قَالَ : كَفَانِيَهُمُ اللَّهُ ، فَدَفَعَهُ إِلَى قَوْمٍ مِنْ
أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ : اذْهَبُوا بِهِ ، فَاحْمِلُوهُ فِي قُرْقُورٍ ^(٥) ، فَوَسَّطُوا بِهِ

(١) في مسلم : فَآتَى الْمَلِكَ ، فجلِسَ إِلَيْهِ .

(٢) في مسلم : « اللَّهُ » .

(٣) زاد مسلم : فَأَخَذَهُ .

(٤) في مسلم : فَشَقَّهُ .

(٥) القُرْقُور : السفينة . وفي الأصل : قُرْقُر .

الْبَحْرَ ، فَلَجَّجُوا بِهِ ، فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ ، وَإِلَّا فَأَقْذِفُوهُ ، فَذَهَبُوا بِهِ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ . فَأَنكَفَأَتْ بِهِمُ السَّفِينَةُ ^(١) ، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ : مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ ؟ قَالَ : كَفَانِيَهُمُ اللَّهُ ، فَقَالَ لِلْمَلِكِ : وَإِنَّكَ لَسْتَ بِقَاتِلِي حَتَّى تَفْعَلَ مَا أَمْرُكَ بِهِ . قَالَ : وَمَا هُوَ ؟ قَالَ : تَجْمَعُ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ ، وَتَصْلُبُنِي عَلَى جَذْعٍ ، ثُمَّ خُذْ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِكَ ^(٢) ، ثُمَّ ضَعِ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ ، ثُمَّ قُلْ : بِسْمِ اللَّهِ رَبِّ الْغُلَامِ ، ثُمَّ ارْمِنِي ، فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ ، قَتَلْتَنِي ، فَجَمَعَ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ ، ثُمَّ صَلَبَهُ عَلَى جَذْعٍ ، ثُمَّ أَخَذَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ ، ثُمَّ وَضَعَ السَّهْمَ فِي كَبِدِ قَوْسِهِ ، ثُمَّ قَالَ : بِسْمِ اللَّهِ رَبِّ الْغُلَامِ ، ثُمَّ رَمَاهُ ، فَوَقَعَ السَّهْمُ فِي صُدْغِهِ ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي مَوْضِعِ السَّهْمِ فَمَاتَ ، فَقَالَ النَّاسُ : آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ ، آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ - ثَلَاثًا - فَأَتَى الْمَلِكُ ، فَقِيلَ لَهُ : أَرَأَيْتَ مَا كُنْتَ تَحْذَرُ ، قَدْ وَاللَّهِ نَزَلَ بِكَ حَذْرُكَ ، قَدْ آمَنَ النَّاسُ ، فَأَمَرَ بِالْأَخْدُودِ بِأَفْوَاهِ السَّكَكِ ، فَخُدَّتْ ، وَأُضْرِمَ النَّيْرَانُ ، وَقَالَ : مَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَنْ دِينِهِ ، فَأَحْمُوهُ ^(٣) ، ففَعَلُوا حَتَّى جَاءَتْ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا ، فَتَقَاعَسَتْ أَنْ تَقَعَ فِيهَا ، فَقَالَ لَهَا الْغُلَامُ : يَا أُمُّهُ اضْبِرِّي ، فَإِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ ^(٤) .

٦ : ٣

(١) زاد مسلم : فغرقوا .

(٢) في مسلم : من كِنَانَتِي .

(٣) زاد مسلم : فيها .

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة ، فمن

رجال مسلم . وأخرجه مسلم (٣٠٠٥) في الزهد : باب قصة أصحاب الأخدود والساحر

والراهب والغلام ، عن هدية بن خالد ، بهذا الإسناد .

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ تُسْتَجَابُ لَهُ لَا مَحَالَةَ
وإن أتى عليها البرهنة من الدهر

٨٧٤ - أخبرنا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بن سنان الطائي ، قال : حدثنا فَرْجُ بْنُ رَوَاحَةَ الْمَنْبِجِي ، قال : حدثنا زهيرُ بْنُ معاوية ، قال : حدثنا سَعْدُ (١) الطائي ، قال : حدثنا أَبُو الْمُدَلَّةِ

أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ تُحْمَلُ عَلَى الْغَمَامِ ، وَتُفْتَحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاوَاتِ ، وَيَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : وَعِزَّتِي لِأَنْصُرَنَّكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ » (٢) .
٨٧ : ١

= وانظر « فتح الباري » ٦٩٨/٨ ، وتفسير ابن كثير ٤٩٤/٤ .

وأخرجه عبد الرزاق (٩٧٥١) ومن طريقه الترمذي (٣٣٤٠) والطبراني (٧٣١٩) عن معمر ، عن ثابت ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن صهيب .

وأخرجه أحمد ١٧/٦ ، ١٨ ، والطبراني في « الكبير » (٧٣٢٠) ، والنسائي في « الكبرى » كما في « التحفة » ١٩٨/٤ من طرق عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد .

(١) في « الإحسان » : سعيد ، وهو خطأ ، والتصويب من « الأنواع » ١/ لوحة ٥٦٠ .
(٢) حديث صحيح لغيره ، فرج بن رواحة المنبجي ذكره المؤلف في « الثقات » ١٣/٩ ، وقال : مستقيم الحديث جداً ، وأبو المدلة لم يوثقه غير المؤلف ، ولم يرو عنه غير سعد الطائي ، وقال الذهبي في « الميزان » ٥٧١/٤ : لا يكاد يعرف ، وسيأتي الحديث بأطول من هنا برقم (٧٣٨٧) بالإسناد نفسه .

وأخرجه أحمد ٣٠٤/٢ - ٣٠٥ عن أبي كامل وأبي النضر ، عن زهير بن معاوية ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٤٤٥/٢ ، وابن ماجه (١٧٥٢) في الصيام : باب الصائم لا ترد دعوته ، من طريق وكيع ، والترمذي (٣٥٩٨) في الدعوات : باب في العفو والعافية ، من طريق عبد الله بن نمير ، والبخاري في « شرح السنة » (١٣٩٥) من طريق عبيد الله بن موسى ، ثلاثتهم عن سعدان الجهني ، عن أبي مجاهد سعد الطائي ، به . وقال الترمذي : هذا حديث حسن .

وفي الباب ما يعضده ويقويه عن خزيمة بن ثابت مرفوعاً ، بلفظ « اتقوا دعوة المظلوم ، فإنها تحمل على الغمام ، يقول الله جلّ جلاله : وعزتي وجلالي =

قال أبو حاتم رضي الله عنه : أبو المدلة اسمه عبيد الله^(١) مديني ، ثقة .

= لأنصرتك ولو بعد حين » أخرجه الطبراني في « الكبير » (٣٧١٨) ، والبخاري في « تاريخه الكبير » ١٨٦/١ ، والدولابي في « الأسماء والكنى » ١٢٣/٢ ولا بأس بإسناده في المتابعات كما قال المنذري في « الترغيب والترهيب » ١٨٧/٣ - ١٨٨ .

وأخرج ابن معين في « تاريخه » ٤٥٨/٤ ومن طريقه الدولابي في « الكنى » ٧٣/٢ ، والقضاعي في « مسند الشهاب » (٩٦٠) من طريق ابن غفير ، عن يحيى بن أيوب ، عن أبي عبد الغفار عبد الرحمن بن عيسى ، عن أنس بن مالك مرفوعاً : « إياكم ودعوة المظلوم ، وإن كان كافراً ، فإنه ليس لها حجاب دون الله » .

وعن ابن عمر عند الحاكم ٢٩/١ بلفظ : « اتقوا دعوة المظلوم ، فإنها تصعد إلى السماء كأنها شرار » وصححه ، ووافقه الذهبي ، وهو كما قال .

وعن أنس بن مالك عند أحمد ١٥٣/٣ ، وأبي يعلى ١/١٦٠ ، ومن طريقهما الضياء في « الأحاديث المختارة » بلفظ : « اتقوا دعوة المظلوم ، وإن كان كافراً ، فإنه ليس دونها حجاب » وسنده حسن في الشواهد .

وعن ابن عباس مرفوعاً بلفظ : « واتق دعوة المظلوم ، فإنه ليس بينها وبين الله حجاب » . أخرجه أحمد ٢٣٣/١ ، والبخاري (١٤٩٦) و (٢٤٤٨) و (٤٣٤٧) ، ومسلم (١٩) ، وأبو داود (١٥٨٤) ، والترمذي (٦٢٥) ، والنسائي ٢/٥ - ٤ و ٥٥/٥ ، وابن ماجه (١٧٨٣) .

وعن أبي هريرة عند الطيالسي (٢٣٣٠) ، وأحمد ٣٦٧/٢ ، وابن أبي شبة ٢٧٥/١٠ ، والخطيب في « تاريخه » ٢٧١/٢ - ٢٧٢ والشهاب في « مسنده » (٣١٥) بلفظ : « دعوة المظلوم مستجابة ، وإن كان فاجراً ففجوره على نفسه » . وفي سنده أبو معشر ، وهو ضعيف لسوء حفظه ، لكن حديثه يصلح للمتابعة ، وهذا منه ، ولذا حسنه الهيثمي في « المجمع » ١٠/١٥١ ، وابن حجر في « الفتح » ٢٨١/٣ . وانظر ما بعده .

(١) وقال غيره : هو أخو أبي الحباب سعيد بن يسار ، حكاه البخاري في تاريخه ٧٤/٩ عن خلاد بن يحيى ، عن سعدان الجهني ، عن سعد الطائي ، عن أبي مدلة أخي سعيد بن يسار . وقال الليث بن سعد : أبو مرثد ، ولا يصح .

٨٧٥ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة ، قال : حدثنا يزيد بن مَوْهَب ، قال : أخبرنا ابن وَهَب ، عن معروف بن (١) سُؤَيْد ، قال : سمعت عَلِيَّ بن رباح يقول :

سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ » (٢) .

قال أبو حاتم : قوله ﷺ « اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ » أمر باتباع دعوة المظلوم ، مراده الزجر عما تولد ذلك الدعاء منه ، وهو : الظلم ، فزجر عن الشيء بالأمر بمجانبة ما تولد منه .

ذكر الإخبار عما يُستحبُّ للمرء عند إرادة الدعاء رفعُ اليدين

٨٧٦ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى ، قال : حدثنا خليفة بن خياط العُصْفُريّ ، قال : حدثنا ابن أبي عدي ، قال : حدثنا جعفر بن ميمون ، عن أبي عثمان النهدي

عن سلمان الفارسي ، عن النبي ﷺ ، قال : « إِنَّ رَبَّكُمْ حَمِيٌّ كَرِيمٌ - يَسْتَحْيِي مَنْ عَبْدُهُ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا » (٣) .

-
- (١) تحرفت في « الإحسان » إلى « عن » ، والتصويب من « الأنواع » ١ / لوحة ٥٦٠ .
(٢) إسناداه صحيح ، معروف بن سويد ، وثقه المؤلف ، وروى عنه جمع ، وباقي رجاله ثقات ، ويزيد بن موهب : هو يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله بن موهب الهمداني الرملي . وانظر ما قبله .
(٣) حديث قوي ، جعفر بن ميمون فيه خلاف ، وحديثه يصلح للمتابعة ، وهذا منها ، وباقي رجاله ثقات . ابن أبي عدي : هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي البصري ، وأبو عثمان النهدي : هو عبد الرحمن بن مل .
وأخرجه الترمذي (٣٥٥٦) في الدعوات ، وحسنه ، عن محمد بن بشار ، وابن ماجه =

ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَنْ يَرْفَعَ يَدَيْهِ عِنْدَ الدُّعَاءِ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا

٨٧٧ - أخبرنا الحسين بن عبد الله بن يزيد القطان بالرقعة ، حدثنا سهل بن صالح الأنطاكي ، قال : أخبرنا يزيد بن هارون ، قال : أخبرنا شعبة ، عن ثابت
عن أنس قال : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ، يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطِهِ^(١) .
١٢:٥

= (٣٨٦٥) في الدعاء : باب رفع اليدين في الدعاء ، عن بكر بن خلف ، كلاهما عن ابن أبي عدي ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أبو داود (١٤٨٨) في الصلاة : باب الدعاء ، ومن طريقه البيهقي في « الأسماء والصفات » ص ٩٠ ، من طريق عيسى بن يونس . والطبراني (٦١٤٨) من طريق أبي أسامة ، كلاهما عن جعفر بن ميمون ، به .

وأخرجه البغوي في « شرح السنة » (١٣٨٥) من طريق أبي حاتم محمد بن إدريس ، حدثنا الأنصاري ، حدثني أبو المعلى ، حدثنا أبو عثمان النهدي ، قال : سمعت سلمان الفارسي يقول : قال رسول الله ﷺ : ...

وسيرد من طريق سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي برقم (٨٨٠) .

وله شاهد عن أنس عند الحاكم ٤٩٧/١ - ٤٩٨ ، وفي سنده عامر بن يساف ، يكتب حديثه للمتابعة ، وله طريق أخرى عند البغوي (١٣٨٦) ، وفيها أبان بن أبي عياش ، وهو متروك ، فلا يفرح بها .

(١) إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهل بن صالح الأنطاكي ، فقد روى له أبو داود والنسائي ، وهو ثقة حافظ وأخرجه أحمد ٢٠٩/٣ عن سليمان بن داود ، و٢١٦/٣ عن عبد الصمد ، و٢٥٩/٣ عن أسود بن عامر ، وابن أبي شيبه ٣٧٩/١٠ ومن طريقه مسلم (٨٩٥) في الاستسقاء : باب رفع اليدين في الدعاء في الاستسقاء ، عن يحيى بن أبي بكير ، أربعتهم عن شعبة ، بهذا الإسناد .

وعلقه البخاري (١٠٣٠) في الاستسقاء : باب رفع الناس أيديهم مع الإمام في الاستسقاء ، و(٦٣٤١) في الدعوات : باب رفع الأيدي في الدعاء . قال الحافظ : وصله أبو نعيم في المستخرج . وانظر « تعليق التعليق » ٣٩٣/٢ ، ٣٩٤ ، و ١٤٦/٥ . وفي الباب عن أبي هريرة عند أحمد ٣٧٠/٢ . وفي مشروعية رفع اليدين أحاديث =

ذكر البيان بأن رفع اليدين في الدعاء يَجِبُ أن لا يجاوز بهما رأسه

٨٧٨ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى ، قال : حدثنا هارون بن معروف ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : أخبرني حيوة ، وعمر بن مالك ، عن ابن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم

عن عمير مولى أبي اللحم ، أنه رأى رسول الله ، ﷺ ، عند أحجار الزيت ، قريباً من الزوراء يدعو رافعاً كفيه قبل وجهه لا يُجاوِزُ بهما رأسه (١) .

= كثيرة ، أفردها المنذري في جزء سرد منها النووي في « الأذكار » وفي « شرح المذهب » جملة ، وعقد لها البخاري أيضاً في « الأدب المفرد » ص ٢١٤ - ٢١٦ باباً ذكر فيه عدة أحاديث . وانظر « الفتح » ١٤٢/١١ - ١٤٣ .

(١) إسناده صحيح ، على شرط الشيخين عمر بن مالك - وهو الشرعي - روى له مسلم مقروناً وهو هنا متابع ، وباقي السند على شرطهما . حيوة : هو ابن شريح ، ومحمد بن إبراهيم : هو التيمي وابن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد . وأخرجه أحمد ٢٢٣/٥ عن هارون بن معروف ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أبو داود (١١٦٨) في الصلاة : باب رفع اليدين في الاستسقاء ، عن محمد بن سلمة المرادي ، عن ابن وهب ، به . وأخرجه أحمد ٢٢٣/٥ ، والترمذي (٥٥٧) في الصلاة : باب ما جاء في صلاة الاستسقاء ، والنسائي ١٥٩/٣ في صلاة الاستسقاء : باب كيف يرفع ، عن قتيبة ابن سعيد ، عن الليث بن سعد ، عن خالد بن يزيد ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد ، عن عمير مولى أبي اللحم « أنه رأى رسول الله ﷺ عند أحجار الزيت يستسقي ، وهو مقنع بكفيه يدعو » ، وصححه الحاكم ٥٣٥/١ ، ووافقه الذهبي ، وقد أخطأ أحد رواته في إسناده ؛ إذ جعل السرواية عن يزيد بن عبد الله بن الهاد ، عن عمير مباشرة مع أن الصواب أن يزيد رواه عن محمد بن إبراهيم التيمي عن عمير كما في رواية المؤلف وأحمد وأبي داود ، وفيه خطأ آخر ، وهو أنه زاد في رواية الترمذي والنسائي بعد عمير مولى أبي اللحم عن أبي اللحم ، ولم ترد هذه الزيادة عند أحمد .

وفي « التهذيب » ٣٣٩/١١ في ترجمة يزيد بن الهاد ، روى عن عمير مولى أبي =

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ بَاطِنَ الْكَافِينَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ لِلدَّاعِي قَبْلَ وَجْهِهِ إِذَا دَعَا

٨٧٩ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قَتِيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حَيَّوَةُ ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التِّيمِيِّ عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَسْقِي عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ ، قَرِيباً مِنَ الزُّوْرَاءِ ، قَائِماً يَدْعُو يَسْتَسْقِي ، رَافِعاً كَفَّهُ لَا يُجَاوِزُ بِهِمَا رَأْسَهُ ، مُقْبِلاً بِبَاطِنِ كَفِّهِ إِلَى وَجْهِهِ (١) .

١٢: ٥

ذَكَرُ اسْتِجَابَةَ الدَّعَاءِ لِلرَّافِعِ يَدِيهِ إِلَى بَارِئِهِ جَلَّ وَعَلَا

٨٨٠ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ زَهَيْرٍ بَشْتَرٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَمِيلُ ابْنِ الْحَسَنِ الْعَتَكِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الزُّبْرَقَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التِّيمِيُّ ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ سَلْمَانَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « إِنْ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْعَبْدِ أَنْ يَرْفَعَ إِلَيْهِ يَدَيْهِ فَيَرُدَّهُمَا خَائِبَتَيْنِ » (٢) .

٢: ١

= اللحم ، وله صحبة ، والصحيح أن بينهما محمد بن إبراهيم التيمي .
وأحجار الزيت : موضع بالمدينة من الحرة ، وهو موضع صلاة الاستسقاء ، سمي بذلك لسواد أحجاره ، كأنها طليت بالزيت .
(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، حرملة من رجال مسلم ، ومن فوقهما من رجال الشيخين وهو مكرر ما قبله .
(٢) إسناده جيد وأخرجه الطبراني (٦١٣٠) من طريق العباس بن حمدان الحنفي ، عن جميل بن الحسن ، به .
وأخرجه أحمد ٤٣٨/٥ عن يزيد بن هارون ، عن محمد بن الزبرقان ، به ، وصححه الحاكم ٤٩٧/١ ، ووافقه الذهبي ، وجود إسناده الحافظ في « الفتح » ١٤٣/١١ . وتقدم برقم (٨٧٦) من طريق جعفر بن ميمون عن أبي عثمان .

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ دَعَاءَ
مَنْ رَفَعَ إِلَيْهِ يَدَيْهِ إِذَا لَمْ يَدْعُ بِمَعْصِيَةٍ
أَوْ يَسْتَعِجِلَ الْإِجَابَةَ ، فَيَتْرُكِ الدَّعَاءَ

٨٨١ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ :
حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ
أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « لَا يَزَالُ
يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ ، أَوْ قَطِيعَةٍ رَجِمَ ، مَا لَمْ
يَسْتَعِجِلْ » . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ يَسْتَعِجِلُ ؟ قَالَ : « يَقُولُ
قَدْ دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي ، فَيَنْحَسِرُ^(١) عِنْدَ ذَلِكَ ، فَيَتْرُكُ
الدُّعَاءَ »^(٢) .

٢ : ١

ذَكَرُ وَصَفَ الْإِشَارَةَ لِلْمَرْءِ بِأَصْبُعِهِ عِنْدَ إِرَادَتِهِ
الدَّعَاءَ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا

٨٨٢ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

(١) فِي مُسْلِمٍ : « فَيَسْتَحْسِرُ » ، يُقَالُ : حَسِرَ ، وَاسْتَحْسِرَ : إِذَا أَعْيَا وَانْقَطَعَ عَنِ
الشَّيْءِ ، وَالْمُرَادُ هُنَا : أَنَّهُ يَنْقَطِعُ عَنِ الدَّعَاءِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ
عِبَادَتِهِ ، وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ ﴾ ، أَيِ : لَا يَنْقَطِعُونَ عَنْهَا .

(٢) إِسْنَادُهُ قَوِيٌّ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ : صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ ، وَبَاقِي رِجَالُهُ ثِقَاتٌ .
وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٧٣٥) (٩٢) فِي الذِّكْرِ : بَابُ بَيَانِ أَنَّهُ يَسْتَجَابُ لِلدَّاعِي مَا لَمْ
يَعِجَلْ ، وَالبُخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ بِرَقْمِ (٦٥٥) وَالبَيْهَقِيُّ فِي « السَّنَنِ »
٣٥٣/٣ ، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ وَهْبٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَأَخْرَجَهُ الْبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السَّنَةِ » (١٣٩٠) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ
مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، بِهِ . وَسَيَعِيدُهُ الْمُؤَلِّفُ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ وَهْبٍ بِرَقْمِ (٩٧٦) .

وَسَيُورِدُهُ الْمُؤَلِّفُ أَيْضاً مِنْ طَرِيقِ مَالِكٍ بِرَقْمِ (٩٧٥) وَيَأْتِي تَخْرِيجهُ عَنْهُ .

شَيْبَةَ ، قال : حدثنا ابنُ إدريس ، عن حُصَيْن بن عبد الرحمن
عن عُمارة بن رُوَيْبَةَ^(١) ، أَنَّهُ رَأَى بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ رَافِعاً يَدَيْهِ
عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَقَالَ : قَبَّحَ اللَّهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ مَا يَزِيدُ عَلَى أَنْ يَقُولَ بِيَدِهِ كَذًا ، وَأَشَارَ بِأَصْبُعِهِ لِلْسَّبْحَةِ^(٢) ^(٣)
١٢: ٥

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأَنَّ الْمَرْءَ إِذَا أَرَادَ الْإِشَارَةَ فِي الدَّعَاءِ يَجِبُ
أَنْ يُشِيرَ بِالسَّبَابَةِ الْيُمْنَى بَعْدَ أَنْ يَخْنِيَهَا قَلِيلًا

٨٨٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قال : حدثنا عُبيدُ اللَّهِ بن عمر القواريري ،
قال : حدثنا بِشْرُ بن المفضل ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن
عبد الرحمن بن معاوية ، عن ابنِ أبي ذباب

عن سهل بن سعد قال : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ،
شَاهِرًا يَدَيْهِ يَدْعُو عَلَى مِنْبَرٍ وَلَا غَيْرِهِ ، وَلَكِنْ رَأَيْتُهُ يَقُولُ هَكَذَا .

(١) تحرف في الأصل إلى دويبة .

(٢) في رواية أحمد والنسائي : « السبابة » ، ولمسلم « المسبحة » .

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين . ابن إدريس : هو عبد الله وهو في مصنف ابن أبي شيبة
١٤٧/٢ - ١٤٨ ، ومن طريقه أخرجه مسلم (٨٧٤) في الجمعة : باب تخفيف الصلاة
والخطبة .

وأخرجه أحمد ١٣٥/٤ ، والنسائي ١٠٨/٣ في الجمعة : باب الإشارة في
الخطبة ، وفي الكبرى كما في « التحفة » ٤٨٦/٧ ، والدارمي ٣٦٦/١ في
الصلاة : باب كيف يشير الإمام في الخطبة ، من طرق عن سفيان ، عن حصين ،
به .

وأخرجه أحمد ١٣٦/٤ من طريق زهير ، و ٢٦١/٤ من طريق ابن فضيل ،
وأبو داود (١١٠٤) في الصلاة : باب رفع اليدين على المنبر ، من طريق زائدة ،
والدارمي ٣٦٦/١ من طريق أبي زيد ، جميعهم عن حصين ، به .

وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : بِأَصْبُعِهِ السَّبَابَةَ مِنْ يَدِهِ الْيُمْنَى يُقَوِّسُهَا^(١) . ٥ : ١٢

ذَكَرَ الزَّجَرُ عَنِ الْإِشَارَةِ فِي الدَّعَاءِ بِالْأَصْبُعِينَ

٨٨٤ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الصُّوفِي ، قَالَ :
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَبَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ
هَشَامٍ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ، ﷺ ، أَبْصَرَ رَجُلًا يَدْعُو
بِأَصْبُعَيْهِ جَمِيعًا فَفَنَهَا ، وَقَالَ بِأَحَدَاهُمَا ، بِالْيُمْنَى^(٢) . ٢ : ٢٤

(١) حديث صحيح بشواهد ، عبد الرحمن بن معاوية : هو ابن الحوirth الأنصاري
الزرقى ، سئىء الحفظ ، زباقى رجاله ثقات . وابن أبي ذباب هو : عبد الله بن
عبد الرحمن بن الحارث بن سعد ، وهو فى مسند أبى يعلى الورقة ٣٥٣ ، وأخرجه
أبو داود (١١٠٥) فى الصلاة : باب رفع اليدين على المنبر ، والطبراني فى
« الكبير » (٦٠٢٣) من طريق مسدد ، عن بشر بن المفضل ، بهذا الإسناد .
وأخرجه أحمد ٣٣٧/٥ من طريق ربعى بن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن
إسحاق ، به . وصححه الحاكم ٥٣٦/١ ، ووافقه الذهبى ، وأورده الهيثمى فى
« المجمع » ١٦٧/١٠ ، واقتصر فى نسبته إلى أحمد ، وأعله بعبد الرحمن بن
إسحاق . ويشهد له حديث عمارة بن رُوَيْبَةَ (٨٨٢) المتقدم ، وحديث أبى
هريرة (٨٨٤) الآتى .

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن عمر - وهو
محمد بن أبان - فمن رجال مسلم ، وهشام : هو ابن حسان .

وأخرجه الترمذى (٣٥٥٧) فى الدعوات ، والنسائى ٣٨/٣ فى السهو : باب
النهى عن الإشارة بأصبعين ، عن محمد بن بشار ، عن صفوان بن عيسى ، عن
محمد بن عجلان ، عن القعقاع ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة : أن رجلاً
كان يدعو بأصبعيه ، فقال رسول الله ﷺ : « أَحَدٌ ، أَحَدٌ » ، وإسناده حسن ،
وقال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح غريب ، وهو فى « المستدرک »
٥٣٦/١ .

وهذا الرجل هو سعد كما صرح به أبو هريرة عند ابن أبى شيبة ٣٨١/١٠ من =

قال أبو حاتم : أضمر فيه أن الإشارة بالأصبعين ليكون إلى الاثنين ، والقوم عهدُهم كان قريباً بعبادة الأصنام والإشراك بالله ، فمن أجلهما أمر بالإشارة بأصبع واحد .

ذكر الأمر بالاستخارة إذا أراد المرء أمراً قبل
الدخول عليه

٨٨٥ - أخبرنا أبو خليفة ، قال : حدثنا علي بن المديني ، قال : حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، قال : حدثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، قال : حدثني عيسى بن عبد الله بن مالك ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخدري قال : سمعت رسول الله ، ﷺ ، يقول : « إذا أراد أحدكم أمراً ، فليقل : اللهم إني أستخيرك بعلمك ، وأستقدرك بقدرتك ، وأسألك من فضلك العظيم ، فإنك تقدر ولا أقدر ، وتعلم ولا أعلم ، وأنت علام الغيوب . اللهم إن كان كذا وكذا - للأمر الذي يريد - خيراً لي في ديني ومعيشتي وعاقبة أمري ، فاقدره لي ويسره لي وأعني عليه ، وإن كان كذا وكذا - للأمر الذي يريد - شراً لي في ديني ومعيشتي وعاقبة أمري ، فاصرفه عني ، ثم اقدر لي الخير أينما كان ، لا حول ولا قوة إلا بالله » (١) .

١٠٤ : ١

= طريق حفص بن غياث ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : أبصر النبي ﷺ سعداً وهو يدعو بأصبعيه ، فقال : « يا سعد أحد أحد . » .

ومن حديث سعد بن أبي وقاص أخرجه أبو داود (١٤٩٩) في الصلاة : باب الدعاء ، والنسائي ٣٨/٣ في السهو : باب النهي عن الإشارة بأصبعين ، وصححه الحاكم ٥٣٦/١ ووافقه الذهبي ، وهو كما قال .

(١) إسناده حسن ، عيسى بن عبد الله بن مالك ، وثقه المؤلف ، وروى عنه جمع ، =

ذكر خبر ثانٍ يُصرِّحُ بِصِحَّةِ ما ذكرناه

٨٨٦ - أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري ، قال : حدثنا حمزة بن طلبة ، قال : حدثنا ابن أبي فديك ، قال : حدثنا أبو المفضل بن العلاء ابن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن جده

عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَمْرًا ، فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ . اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ كَذَا وَكَذَا خَيْرًا لِي فِي دِينِي ، وَخَيْرًا لِي فِي مَعِشَتِي ، وَخَيْرًا لِي فِي عَاقِبَةِ أَمْرِي ، فَأَقْدِرْهُ لِي وَبَارِكْ لِي فِيهِ ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ خَيْرًا لِي ، فَأَقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ مَا كَانَ ، وَرَضِّنِي بِقُدْرِكَ » (١) . ١٠٤ : ١

قال أبو حاتم رضي الله عنه : أبو المفضل اسمه : شبُل بن

= وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن المديني ، فمن رجال البخاري ، وأخرجه الطبراني في « الدعاء » (١٣٠٤) من طريق أبي خليفة بهذا الإسناد . وأخرجه البزار (٣١٨٥) ٤/٥٦ ، وأبو يعلى (١٣٤٢) ، والطبراني (١٣٠٤) من طرق عن يعقوب بن إبراهيم بهذا الإسناد . وأورده السيوطي في « الجامع الكبير » ٣٨/١ ، وزاد نسبه إلى أبي يعلى ، والبيهقي في الشعب ، والضياء في المختارة .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢٨١/٢ وقال : « رواه أبو يعلى ، ورجاله موثقون ، ورواه الطبراني في الأوسط بنحوه » وما عزا الهيثمي للبزار . ويشهد له حديث أبي هريرة وحديث جابر الآتيان .

(١) إسناده حسن في الشواهد الحسين بن إدريس الأنصاري حافظ ثقة مترجم في « تذكرة الحفاظ » ٦٩٥/٢ ، وحمزة بن طلبة ذكره المؤلف في « الثقات » ٢٠٩/٨ فقال : هو حمزة بن محمد الذي يقال له ابن طلبة من أهل هراة يروي عن يزيد هارون ، وعبد الرزاق حدثنا عنه محمد بن عبد الرحمن السلمي وغيره وقد تويع . وشبل بن العلاء ، قال ابن =

العلاء بن عبد الرحمن ، مستقيمُ الأمر في الحديث .

ذكرُ البيانِ بأنَّ الأمرَ بدعاءِ الاستخارةِ لمن أرادَ أمراً إنما
أمر بذلك بعد ركوع ركعتين غير الفريضة

٨٨٧ - أخبرنا الحسن بن سفيان ، قال : حدثنا قتيبة بن سعيد ،
قال : حدثنا عبد الرحمن بن أبي الموالي ، قال : حدثنا محمد بن المنكدر
عن جابر بن عبد الله قال : كان رسول الله ﷺ يعلمنا
الاستخارة كما يعلمنا السورة من القرآن ، يقول : « إذا هم أحدكم
بالأمر ، فليركع ركعتين من غير الفريضة ، ثم ليقل : اللهم إني
أستخيرك بعلمك ، وأستقدرك بقدرتك ، وأسألك من فضلك
العظيم ، فإنك تقدر ولا أقدر ، وتعلم ولا أعلم ، وأنت علام
الغيوب . اللهم فإن كنت تعلم هذا الأمر - يسميه بعينه - خيراً لي
في ديني ، ومعايشي ، وعاقبة أمري ، فقدّرهُ لي وسرّه لي وبارك
فيه ، وإن كان شراً لي في ديني ومعايشي وعاقبة أمري ،

عدي في «الكامل» ١٣٦٧/٤ : روى أحاديث مناكير، وأحاديثه غير محفوظة، وذكره
المؤلف في «الثقات» ٤٥٢/٦ ، وقال : روى عنه ابن أبي فديك نسخة
مستقيمة ، حدثنا بها الفضل بن محمد العطار بأنطاكية ، حدثنا أحمد بن الوليد بن
برد ، عنه ، كنيته أبو المفضل ، وباقي رجاله ثقات .

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٢٥٨/٤ ، وابن عدي ١٣٦٧/٤ ، والطبراني في
«الدعاء» (١٣٠٦) من طرق ، عن ابن أبي فديك بهذا الإسناد .

وقال الحافظ فيما نقله عنه ابن علان في «الفتوحات الربانية» ٣٤٧/٣ : حديث حسن .
وفي الباب عن أبي أيوب عند الحاكم ٣١٤/١ ، وقال : ورواته ثقات ، ووافقه الذهبي .
وعن ابن مسعود عند الطبراني في «الكبير» (١٠٠١٢) و (١٠٠٥٢) ، والأوسط ص ٩٧ ،
والصغير ١٩٠/١ ، وذكره الهيثمي في «المجمع» ١٨٧/١٠ : وقال : رواه البزار بأسانيد ،
والطبراني في الثلاثة ، وأكثر أسانيد البزار حسنة ، وعن ابن عمر عند الطبراني في
«الأوسط» ، قال الهيثمي ٢٨٠/٢ - ٢٨١ : وفيه من لم أجده ترجمته .

فَاصْرِفْهُ عَنِّي، وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَقَدِّرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، وَرَضِّنِي بِهِ» (١).

١٠٤: ١

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمن بن أبي الموال فممن رجال البخاري وأخرجه في «صحيحه» (١١٦٢) في التهجد: باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى، والترمذي (٤٨٠) في الصلاة: باب ما جاء في صلاة الاستخارة، والنسائي ٨٠/٦ في النكاح: باب كيف الاستخارة، وفي «عمل اليوم والليلة» (٤٩٨)، عن قتبية بن سعيد بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣/٣٤٤، والبخاري (٦٣٨٢) في الدعوات: باب الدعاء عند الاستخارة، و (٧٣٩٠) في التوحيد: باب «قل هو القادر» وفي الأدب المفرد (٢٩٣) وأبو داود (١٥٣٨) في الصلاة، وابن ماجه (١٣٨٣) في الاقامة: باب ما جاء في صلاة الاستخارة، والبيهقي في السنن ٣/٥٢، وفي «الأسماء والصفات» ص ١٢٤، ١٢٥، من مُرُق عن عبد الرحمن، به. وعبد الرحمن بن أبي الموالي: وثقه ابن معين، وأبو داود، والترمذي، والنسائي وغيرهم، وقال الترمذي في حديثه هذا: صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن أبي الموالي، وهو شيخ مدني ثقة، وقد روى عنه غير واحد من الأئمة، وقال البزار: لا يروى عن جابر إلا بهذا الإسناد، وقال الدارقطني في «الأفراد»: هو غريب تفرد به عبد الرحمن، وهو صحيح وقال أبو أحمد بن عدي في «الكامل»: - بعد أن نقل عن الإمام أحمد أنه سئل عن عبد الرحمن، فقال: لا بأس به، روى حديثاً منكراً في الاستخارة - : عبد الرحمن مستقيم الحديث، والذي أنكر عليه في الاستخارة رواه غير واحد من الصحابة. قال الحافظ ابن حجر في «أمالى الأذكار» فيما نقله عنه ابن علان ٣/٣٤٥: وكأنه فهم من قول أحمد إنه منكر تضعيفه وهو المتبادر، لكن اصطلاح أحمد إطلاق هذا اللفظ على الفرد المطلق، ولو كان راويه ثقة، وقد جاء عنه ذلك في حديث «الأعمال بالنيات»، فقال في رواية محمد بن إبراهيم التيمي: روى حديثاً منكراً، ووصف محمداً مع ذلك بالثقة، وقد نقل ابن الصلاح مثل هذا عن البرزنجي، وأشار ابن عدي إلى أن الحديث جاء له شاهد أو أكثر، وقد سمي الترمذي من الصحابة الذين رواه اثنين، فقال: وفي الباب عن ابن مسعود وأبي أيوب، زاد شيخنا - يعني الحافظ العراقي في شرحه - عن عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وأبي هريرة، وأبي سعيد

قال الحافظ في «الفتح» ١١/١٨٧: واختلف في ماذا يفعل المستخير بعد الاستخارة، فقال ابن عبد السلام: يفعل ما اتفق. وقال النووي في «الأذكار»: =

ذكر ما يقول المرء إذا رأى الهلال أول ما يراه

٨٨٨ - أخبرنا الحسن بن سفيان ، قال : حدثنا محمد بن يحيى المروزي قال : حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي قال : حدثنا عبد الرحمن بن عثمان بن إبراهيم بن محمد بن حاطب ، عن أبيه ، وعن عمه عن ابن عمر ، قال : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا رَأَى الْهَلَالَ ، قَالَ : «اللَّهُمَّ أَهْلُهُ عَلَيْنَا بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ ، وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ ، وَالتَّوْفِيقِ لِمَا نُحِبُّ وَتَرْضَى ، رَبُّنَا وَرَبُّكَ اللَّهُ» (١) .
١٢: ٥

= يفعل بعد الاستخارة ما ينشرح به صدره ، قال الحافظ : والمعتمد أنه لا يفعل ما ينشرح به صدره مما كان له فيه هوى قوي قبل الاستخارة ، وإلى ذلك الإشارة بقوله في آخر حديث أبي سعيد : « ولا حول ولا قوة إلا بالله » .

(١) حديث صحيح لغيره ، عبد الرحمن بن عثمان : قال الذهبي : مقل ، ضعفه أبو حاتم الرازي ، وأما ابن حبان ، فذكره في الثقات ، وأبوه عثمان بن إبراهيم روى عنه غير واحد ، ووثقه المؤلف ، وقال أبو حاتم : شيخ يكتب حديثه ، روى عنه ابنه أحاديث منكرة ، وباقى رجاله ثقات .

وأخرجه الدارمي ٣/٢ ، ٤ في الصوم ، والطبراني (١٣٣٠) من طريق سعيد بن سليمان الواسطي بهذا الإسناد ، وسقط من سند الطبراني المطبوع عبد الرحمن بن عثمان .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٣٩/١٠ ، وقال : « رواه الطبراني ، وفيه عثمان بن إبراهيم الحاطبي ، وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات » .

وله شاهد من حديث طلحة بن عبيد الله عند أحمد ١٦٢/١ ، والترمذي (٣٤٥١) في الدعوات : باب ما يقول عند رؤية الهلال ، والحاكم ٢٨٥/٤ ، وأبي يعلى ١٩١/١ ، وابن السني (٦٣٥) ، والدارمي ٤/٢ ، وابن أبي عاصم في السنة (٣٧٦) ، والبيهقي (١٣٣٥) ، وسنده ضعيف ، لكنه حسن في الشواهد .
وأخر من حديث قتادة عند أبي داود (٥٠٩٢) في الأدب : باب ما يقول الرجل إذا رأى الهلال ، والبيهقي (١٣٣٦) .

وثالث من حديث رافع عند الطبراني ، وإسناده حسن .

ورابع من حديث عبادة بن الصامت عند الطبراني .

ذَكَرُ اسْتِحْبَابِ الْإِكْتَارِ فِي السُّؤَالِ رَبَّهُ جَلَّ وَعَلَا
فِي دَعَائِهِ ، وَتَرَكَ الْاِقْتِصَارَ عَلَى الْقَلِيلِ مِنْهُ

٨٨٩ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَفْيَانُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ
عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا سَأَلَ أَحَدُكُمْ ،
فَلْيَكْثِرْ ، فَإِنَّهُ يَسْأَلُ رَبَّهُ » (١) . ٢ : ١

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ دَعَاءَ الْمَرْءِ رَبَّهُ فِي الْأَحْوَالِ
مِنْ الْعِبَادَةِ الَّتِي يُتَقَرَّبُ بِهَا إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

٨٩٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ ذَرٍّ ، عَنْ يُسَيْعِ الْحَضْرَمِيِّ
عَنْ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الدُّعَاءُ
هُوَ الْعِبَادَةُ » ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿ اذْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ، إِنَّ الَّذِينَ
يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ (٢) . [غافر : ٦٠] .
٢ : ١

= وخامس من حديث أنس عند الطبراني في الأوسط ، فالحديث صحيح ، انظر «مجمع
الزوائد» ١٠/١٣٩ ، وانظر «مصنف» ابن أبي شيبة ١٠/٤٠١ .

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وأبو أحمد الزبيري ، اسمه : محمد بن
عبد الله بن الزبير بن عمر الأسدي ، وقد تابعه عليه عبيد الله بن موسى - وهو من
رجال الشيخين - عند عبد بن حميد في «المنتخب» من المسند (١٤٩٦) .
بلفظ : « إذا تمنى أحدكم فليستكثر ، فإنما يسأل ربه عز وجل » وذكره الهيثمي في
«مجمع الزوائد» ١٠/١٥٠ وقال : «رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله رجال
الصحيح» وانظر حديث أبي هريرة الآتي برقم (٨٩٦) .

(٢) إسناده صحيح ، رجاله رجال الشيخين غير يسيع ويقال : أسيع بن معدان =

ذكر الشيء الذي إذا دعا المرء

به ربّه جلّ وعلا أجابه

٨٩١ - أخبرنا الفضل بن الحُباب ، قال : حدثنا مُسَدَّد بن مُسَرَّهَدٍ ،
عن يحيى القطان ، عن مالك بن مِغُول ، قال : حدثنا عبد الله بن بريدة
عن أبيه ، أَنَّ النَّبِيَّ ، ﷺ ، سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي
أَسْأَلُكَ بِأَنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، الْأَحَدُ ، الصَّمَدُ ، الَّذِي
لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ، وَلَمْ يَكُنْ لَكَ كُفْوًا أَحَدٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« لَقَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ بِالْأَسْمِ الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ ، أُعْطِيَ ، وَإِذَا دُعِيَ
بِهِ ، أَجَابَ » (١) .

٢: ١

= الحضرمي ، فقد روى له أصحاب السنن ، وهو ثقة ، وأبو خيثمة : هوزهير بن حرب ،
وجريروا بن عبد الحميد ، ومنصور : هوا بن المعتمر ، وذرهو : ابن عبد الله المرهبي .
وأخرجه أحمد ٢٦٧/٤ ، والترمذي (٣٢٤٧) في التفسير : باب ومن سورة
غافر ، والحاكم ٤٩٠/١ ، ٤٩١ ، وصححه ووافقه الذهبي ، والبخاري في « شرح
السنة » (١٣٨٤) ، من طريق سفيان ، عن منصور ، بهذا الإسناد ، وقال
الترمذي : حسن صحيح .
وأخرجه الطيالسي (٨٠١) ، وأبو داود (١٤٧٩) في الصلاة : باب الدعاء ،
والبخاري في الأدب المفرد (٧١٤) ، من طريق شعبة ، عن منصور ، به ،
وصححه الحاكم ٤٩١/١ ، ووافقه الذهبي .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٠٠/١٠ ، وأحمد ٢٦٧/٤ و ٢٧١ و ٢٧٦ ، والترمذي
(٣٣٧٢) في الدعوات : باب ما جاء في فضل الدعاء ، وابن ماجه (٣٨٢٨) في
الدعاء : باب فضل الدعاء ، والطبري في « التفسير » ٧٨/٢٤ ، والنسائي في
الكبرى ٣٠/٩ كما في « التحفة » ، وأبو نعيم في « حلية الأولياء » ١٢٠/٨ ، من
طرق عن الأعمش ، عن ذر ، به .
(١) إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مسدد ، فمن رجال البخاري ، وأخرجه أبو
داود (١٤٩٣) في الصلاة : باب الدعاء ، عن مسدد بن مسرهد ، بهذا الإسناد .
وأخرجه أحمد ٣٥٠/٥ عن يحيى القطان ، به . ووقع فيه : « يحيى بن
عبد الله بن بريدة » بزيادة « يحيى بن » وهو غلط .

=

ذَكَرَ الْبَيَّانُ أَنَّ دَعَاءَ الْمَرْءِ بِمَا وَصَفْنَا إِنَّمَا هُوَ دَعَاؤُهُ

بِاسْمِ اللَّهِ الْأَعْظَمِ الَّذِي لَا يَخِيبُ مَنْ سَأَلَ رَبَّهُ بِهِ

٨٩٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى بْنُ السُّكَيْنِ الْبَلْدِيُّ
بِوَاسِطَةٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ
الرُّهَافِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغُولٍ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ

عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، الْمَسْجِدَ ، فَإِذَا
رَجُلٌ يُصَلِّي ، يَدْعُو ، يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّكَ
لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْأَحَدُ الصَّمَدُ ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ
كُفُوًا أَحَدٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ،
لَقَدْ سَأَلَ اللَّهَ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ ، الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ ، وَإِذَا دُعِيَ
بِهِ أَجَابَ » ، وَإِذَا رَجُلٌ يَقْرَأُ فِي جَانِبِ الْمَسْجِدِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : « لَقَدْ أُعْطِيَ مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
قَيْسٍ » . قَالَ : فَقُلْتُ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أُخْبِرُهُ ؟ فَقَالَ :
« أُخْبِرُهُ » ، فَأَخْبَرْتُ أَبَا مُوسَى ، فَقَالَ : لَنْ تَرَالَ لِي صَدِيقًا .

قال زيد بن الحباب : فحدثت به زهير بن معاوية ، فقال :

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٧١/١٠ ، وابن ماجه (٣٨٥٧) في الدعاء : باب اسم
الله الأعظم والحاكم ٥٠٤/١ من طريق وكيع ، والبخاري (١٢٦٠) من طريق الحجاج بن
نصير ، والحاكم ٥٠٤/١ من طريق محمد بن سابق ثلاثتهم عن مالك بن مغول ، به .
وأخرجه مطولاً أحمد ٣٤٩/٥ من طريق عثمان بن عمر بن فارس ، عن مالك بن مغول ،
به .

وأخرجه مطولاً البخاري في « شرح السنة » (١٢٥٩) من طريق عثمان بن عمر ،
عن عمرو بن مرزوق ، عن مالك بن مغول ، به . وصححه الحاكم ٥٠٤/١ ، وأقره الذهبي .
وسيرد بعده مطولاً من طريق زيد بن الحباب ، عن مالك بن مغول ، به .

سمعت أبا إسحاق السبيعي يحدث بهذا الحديث عن مالك بن
مِغُول (١).

٢ : ١

ذَكَرُ اسْمِ اللَّهِ الْعَظِيمِ الَّذِي إِذَا سَأَلَ
الْمَرْءُ رَبَّهُ أَعْطَاهُ مَا سَأَلَ

٨٩٣ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف ، قال :
حدثنا قتيبة بن سعيد ، قال : حدثنا خَلْفُ بن خليفة ، قال : حدثنا حَفْصُ بن
أخي أنس بن مالك

عن أنس بن مالك ، قال : كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا
فِي الْحَلْقَةِ ، وَرَجُلٌ قَائِمٌ يُصَلِّي ، فَلَمَّا رَكَعَ سَجَدَ وَتَشَهَّدَ ، دَعَا
فَقَالَ فِي دُعَائِهِ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا
أَنْتَ الْحَنَّانُ الْمَنَّانُ ، بَدِيعَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، يَا ذَا الْجَلَالِ
وَالْإِكْرَامِ ، يَا حَيُّ يَا قَيَّامُ (٢) ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ . فَقَالَ النَّبِيُّ

(١) إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زيد بن الحباب ، فمن رجال مسلم ، وغير
أحمد بن سليمان ، فمن رجال النسائي وهو مطول ما قبله ، وأخرجه الترمذي مختصراً
(٣٤٧٥) في الدعوات : باب جامع الدعوات عن النبي ﷺ ، وأبو داود (١٤٩٤) من
طريقين ، عن زيد بن الحباب ، بهذا الإسناد . قال الترمذي بعده : وروى شريك هذا
الحديث عن أبي إسحاق ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، وإنما أخذه أبو إسحاق الهمداني عن
مالك بن مغول ، وإنما دلّسه . قلت : ومن رواية شريك أخرجه الحاكم في «المستدرک»
٥٠٤ / ١ ، وصححه ، ووافقه الذهبي .

(٢) كذا الأصل ، وعند غير المصنف « يا قيوم » وكلاهما بمعنى ، قال الزجاج : القيوم
والقيَام في صفة الله وأسمائه الحسنى : القائم بتدبير خلقه في إنشائهم ورزقهم ،
وعلمه بأمكنتهم ، وقال الخطابي : القيوم : هو القائم الدائم بلا زوال ، وزنه
فِعُول من القيام ، وهو نعت للمبالغة للقيام على الشيء ، ويقال : هو القائم على
كل شيء بالرعاية ، يقال : قمت بالشيء ، إذا وليته بالرعاية والمصلحة .

وقال ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣٠٢ / ١ بتحقيقنا : وفي القيوم ثلاث لغات ،
وبه قرأ الجمهور . والقيام ، وبها قرأ عمر بن الخطاب ، وابن مسعود ، وابن أبي
عبله ، والأعمش . والقيم ، وبه قرأ أبو رزين وعلقمة .

ﷺ : « أَتَدْرُونَ بِمَا دَعَا ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . فَقَالَ :
« وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ دَعَا بِاسْمِهِ الْعَظِيمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ
أَجَابَ ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ » (١) .

قال أبو حاتم رضي الله عنه : حفص هذا : هو حفص بن
عبد الله بن أبي طلحة أخو إسحاق ابن أخي أنس لأمه (٢) .

(١) إسناده قوي ، خلف بن خليفة : هو ابن صاعد الأشجعي الكوفي : صدوق إلا أنه اختلط
بأخرة ، لكنه قد تويع عليه ، وباقي رجاله ثقات . وأخرجه النسائي ٥٢/٣ في السهو : باب
الدعاء بعد الذكر ، عن قتيبة بن سعيد ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٣/١٥٨ ، وأبو داود (١٤٩٥) في الصلاة : باب الدعاء ، والبخاري
في الأدب المفرد (٧٠٥) ، والبيهقي في « شرح السنة » (١٢٥٨) من طرق عن خلف ابن
خليفة ، به ، وصححه الحاكم ١/٥٠٣ - ٥٠٤ ووافقه الذهبي .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٧٢ ، وأحمد ٣/١٢٠ ، وابن ماجه (٣٨٥٨) في
الدعاء : باب اسم الله الأعظم ، من طريق وكيع ، عن أبي خزيمة عن أنس بن
سيرين ، عن أنس بن مالك ، وهذا إسناد صحيح .

وأخرجه أحمد ٣/٢٦٥ من طريق إسحاق بن إبراهيم الرازي ، عن سلمة بن
الفضل ، عن محمد بن إسحاق ، عن عبد العزيز بن مسلم ، عن عاصم ، عن
إبراهيم بن عبيد بن رفاعه ، عن أنس ، وهذا سند حسن في الشواهد .

وأخرجه الترمذي (٣٥٤٤) في الدعوات : باب خلق الله مئة رحمة ، من طريق
يونس بن محمد ، عن سعيد بن زربي ، عن عاصم الأحول ، وثابت ، عن أنس .
وهذا إسناد ضعيف لضعف سعيد بن زربي .

(٢) ومثله في « الثقات » ٤/١٥١ ، وفي « تهذيب التهذيب » ٢/٤٢١ : حفص ابن
أخي أنس بن مالك أبو عمر المدني ، قيل : هو ابن عبد الله أو عبيد الله بن أبي
طلحة ، وقيل : ابن عمر بن عبد الله أو عبيد الله بن أبي طلحة ، وقيل : محمد بن
عبد الله . . . روى له أحمد في « مسنده » عدة أحاديث من رواية خلف بن خليفة ،
عنه ، عن أنس ، قال في بعضها : عن حفص بن عمر ، وقال في بعضها : عن
حفص ابن أخي أنس ، فيترجح أن اسم أبيه عمر .

ذَكَرُ اسْتِحْبَابِ تَفْوِيضِ الْمَرْءِ لِلْأُمُورِ كُلِّهَا إِلَى
بَارئِهِ مَعَ سُؤَالِهِ إِيَّاهُ الدَّقَّ وَالْجَلَّ مِنْ أَسْبَابِهِ

٨٩٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا قَطْنُ بْنُ نُسَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ

عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ أَلْأَحَدُكُمْ رَبَّهُ حَاجَتُهُ كُلُّهَا، حَتَّى شِئْسَعَ نَعْلِهِ إِذَا انْقَطَعَ» (١). ٢: ١

٨٩٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمَثْنَى بِخَبَرِ غَرِيبٍ، قَالَ: [حَدَّثَنَا] قَطْنُ بْنُ نُسَيْرٍ الصُّيرَفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ أَلْأَحَدُكُمْ رَبَّهُ حَاجَتُهُ كُلُّهَا، حَتَّى شِئْسَعَ نَعْلِهِ إِذَا انْقَطَعَ» (٢).

ذَكَرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا أُمِرَ بِهَذَا الْأَمْرِ

٨٩٦ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبَخَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِي مَالِكٌ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيُعْظِمِ الرَّغْبَةَ، فَإِنَّهُ لَا يَتَعَاضَّمُ عَلَى اللَّهِ شَيْءٌ» (٣). ٢: ١

(١) هو مكرر الحديث (٨٦٦)، فانظر تخريجه هناك.

(٢) هو مكرر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وأخرجه أحمد ٤٥٧/٢، ٤٥٨ والطبراني في «الدعاء» (٧٦) من طريق شعبة، ومسلم (٢٦٧٩) في الذكر: باب العزم بالدعاء، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٠٣)، والطبراني (٧٧) من طريق إسماعيل بن جعفر، والبخاري في الأدب المفرد (٦٠٧) من طريق عبد العزيز بن أبي حازم، والطبراني (٧٨) و (٧٩) و (٨٠) من طريق الدواوردي، وعبد الله بن جعفر، وشبل بن العلاء، كلهم عن العلاء، بهذا الإسناد.

ذَكَرَ الْخَبِيرُ الدَّالُّ عَلَى أَنْ دُعَاءَ الْمَرْءِ بِأَوْثَقِ
عَمَلِهِ قَدْ يُرْجَى لَهُ إِجَابَةُ ذَلِكَ الدُّعَاءِ

٨٩٧ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو
عَاصِمٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ

عَنْ ابْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ النَّبِيَّ ، ﷺ ، قَالَ : « خَرَجَ ثَلَاثَةٌ يَتِمَاشُونَ
فَأَصَابَهُمْ مَطَرٌ ، فَدَخَلُوا كَهْفَ جَبَلٍ ، فَأَنْحَطَّ عَلَيْهِمْ حَجَرٌ ، فَسَدَّ
عَلَيْهِمُ الطَّرِيقَ ، فَقَالُوا : ادْعُوا اللَّهَ بِأَوْثَقِ أَعْمَالِكُمْ .

فَقَالَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ
شَيْخَانِ كَبِيرَانِ ، وَأَنْيَ رُحْتُ يَوْمًا ، فَحَلَبْتُ لَهُمَا ، فَأَتَيْتُهُمَا وَهُمَا
نَائِمَانِ ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُمَا ، وَكَرِهْتُ أَنْ أَسْقِيَ وَلَدِي ، وَصَبَّيْتُ
عِنْدَ رِجْلَيَّ يَتَضَاغُونَ ، فَقُمْتُ قَائِمًا حَتَّى انْفَجَرَ الصُّبْحُ فَسَقَيْتُهُمَا ؛
اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ رَجَاءَ رَحْمَتِكَ ، وَخَشْيَةِ
عَذَابِكَ ، فَافْرُجْ عَنَّا وَارِنَا السَّمَاءَ . قَالَ : فَانْفَرَجَ فُرْجَةٌ ، فَرَأَوْا
السَّمَاءَ .

= وَأَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ (٦٣) مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ مَالِكٍ بِهِ بَلْفُظُ « لَا يَقُولُنَّ
أَحْدَكُمُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ ، وَلْيَعِزَّمْ فِي الدُّعَاءِ ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ
وَجَلَّ لَا مَكْرَهَ » وَسَيَّأَتِي بِرَقْمٍ (٩٧٧) .

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ مَوْقُوفًا عِنْدَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ٢٧٤/١٠ وَلَفْظُهُ : إِذَا تَمَنَّى
أَحْدَكُمُ فَلْيَكْثِرْ فَإِنَّمَا يَسْأَلُ رَبَّهُ . وَأَخْرَجَهُ الْبَغْوِيُّ عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعًا فِي « شَرْحِ
السَّنَةِ » (١٤٠٣) وَأُورِدَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ » ١٥٠/١٠ عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعًا ،
وَقَالَ : رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » وَرِجَالَهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ . وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ
مَوْقُوفًا عِنْدَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ٢٧٤/١٠ بَلْفُظُ : إِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَارْفَعُوا فِي الْمَسْأَلَةِ ،
فَإِنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ لَسْتُمْ مُنْقَذِيهِ .

وَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَتْ لِي بِنْتُ عَمٍّ ،
وَكُنْتُ أُحِبُّهَا كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرَّجَالُ النِّسَاءَ ، وَأَنْتِ سَأَلْتَهَا نَفْسَهَا ،
فَقَالَتْ : لَا ، حَتَّى تَأْتِيَنِي بِمِثَّةِ دِينَارٍ ، فَسَعَيْتُ فِيهَا حَتَّى
جَمَعْتُهَا ، فَأَتَيْتُهَا ، فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رَجُلَيْهَا ، قَالَتْ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ،
اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفْضُ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ ، فَتَرَكْتُهَا ؛ اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ
تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ رَجَاءَ رَحْمَتِكَ ، وَخَشْيَةَ عَذَابِكَ ، فَافْرُجْ
عَنَّا ، وَأَرِنَا السَّمَاءَ . قَالَ : فَزَالَتْ قِطْعَةٌ مِنَ الْحَجَرِ وَرَأَوْا السَّمَاءَ .

وَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَعْمَلْتُ أَجِيرًا يَفْرُقُ مِنَ الْأَرْضِ ،
فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ، أُعْطِيَتْهُ فَلَمْ يَأْخُذْ أَجْرَهُ وَتَسَخَّطَهُ ، فَأَخَذْتُ
الْفَرْقَ ، فَزَرَعْتُهُ حَتَّى صَارَ مِنْ ذَلِكَ بَقْرًا وَعِغْمًا ، فَأَتَانِي بَعْدَ
ذَلِكَ ، قَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَظْلِمْنِي أَجْرِي ، فَقُلْتُ :
خُذْ هَذِهِ الْبَقْرَ وَرَاعِيهَا ، فَقَالَ : اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَهْزَأْ بِي ، قُلْتُ : مَا
أَهْزَأُ بِكَ ، فَهُوَ لَكَ ، وَلَوْ شِئْتُ لَمْ أُعْطِهِ إِلَّا الْفَرْقَ ، اللَّهُمَّ إِنْ
كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ رَجَاءَ رَحْمَتِكَ ، وَخَشْيَةَ عَذَابِكَ ،
فَافْرُجْ عَنَّا ، فَزَالَ الْحَجَرُ وَخَرَجُوا » (١) .

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه البخاري (٢٢١٥) في البيوع: باب إذا
اشترى شيئاً لغيره بغير إذنه فرضي، عن يعقوب بن إبراهيم، ومسلم (٢٧٤٣) في الذكر:
باب قصة أصحاب الغار الثلاثة، عن إسحاق بن منصور وعبد بن حميد، ثلاثتهم عن أبي
عاصم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٣٣٣) في الحرث والزراعة: باب إذا زرع بمال قوم بغير
إذنهم، عن إبراهيم بن المنذر، ومسلم (٢٧٤٣) في الذكر والدعاء، عن محمد
ابن إسحاق المسيبي، كلاهما عن أبي ضمرة أنس بن عياض، عن موسى بن
عقبة، به .
وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٩٩) من طرق عن موسى بن عقبة به .

وأخرجه البخاري (٣٤٦٥) في أحاديث الأنبياء: باب حديث الغار، و (٥٩٧٤) =

ذَكَرُ سَوَالِ الْعَبْدِ رَبَّهُ أَنْ لَا يُضِلَّهُ بَعْدَ

إِذْ مَنْ عَلَيْهِ بِالْإِسْلَامِ لَهُ ، وَالتَّوَكَّلَ عَلَيْهِ

٨٩٨ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِشْكَابَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ الْحُسَيْنِ^(١) يَعْنِي الْمَعْلَمَ ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ^(٢) ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ^(٣)

= فِي الْأَدَبِ : بَابُ إِجَابَةِ دَعَاءِ مَنْ بَرَّ وَالِدَيْهِ ، وَالبَغْوِيُّ فِي « شَرْحِ السَّنَةِ » (٣٤٢٠) ، مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ نَافِعٍ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ١١٦/٢ ، وَالبَخَارِيُّ (٢٢٧٢) فِي الْإِجَارَةِ : بَابُ مَنْ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَتَرَكَ أَجْرَهُ ، وَمُسْلِمٌ (٢٧٤٣) فِي الذِّكْرِ وَالدَّعَاءِ ، وَالبَطْرَانِيُّ (١٩٧) وَ(١٩٨) مِنْ طَرِيقٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ ، بِهِ .

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ سِيرِدَ بِرَقْمٍ (٩٧١) .

وَعَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ عِنْدَ أَحْمَدَ ٢٧٤/٢ ، وَالبَزَارَ (٣١٧٨) وَ(٣١٧٩) وَ(٣١٨٠) ، أَوْرَدَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي « الْمَجْمَعِ » ١٤٢/٨ ، وَقَالَ : رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالبَطْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » وَ« الْكَبِيرِ » وَالبَزَارَ بِنَحْوِهِ مِنْ طَرِيقٍ ، وَرَجَالَ أَحْمَدَ ثَقَاتٌ . ثُمَّ أَوْرَدَ الْهَيْثَمِيُّ رِوَايَةً أُخْرَى عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، وَقَالَ : رَوَاهُ البَطْرَانِيُّ وَرَجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ ، وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ : وَعَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ حَسَنٍ ، أَحَدُهَا عِنْدَ البَزَارِ وَأَحْمَدَ ، وَكُلُّهَا عِنْدَ البَطْرَانِيِّ .

وَعَنْ أَنَسٍ عِنْدَ أَحْمَدَ ١٤٢/٣ ، ١٤٣ ، وَالبَزَارَ (١٨٦٨) ، وَالبَطْرَانِيُّ فِي « الدَّعَاءِ » (٢٠٠) ، قَالَ الْهَيْثَمِيُّ : رَوَاهُ أَحْمَدُ مَرْفُوعًا ، وَرَوَاهُ أَبُو يَعْلَى ، وَكُلَاهُمَا رَجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ . « الْمَجْمَعِ » ١٤٠/٨ . وَلَمْ يَعْزِهِ إِلَى البَزَارِ .

وَعَنْ عَلِيِّ عِنْدَ البَزَارِ (١٨٦٧) ، أَوْرَدَهُ الْهَيْثَمِيُّ ، وَقَالَ : وَرَجَالُهُ ثَقَاتٌ .

قَالَ الْحَافِظُ : وَ[عَنْ] عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، وَابْنِ أَبِي أَوْفَى ، بِأَسَانِيدٍ ضَعِيفَةٍ ، وَقَدْ اسْتَوْعَبَ طَرِيقَهُ أَبُو عَوَانَةَ فِي « صَحِيحِهِ » وَالبَطْرَانِيُّ فِي « الدَّعَاءِ » (١٨٧) وَ(٢٠١) . انْظُرْ « الْفَتْحَ » ٥١٠/٦ ، ٥١١ .

وَيَتَضَاغُونَ : يَصُوتُونَ بِأَكْبَيْنِ مِنَ الْجَوْعِ . وَالخَاتَمُ : كُنَايَةٌ عَنِ الْبَكَارَةِ . وَالفَرْقُ : إِنَاءٌ يَسَعُ ثَلَاثَةَ أَصْعَ .

(١) فِي الْأَصْلِ : أَبُو الْحُسَيْنِ وَهُوَ تَحْرِيفٌ .

(٢) فِي الْأَصْلِ : بَرِيدٌ ، وَهُوَ تَحْرِيفٌ .

(٣) تَحْرُفٌ فِي الْأَصْلِ إِلَى مَعْمَرٍ .

عن ابن عباس ، أن رسول الله ، ﷺ ، كان يقول : « اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ ، وَإِلَيْكَ أُنَبِّتُ ، وَبِكَ خَاصَمْتُ ، أَعُوذُ بِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَنْ تُضِلَّنِي ، أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ ، وَالْجَنُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ » (١) .
١٢: ٥

ذَكَرُ الْأَمْرِ بِمَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنَ الدُّعَاءِ قَبْلَ هِدَايَةِ اللَّهِ إِيَّاهُ لِلْإِسْلَامِ وَبَعْدَهُ

٨٩٩ - أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُبَارَكِ الْعَابِدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ الْعَجَلِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ رَبِيعٍ

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، عَبْدُ الْمُطَلِّبِ خَيْرٌ لِقَوْمِهِ مِنْكَ ، كَانَ يُطْعِمُهُمُ الْكَبِدَ وَالسَّنَامَ ، وَأَنْتَ تَنْحَرُهُمْ ، فَقَالَ لَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ (٢) ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَنْصَرِفَ قَالَ : مَا أَقُولُ ؟ قَالَ : « قُلِ : اللَّهُمَّ قِنِي شَرَّ نَفْسِي ، وَاعْزِمْ لِي عَلَى أَرْشِدٍ (٣) أَمْرِي » . فَاِنْطَلَقَ الرَّجُلُ وَلَمْ يَكُنْ أَسْلَمَ ، وَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَتَيْتُكَ فَقُلْتُ : عَلِّمْنِي ، فَقُلْتَ : « اللَّهُمَّ

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إشكاب - وهو محمد بن الحسين بن إبراهيم - فمن رجال البخاري . وأخرجه أحمد ٣٠٢/١ عن عبد الصمد بن عبد الوارث ، بهذا الإسناد .

وأخرجه البخاري (٧٣٨٣) في التوحيد : باب قول الله تعالى : ﴿ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ ، مختصراً ، ومسلم (٢٧١٧) في الذكر والدعاء : باب التعوذ من شر ما عمل ، عن حجاج بن الشاعر ، والنسائي في الكبرى كما في « التحفة » ٢٦٩/٥ عن عثمان بن عبد الله ، ثلاثتهم عن أبي معمر عبد الله بن عمرو المنقري ، عن عبد الوارث ، بهذا الإسناد .

(٢) زاد أحمد وغيره « أن يقول له » . (٣) في الأصل « رشد » ، وما أثبتته هو عند الجميع .

قِنِي شَرَّ نَفْسِي ، وَاعْزِمْ لِي عَلَى أَرْشِدٍ ^(١) أَمْرِي ، فَمَا أَقُولُ الْآنَ حِينَ أَسَلَمْتُ ؟ قَالَ : « قُلْ : اللَّهُمَّ قِنِي شَرَّ نَفْسِي ، وَاعْزِمْ لِي عَلَى أَرْشِدٍ ^(٢) أَمْرِي ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا أَسْرَرْتُ ، وَمَا أَعْلَنْتُ ، وَمَا أَخْطَأْتُ ، وَمَا عَمَدْتُ ^(٣) ، وَمَا جَهِلْتُ » . (٣) . ١٤٠ : ١

ذَكَرُ مَا يَسْتَحِبُّ لِلْمَرْءِ سُؤَالَ الرَّبِّ جَلًّا
وَعَلَا الزِّيَادَةَ لَهُ فِي الْهُدَى وَالتَّقْوَى

٩٠٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ ، قَالَ :
أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ : « اللَّهُمَّ

(١) في الأصل « رشد » وما أثبتته هو عند الجميع .

(٢) زاد أحمد وغيره : وما علمت .

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عثمان ، فمن رجال البخاري . وهو في « المستدرک » ١/ ٥١٠ من طريق أحمد بن حازم ، عن عبيد الله بن موسى ، بهذا الإسناد . وصححه ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه أحمد ٤٤٤/ ٤٤٤ عن حسين ، عن شيبان ، والطحاوي في « مشكل الآثار » ٣/ ٢٢٢ - ٢١٣ من طريق زكريا بن أبي زائدة ، كلاهما عن منصور ، به .
وأخرجه الترمذي (٣٤٨٣) في الدعوات ، والطبراني ١٨/ ١٧٤ ، والبخاري في التاريخ ١/ ٣ من طرق عن أبي معاوية ، عن شبيب بن شيبه ، عن الحسن البصري ، عن عمران بن حصين ، بنحوه . وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب . وانظر الطبراني ١٨/ ١٠٣ و ١١٥ و ١٨٥ - ١٨٦ و ٢٣٨ .
وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٠/ ١٧٢ ، وقال : « رواه أحمد ، والبخاري ، والطبراني بنحوه ، ورجالهم رجال الصحيح ، غير عون العقيلي ، وهو ثقة » .

وقوله : « وما جهلت » معناه : ما علمته جاهلاً بقصدي إليه مع معرفتي وجناتي على نفسي بدخولي فيه ، وعملي إياه . انظر « مشكل الآثار » ٣/ ٢١٣ - ٢١٤ للإمام أبي جعفر الطحاوي .

إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى ، وَالتَّقَى ، وَالْعَفَافَ ، وَالْغِنَى »^(١) . ١٢: ٥

ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ
جَلَّ وَعَلَا الْهَدَايَةَ لِأَرْشَادِ أُمُورِهِ

٩٠١ - أخبرنا أبو خليفة ، قال : حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال :
حدثنا حماد بن سلمة ، عن سعيد الجريري ، عن أبي العلاء

عن عثمان بن أبي العاص وامرأة من قريش^(٢) أنهما سَمِعَا
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول : «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي [ذَنْبِي]^(٣) وَخَطَايَايَ
وَعَمْدِي»^(٤) ، وَقَالَ الْآخَرُ : إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ إِنِّي
أَسْتَهِدُّكَ لِأَرْشَادِ أُمُورِي ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي»^(٥) . ١٢: ٥

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص - وهو
عوف بن مالك بن نضلة - فمن رجال مسلم . وأخرجه أحمد ٤١١/١ و ٤١٦ و ٤٣٧ ،
ومسلم (٢٧٢١) في الذكر والدعاء : باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل ،
والترمذي (٣٤٨٩) في الدعوات ، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٧٤) ، من طرق عن
شعبة ، بهذا الإسناد .

وأخرجه مسلم (٢٧٢١) ، وابن ماجه (٣٨٣٢) في الدعاء : باب دعاء رسول
الله ﷺ ، من طرق عن عبد الرحمن بن مهدي ، عن سفيان ، عن أبي إسحاق ،
به .

(٢) كذا الأصل ، وفي المسند والمجمع : من قيس .

(٣) سقط من الأصل ، واستدرك من مسند أحمد .

(٤) في الرواية الثانية للمسند : «اللهم ، اغفر لي ذنبي : خطي وعمدي» بلا واو ،
وهي كذلك في «مجمع الزوائد» .

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وحماد بن سلمة سمع من سعيد الجريري قبل أن يختلط ،
أبو العلاء : هو يزيد بن عبد الله بن الشخير العامري . وأخرجه أحمد ٢١/٤ و ٢١٧ ،
والطبراني في «الكبير» (٨٣٦٩) من طريقين عن حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد ، وذكره
الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٧٧/١٠ ، وقال : رواه أحمد ، والطبراني . . . ورجالهما
رجال الصحيح .

ذَكَرُ مَا يَسْتَحِبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ جَلًّا
وَعَلَا صَرَفَ قَلْبِهِ إِلَى طَاعَتِهِ

٩٠٢ - أخبرنا الحسن بن سفيان ، قال : أخبرنا حبان^(١) بن موسى ،
قال : أخبرنا عبد الله ، عن حيوة بن شريح ، قال : حدثني أبو هانئ
الخولاني ، أنه سمع أبا عبد الرحمن الحُبلي يقول :

سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : « إِنَّ قُلُوبَ ابْنِ آدَمَ^(٢) مُلْقَى بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ
أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ كَقَلْبٍ وَاحِدٍ يُصَرِّفُهُ^(٣) كَيْفَ يَشَاءُ » . ثُمَّ يَقُولُ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اللَّهُمَّ اصْرِفْ قُلُوبَنَا إِلَى طَاعَتِكَ »^(٤) . ٥ : ١٢

(١) تحرف في الأصل إلى « حسان » .

(٢) في أحمد ومسلم وغيرهما : إن قلوب بني آدم كلها بين أصبعين .

(٣) في الأصل : يصرف .

(٤) إسناده صحيح ، عبد الله : هو ابن المبارك ، وأبو هانئ
الخولاني : هو حميد بن هانئ الخولاني المصري ، وأبو عبد الرحمن الحُبلي :
هو عبد الله بن يزيد المعافري المصري تابعي ثقة ، وهو أحد العشرة الذين ابتعثهم
عمر بن عبد العزيز ليفقهوا أهل إفريقية ، ويعلموهم أمر دينهم .

وأخرجه النسائي في « الكبرى » كما في « التحفة » ٦ / ٤٥١ من طريق ابن المبارك ، به .
وأخرجه أحمد ٢ / ١٦٨ ، ومسلم (٢٦٥٤) في القدر : باب تصريف الله تعالى
القلوب كيف شاء ، وأبو بكر الأجري في « تنزيه الشريعة » ص ٣١٦ ، والبيهقي
في « الأسماء والصفات » ص ١٤٧ ، وابن أبي عاصم في « السنة » ١ / ١٠٠ من
طريق عن عبد الله بن يزيد المقرئ ، به .

وأخرجه أحمد ٢ / ١٧٣ من طريق يحيى بن غيلان ، عن رشدين ، عن أبي
هانئ الخولاني ، به .

وفي الباب عن النواس بن سمعان عند الأجري ص ٣١٧ ، والبيهقي ص
١٤٨ ، والحاكم ١ / ٥٢٥ وصححه ، ووافقه الذهبي ، وعن أم سلمة وأنس وعائشة
عند الأجري ص ٣١٧ - ٣١٨ .

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ صَلَاةَ الدَّاعِي رَبُّهُ عَلَى صِفَتِهِ ﷺ
فِي دُعَائِهِ ، تَكُونُ لَهُ صَدَقَةٌ عِنْدَ عَدَمِ الْقُدْرَةِ عَلَيْهَا

٩٠٣ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمٍ بَيْتَ الْمَقْدَسِ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ
الْحَارِثِ ، أَنَّ دَرَّاجًا حَدَّثَهُ ، أَنَّ أَبَا الْهَيْثَمِ حَدَّثَهُ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ، قَالَ :
« أَيُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ صَدَقَةٌ ، فَلْيَقُلْ فِي دُعَائِهِ : اللَّهُمَّ
صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ ، وَصَلِّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ
وَالْمُؤْمِنَاتِ ، وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ، فَإِنَّهَا زَكَاةٌ » .
وَقَالَ : « لَا يَشْبَعُ الْمُؤْمِنُ خَيْرًا حَتَّى يَكُونَ مِنْتَاهَا الْجَنَّةُ » (١) .

٢ : ١

ذَكَرُ حَطَّ الْخَطَايَا عَنْ الْمُصَلِّي عَلَى الْمُصْطَفَى ﷺ بِهَا

٩٠٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خَلِيلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَرٍ الْعَبْدِيُّ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ

(١) إسناده ضعيف ، لضعف دراج في روايته عن أبي الهيثم ، وأخرجه البخاري في
« الأدب المفرد » (٦٤٠) من طريق يحيى بن سليمان ، عن ابن وهب ، به . دون
قوله : « لا يشبع المؤمن . . . » .

وأخرجه أبو يعلى (١٣٩٧) من طريق ابن لهيعة ، عن دارج به . وذكره الهيثمي في « مجمع
الزوائد » ١٠ / ١٦٧ دون قوله : « لا يشبع . . . » ، وقال : « رواه أبو يعلى ، وإسناده حسن » .

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن أبي شيبة ٥١٧ / ٢ بلفظ « صلوا علي
فإن الصلاة علي زكاة لكم » .

وأخرج القسم الثاني منه : الترمذي (٢٦٨٦) في العلم : باب ما جاء في فضل
الفقه على العبادة ، عن عمر بن حفص الشيباني البصري ، عن عبد الله بن وهب ، به .
وإسناده ضعيف لضعف دراج كما سبق ، ومع ذلك فقد حسنه الترمذي .

بُريد بن أبي مريم

عن أنس بن مالك ، قال : قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً وَاحِدَةً ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرَ صَلَوَاتٍ ، وَحَطَّ عَنْهُ عَشْرَ خَطِيئَاتٍ » (١) .

٢ : ١

ذَكَرَ كِتَابَةُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْحَسَنَاتِ لِمَنْ صَلَّى

عَلَى صَفِيهِ مُحَمَّدٍ ﷺ مَرَّةً وَاحِدَةً

٩٠٥ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى ، قال : حدثنا وهب بن بقية ، قال : أخبرنا خالد بن عبد الله ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه

(١) إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بريد بن أبي مريم فقد روى له أصحاب السنن ، وأخرجه ابن أبي شيبه ٥١٧/٢ ، وأحمد ١٠٢/٣ ، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٤٣) ، والنسائي ٥٠/٣ في السهو : باب الفضل في الصلاة على النبي ﷺ ، وفي «عمل اليوم والليلة» (٦٢) و (٣٦٢) و (٣٦٣) ، من طرق عن يونس بن أبي إسحاق ، بهذا الإسناد ، وفي بعض الروايات زيادة : «ورفعت له عشر درجات» . وصححه الحاكم ٥٥٠/١ ، ووافقه الذهبي ، وتحرف فيه «بريد» إلى «زيد» .

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٣) من طريق عن يونس ، عن بُريد ، عن الحسن ، عن أنس .

وأخرجه أبو يعلى (٣٦٨) من طريق أبي إسحاق السبيعي ، عن بريد بن أبي مريم ، عن أنس . وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٨٢) والبيهقي ٢٤٩/٣ ، والطالسي (١٢٢٣) وأبو نعيم في «الحلية» ٣٤٧/٤ من طريقين عن أبي إسحاق ، عن أنس .

١٤٤

وفي الباب عن أبي هريرة في الروايتين التاليتين ، وعن أبي طلحة سيرة برقم (٩١٥) ، وعن عبد الله بن عمرو عند مسلم (٣٨٤) في الصلاة : باب استحباب القول مثل قول المؤذن ، والترمذي (٣٦١٤) في المناقب : باب في فضل النبي ﷺ ، والنسائي ٢٥/٢ في الأذان : باب الصلاة على النبي ﷺ بعد الأذان ، وفي «عمل اليوم والليلة» (٤٥) ، وعن عمير بن نيار الأنصاري عند النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٤) ، وعن أبي بردة بن نيار عند النسائي (٦٥) والبخاري (٣١٦٠) ، وعن عبد الرحمن بن عوف عند ابن أبي شيبه ٥١٨/٢ ، وعن عامر بن ربيعة عند البخاري (٣١٦١) .

عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ، قال : «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ
مَرَّةً وَاحِدَةً، كُتِبَ لَهُ بِهَا عَشْرُ حَسَنَاتٍ» (١) .
٢: ١

ذِكْرُ تَفَضُّلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى الْمُصَلِّي عَلَى
صَفِيهِ ﷺ مَرَّةً وَاحِدَةً بِمَغْفِرَتِهِ عَشْرَ مَرَارٍ

٩٠٦- أخبرنا الفضل بنُ الحباب، قال : حدثنا موسى بن إسماعيل،
عن إسماعيل بن جعفر، عن العلاء، عن أبيه

عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال : «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً،
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا» (٢) .
٢: ١

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وخالد بن عبد الله : هو ابن عبد الرحمن بن يزيد الطحان
الواسطي المزني، وهو في «مسند أبي يعلى» (٦٥٢٧) .
وأخرجه إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ رقم (١١) من طريق بشر بن
المفضل، وأحمد ٢٦٢/٤، عن ربيعي كلاهما عن عبد الرحمن بن إسحاق، به .
وبهذا اللفظ أخرجه أحمد ٢٦٢/٢ من طريق أبي كامل، عن حماد، عن
سهيل عن أبي صالح، عن أبي هريرة . قال الهيثمي في «مجمع الزوائد»
١٦٠/١٠ : ورجاله رجال الصحيح . وانظر ما يأتي .

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وأخرجه أحمد ٣٧٢/٢ و٣٧٥، ومسلم
(٤٠٨) في الصلاة : بسبب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد،
وأبو داود (١٥٣٠) في الصلاة : باب في الاستغفار،
والترمذي (٤٨٥) في الصلاة : باب ما جاء في فضل الصلاة على النبي ﷺ،
والنسائي ٥٠/٣ في السهو : باب الفضل في الصلاة على النبي ﷺ، والدارمي
٣١٧/٢ في الرقاق : باب في فضل الصلاة على النبي ﷺ، والبخاري في
«الأدب المفرد» (٦٤٥) وأبو يعلى (٦٤٩٥) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، به .
وأخرجه أحمد ٤٨٥/٢ من طريق زهير وأبي عامر، وإسماعيل القاضي في
«فضل الصلاة على النبي ﷺ» برقم (٩) من طريق محمد بن جعفر، كلاهما عن
العلاء، به .

ذكر رجاء دخول الجنان المصلي على
المصطفى ﷺ عند ذكره مع خوف دخول النيران
عند إغضائه عنه كلما ذكره

٩٠٧ - أخبرنا أبو يعلى ، قال : أخبرنا أبو معمر ، قال : حدثنا
حفص بن غياث ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة

عن أبي هريرة ، أَنَّ النَّبِيَّ ، ﷺ ، صَعَدَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ :
« آمِينَ آمِينَ آمِينَ » . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ جِئْتَ صَعِدْتَ
الْمِنْبَرَ ، قُلْتَ : آمِينَ آمِينَ آمِينَ ، قَالَ : « إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي فَقَالَ : مَنْ
أَدْرَكَ شَهْرَ رَمَضَانَ وَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ فَدَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ قُلْ : آمِينَ ،
فَقُلْتُ : آمِينَ ، وَمَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا ، فَلَمْ يَبْرَهُمَا ، فَمَاتَ
فَدَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ قُلْ : آمِينَ . فَقُلْتُ : آمِينَ . وَمَنْ ذُكِرَتْ
عِنْدَهُ ، فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ فَمَاتَ فَدَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ قُلْ :
آمِينَ ، فَقُلْتُ : آمِينَ » (١) .

٢: ١

(١) إسناده حسن ، محمد بن عمرو : هو ابن علقمة بن وقاص الليثي المدني ، قال
الحافظ في « التقريب » : صدوق له أوهام ، وباقي رجاله ثقات . أبو معمر هو :
إسماعيل بن إبراهيم بن معمر الهذلي .

وأخرجه البخاري في « الأدب المفرد » برقم (٦٤٦) من طريق محمد بن عبد الله ،
وإسماعيل القاضي (١٨) من طريق أبي ثابت ، كلاهما عن ابن أبي حازم ، عن
كثير ، عن الوليد بن رباح ، عن أبي هريرة .

وأخرجه الزار (٣١٦٩) ، وصححه ابن خزيمة (١٨٨٨) من طريق سليمان بن بلال ، عن
كثير بن زيد ، بالاسناد المذكور . وورد بعده من طريق المقبري ، عن أبي هريرة .

وفي الباب عن كعب بن عجرة ، وأنس بن مالك ، عند إسماعيل القاضي رقم
(١٥) و (١٩) ، وعن جابر بن عبد الله عند البخاري في « الأدب المفرد »
(٦٤٤) ، وعن عمار بن ياسر ، وعبد الله بن مسعود ، وجابر بن سمرة ، وعبد الله =

ذكرُ خبرٍ ثانٍ يُصرِّحُ بمعنى ما ذكرناه

٩٠٨ - أخبرنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِي ، قال : حدثنا محمد بن عبد الله بن بزيع ، قال : أخبرنا بشر بن المفضل ، قال : حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق ، عن سعيد المقبري .

عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ ، فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ أَدْرَكَ أَبُوهُ عِنْدَ الْكَبِيرِ ، فَلَمْ يَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ دَخَلَ عَلَيْهِ شَهْرُ رَمَضَانَ ، ثُمَّ أَسْلَخَ قَبْلَ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ » (١) .

٢ : ١

ذكرُ نفي البخلِ عن المُصلي على النبي ﷺ

٩٠٩ - أخبرنا الحسين بن محمد بن مصعب بسنج ، قال : حدثنا أحمد بن سنان القطان ، قال : حدثنا أبو عامر العقدي ، قال : حدثنا سليمان بن بلال ، عن عمارة بن غزية ، عن عبد الله بن علي بن حسين ،

ابن الحارث بن جزء ، عند البزار (٣١٦٤) و (٣١٦٥) و (٣١٦٦) و (٣١٦٧) ، وعن غيرهم . انظر « المجمع » ١٠ / ١٦٤ - ١٦٧ .

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، عبد الرحمن بن إسحاق : هو ابن عبد الله بن الحارث بن كنانة المدني ، وأخرجه إسماعيل القاضي برقم (١٦) من طريق مسدد عن بشر بن المفضل بهذا الإسناد .

وأخرجه الحاكم ١ / ٥٤٩ ، شاهداً لحديث الحسين بن علي الآتي بعده .

وأخرجه أحمد ٢ / ٢٥٤ ، والترمذي (٣٥٤٥) في الدعوات : باب قول رسول الله ﷺ : « رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ » عن ربعي بن إبراهيم بن عليه ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، بهذا الإسناد .

وقوله : « رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ أَدْرَكَ أَبُوهُ عِنْدَ الْكَبِيرِ . . » أخرجه مسلم (٢٥٥١) في البر والصلة : باب رَغِمَ أَنْفُ . . . من طريق سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة .

عن علي بن حسين

عن أبيه ، عن النبي ﷺ ، قال : « إِنَّ الْبَخِيلَ مَنْ ذُكِرَتْ
عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ » (١) .

٢: ١

قال أبو حاتم رضي الله عنه : هذا أشبه شيء روي عن
الحسين بن علي ، وكان الحسين رضوان الله عليه حيث قبض
النبي ﷺ ، ابن سبع سنين إلا شهراً ، وذلك أنه وُلِدَ لليالِ خَلَوْنَ مِنْ
شعبان سنة أربع ، وابنُ ستِّ سنين وأشهرٍ إذا كانت لغته العربية
يَحْفَظُ الشيء بعد الشيء .

ذكرُ البيانِ بأنَّ صلاةَ مَنْ صَلَّى على المصطفى

ﷺ من أُمَّتِهِ تُعَرَّضُ عليه في قبره

٩١٠ - أخبرنا محمد بنُ إسحاق بن خزيمة ، قال : حدثنا أبو كريب ،

(١) إسناده قوي ، رجاله ثقات رجال مسلم ما عدا عبد الله بن علي ، وقد روى عنه
جمع ، ووثقه المؤلف ، وقال الذهبي في «الكاشف» : ثقة .

وأخرجه الترمذي (٣٥٤٦) في الدعوات ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة»
(٥٦) وفي «فضائل القرآن» (١٢٥) من طرق عن أبي عامر العقدي ، به .

وأخرجه أحمد ٢٠١/١ ، والنسائي في «فضائل القرآن» (١٢٥) ،

وفي «عمل اليوم والليلة» (٥٥) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٨٤) ، وأبو
يعلى (٦٧٧٦) ، وإسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي (٣٢) من طرق

عن سليمان بن بلال بهذا الإسناد ، وقال الترمذي : حسن صحيح ،

وصححه الحاكم ٥٤٩/١ ، ووافقه الذهبي ، وقد تابع سليمان بن بلال

إسماعيل بن جعفر عند إسماعيل القاضي (٣٥) ، وتابعه أيضاً عبد الله بن

جعفر بن نجيع .

قال الحافظ : ولا يقصر عن درجة الحسن . «الفتح» ١٦٨/١١ .

وله شاهد من حديث أنس عند النسائي فيما ذكره الفيروزآبادي في الرد على

المعتضين ورقة ١/٣٩ ، وآخر صحيح عن الحسن مرسلاً عند إسماعيل القاضي

(٣٨) .

قال : حدثنا حسين بن علي ، قال : حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، عن أبي الأشعث الصنعاني

عن أوُس بن أوُس ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنْ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فِيهِ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ ، وَفِيهِ قُبُضَ ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ ، فَأَكْثَرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ ، فَإِنْ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةً عَلَيَّ » . قَالُوا : وَكَيْفَ تُعَرِّضُ صَلَاتَنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرَمْتَ ؟ فَقَالَ : « إِنْ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَامَنَا » (١) .

٢ : ١

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأشعث - وهو شراحيل بن أدة - فمن رجال مسلم حسين بن علي هو : الجعفي ، وهو في صحيح ابن خزيمة برقم (١٧٣٣) .

وأخرجه أحمد ٨/٤ ، وابن أبي شيبة ٥١٦/٢ ومن طريقه ابن ماجه (١٠٨٥) في الإقامة : باب فضل الجمعة ، عن حسين بن علي الجعفي ، بهذا الإسناد . وأخرجه أبو داود (١٠٤٧) في الصلاة : باب تفريع أبواب الجمعة ، عن هارون ابن عبد الله ، و (١٥٣١) في الصلاة : باب في الاستغفار ، عن الحسن بن علي ، والنسائي ٩١/٣ - ٩٢ في السهو : باب إكثار الصلاة على النبي ﷺ يوم الجمعة ، عن إسحاق بن منصور ، والدارمي ٣٦١/١ ، والطبراني في « الكبير » (٥٨٩) ، من طريق عثمان بن أبي شيبة ، والبيهقي ٢٤٨/٣ من طريق أحمد بن عبد الحميد الحارثي ، وإسماعيل القاضي (٢٢) من طريق علي بن عبد الله ، كلهم عن حسين بن علي الجعفي ، بهذا الإسناد ، وصححه الحاكم ٢٧٨/١ ، ووافقه الذهبي ، وصححه النووي في « الأذكار » .

وله شاهد من حديث أبي الدرداء وأبي أمامة كما في « جلاء الأفهام » ص ٣٩ وفي كليهما ضعف إلا أنهما يصلحان للشواهد . . . وقوله : أَرَمْتُ على وزن ضَرَبْتُ ، أي : بليت ، وأصله أَرَمْتُ ، فحذفت إحدى الميمين كأحست في أحسنه .

ذكر البيان بأن أقرب الناس في القيامة يكون من النبي ﷺ مَنْ كَانَ أَكْثَرَ صَلَاةً عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا

٩١١ - أخبرنا الحسن بن سفيان الشَّيبَانِي، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شَيْبَةَ، قال: حدثنا خالد بن مَخْلَدٌ، قال: حدثنا موسى بن يعقوب الزَّمْعِيُّ، قال: حدثنا عبد الله بن كَيْسَانَ، قال: حدثني عبد الله بن شَدَّاد بن الهَادِ، عن أبيه .

عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَى النَّاسِ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً» (١). ٢: ١

(١) إسناده ضعيف، موسى بن يعقوب الزمعي سَيِّءُ الحفظ، وعبد الله بن كيسان لم يوثقه غير المؤلف، وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ٥٠٥/١١ ومن طريقه أخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ١٧٧/٥، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» رقم (٦٣).

وأخرجه ابن عدي في «الكامل في الضعفاء» ٢٣٤٢/٦ من طريق الحسين بن إسماعيل، عن عمرو بن معمر العمري، عن خالد بن مخلد، به .

وقد روي الحديث أيضاً عن عبد الله بن شَدَّاد بن الهَادِ، عن عبد الله بن مسعود بلا واسطة، وهو ما أخرجه الترمذي (٤٨٤) في الصلاة: باب ما جاء في فضل الصلاة على النبي ﷺ، عن محمد بن بشار، والبخاري في «تاريخه الكبير» ١٧٧/٥ من طريق محمد بن المثنى، كلاهما عن محمد بن خالد بن عثمة، عن موسى بن يعقوب، عن عبد الله بن كيسان، عن عبد الله بن شَدَّاد، عن ابن مسعود. ومن طريق الترمذي أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٦٨٦).

وأورده البخاري في «تاريخه الكبير» ١٧٧/٥ عن إبراهيم بن المنذر، عن عباس بن أبي شملة، عن موسى الزمعي، عن عبد الله بن كيسان، عن عتبة بن عبد الله، عن ابن مسعود.

وذكر البخاري أيضاً متابعاً لموسى الزمعي، فأورده عن محمد بن عبادة، عن يعقوب، عن قاسم بن أبي زياد، عن عبد الله بن كيسان، عن سعيد المقبري، عن عتبة بن عبد الله، عن ابن مسعود.

وله شاهد عند البيهقي في «سننه» ٢٤٩/٣، وفي «حياة الأنبياء» (١١)، عن أبي أمامة، بلفظ: «صلاة أمتي تعرض علي في كل يوم جمعة، فمن كان أكثرهم =

قال أبو حاتم رضي الله عنه : في هذا الخبر دليل على أن أولى الناس برسول الله ﷺ ، في القيامة يكون أصحاب الحديث إذ ليس من هذه الأمة قوم أكثر صلاة عليه ، ﷺ ، منهم ^(١) .

ذكر الأخبار المفسرة لقوله جل وعلا
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾

٩١٢ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي ، قال : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : أخبرنا وكيع ، عن شعبة ، عن الحكم ، عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى ، قال :

قال لي كعب بن عجرة : ألا أهدي لك هدية ؟ خرج إلينا رسول الله ، ﷺ ، فقلنا : يا رسول الله ، قد عرفنا كيف نسلم عليك ، فكيف نصلي عليك ؟ قال : « قولوا : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد . اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد » ^(٢) . ٢١ : ١

= علي صلاة ، كان أقربهم مني منزلة » ، قال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٣٠٣/٣ : رواه البيهقي بإسناد حسن ، إلا أن مكحولاً قيل : لم يسمع من أبي أمامة . وقال الحافظ في « الفتح » ١٦٧/١١ : لا بأس بسنده .

(١) وقال أبو نعيم فيما نقله عنه الخطيب في « شرف أصحاب الحديث » ص ٣٥ : وهذه منقبة شريفة يختص بها رواية الآثار ونقلتها ؛ لأنه لا يعرف لعصابة من العلماء من الصلاة على رسول الله ﷺ أكثر مما يعرف لهذه العصابة نسخاً وذكرأ .

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وأخرجه ابن ماجه (٩٠٤) في إقامة الصلاة : باب الصلاة على النبي ﷺ ، من طريق علي بن محمد ، عن وكيع ، بهذا الإسناد .

وأخرجه مسلم (٤٠٦) (٦٧) في الصلاة : باب الصلاة على النبي ﷺ بعد

= التشهد ، من طريق زهير بن حرب وأبي كريب ، عن وكيع ، عن شعبة ومسعر ، به . وليس في حديث مسعر : « ألا أهدي لكم هدية » .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٠٧/٢ من طريق وكيع ، عن مسعر ، عن الحكم ، به .

وأخرجه أحمد ٢٤١/٤ ، والبخاري (٦٣٥٧) في الدعوات ، ومسلم (٤٠٦) (٦٦) ، وأبو داود (٩٧٦) و (٩٧٧) في الصلاة ، والنسائي ٤٨/٣ في السهو : باب كيف الصلاة على النبي ﷺ ، وفي « عمل اليوم والليلة » (٥٤) ، وابن ماجه (٩٠٤) ، والدارمي ٣٠٩/١ في الصلاة ، من طرق عن شعبة ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (٣١٠٥) ، وأحمد ٢٤١/٤ و ٢٤٣ ، والبخاري (٤٧٩٧) في التفسير : باب ﴿ إن الله وملائكته يصلون على النبي ﴾ ، ومسلم (٤٠٦) (٦٨) ، وأبو داود (٩٧٨) ، والترمذي (٤٨٣) في الصلاة ، والنسائي ٤٧/٣ ، والطبري في « التفسير » ٤٣/٢٢ ، من طرق عن الحكم ، به .

وأخرجه الحميدي (٧١١) و (٧١٢) ، وأحمد ٢٤٤/٤ ، والبخاري (٣٣٧٠) في الأنبياء ، وأبو عوانة ٢٣١/٢ ، ٢٣٢ ، ٢٣٣ ، والشافعي ٩٢/١ ، و٩٧ وإسماعيل القاضي (٥٦) و (٥٧) و (٥٨) ، والطبراني في « الكبير » ١١٦/١٩ و ١٢٣ و ١٢٤ و ١٢٥ و ١٢٦ و ١٢٧ و ١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٠ و ١٣١ و ١٣٢ ، والبيهقي في « السنن » ١٤٧/٢ - ١٤٨ ، وابن الجارود (٢٠٦) والطيالسي (١٠٦١) ، والطبراني في الصغير ص ١٩٣ ، والطحاوي في « مشكل الآثار » ٧٢/٣ ، وابن أبي شيبة ٥٠٧/٢ ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (٣٥٩) ، والبغوي (٦٨١) ، من طرق عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، به .

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند البخاري (٤٧٩٨) في التفسير ، وعن أبي حميد الساعدي عند البخاري (٦٣٦٠) في الدعوات ، وعن أبي مسعود الأنصاري عند مسلم (٤٠٥) في الصلاة ، وعن أبي هريرة عند النسائي في « عمل اليوم والليلة » (٤٧) ، وعن طلحة عند النسائي في السنن ٤٨/٣ ، وعن زيد بن خارجة عند النسائي ٤٩/٣ ، وفي « عمل اليوم والليلة » (٥٣) ، وعن عتبة بن عمرو عند ابن أبي شيبة ٥٠٧/٢ ، ٥٠٨ ، وعن الحسن عند ابن أبي شيبة ٥٠٨/٢ .

ذَكَرُ كِتَابَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْحَسَنَاتِ لِمَنْ صَلَّى
عَلَى صَفِيهِ ﷺ مَرَّةً وَاحِدَةً

٩١٣ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى ، قال : حدثنا وهب بن بقیة ، قال : أخبرنا خالد بن عبد الله ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه

عن أبي هريرة . أَنَّ النَّبِيَّ ، ﷺ ، قَالَ : « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً وَاحِدَةً ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ » (١) . ٢١ : ١

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ سَلَامَ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُصْطَفَى
ﷺ يَبْلُغُ إِيَّاهُ ذَلِكَ فِي قَبْرِهِ

٩١٤ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى ، قال : حدثنا أبو خيثمة ، قال : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن عبد الله بن السائب ، عن زاذان عن ابن مسعود ، قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ يُبَلِّغُونِي عَنْ أُمَّتِي السَّلَامَ » (٢) . ٢ : ١

(١) إسناده صحيح ، وهو مكرر (٩٠٥) .

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن السائب وزاذان ، فمن رجال مسلم . وعبد الله بن السائب هو الشيباني الكندي ، وهو في «مسند أبي يعلى» (٥٢١٣) .

وأخرجه أحمد ٤٤١/١ ، والنسائي ٤٣/٣ في السهو ، من طريق وكيع ، به .
وأخرجه عبد الرزاق (٣١١٦) ، وابن أبي شيبة ٥١٧/٢ ، وأحمد ٣٨٧/١ و ٤٥٢ ، والنسائي ٤٣/٣ ، وفي «عمل اليوم والليلة» (٦٦) ، والدارمي ٣١٧/٢ في الرقاق : باب في فضل الصلاة على النبي ﷺ ، والبزار ٢٩٥/١ ، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢٠٥/٢ ، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٢٨) و (١٠٥٣٠) ، وإسماعيل القاضي (٢١) ، والبخاري في «شرح السنة» (٦٨٧) ، كلهم من طريق سفيان الثوري ، به . وصححه الحاكم ٤٢١/٢ ، ووافقه الذهبي ، وصححه أيضاً ابن القيم في «جلاء الأفهام» ص ٢٤ .

ذَكَرَ تَفَضَّلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَلَى الْمُسْلِمِ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ
مَرَّةً وَاحِدَةً بِأَمْنِهِ مِنَ النَّارِ عَشْرَ مَرَاتٍ^(١) نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهَا

٩١٥- أخبرنا أبو الطيب محمد بن علي الصيرفي غلام طالوت بن
عباد بالبصرة ، قال : حدثنا عمر بن موسى الحادي ، قال : حدثنا حماد بن
سلمة ، عن ثابت ، عن سليمان مولى الحسن بن علي ، عن عبد الله بن
أبي طلحة

عن أبيه ، قال : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ مَسْرُورٌ ،
فَقَالَ : « إِنَّ الْمَلِكَ جَاءَنِي فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : أَمَا
تَرْضَى أَنْ لَا يُصَلِّيَ عَلَيْكَ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِي صَلَاةً ، إِلَّا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ
بِهَا عَشْرًا ، وَلَا يُسَلِّمَ عَلَيْكَ تَسْلِيمَةً ، إِلَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا ؟
قُلْتُ : بَلَى أَيَّ رَبِّ »^(٢) .

٢: ١

(١) في هامش الأصل : مرارخ .

(٢) إسناده ضعيف . عمر بن موسى الحادي البصري ، ويقال : عمر بن سليمان
الحادي ، قال الذهبي في « الميزان » ٢٠٢/٣ و ٢٢٦ : ضعفه ابن عدي وابن
نقطة ، ووثقه ابن حبان . وسليمان مولى الحسن ترجمه ابن أبي حاتم ١٥٢/٤ ،
ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره المؤلف في الثقات ، وقال النسائي : ليس
بمشهور ، وباقي رجاله ثقات . وأخرجه ابن أبي شيبة ٥١٦/٢ ، وأحمد ٢٩/٤ -
٣٠ كلاهما عن عفان ، والنسائي ٥٠/٣ في السهو : باب الفضل في الصلاة على
النبي ، وفي « عمل اليوم والليلة » (٦٠) ، من طريق ابن المبارك ، والدارمي ٣١٧/٢ في
الرقاق : باب في فضل الصلاة على النبي ، من طريق سليمان بن حرب ، ثلاثتهم عن حماد بن
سلمة ، بهذا الإسناد . وصححه الحاكم ٤٢٠/٢ ، ووافقه الذهبي . وللحديث طريقان
آخران عند إسماعيل القاضي رقم (١) و (٢) ، وشاهدان من حديث أنس وعمر يصح بهما .
وله شاهد من حديث عبد الرحمن بن عوف عند الحاكم ٥٥٠/١ ، وصححه ، ووافقه
الذهبي .

ذَكَرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ ضِدَّ قَوْلِ
مَنْ كَرِهَ ذَلِكَ إِلَّا عَلَى الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ فَقَطْ

٩١٦ - أخبرنا عبدُ الله بن محمد الأزدي ، قال : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : أخبرنا وكيع ، قال : حدثنا سفيان^(١) ، عن الأسود بن قيس ، عن نُبَيْحِ الْعَنْزِيِّ

عن جابر ، قال : أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، فَنَادَتْهُ امْرَأَتِي فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، صَلِّ عَلَيَّ وَعَلَى زَوْجِي ، فَقَالَ : «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَلَى زَوْجِكَ»^(٢) . ١ : ٤

ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الصَّلَاةَ لَا تَجُوزُ
عَلَى أَحَدٍ إِلَّا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَآلِهِ

٩١٧ - أخبرنا عمر بن محمد الهمداني ، قال : حدثنا بُنْدَارٌ ، قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا شعبة ، عن عمرو بن مُرَّة ، قال : سمعت ابن أبي أوفى يقول : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، إِذَا تَصَدَّقَ إِلَيْهِ أَهْلُ بَيْتٍ بِصَدَقَةٍ ، صَلَّى عَلَيْهِمْ ، قَالَ : فَتَصَدَّقَ أَبِي إِلَيْهِ بِصَدَقَةٍ ، فَقَالَ : «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى»^(٣) . ١ : ٤

(١) تحرف في الأصل إلى شقيق .

(٢) إسناده صحيح ، رجاله رجال الشيخين ما عدا نبيحاً ، وهو ابن عبد الله العنزى الكوفي ، فقد روى له أصحاب السنن ووثقه العجلي ص ٤٤٨ ، وابن حبان ٤٨٤/٥ ، وغيرهما . وأخرجه ابن أبي شيبة ٥١٩/٢ ، وأحمد ٣٠٣/٣ عن وكيع ، بهذا الإسناد .

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٢٣) عن عبد الأعلى بن واصل ، عن يحيى بن آدم ، عن سفيان ، به . وسيعيده المؤلف من طريق سفيان مطولاً برقم (٩٨٤) .

وسيرد برقم (٩١٨) من طريق أبي عوانة عن الأسود بن قيس ، به . ويأتي تخريجه هناك .

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي داود الطيالسي ، فمن رجال مسلم . وهو في مسند أبي داود الطيالسي (٨١٩) ، ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٩٦/٥ .

ذكرُ الخبر المدحَض قولَ مَنْ زعمَ أنه لا يجوزُ لأحدٍ

أن يدعوا لأحدٍ بلفظ الصلاة إلا لآل المصطفى ﷺ

٩١٨ - أخبرنا أحمدُ بن علي بن المثنى، قال: حدثنا محمد بن عبيد ابن جِساب، قال: حدثنا أبو عَوانة، عن الأسود بن قيس، عن نُبَيْح العَتَرِي

عن جابر بن عبد الله، أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلِّ عَلَيَّ وَعَلَى زَوْجِي، فَقَالَ ﷺ: «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَلَى زَوْجِكَ»^(١). ١٢: ٥

ذكرُ الإخبارِ عما يُسْتَحَبُّ للمرءِ من

الدعاء والاستغفار في ثُلثِ اللَّيْلِ الآخرِ

٩١٩ - أخبرنا القطانُ بالرقَّة، قال: حدثنا هشامُ بن عمار، قال: حدثنا عبدُ الحميد بن أبي العشرين، عن الأوزاعي، قال: حدثني يحيى ابنُ أبي كثير، قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن، قال:

= نعيم في «حلية الأولياء» ٩٦/٥.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٩٥٧)، وأحمد ٣٥٣/٤ و ٣٥٥ و ٣٨١ و ٣٨٨، والبخاري (١٤٩٧) في الزكاة: باب صلاة الإمام ودعاؤه لصاحب الصدقة، و (٤١٦٦) في المغازي: باب غزوة الحديبية، و (٦٣٣٢) في الدعوات: باب قوله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾، و (٦٣٥٩) باب هل يصلى على غير النبي، ومسلم (١٠٧٨) في الزكاة: باب الدعاء لمن أتى بصدقة، وأبو داود (١٥٩٠) في الزكاة، والنسائي ٣١/٥ في الزكاة، وأبو نعيم في «الحلية» ٩٦/٥، والبيهقي في «السنن» ١٥٢/٢ و ١٥٧/٤، من طرق عن شعبة، به.

(١) إسناده صحيح، وهو في «مسند أبي يعلى» (٢٠٧٧) وأخرجه أحمد ١٩٨/٣، وإسماعيل القاضي (٧٧)، وأبو داود (١٥٣٣) في الصلاة: باب الصلاة على غير النبي ﷺ، والدارمي ٢٤/١ في المقدمة: باب ما أكرم به النبي ﷺ في بركة طعامه، والبيهقي في «السنن» ١٥٣/٢ من طرق عن أبي عوانة بهذا الإسناد. ورواية أحمد والدارمي مطولة. وقد تقدم برقم (٩١٦) من طريق سفيان عن الأسود بن قيس، به.

حدثني أبو هريرة ، عن رسول الله ، ﷺ ، قال : « إِذَا مَضَى شَطْرُ اللَّيْلِ أَوْ ثُلَاثُهُ ، يَنْزِلُ اللَّهُ ، جَلَّ وَعَلَا ، إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ : مَنْ ذَا الَّذِي يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ ؟ مَنْ ذَا الَّذِي يَدْعُونِي أَسْتَجِيبُ لَهُ ؟ مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَرْزُقُنِي أَرْزُقُهُ ؟ مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَغْفِرُنِي أَغْفِرُ لَهُ ، حَتَّى يَنْفَجِرَ الصُّبْحُ » (١) . ٣ : ٦٧

ذكر البيان بأن رجاء المرء استحبابه الدعاء في الوقت

الذي ذكرناه إنما هو في كل ليلة من سنته

٩٢٠ - أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان الطائي بمنج ، قال : حدثنا أحمد بن أبي بكر ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبي عبد الله الأغر ، وعن (٢) أبي سلمة بن عبد الرحمن

عن أبي هريرة ، أن رسول الله ، ﷺ ، قال : « يَنْزِلُ رَبُّنَا

(١) إسناده حسن ، وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٤٩٧) من طريق هشام بن عمار بهذا الإسناد ،

وأخرجه مسلم (٧٥٨) (١٧٠) في صلاة المسافرين : باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (٤٧٨) عن إسحاق بن منصور ، وابن خزيمة في « التوحيد » ص ١٢٩ من طريق محمد بن يحيى ، كلاهما عن أبي المغيرة ، قال : حدثنا الأوزاعي ، به ، إلا أنه لم يذكر الاستزاق .

وأخرجه أحمد ٥٠٤/٢ ، والدارمي ٣٤٦/١ ، وابن أبي عاصم (٤٩٥) و (٤٩٦) ، وابن خزيمة في « التوحيد » ص ١٢٩ من طرق ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة .

وأخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » (٤٧٧) من طريق سفيان ، عن الأوزاعي ، عن يحيى ، عن أبي جعفر ، عن أبي هريرة .

وأخرجه أحمد ٢٥٨/٢ من طريق هشام ، عن يحيى ، عن أبي جعفر ، عن أبي هريرة .

وأخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » (٤٧٩) من طريق إبراهيم بن سعد ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، به ، مختصراً . وانظر ما بعده .

(٢) في الأصل « عن » بإسقاط الواو قبلها ، وهو غلط ، فالحديث من طريق أبي عبد الله الأغر وأبي سلمة جميعاً ، عن أبي هريرة ، كما هو في مصادر التخريج .

جَلَّ وَعَلَا كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ
فَيَقُولُ : مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ ؟ مَنْ
يَسْتَغْفِرُنِي أُغْفِرُ لَهُ « (١) .

قال أبو حاتم رضي الله عنه : صفات الله جلَّ وعلا لا
تُكَيَّفُ ، ولا تُقَاسُ إلى صفات المخلوقين ، فكما أن الله ، جل
وعلا ، متكلم من غير آلة بأَسنانٍ ولهواتٍ ولسانٍ وشفةٍ
كالمخلوقين ، جَلَّ ربنا وتعالى عن مثل هذا وأشباهه ، ولم يجز

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وهو في «الموطأ» ٢١٤/١ في القرآن : باب ما جاء
في الدعاء ، ومن طريق مالك أخرجه أحمد ٤٨٧/٢ ، والبخاري (١١٤٥) في التهجد :
باب الدعاء والصلاة في آخر الليل ، و (٦٣٢١) في الدعوات : باب الدعاء نصف
الليل ، و (٧٤٩٤) في التوحيد : باب قوله تعالى : ﴿ يريدون أن يبدلوا كلام
الله ﴾ ، ومسلم (٧٥٨) في صلاة المسافرين : باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر
الليل ، وأبو داود (١٣١٥) في الصلاة : باب أي الليل أفضل ، وابن خزيمة في « التوحيد »
ص ١٢٧ ، وابن أبي عاصم في « السنة » (٤٩٢) ، وأبو القاسم اللالكائي في « شرح السنة »
٤٣٥/٣ ، والبيهقي في سننه ٢/٣ ، وفي « الأسماء والصفات » ص ٤٤٩ .

وأخرجه أحمد ٢٦٧/٢ ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (٤٨٠) ، وابن
ماجة (١٣٦٦) في الإقامة : باب ما جاء في أي ساعات الليل أفضل ، من طريقين
عن الزهري بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٢٨٢/٢ و ٤١٩ ، ومسلم (٧٥٨) (١٦٩) ، والترمذي (٤٤٦) في
الصلاة : باب ما جاء في نزول الرب تعالى إلى السماء الدنيا كل ليلة ، وابن خزيمة في
« التوحيد » ص ١٣٠ ، من طريقين عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة .
وأخرجه مسلم (٧٥٨) (١٧١) ، وابن خزيمة في « التوحيد » ص ١٣١ من طريق سعد بن
سعيد ، عن سعيد ابن مرجانة ، عن أبي هريرة .

وأخرجه أحمد ٤٣٣/٢ ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (٤٨٣) من طريقين عن
سعيد المقبري ، عن أبي هريرة .

وأخرجه النسائي (٤٨٤) ، وابن خزيمة في « التوحيد » ص ١٣٠ ، من طريق عبيد الله ،
عن سعيد المقبري ، عن أبيه ، عن أبي هريرة .

أَنْ يُقَاسَ كَلَامُهُ إِلَى كَلَامِنَا ، لِأَنَّ كَلَامَ المَخْلُوقِينَ لَا يُوجَدُ إِلَّا بِآلَاتٍ ، وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَتَكَلَّمُ كَمَا شَاءَ بِلَا آلَةٍ ، كَذَلِكَ يَنْزِلُ بِلَا آلَةٍ ، وَلَا تَحْرُكٍ ، وَلَا انْتِقَالٍ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ ، وَكَذَلِكَ السَّمْعُ وَالْبَصَرُ ، فَكَمَا لَمْ يَجْزْ أَنْ يُقَالَ : اللَّهُ يُبْصِرُ كَبَصَرِنَا بِالْأَشْفَارِ وَالْحَدَقِ وَالْبَيَاضِ ، بَلْ يُبْصِرُ كَيْفَ يَشَاءُ بِلَا آلَةٍ ، وَيَسْمَعُ مِنْ غَيْرِ أُذُنِينَ ، وَسَمَاخِينَ ، وَالتَّوَاءِ ، وَغَضَارِيفٍ فِيهَا ، بَلْ يَسْمَعُ كَيْفَ يَشَاءُ بِلَا آلَةٍ ، وَكَذَلِكَ يَنْزِلُ كَيْفَ يَشَاءُ بِلَا آلَةٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُقَاسَ نَزُولُهُ إِلَى نَزُولِ المَخْلُوقِينَ ، كَمَا يُكَيْفُ نَزُولُهُمْ ، جَلَّ رَبُّنَا وَتَقَدَّسَ مِنْ أَنْ تُشَبَّهَ صِفَاتُهُ بِشَيْءٍ مِنْ صِفَاتِ المَخْلُوقِينَ .

ذكر خبر واحد أوهم من لم يحكم صناعة الحديث

أنه يضاد الخبرين الأولين اللذين ذكرناهما

٩٢١ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى ، قال : حدثنا أبو خيثمة ،

قال : حدثنا جرير ، عن منصور ، عن أبي إسحاق ، عن الأغر

= وأخرجه النسائي أيضاً (٤٨٥) من طريق سعيد المقبري ، عن عطاء مولى أم حبيبة ، عن أبي هريرة .

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند مسلم (٧٥٨) (١٧٢) ، والطائلي (٢٢٣٢) و (٢٣٨٥) ، وابن أبي عاصم (٥٠٠) و (٥٠١) ، وأحمد ٣/٣٨٣ و ٣/٤٣ و ٩٤ ، وابن خزيمة في « التوحيد » ص ١٢٦ ، والبيهقي في « الأسماء والصفات » ص ٤٥٠ . وعن جبير بن مطعم عند الدارمي ١/٣٤٧ ، وأحمد ٤/٨١ ، والأجري في « الشريعة » ص ٣١٢ ، وابن خزيمة في « التوحيد » ص ١٣٣ ، والبيهقي في « الأسماء والصفات » ص ٤٥١ ، وسنده صحيح .

وعن رفاعة بن عرابة الجهني عند أحمد ٤/١٦ ، والدارمي ١/٣٤٧ ، وابن ماجه (١٣٦٧) ، وابن خزيمة ص ١٣٢ ، والأجري ص ٣١٠ ، وسنده صحيح أيضاً .

وعن علي بن أبي طالب عند الدارمي ١/٣٤٨ ، وأحمد ١/١٢٠ وسنده قوي . وعن ابن مسعود عند أحمد ١/٣٨٨ و ٤٠٣ و ٤٤٦ ، والأجري ص ٣١٢ ، وابن خزيمة ص ١٣٤ ، وسنده صحيح .

عن أبي سعيد وعن^(١) أبي هريرة ، قالوا : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ يُمَهِّلُ حَتَّى إِذَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ ، الْأَوَّلِ ، نَزَلَ رَبُّنَا ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ جَلَّ وَعَلَا : هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ ؟ هَلْ مِنْ تَائِبٍ ؟ هَلْ مِنْ سَائِلٍ ؟ هَلْ مِنْ دَاعٍ ؟ حَتَّى يَنْفَجِرَ الصُّبْحُ » (٢) .
٦٧ : ٣

قال أبو حاتم رضي الله عنه : في خبر مالك عن الزهري الذي ذكرناه أن الله ينزل حتى يبقى ثلث الليل الآخر ، وفي خبر أبي إسحاق عن الأغر أنه ينزل حتى يذهب ثلث الليل الأول ، ويحتمل أن يكون نزوله في بعض الليالي حتى يبقى ثلث الليل الآخر ، وفي بعضها حتى يذهب ثلث الليل الأول ، حتى لا يكون بين الخبرين تهاترا ولا تضادا .

ذكر الأشياء الثلاثة التي إذا دعا المرء

ربه بها أُعطي إحداهن

٩٢٢ - حدثنا ابن سلم ، قال : حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ، قال : حدثنا عمرو بن أبي سلمة ، قال : حدثنا زهير بن محمد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه

عن عائشة قالت : أتى جبريل النبي ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَدْعُوَ بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ ، فَإِنِّي مُعْطِيكَ إِحْدَاهُنَّ :

(١) في « الإحسان » : « عن » بلا واو ، والمثبت من « الأنواع » ٣ / لوحة ٣٣١ .

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم ، الأغر : هو أبو مسلم المديني ، روى له مسلم ، وباقي رجاله رجال الصحيح . وأخرجه مسلم (٧٥٨) (١٧٢) في صلاة المسافرين ، من طرق عن جرير ، بهذا الإسناد .

وأخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » (٤٨١) من طريق منصور به .

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٥٧٧) ومن طريقه البغوي (٩٤٧) عن معمر ، والنسائي (٤٨٢) من طريق الأعمش ، كلاهما عن أبي إسحاق ، به . وانظر ما قبله .

قَالَ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَعْجِيلَ عَافِيَتِكَ ، أَوْ صَبْرًا عَلَى بَلِيَّتِكَ ،
أَوْ خُرُوجًا مِنَ الدُّنْيَا إِلَى رَحْمَتِكَ» (١) .

٢ : ١

ذَكَرَ الْبَيَانُ بِأَنَّ الْمَصْطَفَى ﷺ كَانَ إِذَا
اسْتَغْفَرَ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا اسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا

٩٢٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُنْثَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ
عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ أَنْ يَدْعُو
ثَلَاثًا وَيَسْتَغْفِرَ ثَلَاثًا (٢) .

١٢ : ٥

(١) إسناده ضعيف ، عمرو بن أبي سلمة : هو التنيسي الدمشقي ، وثقه ابن سعد
ويونس ، وأثنى عليه أحمد إلا أنه روى عن زهير بن محمد أحاديث بواطيل ،
وضعفه يحيى بن معين والساجي ، وقال العقيلي : في حديثه وهم ، وقال أبو
حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به ، وزهير بن محمد : قال الحافظ في
«التقريب» : هو التميمي الخراساني سكن الشام ثم الحجاز ، رواية أهل الشام عنه
غير مستقيمة ، فضعف بسببها . وهذا الحديث من رواية أهل الشام عنه .

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين . وإسرائيل - وهو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي -
ثبت في أبي إسحاق ، فقد قال عيسى بن يونس : سمعت إسرائيل بن يونس يقول : كنت
أحفظ حديث أبي إسحاق ، كما أحفظ السورة من القرآن . وقد احتج الشيخان بأحاديث
من روايته عن أبي إسحاق ، وهو في «مسند أبي يعلى» (٥٢٧٧) .

وأخرجه أحمد ٣٩٤/١ و ٣٩٧ ، وأبو داود (١٥٢٤) في الصلاة : باب في
الاستغفار ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٥٧) ، وابن السني في «عمل اليوم
والليلة» (٣٧٠) ، والطبراني (١٠٣١٧) من طرق عن إسرائيل بهذا الإسناد .
وأخرجه الطيالسي (٣٢٧) عن زهير ، عن أبي إسحاق ، به .
وأخرجه أحمد ٣٩٧/١ عن أبي سعيد عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن
عبد الرحمن بن يزيد ، عن ابن مسعود .

ذَكَرُ الْبَيَانِ أَنَّ هَذَا الْعَدَدَ الْمَذْكُورَ بِاسْتِغْفَارِ الْمُصْطَفَى ﷺ

لَمْ يَكُنْ لِعَدَدٍ لَمْ يَكُنْ يَزِيدُ عَلَيْهِ

٩٢٤ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُرَيْمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ

عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنِّي لَأَتُوبُ فِي الْيَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً » (١) . ١٢ : ٥

ذَكَرُ الْبَيَانِ أَنَّ هَذَا الْعَدَدَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ لَمْ يَكُنْ

بَعْدَهُ لَمْ يَزِدْهُ عَلَيْهِ الْمُصْطَفَى ﷺ

٩٢٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قَتِيبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً » (٢) . ١٢ : ٥

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هُرَيْمِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى ، فَمِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ . رِجَالُهُ رِجَالُ مُسْلِمٍ ، وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (٤٣٢) ، مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْأَشْعَثِ أَحْمَدَ بْنِ الْمَقْدَامِ ، عَنْ مَعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٤٣٣) ، وَالْبَزَارُ (٣٢٤٦) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْثَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَجَاءٍ ، عَنْ عِمْرَانَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ الْبَزَارُ (٣٢٤٥) مِنْ طَرِيقِ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهِ .

وَذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» ٢٠٨/١٠ ، وَقَالَ : «رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى ، وَالْبَزَارُ ، وَأَحَدُ إِسْنَادِي أَبِي يَعْلَى ، رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ» . وَانْظُرْ مَا بَعْدَهُ .

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله الشيخين غير حَرْمَلَةَ ، فَمِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ . وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (٤٣٦) مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى ، عَنْ ابْنِ وَهَبٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الْعَدَدَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ لَمْ يَكُنِ الْمُسْتَفِي عَلَيْهِ
يَقْتَصِرُ عَلَيْهِ حَتَّى لَا يَزِيدَ عَلَيْهِ

٩٢٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ
مَهْدِي ، عَنْ سَفْيَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْمَغِيرَةِ ^(١)
عَنْ حَذِيفَةَ قَالَ : كُنْتُ رَجُلًا ذَرَبَ اللِّسَانَ عَلَى أَهْلِي ،
فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يُدْخِلَنِي لِسَانِي النَّارَ ،
فَقَالَ صَلَّى : « فَأَيْنَ أَنْتَ عَنِ الِاسْتِغْفَارِ ؟ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي
الْيَوْمِ مِئَةَ مَرَّةٍ » ^(٢) .

= وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٨٢/٢ وَ ٣٤١ ، وَالبخاري (٦٣٠٧) فِي الدَّعَوَاتِ : بَابُ
اسْتِغْفَارِ النَّبِيِّ صَلَّى فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ ، وَالنَّسَائِيُّ فِي « عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » (٤٣٥) ،
وَالْبَغَوِيُّ (١٢٨٥) ، مِنْ طَرَقَ عَنِ الزَّهْرِيِّ ، بِهِ .
وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٤٥٠/٢ ، وَالنَّسَائِيُّ فِي « عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » (٤٣٤) ، وَابْنُ أَبِي
شَيْبَةَ ٢٩٧/١٠ ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ مَاجَةَ (٣٨١٥) فِي الْأَدَبِ : بَابُ الْإِسْتِغْفَارِ ،
وَالْبَغَوِيُّ (١٢٨٦) ، مِنْ طَرَقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، بِهِ . وَلَفْظُهُ :
« إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ مِئَةَ مَرَّةٍ » .
وَأَخْرَجَهُ مِنْ طَرَقَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ النَّسَائِيُّ فِي « عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » (٤٣٧)
و (٤٣٩) .

(١) عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْمَغِيرَةِ ، لَمْ يُوَثِّقْهُ غَيْرُ الْمُؤَلِّفِ ، وَلَمْ يَرَوْهُ غَيْرُ أَبِي إِسْحَاقَ ،
وَقَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ ، فَقِيلَ : عُبَيْدُ بْنُ عَمْرٍو أَبُو الْمَغِيرَةِ ، وَيُقَالُ : الْمَغِيرَةُ بْنُ أَبِي عُبَيْدِ
الْبَجَلِيِّ ، وَيُقَالُ : الْخَارِفِيُّ وَيُقَالُ غَيْرُ ذَلِكَ انْظُرْ تَخْرِيجَ الْحَدِيثِ فِي التَّعْلِيلِ الْآتِي
و « تحفة الأشراف » ٥٠/٣ وَالتَّهْذِيبُ وَفُرُوعُهُ .
(٢) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ ، لِحَالَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْمَغِيرَةِ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣٩٧/٥ ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْحَاكِمُ ٥١١/١ ، وَالنَّسَائِيُّ فِي « عَمَلِ
الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » (٤٥١) عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَلِيٍّ ، كِلَاهُمَا (أَحْمَدُ وَعَمْرٍو) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ مَهْدِي ، عَنْ سَفْيَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عُبَيْدِ أَبِي الْمَغِيرَةِ ، بِهِ . (فِي
« الْمُسْنَدِ » عُبَيْدِ بْنِ الْمَغِيرَةِ) .

= وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٤٠٢/٥ مِنْ طَرِيقِ وَكِيعَ ، وَالْحَاكِمُ ٤٥٧/٢ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ

قال أبو إسحاق : فذكرته لأبي بُرْدَة ، فقال : وأتوب .

ذكرُ وصفِ الاستغفارِ الذي كان يستغفرُ ﷺ بالعددِ الذي ذكرناه

٩٢٧ - أخبرنا عبدُ الله بن محمد بن سَلَم بيت المقدس ، قال :
حدثنا ابن أبي عمر العَدَنِي ، قال : حدثنا سفيانُ ، عن محمد بن سُوقة ،
عن نافع

عن ابن عمر قال : رُبَّمَا أَعَدُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي
الْمَجْلِسِ الْوَاحِدِ مِئَةً مَرَّةً : « رَبِّ اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ ، إِنَّكَ أَنْتَ

= القاسم الأسدي ، كلاهما عن سفيان الثوري ، عن أبي إسحاق (تحرف في
المستدرک إلى ابن إسحاق) ، عن عبيد بن المغيرة ، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩٧/١٠ ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (٤٥٠)
من طريق أبي الأحوص ، و (٤٥٢) من طريق سفيان ، وابن ماجه (٣٨١٧) في
الأدب : باب الاستغفار ، من طريق أبي بكر بن عياش ، كلهم عن أبي إسحاق ،
عن أبي المغيرة ، به .

وأخرجه النسائي (٤٥٣) من طريق إبراهيم بن عبد الله بن محمد بن إبراهيم ،
عن عمر بن حفص ، عن أبيه ، عن أبي خالد الدالاني ، عن أبي إسحاق ، عن
أبي المغيرة عبيد البجلي نحوه .

وأخرجه الدارمي ٣٠٢/٢ في الرقاق : باب في الاستغفار ، من طريق محمد بن
يوسف ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن عبيد الله بن عمرو أبي المغيرة ،
به .

وأخرجه أحمد ٣٩٦/٥ ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (٤٤٩) من طريق
محمد بن جعفر غندر ، والحاكم ٥١٠/١ من طريق بشر بن المفضل ، كلاهما عن
شعبة ، عن أبي إسحاق قال : سمعت الوليد أبا المغيرة ، أو المغيرة أبا الوليد يحدث
عن حذيفة نحوه ، وفيه « لأستغفر في اليوم والليلة أو في اليوم » . قال الحاكم : وقد
أتى شعبة بالإسناد والتمن بالشك ، وحفظه سفيان بن سعيد ، فأتى به بلا شك في
الإسناد والتمن .

وخالف سعيد بن عامر فرواه عن شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن مسلم بن نذير ،
عن حذيفة ، كما عند النسائي في « عمل اليوم والليلة » (٤٤٨) .

١٢: ٥

التَّوَابُ الرَّحِيمُ» (١) .

ذِكْرُ إِبَاحَةِ الْاِقْتِصَارِ عَلَى دُونِ مَا وَصَفْنَا مِنَ الْاِسْتِغْفَارِ

٩٢٨ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِي ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ (٢) بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُيَيْدٍ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْمُهَاجِرِ (٣) ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ (٤)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ : أَسْتَغْفِرُ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن أبي عمر ، وهو الحافظ المسند أبو عبد الله محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني المجاور بمكة ، صنف «المسند» وُعُمِّرَ دَهْرًا ، وَحَجَّ سَبْعِينَ حَجَّةً ، وَصَارَ شَيْخَ الْحَرَمِ فِي زَمَانِهِ ، وَكَانَ صَالِحًا عَابِدًا لَا يَفْتَرُ عَنِ الطَّوَافِ ، رَوَى عَنْهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ ، وَتَوَفَّى فِي آخِرِ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِثْنِينَ . ترجمه المؤلف في «الثقات» ٩٨/٩ .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩٧/١٠ ، وأحمد ٢١/٢ ، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦١٨) ، والبيهقي (١٢٨٩) ، من طريق ابن نمير ، وأبو داود (١٥١٦) في الصلاة : باب في الاستغفار ، من طريق أبي أسامة ، والتِّرْمِذِيُّ (٣٤٣٤) في الدعوات : باب ما يقول إذا قام من المجلس ، من طريق المحاربي ، وابن ماجه (٣٨١٤) في الأدب ، من طريق أبي أسامة والمحاربي ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٥٨) من طريق أبي بكر الحنفي ، كلهم عن مالك بن مغول ، عن محمد بن سُوْقَةَ ، به .

وأخرجه أحمد ٦٧/٢ ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٥٩) من طريق زهير عن أبي إسحاق ، عن مجاهد ، عن ابن عمر ، به .
وأخرجه النسائي (٤٦٠) من طريق شعبة ، عن يونس بن خباب ، عن أبي الفضل ، عن ابن عمر ، به .

(٢) في الأصل : أبو الوليد ، وهو تحريف .

(٣) تحرف في الأصل إلى : إسماعيل بن عبد الله بن المهاجر .

(٤) تحرف في الأصل إلى : الحسن .

اللَّهُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١).

١٢: ٥

قال أبو حاتم رضي الله عنه : كان المصطفى ﷺ يستغفرُ ربَّه ، جَلَّ وعلا ، في الأحوال على حسب ما وصفناه ، وقد غفرَ الله له ما تقدَّم من ذنبه وما تأخَّر ، ولاستغفاره ﷺ معنيان :

أحدهما أَنَّ الله جَلَّ وعلا بعثه معلماً لخلقه قولاً وفعلاً ، فكان يُعلِّمُ أُمَّته الاستغفارَ والدوامَ عليه ، لما علم من مقارَفِها المآثم في الأحايين باستعمال الاستغفار .

والمعنى الثاني : أنه ، ﷺ ، كان يستغفرُ لنفسه عن تقصيرِ الطاعات لا الذنوب ، لأنَّ الله ، جلَّ وعلا ، عصمه من بَيِّن خلقه ، واستجابَ له دُعاءه على شيطانه حتى أسلم ، وذاك أن من خُلِقَ المصطفى ﷺ كان إذا أتى بطاعةٍ لله ، عَزَّ وَجَلَّ ، داوم عليها ولم يقطعها ، وربما شُغِلَ بطاعةٍ عَنْ طَاعَةٍ حتى فاتته إحداهما ، كما شُغِلَ ﷺ عن الركعتين اللتين بعد الظهر بوفد تميم ، حيث كان يُقَسِّمُ فيهم ، ويَحْمِلُهُمْ حتى فاتته الركعتان اللتان بعد الظهر ، فصلاهما بعد العصر ، ثم داوم عليهما في ذلك الوقت فيما بَعُدَ ، فكان استغفاره ﷺ لتقصيرِ طاعةٍ أن أخرها عن وقتها من النوافل لاشتغاله بمثلها من الطاعات التي كان في ذلك الوقت أولى من تلك التي كان يُواظِبُ عليها ، لا أَنَّهُ ﷺ كان يستغفرُ من ذنوب يرتكبها .

(١) رجاله ثقات ، إلا أن الوليد بن مسلم مدلس ، وقد عنعن ، وأخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » (٤٥٤) من طريق محمد بن المثنى ، عن الوليد بن مسلم ، بهذا الإسناد . وله شواهد كثيرة تقدم بعضها .

ذَكَرُ الْأَمْرِ بِالْإِسْتِغْفَارِ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِلْمَرْءِ عَمَّا ارْتَكَبَهُ مِنَ الْحَوْبَاتِ

٩٢٩ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، أَخْبَرَنِي ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ يَقُولُ :

سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ جُهَيْنَةَ يَقَالُ لَهُ : الْأَغْرُ ، مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، يُحَدِّثُ ابْنَ عَمْرٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ ، يَقُولُ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، تَوَبُّوا إِلَى رَبِّكُمْ ، فَإِنِّي أَتُوبُ إِلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ » ^(١) . ١٠٤ : ١

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَوْلُهُ ﷺ : « تَوَبُّوا إِلَى رَبِّكُمْ » يَرِيدُ بِهِ : اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ . وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ : « فَإِنِّي أَتُوبُ إِلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ » . وَكَانَ اسْتَغْفَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِتَقْصِيرِهِ فِي الطَّاعَاتِ الَّتِي وَظَفَهَا عَلَى نَفْسِهِ ، لِأَنَّهُ ، ﷺ ، كَانَ مِنْ أَخْلَاقِهِ إِذَا

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، أبو الوليد : هو هشام بن عبد الملك الطيالسي ، وأبو بردة : هو ابن أبي موسى الأشعري .

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ (٨٨٢) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ التَّمَارِ وَعَثْمَانَ بْنِ عَمْرِو الضُّبِّيِّ قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢٩٨/١٠ ، وَمِنْ طَرِيقِهِ مُسْلِمٌ (٢٧٠٢) (٤٢) فِي الذِّكْرِ وَالِدَعَاءِ : بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِسْتِغْفَارِ ، عَنْ غَنْدَرٍ ، وَأَحْمَدُ ٢٦٠/٤ عَنْ وَهْبٍ ، وَابْنُ خَالِيٍّ فِي « الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ » (٦٢١) عَنْ حَفْصٍ ، وَالنَّسَائِيُّ فِي « عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » (٤٤٦) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَ (٤٤٧) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٢٨٨) مِنْ طَرِيقِ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ ، كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٤٤٥) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٨٨٣) وَ (٨٨٤) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ (٨٨٧) مِنْ طَرِيقِ حَمِيدِ بْنِ هَلَالٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، بِهِ . وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢٩٩/١٠ ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤٤٤) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٨٨٥) وَ (٨٨٦) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ حَمِيدِ بْنِ هَلَالٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ .

عَمِلَ خَيْرًا أَنْ يُشَبِّهَهُ ، فَيَدُومَ عَلَيْهِ ، فربما اشتغل في بعض الأوقات عن ذلك الخير الذي كان يُواظب عليه بخير آخر ، مثل اشتغاله بوفد بني تميم والقِسمة فيهم عن الركعتين اللتين كان يُصليهما بعد الظهر ، فلما صَلَّى العصرَ أعادهما ، فكان استغفاره ﷺ لِلتقصير في خيرٍ اشتغل عنه بخيرٍ ثانٍ على حَسَبِ ما وصفنا .

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ تَعْقِيبِ الْاسْتِغْفَارِ
كُلَّ عَشْرَةٍ وَإِنْ كَانَ الْمَرْءُ مُشْمَرًا فِي أَنْوَاعِ الطَّاعَاتِ

٩٣٠ - أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ وَرْدَانَ بِمِصْرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَادٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ ، [عَنْ أَبِي صَالِحٍ]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : « إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا أَخْطَأَ خَطِيئَةً نَكَبَتْ فِي قَلْبِهِ نُكْتَةً ، فَإِنْ هُوَ نَزَعَ وَاسْتَغْفَرَ وَتَابَ ، صُقِلَتْ ، فَإِنْ عَادَ ، زِيدَ فِيهَا ، فَإِنْ عَادَ ، زِيدَ فِيهَا حَتَّى تَعْلُوَ فِيهِ ، فَهُوَ الرَّأْنُ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ : ﴿ كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ » ^(١) [الْمُطَفِّفِينَ : ١٤] .

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن عجلان ، وأخرجه الترمذي (٣٣٣٤) في التفسير : باب ومن سورة ويل للمطففين ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (٤١٨) ، وفي التفسير كما في « تحفة الأشراف » ٤٤٣/٩ ، عن قتيبة بن سعيد ، عن الليث ، به . وقال الترمذي : حسن صحيح .

وأخرجه ابن ماجه (٤٢٤٤) في الزهد : باب ذكر الذنوب ، والطبري ٩٨/٣٠ ، والحاكم ٥١٧/٢ ، من طرق عن محمد بن عجلان ، به ، وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي . ونقل المناوي في الفيض عن الذهبي في « المذهب » قوله : إسناده صالح .

ذَكَرُ لَفْظٍ لَمْ يَعْرِفْ مَعْنَاهُ جَمَاعَةٌ لَمْ يُحْكِمُوا صِنَاعَةَ الْعِلْمِ

٩٣١ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حِسَابٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَرْدَةَ عَنْ الْأَعْرَضِيِّ الْمُزَنِيِّ ، وَكَانَتْ لَهُ صَحْبَةٌ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي ، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ كُلَّ يَوْمٍ مِثَّةَ مَرَّةٍ » (١) .

١٠٤ : ١

قال أبو حاتم رضي الله عنه : قوله ﷺ : « إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي » يريد به : يَرِدُ عَلَيْهِ الْكَرْبُ مِنْ ضَيْقِ الصَّدْرِ مِمَّا كَانَ يَتَفَكَّرُ فِيهِ ﷺ بِأَمْرِ اسْتِغْثَالِهِ كَانَ بِطَاعَةٍ عَنْ طَاعَةٍ ، أَوْ اهْتِمَامِهِ بِمَا لَمْ يَعْلَمْ مِنَ الْأَحْكَامِ قَبْلَ نَزُولِهَا ، كَأَنَّهُ كَانَ يَعُدُّ ، ﷺ ، عَدَمَ عِلْمِهِ بِمَكَّةَ بِمَا فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، مِنْ الْأَحْكَامِ ، قَبْلَ أَنْزَالِ اللَّهِ إِيَّاهَا بِالْمَدِينَةِ ذَنْبًا ، فَكَانَ يُغَانُ عَلَى قَلْبِهِ لِذَلِكَ ، حَتَّى كَانَ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ كُلَّ يَوْمٍ مِثَّةَ مَرَّةٍ ، لَا أَنَّهُ كَانَ يُغَانُ عَلَى قَلْبِهِ مِنْ ذَنْبٍ يَذْنِبُهُ ، كَأَمَّتِهِ ﷺ .

= وذكره السيوطي في « الدر المنثور » ٣٢٥/٦ ، وزاد نسبه إلى عبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن مردويه ، والبيهقي في « شعب الإيمان » .

والران كالرئين ، شيء يعلو على القلب كالغشاء الرقيق حتى يسود ويظلم ، ويقال : ران على قلبه الذنب يرين ريناً : إذا غشى على قلبه .

(١) إسناده صحيح ، على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عبيد بن حساب ، فمن رجال مسلم . وأخرجه أحمد ٢٦٠ / ٤ ، ومسلم (٢٧٠٢) (٤١) في الذكر والدعاء : باب استجاب الاستغفار والاستكثار منه ، وأبوداود (١٥١٥) في الصلاة : باب في الاستغفار ، والبعوي (١٢٨٧) ، من طرق عن حماد بن زيد ، بهذا الإسناد .

وأخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » (٤٤٢) ، والطبراني (٨٨٨) من طريق حماد بن سلمة ، عن ثابت البناني ، به .

وأخرجه الطبراني (٨٨٩) من طريق هشام بن حسان ، عن ثابت البناني ، به .

ذكرُ سيد الاستغفار الذي يستغفرُ المرءُ ربَّه لما قَارَفَ من المأثم^(١)

٩٣٢ - أخبرنا أبو يعلى ، قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال :
حدثنا أبو أسامة ، قال : حدثنا حسين بن ذكوان ، عن عبد الله بن بريدة ،
عن بُشَيْر^(٢) بن كعب

عن شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، قال : قال رسولُ الله ﷺ : « سَيِّدُ
الِاسْتِغْفَارِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ : اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ لَا إِلَهَ إِلَّا
أَنْتَ ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ ، أَصْبَحْتُ عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا
اسْتَطَعْتُ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ ، وَأَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ
عَلَيَّ ، وَأَبُوءُ لَكَ بِذُنُوبِي ، فَاعْفِرْ لِي ، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا
أَنْتَ » (٣) .

١٠٤ : ١

(١) تحرف في « الإحسان » إلى « الأمم » وما أثبتناه من « الأنواع والتقسيم » ١/لوحه
٦٥٩ .

(٢) في « الإحسان » بسر وهو تحريف ، والتصويب من « الأنواع » ١/لوحه ٦٥٩ .
(٣) إسناده صحيح ، على شرط البخاري ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بُشَيْرِ بن كعب ، فمن
رجال البخاري . وهو في « مصنف ابن أبي شيبة » ٢٩٦/١٠ ، ومن طريقه أخرجه الطبراني
(٧١٧٤) .

وأخرجه الحاكم ٤٥٨/٢ من طريق الحسن بن علي بن عفان العامري ، عن أبي
أسامة ، بهذا الإسناد ، وصححه ، وأقره الذهبي .

وأخرجه أحمد ١٢٢/٤ و ١٢٤ و ١٢٥ ، والبخاري (٦٣٠٦) في الدعوات :
باب أفضل الاستغفار ، و (٦٣٢٣) باب ما يقول إذا أصبح ، وفي « الأدب المفرد »
(٦١٧) ، والنسائي ٢٧٩/٨ ، ٢٨٠ في الاستعاذة : باب الاستعاذة من شر ما
صنع ، وفي « عمل اليوم والليلة » (١٩) و (٤٦٤) و (٥٨٠) ، والطبراني (٧١٧٢)
و (٧١٧٣) ، والبقوي (١٣٠٨) ، من طرق عن حسين بن ذكوان المعلم ، بهذا
الإسناد .

وأخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » (٤٦٥) و (٥٨١) من طريق حماد بن
سلمة ، عن ثابت البناني ، عن عبد الله بن بريدة ، عن نفر صحبوا شداداً ، عنه .
وأخرجه الترمذي (٣٣٩٣) في الدعوات ، عن الحسين بن حريث ، عن =

ذَكَرُ سَيِّدِ الْإِسْتِغْفَارِ الَّذِي يَدْخُلُ قَائِلُهُ بِهِ
الْجَنَّةُ إِذَا كَانَ عَلَى يَقِينٍ مِنْهُ

٩٣٣ - أخبرنا أحمد بن محمد الحيري، أبو عمرو، قال: حدثنا عبد الله بن هاشم، قال: حدثنا يحيى القطان، عن حسين المعلم، قال: حدثني عبد الله بن بريدة، عن بُشَيْرِ بْنِ كَعْبٍ.

عن شداد بن أوس، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَيِّدُ الْإِسْتِغْفَارِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ [وَأَنَا] عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أُبُوءُ لَكَ بِالنِّعْمَةِ، وَأُبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي، فَاعْفُ عَنِّي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ. فَإِنْ قَالَهَا بَعْدَ مَا يُصْبِحُ مُوقِنًا بِهَا ثُمَّ مَاتَ، كَانَ مِنْ أَهْلِ

= عبد العزيز بن أبي حازم، عن كثير بن زيد، عن عثمان بن ربيعة، عن شداد، وحسنه. قال الحافظ في «النكت الطراف» ١٤٥/٤: «خالفه زيد بن الحباب، فقال: عن كثير بن زيد، حدثني المغيرة بن سعيد بن نوفل، عن شداد بن أوس به، أخرجه جعفر الفريابي في كتاب «الذكر» له عن أبي بكر وعثمان ابني أبي شيبة، عنه». قلت: والطبراني (٧١٨٩).

وسيرد برقم (١٠٣٥) من طريق ابن بريدة، عن أبيه، ويخرج هناك، فانظره. وفي الباب عن جابر عند النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٦٧) و(٤٦٨). وقوله: «أنا على عهدك ووعدك» قال البغوي في «شرح السنة» ٩٤/٥: يريد على ما عاهدتك عليه، ووعدتك من الإيمان بك، وإخلاص الطاعة لك، وقد يكون معناه: إني مقيم على ما عهدت إلي من أمرك، وملتزم به، ومُتَنَجِّزٌ وَعْدُكَ فِي الثَّمَنَةِ وَالْأَجْرِ عَلَيْهِ، واشترط الاستطاعة في ذلك معناه: الاعتراف بالعجز والقصور عن كنه الواجب من حقه عز وجل. وقوله: «أبوء بنعمتك» معناه: الاعتراف بالنعمة، وكذلك قوله: «أبوء بذنبي» معناه: الإقرار به، وفيه معنى ليس في الأول، تقول العرب: باء فلان بذنبه: إذا احتمله لا يستطيع دفعه، وأصل البواء: اللزوم، معناه: أقر به، وألزم نفسي، يقال: باء الإمام فلاناً بفلان: إذا ألزمه دمه، وقتله به، ومنه قوله سبحانه وتعالى: ﴿فَبَاؤُوا بَغْضِي﴾ أي: لزمتهم ورجعوا به.

الْجَنَّةِ ، وَإِنْ قَالَهَا بَعْدَ مَا يُمَسِّي مُوقِنًا بِهَا ، كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ » (١) .
٢: ١

قال أبو حاتم رضي الله عنه : سمع هذا الخبر عبدُ الله بن بريدة عن أبيه (٢) ، وسمعه من بُشَيْرِ بن كعب عن شَدَّادِ بن أَوْس ، فالطريقان جميعاً محفوظان .

ذكرُ الأمرِ للمرءِ أن يسألَ حفظَ الله جَلَّ وعلا
إياه بالإسلامِ في أحواله

٩٣٤ - أخبرنا محمدُ بنُ الحسن بن قتيبة بخبرٍ غريب ، قال : حدثنا حَرَمَلَةُ بن يحيى ، قال : حدثنا ابن (٣) وَهْبٌ ، قال : أخبرنا يونس ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرني العلاء بن رُوْبَةَ التميمي هو الحمصي ، عن هاشم (٤) بن عبد الله بن الزبير

أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ، فَشَكَا إِلَيْهِ ذَلِكَ ، وَسَأَلَهُ أَنْ يَأْمُرَ لَهُ بِوَسْقٍ مِنْ تَمْرٍ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنْ شِئْتَ ، أَمَرْتُ لَكَ بِوَسْقٍ مِنْ تَمْرٍ ، وَإِنْ شِئْتَ ، عَلَّمْتُكَ كَلِمَاتٍ هِيَ خَيْرٌ لَكَ » ؟ قَالَ : عَلَّمْنِيهِنَّ ، وَمُرِّي بِوَسْقٍ ، فَإِنِّي ذُو حَاجَةٍ إِلَيْهِ . فَقَالَ : « قُلِ : اللَّهُمَّ احْفَظْنِي بِالْإِسْلَامِ قَاعِدًا ، وَاحْفَظْنِي بِالْإِسْلَامِ قَائِمًا ، وَاحْفَظْنِي بِالْإِسْلَامِ

(١) إسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيح وهو مكرز ما قبله ، وأخرجه أحمد ١٢٢/٤ ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٨٠) ، من طريق يحيى القطان ، بهذا الإسناد .

(٢) سيرد عند المصنف برقم (١٠٣٥) وسيخرج هناك ، فانظره .

(٣) سقطت من «الإحسان» لفظة «ابن» واستدركت من «الأنواع والتقايسم» ١/ لوحة

(٤) تحرف في «الإحسان» إلى هشام ، والتصويب من «الأنواع» .

رَاقِدًا ، وَلَا تُطْعَ فِيَّ عَدُوًّا حَاسِدًا^(١) ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا أَنْتَ آخِذٌ
بِنَاصِيَّتِهِ ، وَأَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ الَّذِي هُوَ بِيَدِكَ كُلُّهُ^(٢) . ١٠٤ : ١
قال أبو حاتم رضي الله عنه : توفي عمر بن الخطاب
وهاشم بن عبد الله بن الزبير ابن تسع سنين .

ذكرُ الأمرِ باكتنازِ سؤالِ المرءِ ربَّه جَلَّ وعلا الثباتُ على
الأمرِ ، والعزيمةُ على الرشدِ عندِ اكتنازِ الناسِ الدنانيرَ والدراهمِ

٩٣٥ - أخبرنا محمد بن المعافى العابد بصيدا - ولم يشرب الماءَ في
الدنيا ثمان^(٣) عشرة سنة ، ويتخذُ كُلَّ ليلةٍ حسواً فيحسوه - قال : حدثنا
هشام^(٤) بن عمار ، قال : حدثنا سويد بن عبد العزيز ، قال : حدثنا
الأوزاعي ، عن حسان بن عطية ، عن أبي عبيد الله مسلم بن مشكم^(٥) ،
قال :

(١) في « الإحسان » : حاسد ، والتصويب من « الأنواع » .
(٢) العلاء بن روية ، ويقال له : المعلی ترجمه الفسوي في تابعي أهل المدينة من مضر ممن
روى عنهم الزهري ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقال البخاري في « الكنى » ص ٧٣
من « تاريخه » : أبو المعلی بن روية وتعقبه ابن أبي حاتم ٤٤٣/٩ ، فقال : كذا قال
البخاري في كتابه ، وسمعت أبي يقول : إنما هو المعلی بن روية وهو شامي يروي عن ابن
عبد الله بن الزبير روى عنه الزهري ، وأرطاة بن المنذر وشيخه هاشم بن عبد الله مترجم
في « الجرح والتعديل » ١٠٤/٩ ، وذكره المؤلف في « الثقات » ٥١٣/٥ وباقي رجاله
ثقات ، وأخرجه يعقوب بن سفيان في تاريخه ٤٠٣/١ من طريق أصبغ ، عن ابن وهب
بهذا الإسناد .

وللمرفوع منه شاهد من حديث ابن مسعود عند الحاكم ٥٢٥/١ من طريق
عبد الله بن صالح ، عن الليث بن سعد ، عن خالد بن يزيد ، عن سعيد بن أبي
هلال ، عن أبي الصهباء ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن ابن مسعود ، عن النبي
ﷺ ، وقال الحاكم : صحيح على شرط البخاري ، وتعقبه الذهبي ، فقال : أبو
الصهباء لم يخرج له البخاري .

(٣) في الأصل : ثمانية .

(٤) تحرف في « الإحسان » إلى هاشم ، والتصويب من « الأنواع » ١/لوحه ٦٥٨ .

(٥) تحرف في « الإحسان » إلى مسلم ، والتصويب من « الأنواع » .

خَرَجْتُ مَعَ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، فَتَزَلْنَا مَرْجَ الصُّفْرِ^(١) ، فَقَالَ :
 ائْتُونِي بِالسُّفْرَةِ^(٢) نَعْبَثُ بِهَا ، فَكَانَ الْقَوْمُ يَحْفَظُونَهَا مِنْهُ ، فَقَالَ : يَا
 بَنِي أَخِي لَا تَحْفَظُوهَا عَنِّي ، وَلَكِنْ احْفَظُوا^(٣) مِنِّي مَا سَمِعْتُ مِنْ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا اكْتَتَزَ النَّاسُ الدَّنَائِرَ وَالْدَّرَاهِمَ ، فَاكْتَتَزُوا
 هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الثَّبَاتَ فِي الْأَمْرِ ، وَالْعَزِيمَةَ
 عَلَى الرُّشْدِ ، وَأَسْأَلُكَ شُكْرَ نِعْمَتِكَ ، وَحُسْنَ عِبَادَتِكَ ، وَأَسْأَلُكَ
 مِنْ خَيْرِ مَا تَعْلَمُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا تَعْلَمُ ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا
 تَعْلَمُ ، إِنَّكَ أَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ »^(٤) .
 ١٠٤ : ١

(١) مرج الصُّفْر : موضع بضواحي دمشق من جهة الشمال كانت به وقعة للمسلمين مع
 الروم بعد وقعة أجنادين بعشرين يوماً ، وكان ذلك قبل وفاة أبي بكر الصديق
 رضي الله عنه بأربعة أيام . انظر الطبري ٣/٣٩١ و ٤٠٤ و ٤٠٦ و ٤١٠ .

(٢) في « المسند » : الشفرة .

(٣) في « الإحسان » : احفظوها ، والمثبت من « الأنواع » .

(٤) إسناده ضعيف ، سويد بن عبد العزيز : لين الحديث ، وباقي رجاله ثقات ، وأخرجه
 أحمد ٤/١٢٣ من طريق روح ، عن الأوزاعي ، عن حسان بن عطية ، قال : كان شداد بن
 أوس . . . ورجاله ثقات إلا أن حسان بن عطية لم يدرك شداداً .

وأخرجه أحمد ٤/١٢٥ ، والترمذي (٣٤٠٧) ، والطبراني في الكبير (٧١٧٥)
 و (٧١٧٦) و (٧١٧٧) من طرق عن سعيد الجريري ، عن أبي العلاء يزيد بن
 عبد الله بن الشخير ، عن الحنظلي أو عن رجل من بني حنظلة ، عن شداد بن
 أوس .

ورواه الطبراني (٧١٧٨) ، وقال : عن رجل من بني مجاشع .

وأخرجه الطبراني (٧١٧٩) من طريق الجريري ، عن أبي العلاء ، عن رجلين
 من بني حنظلة ، عن شداد بن أوس .

وأخرجه النسائي ٣/٥٤ في السهو : باب نوع آخر من الدعاء ، والطبراني
 (٧١٧٦) و (٧١٨٠) من طريق الجريري ، عن أبي العلاء ، عن شداد .

وصححه الحاكم ١/٥٠٨ على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي ، من طريق عمر بن
 يونس بن القاسم اليمامي ، عن عكرمة بن عمار ، قال : سمعت شداداً أباً عمار ،
 يحدث عن شداد بن أوس . . .

ذكر الأمر بمسألة العبد ربه جل وعلا الحسنة في الدنيا والآخرة في دعائه

٩٣٦ - أخبرنا محمد بن يزيد الزرقى بطرسوس ، قال : حدثنا محمد ابن المثنى ، قال : حدثنا خالد بن الحارث ، قال : حدثنا حميد ، عن ثابت

عن أنس قال : عَادَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، رَجُلًا قَدْ صَارَ مِثْلَ الْفَرْخِ ، فَقَالَ : « مَا كُنْتَ تَدْعُو بِشَيْءٍ أَوْ تَسْأَلُ ؟ » قَالَ : كُنْتُ أَقُولُ : اللَّهُمَّ مَا كُنْتُ مُعَاقِبِي ^(١) بِهِ فِي الْآخِرَةِ ، فَعَجَّلْهُ فِي الدُّنْيَا ، فَقَالَ : « سُبْحَانَ اللَّهِ ، لَا تَسْتَطِيعُهُ ^(٢) ، أَوْ لَا تُطِيقُهُ . قُلِ : اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ » ^(٣) .
١٠٤ : ١

قال أبو حاتم : ما سمع حميد عن أنس إلا ثمانية عشر

(١) كذا الأصل «معاقبي» بالنون ، والجادة حذفها كما هو عند غير المصنف ممن خرجه ، وما هنا به وجه في العربية انظر «شواهد التوضيح» ص ١١٨ - ١١٩ لابن مالك .

(٢) في «الإحسان» : لا تستطعه ، وهو خطأ ، والتصويب من «الأنواع والتقسيم» ١/ لوحة ٦٥٨ .

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وأخره النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٥٣) عن محمد بن المثنى ، بهذا الإسناد .

وأخرجه مسلم (٢٦٨٨) عن عاصم بن النضر ، عن خالد بن الحارث ، به .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٦١/١٠ ، وأحمد ١٠٧/٣ ، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٢٧) و (٧٢٨) ، ومسلم (٢٦٨٨) في الذكر : باب كراهية الدعاء بتعجيل العقوبة ، والترمذي (٣٤٨٧) في الدعوات : باب ما جاء في عقد التيسيح ، والطبري ٣٠٠/٢ ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٥٣) ، والبغوي (١٣٨٣) ، من طرق عن حميد ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٢٨٨/٣ ، ومسلم (٢٦٨٨) (٢٤) في الذكر من طريق عفان عن حماد ، عن ثابت ، به .

وسيرد من طرق أخرى مع تخريجها في الروايات الآتية بالأرقام : (٩٣٧) و (٩٣٨) و (٩٣٩) و (٩٤٠) .

حديثاً ، والأخر سمعها من ثابت ، عن أنس (١) .

ذَكَرُ مَا يَسْتَحِبُّ لِلْمَرْءِ سُؤَالَ الْبَارِي
جَلَّ وَعَلَا الْحَسَنَةُ لَهُ فِي دَارِيهِ

٩٣٧ - أخبرنا أبو عروبة بخران ، قال : حدثنا محمد بن بشار ،
قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا شعبة ، عن ثابت
عن أنس ، قال : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ ؛
«اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنَا عَذَابَ
النَّارِ» .
١٢: ٥

قال شعبة : فذكرته لقتادة فقال : كان أنس يدعو به (٢) .

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الدُّعَاءَ الَّذِي
وَصَفَنَاهُ كَانَ مِنْ أَكْثَرِ مَا يَدْعُو
بِهِ ﷺ فِي أَحْوَالِهِ

٩٣٨ - أخبرنا أبو يعلى ، قال : حدثنا إبراهيم بن الحجاج السَّامِيُّ ،

(١) قال الحافظ العلاتي في « جامع التحصيل » ص ٢٠١ - ٢٠٢ : وقال مؤمل بن
إسماعيل : عامة ما يرويه حميد عن أنس سمعه من ثابت البناني عنه ، وقال أبو
عبيدة الحداد عن شعبة : لم يسمع حميد من أنس إلا أربعة وعشرين حديثاً ،
والباقي سمعها من ثابت ، أو ثبته فيها ثابت . قلت : فعلى هذا ، فما دلّسه حميد
عن أنس صحيح ، لأن الوسطة بينهما - وهو ثابت - ثقة .
(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي داود وهو الطيالسي ،
فمن رجال مسلم . وهو في مسند الطيالسي برقم (٢٠٣٦) ، ومن طريقه أخرجه أحمد
٢٠٩/٣ و ٢٧٧ ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (١٠٥٤) ، والبيهقي في « شرح السنة »
(١٣٨٢) .

وأخرجه أحمد ٢٠٨/٣ عن روح ، والبخاري في « الأدب المفرد » (٦٧٧) عن
عمرو بن مرزوق ، ومسلم (٢٦٩٠) (٢٧) عن عبيد الله بن معاذ ، عن أبيه ، كلهم
عن شعبة ، به . وانظر ما بعده .

قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، أنهم

قالوا لأنس بن مالك : ادْعُ اللَّهَ لَنَا ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ . قَالُوا : زِدْنَا ، فَأَعَادَهَا . قَالُوا : زِدْنَا ، فَأَعَادَهَا . فَقَالُوا : زِدْنَا ، فَقَالَ : مَا تَرِيدُونَ ؟ سَأَلْتُ لَكُمْ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

قَالَ أَنَسٌ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَدْعُوَ بِهَا : «اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» (١) .
١٢: ٥

ذكر الخبر المُدْحَضُ قول مَنْ زعم أن شعبة
لم يسمع من إسماعيل بن عُلَيَّة إلا خبر التزعر

٩٣٩ - أخبرنا بكر بن محمد بن عبد الوهَّاب القزَّاز بالبصرة ، قال : حدثنا عبد الله بن أبي يعقوب الكرماني ، قال : حدثنا يحيى بن أبي بكير (٢) ، قال : حدثنا شعبة ، عن إسماعيل بن عُلَيَّة ، عن عبد العزيز بن صُهَيْب ، قال :

قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : أَخْبِرْنِي عَنْ دُعَاءٍ كَانَ يَدْعُو بِهِ النَّبِيُّ ﷺ . قَالَ : «اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» . فَلَقِيتُ إِسْمَاعِيلَ ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : أَكْثَرُ

(١) إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم غير إبراهيم بن الحجاج ، فمن رجال النسائي ، وهو في «مسند أبي يعلى» (٣٣٩٧) .
والقسم الثاني أخرجه ابن أبي شيبة ٢٤٨/١٠ عن يزيد بن هارون ، وأحمد ٢٤٧/٣ ، وأبو يعلى (٣٥٢٥) ، والبخاري (١٣٨١) عن عفان ، كلاهما عن حماد ، بهذا الإسناد . وانظر ماضى .

وقسمه الأول أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٣٣) عن موسى ، عن عمر بن عبد الله الرومي ، عن أبيه ، عن أنس .
(٢) في الأصل : بكر وهو تحريف .

دَعْوَةٌ يَدْعُو بِهَا: «رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً ،
وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» (١) .

١٢: ٥

ذكر ما يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَزِيدَ فِي الدُّعَاءِ
الذي وصفناه الإقرار بالربوبية لله جلَّ وعلا

٩٤٠ - أخبرنا أبو خليفة ، قال : حدثنا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ ، قال :
حدثنا عبد الوارث بن سعيد ، عن عبد العزيز بن صُهَيْبٍ ، قال :

سَأَلَ قَتَادَةُ أَنَسًا : (٢) أَيُّ دَعْوَةٍ أَكْثَرُ مَا يَدْعُو بِهَا النَّبِيُّ ﷺ ؟
قال : أَكْثَرُ دَعْوَةٍ يَدْعُو بِهَا النَّبِيُّ ﷺ : «اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا
حَسَنَةً ، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» (٣) .

١٢: ٥

(١) صحيح ، عبد الله بن أبي يعقوب ، وثقه المؤلف ٣٦٨/٨ ، وتابعه عليه غير واحد ، وباقي
رجاله ثقات رجال الشيخين .

وأخرجه مسلم (٢٦٩٠) (٢٦) في الذكر والدعاء : باب فضل الدعاء باللهم آتانا
في الدنيا حسنة . . . ، عن زهير بن حرب ، وأبو داود (١٥١٩) في الصلاة : باب
في الاستغفار ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٥٦) عن زياد بن أيوب ،
كلاهما عن إسماعيل بن علية ، بهذا الإسناد ، ولفظه أن عبد العزيز بن صهيب
قال : سأل قتادة أنسًا : أي دعوة كان يدعو بها رسول الله ﷺ . كما في الرواية
التالية .

(٢) سقط لفظ «أنس» من الأصل ، واستدرك من سنن أبي داود .
(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مسدد ، فمن رجال
البخاري . وأخرجه البخاري (٦٣٨٩) في الدعوات : باب قول النبي ﷺ : ربنا آتانا في
الدنيا حسنة ، وفي «الأدب المفرد» (٦٨٢) ، وأبو داود (١٥١٩) في الصلاة ، كلاهما عن
مسدد ، بهذا الإسناد . لكن قوله : سأل قتادة أنسًا . لم يرد عند البخاري .

وأخرجه البخاري (٤٥٢٢) في التفسير : باب ﴿وَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي
الدنيا حسنة﴾ عن أبي معمر ، عن عبد الوارث ، به . ولم يرد عنده قوله : سأل
قتادة أنسًا .

وبلفظ المؤلف أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي من طريق زهير بن حرب =

ذَكَرُ الْخَبْرِ الدَّالِ عَلَى أَنَّ الْمَرْءَ مَكْرُوهٌ

لَهُ أَنْ يَدْعُوَ بِضِدِّ مَا وَصَفْنَا مِنَ الدُّعَاءِ

٩٤١ - أخبرنا عمر بن محمد الهمداني ، قال : حدثنا محمد بن عبد الله بن بزيع^(١) ، قال : حدثنا بشر بن المفضل ، قال : حدثنا حميد ، عن ثابت

عن أنس قال : عَادَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا قَدْ جَهَدَ حَتَّى صَارَ مِثْلَ الْفَرْخِ ، فَقَالَ ﷺ : « هَلْ كُنْتَ دَعَوْتَ اللَّهَ بِشَيْءٍ ؟ » قَالَ : نَعَمْ ، كُنْتُ أَقُولُ : اللَّهُمَّ مَا كُنْتُ مُعَاقِبِي بِهِ فِي الْآخِرَةِ ، فَعَجَّلْهُ لِي فِي الدُّنْيَا ، فَقَالَ ﷺ : « لَا تَسْتَطِيعُهُ ، أَوْ لَا تُطِيقُهُ ، فَهَلَّا قُلْتَ : اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ » ؟ . قَالَ : فَدَعَا اللَّهَ فَشَفَاهُ^(٢) . ١٢ : ٥

ذَكَرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ سَوَالِ الْبَارِي تَعَالَى

الثَّبَاتُ وَالِاسْتِقَامَةُ عَلَى مَا يُقَرَّبُهُ إِلَيْهِ بِفَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا بِذَلِكَ

٩٤٢ - أخبرنا محمد بن علي الصِّيرْفِيُّ بالبصرة ، قال : حدثنا العباس ابن الوليد القرشي ، قال : حدثنا وهيب^(٣) بن خالد ، قال : حدثنا هشام ابن عروة ، عن أبيه

عن سفيان بن عبد الله الثقفي قال : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْ

= وزياد بن أيوب ، عن إسماعيل بن عليه ، عن عبد العزيز بن صهيب ، كما تقدم في تخريج الحديث السابق . وانظر الطرق الأخرى في الروايات المتقدمة .

(١) بزيع : بفتح الباء الموحدة وكسر الزاي ، وقد تحرف في الأصل إلى « زريع » .
(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عبد الله بن بزيع ، فمن رجال مسلم . وقد تقدم برقم (٩٣٦) من طريق خالد بن الحارث ، عن حميد ، به .

(٣) وهيب بالتصغير ، ابن خالد بن عجلان الباهلي مولا هم البصري ، ثقة ، ثبت ، روى له الستة ، وقد تحرف في « الإحسان » إلى « وهب » ، والتصويب من « الأنواع » ٣ / لوحة ٢٥١ .

لِي قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا بَعْدَكَ ، قَالَ : « قُلْ : آمَنْتُ بِاللَّهِ ، ثُمَّ اسْتَقِمَّ » (١) .

٦٥ : ٣

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَحِبُّ عَلَى الْمَرْءِ مِنَ التَّمَلُّقِ
إِلَى الْبَارِي فِي ثَبَاتِ قَلْبِهِ لَهُ عَلَى مَا يَحِبُّ مِنْ طَاعَتِهِ

٩٤٣ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو ثَوْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ

أَنَّهُ سَمِعَ النَّوَاسَ بْنَ سَمْعَانَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ،

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين . العباس بن الوليد النرسي (وقد تحرف في الأصل وفي «الثقات» إلى القرشي) وثقه ابن معين ، ورجحه على عبد الأعلى النرسي ابن عمه ، وقال أبو حاتم : شيخ يكتب حديثه ، وكان علي بن المديني يتكلم فيه ، ووثقه الدارقطني ، وذكره المؤلف في «ثقافته» ٥١٠ / ٨ ، روى عنه البخاري ولم يكثر عنه ، وروى له مسلم والنسائي .

وأخرجه أحمد ٤١٣ / ٣ ، ومسلم (٣٨) في الإيمان : باب جامع أوصاف الإسلام من طرق عن هشام بن عروة بهذا الإسناد .

وأخرجه الترمذي (٢٤١٠) ، وأبو داود الطيالسي (١٢٣١) ، وابن ماجه (٣٩٧٢) ، والطبراني (٦٣٩٦) و (٦٣٩٧) ، وأحمد ٤١٣ / ٣ ، والنسائي في الرقائق كما في «التحفة» ٢٠ / ٤ من طرق عن الزهري ، عن محمد بن عبد الرحمن بن ماعز - وبعض الرواة يقول : عبد الرحمن بن ماعز - عن سفيان بن عبد الله ومحمد بن عبد الرحمن لا يعرف بجرح ولا تعديل ، ولم يرو عنه غير الزهري ، وباقي رجاله ثقات ، والطريق السابقة تشهد له .

وأخرجه أحمد ٤١٣ / ٣ و ٣٨٤ / ٤ ، ٣٨٥ ، والطبراني (٦٣٩٨) ، والنسائي في التفسير كما في «التحفة» ٢٠ / ٤ من طريقين عن يعلى بن عطاء ، عن عبد الله بن سفيان الثقفي ، عن أبيه ، وهذا إسناد صحيح . وانظر شرح هذا الحديث في «جامع العلوم والحكم» ص ١٩١ - ١٩٤ .

ﷺ ، يقول : « مَا مِنْ قَلْبٍ إِلَّا بَيْنَ إصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ ،
 إِنْ شَاءَ ، أَقَامَهُ ، وَإِنْ شَاءَ ، أَرَاغَهُ » . قَالَ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ،
 ﷺ ، يَقُولُ : « يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ، ثَبَّتْ قُلُوبَنَا عَلَى دِينِكَ » .
 قَالَ : « وَالْمِيزَانَ بِيَدِ الرَّحْمَنِ يَرْفَعُ قَوْمًا وَيَخْفِضُ آخَرِينَ إِلَى يَوْمِ
 الْقِيَامَةِ » (١) .

٦٧: ٣

(١) إسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيحين ما خلا أبا ثور - واسمه إبراهيم بن
 خالد بن أبي اليمان الكلبي الفقيه صاحب الشافعي ، وهو ثقة ، واسم أبي إدريس
 عائذ الله بن عبد الله الخولاني .

وأخرجه أحمد ١٨٢/٤ ، والأجري في الشريعة ص ٣١٧ و ٣٨٦ عن الوليد بن مسلم ،
 والنسائي في النعوت من الكبرى كما في « التحفة » ٦١/٩ من طريق ابن المبارك ،
 وابن ماجه (١٩٩) في المقدمة : باب فيما أنكرت الجهمية ، وابن أبي عاصم في السنة
 (٢١٩) ، والبعوي في « شرح السنة » (٨٩) من طريق صدقة بن خالد ، والحاكم
 ٥٢٥/١ من طريق بشر بن بكر ، و ٢٨٩/٢ من طريق ابن شابور ، كلهم عن عبد
 الرحمن بن يزيد بن جابر ، بهذا الإسناد ، وصرح الوليد بن مسلم بسماعه من عبد
 الرحمن ، فانتفت شبهة تدليسه ، وقال البوصيري في « مصباح الزجاجة » ورقة
 ٢/١٤ : إسناده صحيح . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو تقدم برقم (٩٠٢) .

وعن أنس عند الترمذي (٢١٤٠) في القدر : باب ما جاء أن القلوب بين أصبعي
 الرحمن ، وحسنه ، وابن ماجه (٢٨٣٤) ، وابن أبي عاصم (٢٢٥) ، والأجري
 ص ٣١٧ .

وعن عائشة عند أحمد ٩١/٦ و ٢٥١ ، وابن أبي عاصم (٢٢٤) ، والأجري
 ص ٣١٧ .

وعن أم سلمة عند أحمد ٢٩٤/٦ و ٣٠٢ ، وابن أبي عاصم (٢٢٣) ، والأجري
 ص ٣١٦ .

وعن سيرة بن الفاكه عند ابن أبي عاصم (٢٢٠) .

وعن أبي هريرة عنده (٢٢٩) .

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْأَلْفَاظَ
مِنْ هَذَا النُّوعِ أَطْلَقَتْ بِالْفَاظِ التَّمثِيلِ وَالتَّشْبِيهِ عَلَى
حَسَبِ مَا يَتَعَارَفُهُ النَّاسُ فِيمَا بَيْنَهُمْ دُونَ الْحُكْمِ عَلَى ظَوَاهِرِهَا

٩٤٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَوْسَافَ بْنِسَا ، قَالَ :
حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الصَّبَّاحِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « يَقُولُ اللَّهُ جَلَّ
وَعَلَا لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : يَا ابْنَ آدَمَ مَرَضْتُ ، فَلَمْ تَعُدْنِي ، فَيَقُولُ
يَا رَبِّ ، كَيْفَ أَعُودُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ؟ فَيَقُولُ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ
عَبْدِي فُلَانًا^(١) مَرِضَ فَلَمْ تَعُدَّهُ ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ ،
لَوَجَدْتَنِي .

وَيَقُولُ : يَا ابْنَ آدَمَ اسْتَسْقَيْتَكَ فَلَمْ تَسْقِنِي ؟ فَيَقُولُ : يَا
رَبِّ ، كَيْفَ أَسْقِيكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ؟ فَيَقُولُ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ
عَبْدِي فُلَانًا^(١) اسْتَسْقَاكَ ، فَلَمْ تَسْقِهِ ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ ،
لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي .

يَا ابْنَ آدَمَ اسْتَطَعَمْتُكَ ، فَلَمْ تُطْعِمْنِي فَيَقُولُ : يَا رَبِّ وَكَيْفَ
أُطْعِمُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ؟ فَيَقُولُ : أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ عَبْدِي فُلَانًا
اسْتَطَعَمَكَ فَلَمْ تُطْعِمْهُ ، أَمَا لَوْ أَنَّكَ أَطْعَمْتَهُ ، لَوَجَدْتَ ذَلِكَ
عِنْدِي^(٢) .

(١) فِي الْأَصْلِ «فُلَانٌ» .

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ بِرَقْمِ (٢٦٩) .

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِسُؤَالِ الْعَبْدِ رَبَّهُ جَلَّ وَعَلَا الْهِدَايَةِ وَالْعَافِيَةِ وَالْوَلَايَةِ فِيمَنْ رَزَقَ إِيَّاهَا

٩٤٥ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ بُرَيْدَ (١) بْنِ أَبِي مَرْيَمٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْحَوَّارِ السَّعْدِيِّ ، قَالَ :

قُلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ : مَا تَذْكُرُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : أَذْكُرُ أَنِّي أَخَذْتُ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ ، فَجَعَلْتُهَا فِي فِيٍّ ، فَانْتَزَعَهَا بِلُعَابِهَا ، فَطَرَحَهَا فِي التَّمْرِ ، وَكَانَ يُعَلِّمُنَا هَذَا الدُّعَاءَ : « اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ ، وَبَارِكْ لِي فِيْمَا أَعْطَيْتَ ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ ، إِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ ، إِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ » . قَالَ شُعْبَةُ : وَأُظْنُهُ قَالَ : « تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ » (٢) .

- (١) تصحف في الأصل إلى « يزيد » .
(٢) إسناده صحيح ، ومحمد : هو ابن جعفر الهذلي مولا هم البصري الملقب بغندر ، وأخرجه أحمد ٢٠٠/١ عن محمد بن جعفر ، بهذا الإسناد .
— وأخرجه الطيالسي (١١٧٧) و(١١٧٩) عن شعبة ، بهذا الإسناد .
— وأخرجه أحمد ٢٠٠/١ عن يحيى بن سعيد ، والدارمي ٣٧٣/١ في الصلاة : باب الدعاء في القنوت ، عن عثمان بن عمر ، كلاهما عن شعبة بهذا الإسناد .
— وأخرجه عبد الرزاق (٤٩٨٤) ، والطبراني (٢٧١١) من طريق الحسن بن عمار ، عن بُرَيْد ، به .
— وأخرج القسم الأول أيضاً الطبراني (٢٧١٠) من طريق عفان ، عن شعبة ، به .
— وأخرجه أحمد ٢٠٠/١ ، والطبراني (٢٧١٤) ، عن أبي أحمد الزبيري ، عن العلاء بن صالح ، عن بُرَيْد ، به .
— وأخرج القسم الثاني الطبراني (٢٧٠٧) من طريق عمرو بن مرزوق ، عن شعبة ، بهذا الإسناد .
— وأخرجه أبو داود (١٤٢٥) في الصلاة : باب القنوت في الوتر ، والترمذي =

قال أبو حاتم رضي الله عنه : أبو الحوراء ربيعةُ بن شيبان السعدي . وأبو الجوزاء^(١) اسمه : أوس بن عبد الله ، وهما جميعاً تابعيان بصريان .

ذَكَرُ الْأَمْرِ بِسُؤَالِ الْعَبْدِ رَبَّهُ

جَلَّ وَعَلَا الْمَغْفِرَةَ وَالرَّحْمَةَ وَالْهَدَايَةَ وَالرِّزْقَ

٩٤٦ - أخبرنا أحمدُ بنُ علي بنِ المثنى ، قال : حدثنا إسحاقُ بن إسماعيل الطالقاني ، قال : حدثنا ابنُ نُمَيْرٍ وَيَعْلَى بنُ عُبيد ، قالَا : حدثنا موسى الجُهَنِي ، عن مُصْعَبِ بنِ سعدٍ بنِ أبي وقاصٍ

عن أبيه قال : جَاءَ أَغْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، عَلَّمَنِي كَلَامًا أَقُولُهُ ، قَالَ : « قُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

= (٤٦٤) في الصلاة : باب ما جاء في القنوت في الوتر ، والنسائي ٢٤٨/٣ في قيام الليل : باب الدعاء في الوتر ، والدارمي ٣٧٣/١ ، والطبراني (٢٧٠٥) ، والبغوي (٦٤٠) ، من طرق عن أبي الأحوص ، عن أبي إسحاق السبيعي ، عن بُرَيْد ، به . وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٠٠/٢ ، وأحمد ٢٠٠/١ ، وابن ماجه (١١٧٨) في الإقامة : باب ما جاء في القنوت في الوتر ، والدارمي ٣٧٣/١ ، والبيهقي في السنن ٢٠٩/٢ ، والطبراني (٢٧٠١) و(٢٧٠٢) و(٢٧٠٣) و(٢٧٠٤) و(٢٧٠٦) ، وابن الجارود (٢٧٣) ، من طرق عن أبي إسحاق ، عن بُرَيْد ، به . وأخرجه أحمد ١٩٩/١ ، والطبراني (٢٧١٢) ، وابن الجارود (٢٧٢) ، وابن نصر ص ١٣٥ كما في « مختصر قيام الليل » عن وكيع ، عن يونس بن أبي إسحاق ، عن بُرَيْد ، به .

وأخرجه النسائي ٢٤٨/٣ عن محمد بن سلمة ، عن ابن وهب ، عن يحيى بن عبد الله بن سالم ، عن موسى بن عقبة ، عن عبد الله بن علي ، عن الحسن بن علي ، به ، وصححه الحاكم ١٧٢/٣ ، وانظر الطبراني (٢٧١٣) .
(١) كلاهما ثقة من رجال التهذيب ، والأول - أعني ربيعة بن شيبان - : هو راوي حديث القنوت .

وَحَدَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا ، وَسُبْحَانَ
اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ الْعَزِيزِ
الْحَكِيمِ . قَالَ : هُوَ لَا إِلَهَ إِلَّا رَبِّي ، فَمَا لِي ؟ قَالَ : « قُلْ : اللَّهُمَّ
اغْفِرْ لِي ، وَارْحَمْنِي ، وَاهْدِنِي ، وَارْزُقْنِي » ^(١) ١٠٤ : ١

قال أبو حاتم رضي الله عنه : كُلُّ مَا فِي هَذِهِ الْأَخْبَارِ اللَّهُمَّ
اهْدِنِي ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَمَا يُشَبِّهُهَا مِنَ الْأَلْفَاظِ إِنَّمَا أُرِيدُ
بِهَا الثَّبَاتَ عَلَى الْهُدَى وَالزِّيَادَةَ فِيهِ ، إِذْ مُحَالٌ أَنْ يُؤْمِنَ الْمُؤْمِنُ
بِسُؤَالِ الزِّيَادَةِ وَقَدْ هَدَاهُ اللَّهُ قَبْلَ ذَلِكَ .

ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ
سُؤَالَ الرَّبِّ جَلَّ وَعَلَا الْمَعُونَةَ
وَالنَّصَرَ وَالْهُدَايَةَ

٩٤٧ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ
الْعَبْدِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الْحَارِثِ ، عَنْ طَلِيقِ بْنِ قَيْسٍ الْحَنْفِيِّ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ، يَقُولُ : « رَبِّ
أَعْنِي وَلَا تُعِنْ عَلَيَّ ، وَأَنْصُرْنِي وَلَا تَنْصُرْ عَلَيَّ ، وَأَمْكُرْ لِي وَلَا

(١) إسناده صحيح ، موسى الجهني : هو موسى بن عبد الله ، ويقال : ابن
عبد الرحمن الجهني أبو سلمة الكوفي ثقة عابد من رجال مسلم ،
وأخرجه أحمد ١/ ١٨٥ عن عبد الله بن نمير ويعلى بن عبيد ، بهذا الإسناد .
وأخرجه مسلم (٢٦٩٦) في الذكر والدعاء : باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء ،
عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن ابن نمير ، بهذا الإسناد .
وأخرجه أحمد ١/ ١٨٠ وأبو يعلى (٧٦٨) عن يحيى بن سعيد ، ومسلم (٢٦٩٦) من
طريق علي بن مسهر ، كلاهما عن موسى الجهني ، به .

تَمَكَّرَ عَلَيَّ ، وَاهْدِنِي ، وَيَسِّرِ الْهُدَى لِي ، وَأَنْصُرْنِي عَلَى مَنْ بَغَى عَلَيَّ ، رَبِّ اجْعَلْنِي لَكَ شَاكِرًا ، لَكَ ذَاكِرًا ، لَكَ أَوَاهًا ، لَكَ مِطْوَعًا ، لَكَ مُخْبِتًا أَوَاهًا مُنِيًّا ، رَبِّ تَقَبَّلْ تَوْبَتِي ، وَاغْسِلْ حَوْبَتِي ، وَأَجِبْ دَعْوَتِي ، وَثَبِّتْ حُجَّتِي ، وَاهْدِ قَلْبِي ، وَسَدِّدْ لِسَانِي ، وَاسْلُلْ سَخِيمَةَ قَلْبِي» (١) .

١٢: ٥

(١) إسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيح ، غير طليق بن قيس ، وهو ثقة ، سفيان : هو الثوري ، وعبد الله بن الحارث : هو الزبيدي المعروف بالمكتب ، وأخرجه أبو داود (١٥١٠) في الصلاة : باب ما يقول الرجل إذا سلم ، عن محمد ابن كثير العبدي ، بهذا الإسناد ، وصححه الحاكم ٥١٩/١ - ٥٢٠ ووافقه الذهبي .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٨٠/١٠ ، وأحمد ٢٢٧/١ ، والترمذي (٣٥٥١) في الدعوات : باب في دعاء النبي ﷺ ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٠٧) ، وابن ماجه (٣٨٣٠) في الدعاء : باب دعاء رسول الله ﷺ ، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٦٤) و(٦٦٥) ، والبيهقي في «شرح السنة» (١٣٧٥) ، من طرق عن سفيان ، به ، وهو في السنة (٣٨٤) لابن أبي عاصم من طريق سفيان مختصراً ، وانظر الحديث بعده . قال الطيبي : المكر : الخداع ، وهو من الله تعالى إيقاع بلائه بأعدائه من حيث لا يشعرون ، وقوله : «ولا تمكر علي» أي : ولا تمكر لأعدائي ، وقوله : «إليك مخبتاً» من الخبت : وهو المطمئن من الأرض قال الله تعالى : ﴿ وَأَخْبَتُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ ۗ أَيْ : اطمأنوا إلى ذكره أو سكنت نفوسهم إلى أمره ، وقال سبحانه ﴿ ويشر المخبتين الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم ۗ ﴾ أي : خافت ، فالمخبت : هو الواقف بين الخوف والرجاء ، وقيل : خاشعاً من الإخبات : وهو الخشوع والتواضع . والأواه : كثير التأوه والبكاء ، أي : اجعلني حزيناً متوجعاً على التفريط ، ومنه قوله تعالى ﴿ لاواه حلیم ﴾ والحوبة : الزلة والخطيئة ، وقوله : «واسلل سخيمة قلبي» أي : غله وحقه وحسده ونحوها مما ينشأ من الصدر ويسكن في القلب من مساوىء الأخلاق ، وسلها : إخراجها ، وتنقية القلب منها ، من : سل السيف : إذا أخرجه من الغمد . «بذل المجهود»

٣٦٥/٧ - ٣٦٦ .

ذَكَرُ الْخَبِرِ الْمَدْحُضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبِرَ
لَمْ يَسْمَعْهُ عَمْرُو^(١) بْنِ مُرَّةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ

٩٤٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ
الْقَطَّانِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَفْيَانٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَمْرُو^(١)
ابْنُ مُرَّةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْمَعْلَمُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي طَلِيقُ
ابْنِ قَيْسِ الْحَنْفِيِّ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، يَدْعُو فَيَقُولُ :
« اللَّهُمَّ أَعِنِّي وَلَا تُعِنِّ عَلَيَّ ، وَأَنْصُرْنِي وَلَا تَنْصُرْ عَلَيَّ ، وَأَمْكُرْ
لِي ، وَلَا تَمْكُرْ عَلَيَّ ، وَاهْدِنِي ، وَيسِّرْ لِي الْهُدَى ، وَأَنْصُرْنِي
عَلَى مَنْ بَغَى عَلَيَّ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي لَكَ شَكَارًا ، لَكَ ذَكَارًا ، لَكَ
مِطْوَاعًا ، إِلَيْكَ مُخْبِتًا ، لَكَ أَوَّاهًا مُنِيبًا . رَبِّ اقْبَلْ تَوْبَتِي ، وَاعْسِلْ
حَوْبَتِي ، وَثَبِّتْ حُجَّتِي ، وَسَدِّدْ لِسَانِي ، وَاسْلُلْ سَخِيمَةَ
قَلْبِي »^(٢) .

١٢ : ٥
قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ أَبُو صَالِحٍ^(٣) مَا
حَدَّثَنَا عَنْهُ أَبُو يَعْلَى إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ .

ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ
جَلَّ وَعَلَا الْعَافِيَةَ فِي أُمُورِهِ كُلِّهَا

٩٤٩ - سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمٍ^(٤) بَيْتَ الْمَقْدَسِ ،
يَقُولُ : سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عِمَارٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ أَيُّوبَ بْنَ مَيْسَرَةَ بْنَ
حَلْبَسٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ :

(١) تحرف في الأصل الى «عمر» بغير واو .

(٢) إسناده صحيح ، وهو مكرر ما قبله ، وأخرجه أحمد ٢٢٧/١ ، وأبو داود
(١٥١١) ، والنسائي (٦٠٧) ، من طريق يحيى القطان ، بهذا الإسناد . .

(٣) هو من رجال التهذيب ، وروى عنه جمع ، وذكره المؤلف في الثقات .

(٤) تحرف في الأصل الى مسلم ، وقد جاء على الصواب في الحديث (٩٢٧) .

سمعت بُسْرَ بْنَ أَرْطَاةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
« اللَّهُمَّ أَحْسِنْ عَاقِبَتَنَا فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا ، وَأَجِرْنَا مِنْ خِزْيِ الدُّنْيَا
وَعَذَابِ الْآخِرَةِ » .

وأخبرناه الصوفي قال : حدثنا الهيثم بن خارجة ، قال :
حدثنا محمد بن أيوب بن ميسرة بإسناده وقال : « عاقبتنا »
بالقاف (١) . ١٢: ٥

ذَكَرُ الْأَمْرِ بِسُؤَالِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْعَاقِبَةَ ،

إِذْ هِيَ خَيْرُ مَا يُعْطَى الْمَرْءُ بَعْدَ التَّوْحِيدِ

٩٥٠ - أخبرنا ابن قُتَيْبَةَ ، قال : حدثنا حَرْمَلَةُ ، قال : حدثنا ابنُ
وهب ، قال : أخبرني حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ ، قال : سمعتُ عبدَ الملك بن
الحارث السَّهْمِيَّ

(١) إسناده حسن . هشام بن عمار قد توبع ، ومحمد بن أيوب ، قال أبو حاتم : صالح لا بأس به ،
وذكره المؤلف في « ثقاته » ٤٣٢/٧ ، وأبو هيب بن ميسرة روى عنه ابنه محمد وغيره ،
وذكره المؤلف في « الثقات » ٢٧/٤ - ٢٨ وقال أبو حاتم فيما نقله عنه ابن عساكر ٢٩١/٣ ،
والذهبي في وفيات (١٣٠) : صالح الحديث ، وقال أبو مسهر : كان أفقه من أخيه يونس
وأسن ، وكان يفتي في الحلال والحرام ، وأخطأ الألباني ، فأورد الحديث في ضعيف
الجامع .

وأخرجه أحمد وابن عبد الله ١٨١/٤ ، ومن طريق الطبراني في « الكبير » (١١٩٦) ، وفي
الدعاء (١٤٣٦) من طريق الهيثم بن خارجة ، وأبو زرعة في « تاريخه » ٣٧٥/١ - ٣٧٦ ،
عن أبي حسن ، كلاهما عن محمد بن أيوب بن ميسرة بهذا الإسناد .

وأورده ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٢٨٨/١ من طريق أبي حسن بلفظ
« معافاتنا » . وأخرجه الطبراني (١١٩٧) من طريق هيثم بن خارجة ، عن عثمان بن علق ،
عن يزيد بن عبيدة ، عن مولى لآل بسر ، عن بسر بن أرتاة ، وزاد : وقال : من كان ذلك
دعاء مات قبل أن يصيبه البلاء .

وأخرجه الطبراني (١١٩٨) والحاكم في « المستدرک » ٥٩١/٣ من طريق محمد بن
المبارك الصوري ، عن إبراهيم بن أبي شيان ، عن يزيد بن عبيدة بن أبي المهاجر ، عن
يزيد مولى بسر ، عن بسر .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٧٨/١٠ ، وقال : « رواه أحمد ،
والطبراني ، ورجال أحمد ، وأحد أسانيد الطبراني ثقات » .

عن أبي هريرة ، قال :

سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ - رَضِوانُ اللَّهِ عَلَيْهِ - عَلَى هَذَا الْمِنْبَرِ يَقُولُ :
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْيَوْمَ عَامَ أَوَّلِ يَقُولِ ، ثُمَّ اسْتَعْبَرَ أَبُو بَكْرٍ -
 رَضِوانُ اللَّهِ عَلَيْهِ - فَبَكَى ، ثُمَّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
 « لَنْ تُؤْتُوا شَيْئًا بَعْدَ كَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ مِثْلَ الْعَافِيَةِ ، فَسَلُّوا اللَّهَ
 الْعَافِيَةَ » (١) .

١٠٤ : ١

ذكرُ الأمرِ بتقرين العفو إلى العافية عند
 سؤاله الله جلَّ وعلا لِمَنْ سألها

٩٥١ - أخبرنا الفضلُ بنُ الحُباب الجُمَحي ، قال : حدثنا موسى بنُ

(١) عبد الملك بن الحارث السهمي ، مترجم في « تاريخ البخاري الكبير » ٤٠٩/٥ ،
 و « الجرح والتعديل » ٣٤٦/٥ ، ولا يعرف بجرح ولا تعديل إلا أن المؤلف ذكره
 في « الثقات » ١١٧/٥ وأغفله الحافظ في « تعجيل المنفعة » مع أنه من شرطه
 وباقسي رجاله ثقات ، وأخرجه أحمد في « المسند » (١٠)
 عن أبي عبد الرحمن المقرئ عن حيوة بن شريح بهذا الإسناد ، وقد التبس
 أمر عبد الملك هذا على العلامة أحمد شاكر ، فظنه عبد الملك بن أبي بكر بن
 عبد الرحمن بن الحارث بن هشام الثقة الذي روى له الجماعة .
 وأخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » (٨٨٦) عن محمد بن رافع ، عن
 حسين بن علي ، عن زائدة بن قدامة ، عن عاصم بن أبي النجود ، عن أبي صالح
 السمان ، عن أبي هريرة ، عن أبي بكر . وإسناده حسن من أجل عاصم .
 وأخرجه النسائي (٨٨٧) عن محمد بن رافع أيضاً بالإسناد المذكور ، لكن عن
 أبي صالح ، عن أبي بكر بدون واسطة أبي هريرة .
 وأخرجه النسائي (٨٨٨) عن محمد بن علي بن الحسين بن شقيق ، عن أبيه ،
 عن أبي حمزة السكري ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن بعض أصحاب
 النبي ﷺ ، عن أبي بكر . وهذا إسناد صحيح .
 وسأورده المؤلف مطولاً برقم (٩٥٢) من طريق أوسط بن عامر البجلي ، عن
 أبي بكر . ويخرج من طريقه هناك .

إسماعيل ، قال : حدثنا حماد بن سلمة ، قال : حدثنا أبو جهم م
موسى بن سالم

عن عبد الله بن عباس أنه قال : يا رسول الله ما أسأل
الله ؟ قال : « سَلِ اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ » . ثُمَّ قَالَ : مَا أُسْأَلُ اللَّهَ ؟
قَالَ : « سَلِ اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ » (١) . ١٠٤ : ١

ذكر الأمر بسؤال العبد ربّه جلّ وعلا اليقين بعد المعافاة

٩٥٢ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي ، قال : حدثنا إسحاق بن
إبراهيم الحنظلي ، قال : حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن معاوية بن
صالح ، عن سليم (٢) بن عامر الكلاعي ، عن أوسط بن عامر البجلي ،

(١) رجاله ثقات ، إلا أن موسى بن سالم - وهو مولى آل العباس - على صدقه لم يدرك
ابن عباس .

وأخرجه الحاكم ٥٢٩/١ من طريق مسدد ، عن عبد الواحد بن زياد ، عن هلال بن
خباب عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن النبي ﷺ قال لعنه : « أكثر الدعاء
بالعافية » ، وصححه الحاكم على شرط البخاري ، ووافقه الذهبي ، كذا قال ؛ مع أن
هلال بن خباب لم يخرج له البخاري ، وإنما روى له أصحاب السنن ، وهو صدوق
إلا أنه تغير بأخرة .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٠٦/١٠ عن ابن فضيل ، وأحمد ٢٠٩/١
عن حسين بن علي ، عن زائدة ، والبخاري في « الأدب
المفرد » (٧٢٦) عن فروة ، عن عبيدة ، والترمذي (٣٥١٤) في الدعوات ، عن
أحمد بن منيع ، حدثنا عبيدة بن حميد ، كلهم عن يزيد بن أبي زياد ، عن عبد الله
ابن الحارث بن نوفل ، عن العباس بن عبد المطلب قال : قلت : يا رسول الله ،
علمني شيئاً أسأله الله ، قال : « سَلِ اللَّهَ الْعَافِيَةَ » ، فمكثت أياماً ثم جئت ،
فقلت : يا رسول الله ، علمني شيئاً أسأله الله ، فقال لي : « يا عباس ، يا عم
رسول الله ، سَلِ اللَّهَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ » ، قال الترمذي : هذا حديث
صحيح .

(٢) تحرف في الأصل إلى « سلمان » .

قال : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ يَخْطُبُ النَّاسَ وَقَالَ : قَامَ فِيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
عَامَ أَوَّلِ فَخْنَقَتِهِ الْعَبْرَةُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ قَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ
سَلُوا اللَّهَ الْمُعَافَاةَ ، فَإِنَّهُ لَمْ يُعْطَ أَحَدٌ مِثْلَ الْيَقِينِ بَعْدَ الْمُعَافَاةِ ،
وَلَا أَشَدَّ مِنَ الرِّيْبَةِ بَعْدَ الْكُفْرِ ، وَعَلَيْكُمْ بِالصَّدْقِ فَإِنَّهُ يَهْدِي إِلَى
الْبِرِّ وَهُمَا فِي الْجَنَّةِ ، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّهُ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ وَهُمَا
فِي النَّارِ » (١) . أَرَادَ بِهِ مُرْتَكِبَهُمَا لَا نَفْسَهُمَا . ١٠٤ : ١

(١) اسناده قوي ، وأخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » (٨٨٣) عن إسحاق بن إبراهيم ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٨/١ عن عبد الرحمن بن مهدي ، بهذا الاسناد .

وأخرجه الحميدي (٢) ، والنسائي (٨٨١) ، وأبو بكر المروزي في « مسند أبي بكر » (٩٤) من طريق الوليد بن مسلم ، والنسائي (٨٨٠) عن يحيى بن عثمان ، عن عمر بن عبد الواحد ، كلاهما عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، عن سليم بن عامر ، به .

وأخرجه الحميدي (٧) عن عبد الرحمن بن زياد الرصاصي ، وأحمد ٣/١ عن محمد بن جعفر ، و ٥/١ عن هاشم ، و ٧/١ عن روح ، والنسائي (٨٨٢) عن علي بن الحسين ، عن أمية بن خالد ، وأبو بكر المروزي (٩٢) عن أحمد بن علي ، عن علي بن الجعد ، و (٩٣) عن أحمد بن علي ، عن أبي خيثمة ، عن وهب بن جرير ، و (٩٥) عن أحمد بن علي ، عن عبيد الله بن عمر القواريري ، عن غندر ، وابن ماجه (٣٨٤٩) في الدعاء ، عن أبي بكر وعلي بن محمد ، عن عبيد بن سعيد ، كلهم عن شعبة ، عن يزيد بن خمير ، عن سليم بن عامر ، به . وصححه الحاكم ٥٢٩/١ من طريق بشر بن بكر ، عن سليم بن عامر ، به ، ووافقه الذهبي . وقال الهيثمي في « المجمع » ١٧٣/١٠ : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح غير أوسط ، وهو ثقة .

وأخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (٧٢٤) عن آدم ، عن شعبة ، عن سويد ابن حجبر ، عن سليم ، به .

وأخرجه النسائي (٨٧٩) من طريق لقمان بن عامر ، عن أوسط ، به . =

ذكرُ الإخبار عما يستعمله . . . (١)

٩٥٣ - أخبرنا السخثياني ، حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ (٢) حَدَّثَنَا ابْنُ ثَوْبَانَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِيءٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ جُنَادَةَ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ

عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ جَبْرِيلَ رَقَاهُ وَهُوَ يُوعَكُ ، فَقَالَ : بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ دَاءٍ يُوْذِيكَ مِنْ كُلِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ وَسَمٍّ ، وَاللَّهُ يَشْفِيكَ (٣) .

ذكرُ ما يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا
اِنْتَفُضَلَ عَلَيْهِ بِمَغْفَرَةِ أَنْوَاعِ ذُنُوبِهِ

٩٥٤ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمَثْنَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٠٥/١٠ عن يحيى بن أبي كثير ، وأحمد ٣/١ ، وأبو بكر المروزي (٤٧) ، والترمذي (٣٥٥٨) في الدعوات ، من طريق أبي عامر العقدي ، والبخاري في « شرح السنة » (١٣٧٧) من طريق يحيى بن أبي بكير ، كلهم عن زهير بن محمد ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن معاذ بن رفاعه ، عن أبيه ، عن أبي بكر . وسنده حسن .

وأخرجه أحمد ٩/١ ، ومن طريقه النسائي (٨٨٥) عن بهز بن أسد ، عن سليم بن حيان ، عن قتادة ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن عمر ، عن أبي بكر .

وأخرجه أحمد ٨/١ عن وكيع ، و١١/١ عن سفيان ، كلاهما عن عمرو بن مرة ، عن أبي عبيدة ، عن أبي بكر .

وأخرجه النسائي (٨٨٤) من طريق جبير بن نفير ، عن أبي بكر .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٠٥/١٠ من طريق يحيى بن جعدة ، عن أبي بكر . وتقدم برقم (٩٥٠) من طريق أبي هريرة ، عن أبي بكر .

(١) في الأصل : طمس قدر سبع كلمات لم أتيناها .

(٢) تحرف في الأصل إلى « الحارث » .

(٣) ابن ثوبان : هو عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان العنسي ، قال الحافظ في =

عبد الله بن نُمير ، قال : حدثنا معاوية بن هِشام ، قال : حدثنا شريك ،
عن أبي إسحاق ، عن أبي بَرْدَة

عن أبي موسى قال : كان رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، يَقُولُ :
« اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جِدِّي ، وَهَزْلِي ، وَخَطِيئِي ، وَعَمْدِي ، وَكُلُّ ذَلِكَ
عِنْدِي » (١) .

١٢: ٥

= « التقريب » : صدوق يخطيء : زنجير بأخرة ، وباقي رجاله ثقات فالسند محتمل
للتحسين ، وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » ٤٧/٨ عن زيد بن الحباب بهذا
الإسناد .

وأخرجه ابن ماجة (٣٥٢٧) من طريق عمرو بن عثمان
ابن سعيد بن كثير ، عن أبيه ، عن ابن ثوبان بهذا الإسناد ، قال
البوصيري في زوائد ابن ماجة ورقة ٢/٢٢٠ : هذا إسناد حسن ، ابن ثوبان اسمه
عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ، مختلف فيه ، ورواه الإمام أحمد في « مسنده »
أيضاً ٣٢٣/٥ من طريق زيد بن الحباب ، عن عبد الرحمن بن ثوبان .

وفي الباب ما يقويه من حديث أبي سعيد الخدري عند مسلم (٢١٨٦) ،
والترمذي (٩٧٢) ، وابن أبي شيبة ٣١٧/١٠ ، وعن عائشة عند مسلم (٢١٨٥) ،
وعن أبي هريرة عند ابن ماجة (٣٥٢٤) ، وفيه عاصم بن عبيد الله العمري ، وهو
ضعيف .

(١) حديث صحيح ، شريك : هو ابن عبد الله النخعي الكوفي القاضي سمي
الحفظ ، لكنه متابع ، وباقي رجاله ثقات .

وأخرجه أحمد ٤١٧/٤ من طريق أبي أحمد الزبيري ، وابن أبي شيبة ٢٨١/١٠
من طريق محمد بن عبد الله الأسدي ، كلاهما ، عن شريك ، به .

وأخرجه البخاري (٦٣٩٩) في الدعوات : باب قول النبي : اللهم اغفر لي ،
وفي « الأدب المفرد » (٦٨٩) عن محمد بن المثنى ، عن عبيد الله بن
عبد المجيد ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، به . ومن طريق البخاري أخرجه
البغوي في « شرح السنة » (١٣٧١) وسيورده المؤلف من طريق شعبة عن أبي
إسحاق برقم (٩٥٧) ، فانظره . ويرى شيخ الإسلام أن الأنبياء صلوات الله عليهم
معصومون فيما يخبرون به عن الله تعالى ، وفي تبليغ رسالاته ، وأما العصمة في
غير ما يتعلق بالتبليغ ، فللناس فيه نزاع ، والقول الذي عليه جمهور الناس - وهو
الموافق للمنقول عن السلف - إثبات العصمة من الإقرار على الخطأ والذنوب
مطلقاً . وانظر تمام كلامه في « فتاواه » ٢٨٣/٢ المطبوعة بالقاهرة سنة ١٣٢٦ هـ .

ذَكَرُ مَا أُبِيعَ لِلْمَرْءِ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ رَبَّهُ جَلَّ وَعَلَا
الْمَغْفِرَةَ لِذُنُوبِهِ بِلَفْظِ التَّمْثِيلِ

٩٥٥ - أخبرنا عبدُ الله بن محمود السعدي ، قال : حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة قال : حدثنا إبراهيم بن يزيد ، قال : حدثنا رقية بن مصقلة ، عن مجزأة^(١) بن زاهر الأسلمي

عن ابن أبي أوفى قال : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ طَهِّرْني مِنَ الذُّنُوبِ بِالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ وَالْمَاءِ ، اللَّهُمَّ طَهِّرْني مِنَ الذُّنُوبِ كَمَا يُطَهَّرُ الثُّوبُ مِنَ الدَّنَسِ »^(٢) . ١٢: ٥

ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يُقَدِّمَ قَبْلَ هَذَا الدُّعَاءِ التَّحْمِيدَ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا

٩٥٦ - أخبرنا أبو يعلى ، قال : حدثنا أبو خيثمة ، قال : حدثنا يزيد بن هارون ، قال : أخبرنا شعبة ، عن مجزأة بن زاهر

عن ابن أبي أوفى قال : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ مِلْءُ السَّمَوَاتِ وَمِلْءُ الْأَرْضِ وَمِلْءُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ . اللَّهُمَّ طَهِّرْني بِالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ وَالْمَاءِ الْبَارِدِ . اللَّهُمَّ طَهِّرْني مِنْ ذُنُوبِي كَمَا يُطَهَّرُ الثُّوبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ »^(٣) . ١٢: ٥

(١) في الأصل : بحراة وهو تحريف .

(٢) إسناده صحيح ، رجاله رجال البخاري ما عدا إبراهيم بن يزيد هو ابن مردائبة المخزومي ، وهو صدوق . وأخرجه النسائي ١/١٩٩ في الطهارة : باب الاغتسال بالماء البارد ، عن محمد بن يحيى بن محمد ، عن محمد بن موسى ، عن إبراهيم بن يزيد ، بهذا الإسناد . وانظر ما يأتي .

بالماء البارد ، عن محمد بن يحيى بن محمد ، عن محمد بن موسى ، والطبراني في «الدعاء» (١٤٤١) من طريق يحيى بن داود الواسطي ، كلاهما عن إبراهيم بن يزيد ، بهذا الإسناد ، وانظر ما يأتي .

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين . أبو خيثمة : هو زهير بن حرب . وأخرجه أبو =

ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَسْأَلَ الرَّبَّ جَلًّا وَعَلَا
المَغْفِرَةَ لِذُنُوبِهِ وَإِنْ كَانَ فِي لَفْظِهِ اسْتِقْصَاءٌ

٩٥٧ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْمُسَمَعِيُّ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ
= دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ (٨٢٤) عَنْ شُعْبَةَ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣٥٤/٤ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ وَحُجَّاجٍ وَرُوحٍ ، وَمُسْلِمٍ (٤٧٦)
(٢٠٤) فِي الصَّلَاةِ : بَابُ مَاذَا يَقُولُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ
جَعْفَرٍ ، وَالنَّسَائِيِّ ١٩٨/١ فِي الطَّهَارَةِ : بَابُ الْاِغْتِسَالِ بِالثَّلَجِ ، مِنْ طَرِيقِ بَشْرِ بْنِ
الْمُفَضَّلِ ، وَالْبُخَارِيِّ فِي « الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ » (٦٨٤) مِنْ طَرِيقِ آدَمَ ، جَمِيعُهُمْ عَنْ
شُعْبَةَ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ » (٦٧٦) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ ،
عَنْ أَبِي عَامِرٍ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ مَجْزَأَةَ ، بِهِ .
وَنَصَفَهُ الْأَوَّلُ « اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ .. مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ » أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ
٢٤٧/٢ ، وَمِنْ طَرِيقِهِ مُسْلِمٌ (٤٧٦) (٢٠٢) ، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣٨١/٤ ، كِلَاهُمَا
(ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَحْمَدُ) عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ
ابْنِ أَبِي أَوْفَى .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ (٨٢٤) ، وَمُسْلِمٌ (٤٧٦) (٢٠٣) عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ
الْحُسَيْنِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى .

وَأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٨١٧) عَنْ شُعْبَةَ وَقَيْسٍ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بِهِ .
وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣٥٦/٤ عَنْ أَبِي نَعِيمٍ ، عَنْ مَسْعَرٍ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ
ابْنِ أَبِي أَوْفَى .

وَنَصَفَهُ الْآخَرُ « اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي بِالثَّلَجِ ... » أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢١٣/١٠ مِنْ
طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ أَبِي بَكِيرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣٨١/٤ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ مَدْرَكٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي
أَوْفَى .

وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٥٤٧) فِي الدَّعَوَاتِ : بَابُ فِي دَعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَنْ
أَحْمَدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيِّ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ بْنِ غِيَاثٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ الْحُسَيْنِ
ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى . قَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا
حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ .

عن أبيه قال : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ :
 « رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي ، وَجَهْلِي ، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي ، وَمَا
 أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطَايَايَ ، وَعَمْدِي
 وَجَهْلِي ، وَجَدِّي وَهَزْلِي ، وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي . اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا
 قَدَّمْتُ ، وَمَا أَخَّرْتُ ، وَمَا أَسْرَرْتُ ، وَمَا أَعْلَنْتُ ، إِنَّكَ أَنْتَ
 الْمُقَدِّمُ ، وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » (١) . ١٢ : ٥

ذكر الأمر للمرء بسؤال الله جلّ وعلا الفردوس الأعلى في دعائه

٩٥٨ - أخبرنا الحسن بن سفيان ، قال : حدثنا محمد بن المنهال
 الضريّر ، قال : حدثنا يزيد بن زريع ، قال : حدثنا ابن أبي عروبة ، عن
 قتادة

عن أنس بن مالك ، قال : قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا أُمَّ
 حَارِثَةَ (٢) إِنَّهَا لَجَنَانٌ ، وَإِنَّ حَارِثَةَ فِي الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى ، فَإِذَا

(١) إسناده صحيح ، على شرطهما ، وابن أبي موسى : هو أبو بردة يقال : اسمه
 عامر ، ويقال : الحارث ، وأخرجه البخاري (٦٣٩٨) في الدعوات : باب قول
 النبي : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ » ، وفي « الأدب المفرد » (٦٨٨) ،
 ومسلم (٢٧١٩) في الذكر والدعاء : باب التعوذ من شر ما عمل ، عن
 محمد بن بشار ، بهذا الإسناد .

وأخرجه مسلم (٢٧١٩) (٧٠) عن عبيد الله بن معاذ ، عن أبيه ، عن شعبة ،
 به . وانظر الحديث (٩٥٤) .

(٢) هي الرُبَيْع بنت النضر عمة أنس بن مالك بن النضر ، وكان ابنها حارثة بن سراقه بن
 الحارث بن عدي الأنصاري ، قد قتل يوم بدر أصابه سهم غرب (أي : لا يعرف
 راميّه أو لا يعرف من أين أتى ، أو جاء على غير قصد من راميّه) فأتت النبي ﷺ ،
 فقالت : يا نبي الله ألا تحدثني عن حارثة ، فإن كان في الجنة صبرت ، وإن كان
 غير ذلك اجتهدت عليه في البكاء ، فقال ﷺ : يا أم حارثة إنها لجنان . . .

سَأَلْتُمُ اللَّهَ ، فَسَلَّوْهُ الْفِرْدَوْسَ « (١) .

١٠٤ : ١

ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا
تَحْسِينَ خُلُقِهِ كَمَا تَفَضَّلَ عَلَيْهِ بِحُسْنِ صُورَتِهِ

٩٥٩ - أخبرنا أحمد بن علي بن المشني ، قال : حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، قال : حدثنا ابن فضيل ، قال : حدثنا عاصم ، عن عوسجة بن الرماح ، عن عبد الله بن أبي الهذيل

عن ابن مسعود ، قال : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
« اللَّهُمَّ حَسَّنْتَ خُلُقِي ، فَحَسِّنْ خُلُقِي » (٢) .

١٢ : ٥

(١) إسناده صحيح على شرطهما ، وأخرجه الترمذي (٣١٧٤) في التفسير: باب ومن سورة المؤمنين ، عن عبد بن حميد ، عن روح بن عبادة ، عن سعيد بن أبي عروبة ، بهذا الإسناد ، وقال : هذا حديث حسن صحيح .
وأخرجه أحمد ٢١٠/٣ و ٢٦٠ ، والبخاري (٢٨٠٩) في الجهاد : باب من أتاه سهم غرب فقتله ، من طريقين عن قتادة ، به .
وأخرجه ابن سعد ٥١٠/٣ ، وأحمد ١٢٤/٣ و ٢١٥ و ٢٧٢ و ٢٨٢ و ٢٨٣ ، من طريقين عن ثابت ، عن أنس . وصححه الحاكم ٢٠٨/٣ ، ووافقه الذهبي ، وهو كما قال .

وأخرجه أحمد ٢٦٤/٣ ، والبخاري (٣٩٨٢) في المغازي ، و (٦٥٥٠) و (٦٥٦٧) في الرقاق ، من طريقين عن حميد ، عن أنس .
تنبيه : جملة : « فإذا سألت الله فسلوه الفردوس » لم ترد عند جميع من خرجوا هذا الحديث عن أنس وقد وردت من حديث أبي هريرة عند البخاري (٢٧٩٠) و (٧٤٢٣) وعن عبادة بن الصامت عند الترمذي (٢٥٣١) وعن معاذ بن جبل عنده أيضاً (٢٥٣٠) .

(٢) حديث صحيح بشاهده ، وإسناده حسن ، عوسجة بن الرماح ، وثقه ابن معين والمؤلف ، وقال الدارقطني : شبه المجهول لا يروي عنه غير عاصم لا يحتج به ، لكن يعتبر به ، وباقي رجاله ثقات . وعاصم : هو ابن سليمان الأحول . وهو في مسند أبي يعلى (٥٠٧٥) ، وأخرجه الطيالسي (٣٧٤) عن ثابت أبي =

ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا
المجانبة عن الأخلاق المنكرة ، والأهواء الرديئة

٩٦٠ - أخبرنا عليُّ بنُ الحسن بن سليمان بالفسطاط ، قال : حدثنا محمد بنُ علي بن محرز ، حدثنا أبو أسامة ، عن مسعر بن كدام ، عن زياد بن علاقة

عن عمه^(١) قال : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي مُنْكَرَاتِ الْأَخْلَاقِ ، وَالْأَهْوَاءِ ، وَالْأَسْوَاءِ »^(٢) ، وَالْأَدْوَاءِ »^(٣) . ١٢ : ٥

زيد ، وأحمد ٤٠٣/١ والطيالسي (٣٧٤) من طريق محاضر أبي المورع ، وابن سعد ٣٧٧/١ من طريق إسماعيل بن زكريا ، وأبو يعلى (٥١٨) من طريق جرير كلهم ، عن عاصم الأحول ، به .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٧٣/١٠ ، وقال : رواه أحمد ، وأبو يعلى ، ورجالهما رجال الصحيح غير عوسجة بن الرماح ، وهو ثقة .

وله شاهد صحيح من حديث عائشة عند أحمد ٨٦/٦ و ١٥٥ ذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٧٣/١٠ ، وقال : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح .

(١) على هامش الأصل ما نصه : عم زياد بن علاقة : قطبة بن مالك . انتهى .
قال البخاري وابن أبي حاتم : له صحبة ، وقال المؤلف : هو من بني ثعلبة بن يربوع التميمي . مترجم في « أسد الغابة » ٤٠٨/٤ ، و « الإصابة » ٢٢٩/٣ .

(٢) في المستدرک والطبرانی والترمذی : والأعمال .

(٣) إسناده صحيح ، محمد بن علي بن محرز : بغدادی نزل مصر ، وكان صديقاً للامام أحمد وجاهه قال ابن أبي حاتم ٢٧/٨ : كتب عنه أبي بمصر ، وسألته عنه ، فقال : كان ثقة ، وذكره المؤلف في « الثقات » ١٢٧/٩ ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين ، وأبو أسامة : هو حماد بن أسامة .

وأخرجه الترمذی (٣٥٩١) في الدعوات ، عن سفيان بن وكيع ، عن أحمد بن بشير وأبي أسامة ، بهذا الإسناد ، وسفيان بن وكيع ضعيف ، ومع ذلك فقد حسنه الترمذی .

وأخرجه الطبرانی ١٩/١٩ من طريق عبيد بن غنام ، عن أبي بكر بن أبي شيبة ، وعن أحمد بن القاسم بن مساور الجوهري ، عن سعيد بن سليمان الواسطي ، كلاهما =

ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ سُؤَالَ رَبِّهِ جَلًّا وَعَلَا
الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ عِنْدَ الصَّبَاحِ

٩٦١ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا فَيَاضُ بْنُ زَهِيرٍ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ عُبَادَةَ^(١) بْنِ مُسْلِمٍ الْفَزَارِيِّ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ أَبِي
سَلِيمَانَ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ ، قَالَ :

سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو يَقُولُ : لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ،
يَدْعُ هَؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ حِينَ يُمَسِّي وَحِينَ يُصْبِحُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي
أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ
فِي دِينِي ، وَدُنْيَايَ ، وَأَهْلِي ، وَمَالِي ، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي ،
وَأَمِنْ رَوْعَاتِي ، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْ ، وَمِنْ خَلْفِي ، وَعَنْ
يَمِينِي ، وَعَنْ شِمَالِي ، وَمِنْ فَوْقِي ، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ
تَحْتِي » (٢) .

١٢: ٥

= عن أبي أسامة ، به ، وصححه الحاكم ٥٣٢/١ من طريق أحمد بن عبد الحميد
الحارثي ، عن أبي أسامة به ، ووافقه الذهبي .

(١) تحرف في الأصل إلى عباد ، وفي « مسند » أحمد إلى عمارة .

(٢) إسناده حسن . فياض بن زهير ذكره المؤلف في « الثقات » ١١/٩ وقال : من أهل نسا يروي
عن وكيع بن الجراح وجعفر بن عون ، حدثنا عنه محمد بن أحمد بن أبي عون وغيره من
شيوخنا ، مات بعد سنة خمسين ومئتين . وقد تابعه غير واحد عليه ، وباقي رجاله ثقات .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٤٠/١٠ ، وأحمد ٢٥/٢ ، كلاهما عن وكيع ، بهذا
الإسناد .

وأخرجه أبو داود (٥٠٧٤) في الأدب : باب ما يقول إذا أصبح ، عن يحيى بن
مسلم ، وابن ماجه (٣٨٧١) في الدعاء : باب ما يدعو الرجل إذا أصبح وإذا أمسى ،
عن علي بن محمد الطناسفي ، والبخاري في « الأدب المفرد » برقم (١٢٠٠) عن
محمد بن سلام ، ثلاثهم عن وكيع ، به . وصححه الحاكم ٥١٧/١ - ٥١٨ ، ووافقه
الذهبي .

قال وكيع : يعني : الخسف^(١) .

ذَكَرُ مَا يَقُولُ الْمَرْءُ عِنْدَ الصُّبْحِ وَالْمَسَاءِ

٩٦٢ - أخبرنا عبدُ الله بن محمد الأزدي ، قال : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : أخبرنا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ ، قال : حدثنا شُعْبَةُ ، عن يَعْلَى بن عطاء ، عن عمرو بن عاصم الثقفي ، قال

سمعت أبا هريرة يقول : قَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي مَا أَقُولُ إِذَا أَصْبَحْتُ ، وَإِذَا أُمْسَيْتُ ، قَالَ : « قُلْ : اللَّهُمَّ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي ، وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِهِ » .

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٣٩/١٠ ، والنسائي ٢٨٢/٨ في الاستعاذة : باب الاستعاذة من الخسف ، وفي « عمل اليوم والليلة » برقم (٥٦٦) ، والطبراني في « الكبير » (١٣٢٩٦) من طريق الفضل بن دكين ، وأبو داود (٥٠٧٤) من طريق ابن نمير ، كلاهما عن عبادة بن مسلم الفزاري ، به .

وأخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (٦٩٨) عن الوليد بن صالح ، عن عبيد الله ابن عمرو ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن يونس بن خباب ، عن نافع بن جبير بن مطعم ، عن ابن عمر .

وقوله : « استر عوراتي » أي : عيوبي وخللي وتقصيري ، وقوله : « وآمن روعاتي » أي : فرعاتي التي تخيفني ، أي : ارفع عني كل خوف يقلقني وبزعجني .

(١) في رواية الطبراني : وقال جبير : وهو الخسف ، فلا أدري قول رسول الله ﷺ أو قول جبير . قال الحافظ ابن حجر : وكان وكيعاً لم يحفظ هذا التفسير ، فقاله من نفسه .

قال النبي ﷺ : « قُلُّهُ إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أُمْسَيْتَ وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ » (١) .

١٠٤ : ١

ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْعَبْدِ عِنْدَ الصَّبَاحِ أَنْ
يَسْأَلَ رَبَّهُ جَلَّ وَعَلَا خَيْرَ ذَلِكَ الْيَوْمِ

٩٦٣ - أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع ، قال : حدثنا أبو الشعثاء ، قال : حدثنا حسين بن علي ، عن زائدة ، عن الحسن بن عبيد الله ، عن إبراهيم بن سويد ، عن عبد الرحمن بن يزيد

عن عبد الله بن مسعود ، قال : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ : « أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمُلْكُ لِلَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، أَسْأَلُكَ مِنْ

(١) إسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيح غير عمرو بن عاصم الثقفي ، وهو ثقة ، وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٣٧/١٠ عن غندر ، وأحمد ٩/١ و ١٠ ، و ١١ عن بهز وعفان ، و ٢٩٧/٢ عن محمد بن جعفر ، والبخاري في « الأدب المفرد » (١٢٠٢) عن سعيد بن الربيع ، والطيالسي ٢٥١/١ ، ومن طريقه الترمذي (٣٣٩٢) في الدعوات : باب ما جاء في الدعاء إذا أصبح وإذا أمسى ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (١١) عن بندار ، عن غندر ، و (٧٩٥) عن عبد الله بن محمد بن تميم ، عن حجاج بن محمد ، والدارمي ٢٩٢/٢ في الاستئذان : باب ما يقول إذا أصبح ، عن سعيد بن عامر ، كلهم عن شعبة ، بهذا الإسناد . وأخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (١٢٠٣) عن مسدد ، وأبو داود (٥٠٦٧) في الأدب : باب ما يقول إذا أصبح ، عن مسدد ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (٥٧٦) عن زياد بن أيوب ، والحاكم ٥١٣/١ من طريق عمرو بن عون ، كلهم عن هشيم ، عن يعلى بن عطاء ، به . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي وقوله : « وشركه » قال النووي في « الأذكار » ٩٨/٣ : روي على وجهين ، أظهرهما وأشهرهما بكسر الشين مع إسكان الراء من الإشراك ، أي : ما يدعو اليه ويوسوس به من الإشراك بالله تعالى ، والثاني شركه بفتح الشين والراء : حباله ومصائده ، واحدها شَرَكَة بفتح الشين والراء وآخره هاء .

خَيْرَ هَذَا الْيَوْمِ ، وَمِنْ خَيْرِ مَا فِيهِ ، وَخَيْرِ مَا بَعْدَهُ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ
الْكَسَلِ ، وَالْهَرَمِ ، وَسُوءِ الْعُمُرِ ، وَفِتْنَةِ الدَّجَالِ ، وَعَذَابِ
الْقَبْرِ » وَإِذَا أُمْسَى قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ .

قال الحسن بن عبيد الله : وحدثني زبيد ، عن إبراهيم بن
سويد ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن عبد الله ، عن النبي ،
ﷺ ، أنه كان يقول فيه : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ
الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » (١) . ١٢: ٥

ذَكَرُ مَا يَدْعُو الْمَرْءُ بِهِ رَبَّهُ جَلَّ وَعَلَا إِذَا أَصْبَحَ

٩٦٤ - أخبرنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي ، قال :
حدثنا أبو نصر التمار ، قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن سهيل بن أبي
صالح ، عن أبيه
عن أبي هريرة قال : كان رسول الله ﷺ يقول إذا أصبح :

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وأبو الشعثاء : اسمه علي بن الحسن بن سليمان
الحضرمي ، وهو في مصنف ابن أبي شيبة ١٠ / ٢٣٨ ، وأخرجه من طريقه مسلم
(٢٧٢٣) (٧٦) في الذكر : باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل ،
والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٣) عن أحمد بن سليمان ، كلاهما عن حسين
ابن علي ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ١ / ٤٤٠ عن عبد الرحمن بن مهدي ، ومسلم (٢٧٢٣) في الذكر ،
والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٧٣) ، عن قتبية بن سعيد ، كلاهما عن عبد
الواحد بن زياد ، عن الحسن بن عبيد الله ، به .

وأخرجه مسلم (٢٧٢٣) (٧٥) في الذكر ، وأبو داود (٥٠٧١) في الأدب : باب
ما يقول إذا أصبح ، والترمذي (٣٣٩٠) في الدعوات : باب ما جاء في الدعاء إذا
أصبح وإذا أمسى ، من طرق عن جرير ، عن الحسن بن عبيد الله ، به ، وقال
الترمذي : حسن .

« اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا ، وَبِكَ أُمْسَيْنَا ، وَبِكَ نَحْيَا ، وَبِكَ نَمُوتُ ،
وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ » (١) .

١٢: ٥

ذَكَرَ الْخَيْرِ الْمُدْحَضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا
الْخَيْرَ تَفَرَّدَ بِهِ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ

٩٦٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَهِيلُ بْنُ
أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، كَانَ يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ :
« اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا ، وَبِكَ أُمْسَيْنَا ، وَبِكَ نَحْيَا ، وَبِكَ نَمُوتُ ،
وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ » (٢) .

١٢: ٥

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢٤٤/١٠ ، وَأَحْمَدُ ٣٥٤/٢ عَنْ حَسَنِ بْنِ مُوسَى ، وَأَحْمَدُ ٥٢٢/٢
عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ وَعَفَانَ ، وَالنَّسَائِي فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (٨) عَنْ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ
حَبِيبٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، كُلُّهُمَا عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَسَيُورِدُهُ الْمُؤَلِّفُ فِي الرَّوَايَةِ التَّالِيَةِ مِنْ طَرِيقِ وَهَيْبٍ عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ،
فَانْظُرْهُ .

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وَأَخْرَجَهُ الْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السَّنَةِ» (١٣٢٥) مِنْ طَرِيقِ
مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (٥٦٤) عَنْ زَكْرِيَّا بْنِ يَحْيَى ، عَنْ
عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ حَمَادٍ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ» (١١١٩) عَنْ مَعْلَى ، وَأَبُو دَاوُدَ (٥٠٦٨)
فِي الْأَدَبِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، كِلَاهُمَا عَنْ وَهَيْبٍ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٣٩١) فِي الدَّعَوَاتِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَجَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
جَعْفَرٍ ، وَابْنِ مَاجَةَ (٣٨٦٨) فِي الدَّعَاءِ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ حَمِيدَ بْنِ كَاسِبٍ ، عَنْ
عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، بِهِ . قَالَ التِّرْمِذِيُّ : =

ذكر الأمر بسؤال المرء ربه جلّ وعلا قضاء دينه وغناه من الفقر .

٩٦٦ - أخبرنا محمد بن الحسن بن الخليل ، قال : حدثنا أبو كريب ، قال : حدثنا أبو أسامة ، قال : حدثنا الأعمش ، عن أبي صالح عن أبي هريرة ، قال : جاءت فاطمة إلى رسول الله ﷺ تسأله خادماً ، فقال لها : « قولي : اللهم رب السماوات السبع ، ورب العرش العظيم ، ربنا ورب كل شيء ، أنت الظاهر ، فليس فوقك شيء ، وأنت الباطن ، فليس دونك شيء ، منزل التوراة والإنجيل والفرقان ، ألق الحب والنوى ، أعوذ بك من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته ، أنت الأول ، فليس قبلك شيء ، وأنت الآخر ، فليس بعدك شيء ، اقض عنا الدين ، واغننا من الفقر » (١) .

= هذا حديث حسن . وصححه الإمام النووي في « الأذكار » ، والحافظ ابن حجر في « أماليه » كما في « الفتوحات الربانية » ٨٦/٣ . وانظر ما قبله .
(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، أبو كريب : محمد بن العلاء ، وأبو أسامة : حماد بن أسامة ، وأخرجه مسلم (٢٧١٣) (٦٣) في الذكر : باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع ، من طريق أبي كريب بهذا الإسناد .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٦٢/١٠ ، ومن طريقه مسلم (٢٧١٣) (٦٣) ، وابن ماجه (٣٨٣١) في الدعوات : باب دعاء النبي ﷺ ، عن محمد بن أبي عبيدة ، عن أبيه ، عن الأعمش ، به .
وأخرجه أحمد ٣٨١/٢ ، وأبو داود (٥٠٥١) في الأدب : باب ما يقول عند النوم ، والبخاري في « الأدب المفرد » (١٢١٢) من طريق وهيب ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، به .
وأخرجه مسلم (٢٧١٣) (٦١) عن زهير بن حرب ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (٧٩٠) عن إسحاق بن إبراهيم ، كلاهما عن جرير ، عن سهيل ، عن أبي صالح ، به .
وأخرجه أحمد ٥٣٦/٢ ، وأبو داود (٥٠٥١) ، وابن ماجه (٣٨٧٣) في الدعاء : باب ما يدعو به إذا أوى إلى فراشه ، من طرق ، عن سهيل ، عن أبيه ، به .

ذَكَرُ السَّبَبِ الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ أَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا
﴿ فَمَا اسْتَكَانُوا لِربِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ ﴾

٩٦٧ - أخبرنا محمد بن عبد الرحمن الدَّغُولِي ، قال : حدثنا عبد الرحمن ابن بشر بن الحكم ، قال : حدثنا علي بن الحسين بن واقد ، قال : حدثني أبي ، قال : حدثني يزيد النُّحَوِيُّ ، عن عكرمة ،

عن ابن عباس ، قال : جَسَاءَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ أَنْشُدْكَ ^(١) اللَّهَ وَالرَّحِمَ فَقَدْ أَكَلْنَا الْعِلْهَزَ ^(٢) - يَعْنِي الْوَبَرَ وَالْدَّمَ - فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُمْ بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِربِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ ﴾ ^(٣) [المؤمنون : ٧٦] . ٣ : ٦٤

(١) يُقَالُ : نَشَدْتُكَ اللَّهَ ، وَأَنْشُدُكَ اللَّهَ ، وبالله ، وَنَشَدْتُكَ اللَّهَ وبالله ، أَي : سَأَلْتُكَ وَأَقْسَمْتُ عَلَيْكَ .

(٢) تحرف في الأصل إلى العاهر . قال ابن الأثير : العلهز : هوشيء يتخذونه في سني المجاعة يخلطون الدم بأوبار الإبل ، ثم يشوونه بالنار ، ويأكلونه .

(٣) إسناده حسن كما قال الحافظ في « الفتح » ٥١٠/٦ ، علي بن الحسين بن واقد : صدوق يهيم ، وقد توبع عليه ، وباقي رجاله ثقات ، وأخرجه الطبراني في الكبير (١٢٠٣٨) من طريق عيسى بن القاسم الصيدلاني البغدادي ، عن عبد الرحمن بن بشر بن الحكم بهذا الإسناد .

وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٧٣/٧ ، وقال : « رواه الطبراني ، وفيه علي بن الحسين بن واقد ، وثقه النسائي وغيره ، وضعفه أبو حاتم » .

وأخرجه النسائي في التفسير من « الكبرى » كما في التحفة من طريق محمد بن عقيل ، وابن أبي حاتم كما في « تفسير » ابن كثير ٢٥١/٣ ، ٢٥٢ من طريق محمد بن حمزة المروزي ، كلاهما عن علي بن الحسين ، به . قال ابن كثير : وأصله في « الصحيحين » أن رسول الله ﷺ دعا على قريش حين استعصوا ، فقال : « اللهم أعني عليهم سبع سبع كسيع يوسف » .

وأخرجه الطبري في التفسير ٤٥/١٨ من طريق أبي تميلة يحيى بن واضح ، والواحدي في « أسباب النزول » ص ٢٣٥ من طريق علي بن الحسن بن شقيق ، =

ذَكَرُ مَا يَدْعُو الْمَرْءُ عِنْدَ الشَّدَائِدِ وَالضَّرِّ إِذَا نَزَلَ بِهِ

٩٦٨ - أخبرنا أبو عروبة ، قال : حدثنا محمد بن بشار ، قال : حدثنا محمد ، قال : حدثنا شعبة ، عن عبد العزيز بن صهيب أنه سمع أنس بن مالك يحدث عن رسول الله ، ﷺ ، أنه قال : « لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِضُرِّ نَزَلَ بِهِ ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَأَعْلًا ، فَلْيَقُلْ : أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي » (١) .

= كلاهما عن الحسين بن واقد ، به ، وصححه الحاكم ٣٩٤/٢ ، ووافقه الذهبي .
والحسين تصحف في الطبري الى الحسن .

وأخرجه الطبري ٤٥/١٨ ، والبيهقي في « دلائل النبوة » ٨١/٤ ، من طريق ابن حميد ، عن يحيى بن واضح ، عن عبد المؤمن بن خالد الحنفي عن علباء بن الأحمر ، عن عكرمة ، به .

وأورده السيوطي في « الدر المنثور » ١٣/٥ ، وزاد نسبه إلى ابن مردويه .

(١) إسناده صحيح ، على شرط الشيخين . محمد : هو ابن جعفر المدني المعروف بغندر ، وأخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » (١٠٥٩) عن محمد بن بشار ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٢٨١/٣ عن محمد بن جعفر ، به .

وأخرجه الطيالسي ١٥٢/١ ، عن شعبة ، به .

وأخرجه أحمد ١٠١/٣ ، والبخاري (٦٣٥١) في الدعوات : باب الدعاء بالموت والحياة ، عن ابن سلام ، ومسلم (٢٦٨٠) (١٠) في الذكر : باب كراهة تمني الموت لضر نزل به ، عن زهير بن حرب ، والترمذي (٢٩٧١) في الجنائز : باب ما جاء في النهي عن التمني للموت ، والنسائي ٣/٤ في الجنائز : باب تمني الموت ، وفي « عمل اليوم والليلة » (١٠٥٧) عن علي بن حجر ، كلهم عن إسماعيل ابن علية ، عن عبد العزيز بن صهيب ، به .

وأخرجه أبو داود (٣١٠٨) في الجنائز : باب في كراهية تمني الموت ، عن بشر بن هلال ، والنسائي ٣/٤ ، وابن ماجه (٤٢٦٥) في الزهد : باب ذكر الموت والاستعداد له ، عن عمران بن موسى ، كلاهما عن عبد الوارث بن سعيد ، عن عبد العزيز بن صهيب ، به .

وأخرجه أحمد ١٦٣/٣ و ١٩٥ و ٢٠٨ و ٢٤٧ ، والبخاري (٥٦٧١) في المرضي : باب تمنى المريض للموت ، ومسلم (٢٦٨٠) ، والنسائي ٤/٤ في الجنائز : باب الدعاء بالموت ، والبيهقي في « السنن » ٣/٣٧٧ ، والبغوي في « شرح السنة » (١٤٤٤) ، من طرق عن ثابت ، عن أنس .

وأخرجه أبو داود الطيالسي ١٥٢/١ ، ومن طريقه أبو داود (٣١٠٩) ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (١٠٦٠) ، عن شعبة ، عن قتادة ، عن أنس .

وأخرجه الطيالسي ١٥٢/١ ، وأحمد ١٧١/٣ عن محمد بن جعفر ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (١٠٦١) عن إسحاق بن إبراهيم ، عن النضر ، ثلاثهم عن شعبة ، عن علي بن زيد ، عن أنس .

وأخرجه أحمد ٢٥٨/٣ عن عفان ، ومسلم (٢٦٨٠) عن حامد بن عمر ، كلاهما عن عبد الواحد ، عن عاصم الأحول ، عن النضر بن أنس ، عن أنس .

وفي الباب عن خباب عند البخاري ، (٥٦٧٢) و (٦٣٤٩) و (٦٣٥٠) ، ومسلم (٢٦٨١) ، وعن أبي هريرة عند البخاري (٥٦٧٣) ومسلم (٢٦٨٢) .

قال الحافظ في « الفتح » ١٢٨/١٠ : وقوله : « لا يتمنين أحدكم . . . » الخطاب للصحابة ، والمراد هم ومن بعدهم من المسلمين عموماً . وقوله : « من ضر أصابه » حملة جماعة من السلف على الضر الديني ، فإن وجد الضر الأخروي بأن خشي فتنة في دينه لم يدخل في النهي ، ويمكن أن يؤخذ ذلك من رواية ابن حبان : « لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به في الدنيا » . وقد فعل ذلك جماعة من الصحابة ، ففي « الموطأ » ٨٢٤/٢ عن عمر أنه قال : اللهم كبرت سني ، وضعفت قوتي ، وانتشرت رعبتي ، فاقبضني إليك غير مضيع ولا مفترط .

وأخرجه عبد الرزاق في « المصنف » من وجه آخر عن عمر ، وأخرج أحمد ٤٩٤/٣ ، وغيره من طريق عيس ، ويقال : عابس الغفاري أنه قال : يا طاعون خذني ، فقال له عليم الكندي : لم تقول هذا ؟ ألم يقل رسول الله ﷺ : « لا يتمنين أحدكم الموت » فقال : إني سمعته يقول : « بادروا بالموت ستاً : إمرة السفهاء وكثرة الشرط ، وبيع الحكم . . . الحديث » وأخرج أحمد ٢٢/٦ من حديث عوف بن مالك نحوه ، وإنه قيل له : ألم يقل رسول الله ﷺ : « ما عمر المسلم كان خيراً له » ؟ وفيه الجواب نحوه ، وأصرح منه في ذلك حديث معاذ الذي أخرجه أبو داود (١٥٢٢) وصححه الحاكم ٣/٢٧٣ - ٢٧٤ في القول في دبر كل صلاة وفيه « وإذا أردت بقوم فتنة فتوفني إليك غير مفتون » . والزيادة التي استشهد بها الحافظ « في الدنيا » من رواية ابن حبان لم ترد عنده هنا ، فلعل =

ذَكَرُ خَيْرِ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِمَعْنَى مَا ذَكَرْنَاهُ

٩٦٩ - أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السَّامِي ، قال : حدثنا يحيى بن أيوبَ المقابري ، قال : حدثنا إسماعيل بن جعفر ، قال : أخبرني حميد

عن أنس بن مالك ، أن رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، قال : « لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ مِنْ ضَرٍّ نَزَلَ بِهِ ، وَلَكِنْ لِيُقْلَ : اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي » (١) .
١٢: ٥

ذَكَرُ وَصَفِ دَعَوَاتِ الْمَكْرُوبِ

٩٧٠ - أخبرنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِي ، حدثنا زيد بن أخزم ، حدثنا أبو عامر العقدي ، حدثنا عبدُ الجليل بن عطية ، عن جعفر بن ميمون ، حدثني عبد الرحمن بن أبي بكرة

عن أبيه ، عن النبي ، ﷺ ، قال : « دَعَوَاتُ الْمَكْرُوبِ : اللَّهُمَّ رَحِّمَتِكَ أَرْجُو ، فَلَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ ، وَأَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ » (٢) .

= المصنف سيورد الحديث فيما بعد ، وفيه هذه الزيادة . قلت : وأخطأ الحافظ ، فجعل جملة « وإذا أردت . . . » من حديث معاذ في القول في دبر كل صلاة ، وهي ليست فيه ، وإنما هي من حديث آخر لمعاذ عند الترمذي (٣٢٣٥) ولم يرد فيه التقييد بدبر كل صلاة .

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى المقابري ، فمن رجال مسلم ، وأخرجه أحمد ١٠٤/٣ عن ابن أبي عدي ، والنسائي ٣/٤ في الجنائز : باب تمنى الموت ، عن قتيبة ، عن يزيد بن زريع ، كلاهما ، عن حميد ، بهذا الإسناد .

(٢) إسناده محتمل للتحسين ، عبد الجليل بن عطية ، صدوق يهيم ، وجعفر بن ميمون : صدوق يخطئ ، وباقي رجاله ثقات . وأبو بكرة : هو نافع بن الحارث . وأخرجه مطولاً ابن أبي شيبة ١٩٦/١٠ ، وأحمد ٤٢/٥ ، وأبو داود (٥٠٩٠) في =

ذِكْرُ الْخِصَالِ الَّتِي يُرْتَجَى لِلْمَرْءِ
بِاسْتِعْمَالِهَا زَوَالَ الْكَرْبِ
فِي الدُّنْيَا عَنْهُ

٩٧١- أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجُمَحِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِمْرَانُ الْقَطَانُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « خَرَجَ ثَلَاثَةٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يَرْتَادُونَ لِأَهْلِهِمْ ، فَأَصَابَتْهُمْ السَّمَاءُ ، فَلَجَّوْا إِلَى جَبَلٍ ، فَوَقَعَتْ عَلَيْهِمْ صَخْرَةٌ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : عَفَا الْأَثَرُ ، وَوَقَعَ الْحَجَرُ ، وَلَا يَعْلَمُ مَكَانَكُمْ إِلَّا اللَّهُ ؛ ادْعُوا اللَّهَ بِأَوْثَقِ أَعْمَالِكُمْ .

فَقَالَ أَحَدُهُمْ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَتْ امْرَأَةٌ تُعْجِبُنِي ، فَطَلَبْتُهَا ، فَأَبَتْ عَلَيَّ ، فَجَعَلْتُ لَهَا جُعْلًا ، فَلَمَّا قَرَبْتُ نَفْسَهَا ، تَرَكْتُهَا ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي إِنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ رَجَاءَ رَحْمَتِكَ ، وَخَشْيَةِ عَذَابِكَ ، فَافْرِجْ عَنَّا ، فَرَأَى ثَلَاثُ الْجَبَلِ .

فَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ ، وَكُنْتُ أَحْلَبُ لَهُمَا فِي إِنَائِهِمَا ، فَإِذَا أَتَيْتُهُمَا ، وَهُمَا نَائِمَانِ ، قُمْتُ قَائِمًا حَتَّى يَسْتَيْقِظَا ، فَإِذَا اسْتَيْقِظَا ، شَرِبَا ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي

= الأدب : باب ما يقول إذا أصبح ، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٦٥١) ، والبخاري في « الأدب المفرد » (٧٠١) ، من طرق عن أبي عامر العقدي بهذا الإسناد .

وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٣٧/١٠ وقال : رواه الطبراني وإسناده حسن . وحسنه الحافظ في « أمالي الأذكار » فيما نقله عنه ابن علان ٨/٤

فَعَلْتُ ذَلِكَ رَجَاءَ رَحْمَتِكَ وَخَشْيَةِ عَذَابِكَ فَافْرِجْ عَنَّا ، فَزَالَ ثُلُثُ الْحَجَرِ .

فَقَالَ الثَّالِثُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا يَوْمًا فَعَمِلَ لِي نِصْفَ النَّهَارِ ، فَأَعْطَيْتُهُ أَجْرَهُ فَتَسَخَّطَهُ وَلَمْ يَأْخُذْهُ ، فَوَفَّرْتُهَا عَلَيْهِ حَتَّى صَارَ مِنْ كُلِّ الْمَالِ ، ثُمَّ جَاءَ يَطْلُبُ أَجْرَهُ فَقُلْتُ : خُذْ هَذَا كُلَّهُ ، وَلَوْ شِئْتُ لَمْ أُعْطِهِ إِلَّا أَجْرَهُ ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ رَجَاءَ رَحْمَتِكَ وَخَشْيَةِ عَذَابِكَ فَافْرِجْ عَنَّا . قَالَ : فَزَالَ الْحَجَرُ وَخَرَجُوا يَتَمَاشُونَ « (١) . ١٢: ١

قال أبو حاتم رضي الله عنه : قوله « فوفرتها عليه » بمعنى قوله : فوفرتها له ، والعرب في لغتها توقع « عليه » بمعنى « له » .

وسعيد بن أبي الحسن (٢) سمع أبا هريرة بالمدينة ، لأنه بها نشأ ، والحسن لم يَسْمَعْ منه لخروجه عنها في يَفَاعَتِهِ (٣) .

(١) إسناده حسن ، عمران القطان : صدوق يهيم ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمرو بن مرزوق ، فمن رجال البخاري . وأخرجه الزوار (١٨٦٩) عن محمد بن المشني وعمرو بن علي قالوا : حدثنا أبو داود ، حدثنا عمران القطان ، بهذا الإسناد . وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٤٢/٨ ، ١٤٣ ، وقال : رواه الزوار والطبراني في «الأوسط» بأسانيد ، ورجال الزوار وأحد أسانيد الطبراني رجالهما رجال الصحيح .

وفي الباب عن ابن عمر تقدم برقم (٨٩٧) ، وذكرت في تخريجه أحاديث الباب ، فراجعه .

(٢) الأنصاري مولا هم البصري من رجال التهذيب ، روى له الجماعة .

(٣) انظر التعليق النفيس المطول الذي كتبه العلامة أحمد شاكر - رحمه الله - على سماع الحسن ، من أبي هريرة في تعليقه على المسند ١٢/١٠٧ - ١٢٢ .

ذَكَرُ الْأَمْرِ لِمَنْ أَصَابَهُ حُزْنٌ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ
ذَهَابَهُ عَنْهُ وَإِبْدَالَهُ إِيَّاهُ فَرَحًا

٩٧٢ - أخبرنا أحمد بن علي بن المشني ، قال : حدثنا أبو خيثمة ،
قال : حدثنا يزيد بن هارون ، قال : أخبرنا فضيل بن مرزوق ، قال :
حدثنا أبو سلمة الجهني ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، عن أبيه

عن ابن مسعود ، قال : قال رسول الله ﷺ : « مَا قَالَ عَبْدٌ
قَطُّ ، إِذَا أَصَابَهُ هَمٌّ أَوْ حُزْنٌ : اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ ابْنُ عَبْدِكَ ابْنُ
أُمْتِكَ ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ ، مَاضٍ فِي حُكْمِكَ ، عَدُلٌ فِي قَضَائِكَ ،
أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي
كِتَابِكَ ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ ، أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ
الْغَيْبِ عِنْدَكَ ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رِيعَ قَلْبِي ، وَنُورَ بَصَرِي ،
وَجَلَاءَ حُزْنِي ، وَذَهَابَ هَمِّي ، إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّهُ وَأَبْدَلَهُ مَكَانَ
حُزْنِهِ فَرَحًا » . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَعَلَّمَ هَذِهِ
الْكَلِمَاتِ ؟ قَالَ : « أَجَلٌ ، يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهُنَّ أَنْ يَتَعَلَّمَهُنَّ » (١) .
١٠٤ : ١

(١) إسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيح ، أبو خيثمة : هو زهير بن حرب ، وأبو
سلمة الجهني : هو موسى بن عبد الله ، ويقال : ابن عبد الرحمن ، ويقال في
كنيته أيضاً : أبو عبد الله ، وهو ثقة من رجال مسلم ، وعده يعلى بن عبيد في أربعة
كانوا بالكوفة من رؤساء الناس ونبلائهم ، وقد ذكر المزي في « تهذيب الكمال »
ورقة ٢/٦٩٤ من شيوخه القاسم بن عبد الرحمن ، وقد التبس أمره على الذهبي
والحسيني وابن حجر والهيتمي ، فلم يعرفوه ووصفوه بالجهالة . وما انتهينا إليه من
أنه موسى بن عبد الله الثقة هو الذي اسْتَفَرَّبَهُ العلامة أحمد شاكر رحمه الله في
تعليقه على « المسند » (٣٧١٢) ، وجزم به الأستاذ الشيخ ناصر الألباني في
الأحاديث الصحيحة (١٩٨) ، والحديث في مسند أبي يعلى ورقة ٢/٢٤٩ ،
وأخرجه أحمد ٣٩١/١ و٤٥٢ ، والطبراني في « الكبير » (١٠٣٥٢) ، والحاثر
ابن أبي أسامة في مسنده ص ٢٥١ من زوائده من طريق فضيل بن مرزوق بهذا =

ذَكَرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ الدُّعَاءُ عَلَى
أَعْدَائِهِ بِمَا فِيهِ تَرْكُ حَظِّ نَفْسِهِ

٩٧٣ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ
الْحِزَامِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ » (١) . ١٢ : ٥

الإسناد ، ورواه الحاكم ٥٠٩/١ ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم إن
سلم من إرسال عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه ، فإنه مختلف في سماعه من
أبيه . قلت : هو سالم منه ، فقد ثبت سماعه بشهادة غير واحد من الأئمة مثل سفيان
الثوري وابن معين والبخاري وأبي حاتم ، وروى البخاري في التاريخ الصغير
بإسناد لا بأس به ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، قال : لما حضر
عبد الله الوفاة ، قال له ابنه عبد الرحمن : يا أبت ، أوصني ، قال : ابك من
خطيئتك .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٠ / ١٣٦ و ١٨٦ ، ١٨٧ وقال : « رواه
أحمد ، وأبو يعلى ، والبخاري ، ورجال أحمد ، وأبي يعلى ، رجال الصحيح ، غير
أبي سلمة الجهنبي ، وقد وثقه ابن حبان » وقد تقدم أنه من رجال مسلم ، وقد تابع
موسى عليه عبد الرحمن بن إسحاق أبو شيبَةَ الواسطي - وهو ضعيف - عن
القاسم بن عبد الرحمن عن عبد الله لم يذكر عن أبيه ، أخرجه البزار (٣١٢٢) ،
وابن السني (٣٤٢) من طريقين عنه ، وللحديث شاهد حسن عند ابن السني رقم
(٣٤١) من حديث أبي موسى الأشعري ، ورجاله ثقات ما عدا عبد الله بن زبيد بن
الحارث الياضي ، راويه عن أبي موسى ، فقد ترجمه ابن أبي حاتم ٦٢/٥ ، فلم
يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، فهو حسن في الشواهد .

(١) إسناده حسن ، رجاله رجال الصحيح إلا أن محمد بن فليح فيه كلام ينزل حديثه إلى
رتبة الحسن . وأخرجه الفسوي في تاريخه ١ / ٣٣٨ ، والطبراني (٥٦٩٤) من طرق عن
إبراهيم بن المنذر الحزامي بهذا الإسناد . وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد »
١١٧/٦ ، وقال : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح .

وله شاهد من حديث ابن مسعود عند أحمد ١ / ٣٨٠ و ٤٢٧ ، والبخاري (٣٤٧٧) في =

قال أبو حاتم رضي الله عنه : يعني هذا الدعاء أنه قال يوم أحدٍ لما شُجَّ وجْهُهُ قال : «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي» ذُنُوبَهُمْ بي من الشج لوجهي ، لا أنه دعاء للكفار بالمغفرة ، ولو دعا لهم بالمغفرة لأسلموا في ذلك الوقت لا محالة (١) .

ذكرُ ما يستحبُّ للمرءِ سؤالُ الباري جَلَّ
وعلا تسهيلُ الأمورِ عليه إذا صَعُبَتْ

٩٧٤ - أخبرنا محمد بنُ المسيَّب بن إسحاق ، قال : حدثنا محمد بنُ عبد الله بن عُبيد بن عَقِيل ، قال : حدثنا سهل بن حماد ، قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت

عن أنس ، أن رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، قال : «اللَّهُمَّ لَا سَهْلَ إِلَّا مَا جَعَلْتَهُ سَهْلًا ، وَأَنْتَ تَجْعَلُ الْحَزْنَ سَهْلًا إِذَا شِئْتَ» (٢) . ١٢: ٥

= الأنبياء ، بلفظ : قال عبد الله : كأني أنظر إلى النبي ﷺ يحكي نبياً من الأنبياء ضربه قومه ، فأدموه ، وهو يمسح الدم عن وجهه ، ويقول : «اللهم ، اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون» . — (١٦١٧/٢) (١٧٩٢)
(١) نقل الحافظ كلام ابن حبان هذا في «الفتح» ٥٢١/٦ ، ثم علق عليه بقوله : كذا قال ، وكأنه بناء على أنه لا يجوز أن يتخلف بعض دعائه على بعض أو عن بعض ، وفيه نظر لثبوت «أعطاني اثنين ، ومنعني واحدة» . قلت : أخرجه مسلم (٢٨٩٠) من حديث سعد رضي الله عنه ، وتمامه : «سألت ربي أن لا يهلك أمتي بالسنة ، فأعطانيها ، وسألته أن لا يهلك أمتي بالفرق ، فأعطانيها ، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم ، فمنعنيها» .

(٢) إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال مسلم غير محمد بن عبد الله بن عبيد ، فروى له أصحاب السنن . وصححه الحافظ ابن حجر في «أمالى الأذكار» فيما نقله ابن علان ٢٥/٤ ، وأخرجه ابن السني (٣٥٣) من طريق محمد بن هارون بن المُجَدَّر ، حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا أبو داود الطيالسي ، حدثنا حماد بن

قال أبو حاتم :
هذا خطأ ، والصواب
عن ثابت مرسل
«اللهم اغفر لي»
(١٧٩٢)

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ اسْتِعْجَالِ الْمَرْءِ إِجَابَةَ دُعَائِهِ إِذَا دَعَا

٩٧٥ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سَنَانٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ ، فَيَقُولُ : قَدْ دَعَوْتُ فَلَمْ يَسْتَجِبْ لِي » (١) .
٤٣: ٢

= سلمة ، به . وأورده السخاوي في « المقاصد الحسنة » ص ٩١ وقال : رواه العدني في « مسنده » من حديث بشر بن السري ، وابن حبان في صحيحه من حديث سهل بن حماد أبي عتاب الدلال ، والبيهقي ، ومن قبله الحاكم ، ومن طريقه الديلمي في « مسنده » من حديث عبيد الله بن موسى ، وابن السني في عمل اليوم والليلة ، والبيهقي في « الدعوات » من طريق أبي داود الطيالسي كلهم عن حماد بن سلمة ، عن ثابت عن أنس ، رفعه بهذا ، وكذا رواه القعني عن حماد بن سلمة ، لكنه لم يذكر أنساً ، ولفظه : « وأنت تجعل الحزن إذا شئت سهلاً » ، ولا يؤثر في وصله ، وكذا أورده الضياء في « المختارة » وصححه غيره .

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وهو في « الموطأ » ٢١٣/١ في القرآن : باب ما جاء في ذكر الله تعالى ، ومن طريق مالك أخرجه أحمد ٤٨٧/٢ ، والبخاري (٦٣٤٠) في الدعوات : باب يستجاب لأحدكم ما لم يعجل ، ومسلم (٢٧٣٥) في الذكر : باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل ، وأبو داود (١٤٨٤) في الصلاة : باب الدعاء ، والترمذي (٣٣٨٧) في الدعوات : باب ما جاء فيمن يستعجل بدعائه ، وابن ماجة (٣٨٥٣) في الدعاء : باب يستجاب لأحدكم ما لم يعجل ، والطحاوي في « مشكل الآثار » ٣٧٤/١ .

وأخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (٦٥٤) من طريق أبي اليمان ، عن شعيب ، عن الزهري ، به .

وأخرجه أحمد ٣٩٦/٢ ، ومسلم (٢٧٣٠) (٩١) من طرق عن الزهري ، به .
وأخرجه الترمذي (٣٦٠٧) و (٣٦٠٨) في الدعوات ، والطحاوي في « مشكل الآثار » ٣٧٤/١ ، ٣٧٥ من طرق عن أبي هريرة .

ذَكَرُ الْبَيَّانِ بَأْنَ اسْتِجَابَةَ دُعَاءِ الدَّاعِي مَا لَمْ يَعْجَلْ
إِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ إِذَا دَعَا بِمَا لِلَّهِ فِيهِ طَاعَةٌ

٩٧٦ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قُتَيْبَةَ ، قال : حدثنا يزيد بن مَوْهَبَ ، قال : حدثنا ابنُ وهب ، قال : حدثنا معاوية بن صالح ، عن ربيعة بن يزيد ، عن أبي إدريس الخولاني

عن أبي هريرة ، عن رسول الله ، ﷺ ، أنه قال : « لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ ^(١) مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ ، أَوْ قَطِيعَةٍ رَجِمَ ، مَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ » . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا الاسْتِعْجَالُ ؟ قَالَ : « يَقُولُ : يَا رَبِّ قَدْ دَعَوْتُ ، وَقَدْ دَعَوْتُ ، فَمَا أَرَاكَ تَسْتَجِيبُ لِي ، فَيَدْعُ الدُّعَاءَ » ^(٢) .
٤٣ : ٢

ذَكَرُ الزَّجَرِ عَنْ أَنْ يَقُولَ الْمَرْءُ فِي دُعَائِهِ
رَبِّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ

٩٧٧ - أخبرنا إبراهيم بن إسحاق الأنماطي ، قال : حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، قال : حدثنا ابنُ مَهْدِي ، عن سفيان ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج

عن أبي هريرة ، عن النبي ، ﷺ ، قال : « لَا يَقُلْ ^(٣) أَحَدُكُمْ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ ، فَإِنَّهُ لَا مُسْتَكْرِهَ لَهُ ، وَلَكِنْ

(١) في « الإحسان » : « لا يزال العبد » والتصحيح من « الأنواع والتفاسيم » ٢ / لوحة ١٣٧

(٢) إسناده قوي ، يزيد بن موهب : هو يزيد بن خالد بن يزيد بن موهب ثقة ، روى له أصحاب السنن ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير معاوية بن صالح ، فمن رجال مسلم . وسبق برقم (٨٨١) وتقدم تخريجه هناك . وانظر ما قبله .

(٣) في الأصل : لا يقول .

لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ^(١) .

٤٣: ٢

ذكر الزجر عن إكثار المرء السَّجَعِ في

الدعاء دون الشيء اليسير منه

٩٧٨ - أخبرنا عمران بن موسى بن مُجَاشِع ، قال : حَدَّثَنَا
عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو معاوية ، عن داودَ بن أبي هند ، عن
عامرِ الشَّعْبِيِّ ، عن ابن أبي السائب قاصِّ^(٢) المدينة ، قال :

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وأبو الزناد : هو عبد الله بن ذكوان القرشي ، والأعرج :
هو عبد الرحمن بن هرمز . وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٨٣) عن
محمد بن بشار ، عن عبد الرحمن بن مهدي ، بهذا الإسناد .
وأخرجه أحمد ٢/٢٤٣ ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٨٢) من طريق
سفيان ، به .

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٢١٣ في القرآن : باب ما جاء في الدعاء ، عن
أبي الزناد ، به ، ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٦٣٣٩) في الدعوات : باب
ليعزم المسألة ، والترمذي (٣٤٩٧) في الدعوات .
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٩٩ ، ومن طريقه ابن ماجة (٣٨٥٤) في الدعاء :
باب لا يقول الرجل اللهم اغفر لي إن شئت ، عن عبد الله بن إدريس ، عن ابن
عجلان ، عن أبي الزناد ، به .

وأخرجه البخاري (٧٤٧٧) في التوحيد : باب في المشيئة والإرادة ، والبغوي
في «شرح السنة» (١٣٩١) و (١٣٩٢) ، من طريق عبد الرزاق ، عن معمر ، عن
همام ، عن أبي هريرة ، به .

وأخرجه مسلم (٢٦٧٨) (٩) في الذكر : باب العزم بالدعاء ، من طريق أنس بن
عياض ، عن الحارث ، عن عطاء بن ميناء ، عن أبي هريرة ، به .

وفي الباب عن أنس بن مالك عند ابن أبي شيبة ١٠/١٩٨ ، والبخاري (٦٣٣٨)
في الدعوات ، و (٧٤٦٤) في التوحيد ، وفي «الأدب المفرد» (٦٠٨) ، ومسلم
(٢٦٧٨) (٧) في الذكر ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٨٤) . وعن أبي
سعيد موقوفاً عند ابن أبي شيبة ١٠/٢٠٠ .

وانظر الحديث المتقدم برقم (٨٩٦) .

(٢) تحرف في «الإحسان» إلى قاضي ، والتصويب من «الأنواع والتقسيم» ٢/لوحة

قالت عائشة : قُصَّ في الْجُمُعَةِ مَرَّةً ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَمَرَّتَيْنِ ،
 فَإِنْ أَبَيْتَ ثَلَاثَ ، وَلَا أَلْفِينَكَ تَأْتِي الْقَوْمَ وَهُمْ فِي حَدِيثِهِمْ ،
 فَتَقْطَعُهُ عَلَيْهِمْ ، وَلَكِنْ إِنْ اسْتَمَعُوا حَدِيثَكَ فَحَدِّثْهُمْ ، وَاجْتَنِبِ
 السَّجْعَ فِي الدُّعَاءِ ، فَإِنِّي عَهِدْتُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ يَكْرَهُونَ
 ذَلِكَ. (١) .

١١٠ : ٢

ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ الدُّعَاءُ لِأَعْدَاءِ اللَّهِ

بِالْهُدَايَةِ إِلَى الْإِسْلَامِ

٩٧٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَفْيَانُ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَاءَ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو الدَّؤُسِيُّ إِلَى
 نَبِيِّ اللَّهِ ، ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ دَوْسًا قَدْ عَصَتْ وَأَبَتْ ،

(١) ابن أبي السائب : قاصص المدينة ، لم أقف له على ترجمة ، وباقي رجاله ثقات .
 وأخرجه أحمد ٢١٧/٦ عن إسماعيل بن إبراهيم ، عن داود ، عن الشعبي ، قال :
 قالت عائشة لابن أبي السائب ، قاصص أهل المدينة . . . وهذا إسناد صحيح ، فإن
 الشعبي روى عن عائشة وسمع منها .
 وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٩١/١ ، وقال : « رواه أحمد ، ورجاله
 رجال الصحيح ، ورواه أبو يعلى بنحوه » .

وأورده ابن الجوزي في القصاص والمذكرين ص ٣٦٢ مختصراً .
 ويعضده ما رواه البخاري (٦٣٣٧) في الدعوات : باب ما يكره من السجع في
 الدعاء ، من حديث ابن عباس ، قال : « حدث الناس كل جمعة مرة ، فإن أبيت
 فمرتين ، فإن أكثرت فثلاث مرات ، ولا تملّ الناس هذا القرآن ، ولا ألفينك تأتي
 القوم وهم في حديث من حديثهم ، فتقص عليهم ، فتقطع عليهم حديثهم ،
 فتملهم . ولكن أنصت فإذا أمروك فحدثهم وهم يشتهونه ، فانظر السجع من
 الدعاء فاجتنبه ، فإنني عاهدت رسول الله ﷺ وأصحابه لا يفعلون إلا ذلك
 الاجتناب » .

فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ ، ﷺ : « اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَائْتِ بِهِمْ » (١) .

١٢: ٥

ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمَدْحُضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا
الْخَبَرَ تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو الزَّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ

٩٨٠ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ بَدِيلٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ دَوْسًا فَقَالَ : إِنَّهُمْ . . . فَذَكَرَ رَجَالَهُمْ وَنِسَاءَهُمْ ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ، هَلَكْتُ دَوْسٌ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ وَقَالَ : « اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا » (٢) .

١٢: ٥

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وأبو عروبة : هو الحافظ الإمام محدث حران الحسين بن محمد بن أبي معشر مردود السلمي الحراني المتوفى سنة ٣١٨هـ ، تذكرة الحفاظ ٧٧٤/٢ ، ومحمد بن معمر هو ابن ربيعي القيسي ، وأبو نعيم : هو الفضل بن دكين ، وسفيان هو الثوري .

وأخرجه البخاري (٤٣٩٢) في المغازي : باب قصة دوس والطفيل بن عمرو الدوسي ، عن أبي نعيم ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٢٤٣/٢ و ٤٤٨ من طريق سفيان ، بهذا الإسناد .
وأخرجه مسلم (٢٥٢٤) في فضائل الصحابة : باب من فضائل غفار وأسلم عن يحيى بن يحيى ، عن المغيرة بن عبد الرحمن ، عن أبي الزناد ، به .
وأخرجه أحمد ٥٠٢/٢ عن يزيد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة .

(٢) إسناده جيد ، مسلم بن بديل روى عنه جمع ، ووثقه المؤلف ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين . وابن عون : هو عبد الله بن عون البصري . وانظر الحديث المتقدم .

ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَتْرُكَ
الاستغفارَ لِقَرَابَتِهِ الْمَشْرُوكِينَ أَصْلًا

٩٨١ - أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع ، قال : حدثنا أحمد بن عيسى المصري ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : حدثنا ابن جريج ، عن أيوب بن هانيء ، عن مسروق بن الأجدع

عن ابن مسعود ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، خَرَجَ يَوْمًا ، فَخَرَجْنَا مَعَهُ ، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الْمَقَابِرِ ، فَأَمَرَنَا ، فَجَلَسْنَا ، ثُمَّ تَخَطَّى الْقُبُورَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى قَبْرِ مِنْهَا ، فَجَلَسَ إِلَيْهِ ، فَنَاجَاهُ طَوِيلًا ، ثُمَّ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَاكِيًا ، فَبَكَيْنَا لِبُكَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا ، فَتَلَقَّاهُ عُمَرُ - رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ - وَقَالَ : مَا الَّذِي أَبْكَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَدْ أَبْكَيْنَا وَأَفْزَعْتَنَا ؟ فَأَخَذَ بِيَدِ عُمَرَ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا ، فَقَالَ : « أَفْزَعَكُمْ بُكَائِي » ؟ قُلْنَا : نَعَمْ ، فَقَالَ : « إِنَّ الْقَبْرَ الَّذِي رَأَيْتُمُونِي أَنَا جِي قَبْرِ أَمِنَةَ بِنْتِ وَهْبٍ ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي الْاسْتِغْفَارَ لَهَا ، فَلَمْ يَأْذَنْ لِي ، فَزَلَّ عَلَيَّ : ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾ [التوبة : ١١٣] فَأَخَذَنِي مَا يَأْخُذُ الْوَلَدَ لِلْوَالِدِ مِنَ الرَّقَّةِ ، فَذَلِكَ الَّذِي أَبْكَانِي . أَلَا وَإِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ ، فَزُورُوهَا ، فَإِنَّهَا تُزْهَدُ فِي الدُّنْيَا وَتُرْغَبُ فِي الْآخِرَةِ » (١) .

هـ : هـ

(١) إسناده ضعيف ، ابن جريج : مدلس وقد عنعن ، وأيوب بن هانيء : فيه لين ، وأخرجه الواحدي في « أسباب النزول » ص ١٧٨ ، والحاكم ٣٣٦/٢ من طريقين عن ابن وهب ، بهذا الإسناد . وصححه الحاكم ، فتعقبه الذهبي بقوله : أيوب ضعفه ابن معين . وقوله : « كنت نهيتكم عن زيارة القبور ... » أخرجه ابن ماجة (١٥٧١) في الجنازات : باب ما جاء في زيارة القبور ، والبيهقي ٧٦/٤ ، من =

ذَكَرُ مَا يَحِبُّ عَلَى الْمَرْءِ مِنَ الْاِقْتِصَارِ عَلَى حَمْدِ اللَّهِ
جَلَّ وَعَلَا بِمَا مَنَّ عَلَيْهِ مِنَ الْهَدَايَةِ وَتَرَكِ التَّكْلُفَ فِي
سُؤَالِ تِلْكَ الْحَالَةِ لِمَنْ خُذِلَ وَحُرِمَ التَّوْفِيقَ وَالرَّشَادَ

٩٨٢ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ :
حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي
سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ : لَمَّا حَضَرَ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ ، جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلٍ ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ بْنَ الْمُغِيرَةِ ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا عَمَّ ، قُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ
اللَّهِ » . قَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ : يَا أَبَا طَالِبٍ أَتَرْغَبُ
عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؟ قَالَ : فَلَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يَعْضُضُهَا عَلَيْهِ
وَيُعِيدُ لَهُ تِلْكَ الْمَقَالَةَ حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ هُوَ عَلَى
مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَبَى أَنْ يَقُولَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : « لَا سَتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنُحَ عَنْكَ » فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ

= طريق ابن وهب ، بهذا الإسناد .

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة في « المصنف » ٣/٣٤٣ ، ومن طريقه أخرجه
مسلم (٩٧٦) (١٠٨) في الجنائز : باب استئذان النبي ﷺ ربه عز وجل في زيارة
قبر أمه ، وابن ماجه (١٥٧٢) في الجنائز ، والبيهقي في « السنن » ٤/٧٦ ،
وأخرجه أبو داود (٣٢٣٤) في الجنائز : باب في زيارة القبور ، عن محمد بن
سليمان الأنباري ، والنسائي ٩٠/٤ عن قتيبة بن سعيد ، كلهم عن محمد بن
عبيد ، عن يزيد بن كيسان ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة .
وفي الباب عن بريدة عن ابن أبي شيبة ٣/٣٤٣ ، وأحمد ٥/٣٥٥ و ٣٥٦ ،
وابن عباس عند الطبراني (١٢٠٤٩) . ورخصة زيارة القبور وردت من حديث أنس
عند ابن أبي شيبة ٣/٣٤٣ ، وأحمد ٣/٢٥٠ ، والبيهقي ٤/٧٧ ، وأبي سعيد
الخدري عند البيهقي ٤/٧٧ ، وعليه عند ابن أبي شيبة ٣/٣٤٣ .

وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿١١٣﴾ [التوبة : ١١٣] وَأَنْزِلَتْ فِي أَبِي طَالِبٍ : ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾^(١) [القصص : ٥٦] .
 ٥ : ٥

ذكرُ الشيء الذي إذا قاله المرء عند

الوطء لم يضرَّ الشيطان ولدهُ

٩٨٣ - أخبرنا الحسن بن سفيان الشَّيباني ، قال : حدثنا هُذَبة بنُ خالد ، قال : حدثنا هَمَّام ، قال : حدثنا منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن كُريب

عن ابن عباس ، أن النبيَّ ، ﷺ ، قال : « أَمَا إِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنَّهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ ، قَالَ : بِسْمِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا

(١) إسناده صحيح ، على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حرملة ، فمن رجال مسلم . ويونس : هو ابن يزيد بن أبي النجاد الأيلي ، وأخرجه مسلم (٢٤) في الإيمان : باب الدليل على صحة إسلام من حضره الموت ما لم يشع في النزاع ، عن حرملة بن يحيى ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الطبري في التفسير ٤١/١١ ، و ٩٢/٢٠ عن أحمد بن عبد الرحمن بن وهب ، عن عبد الله بن وهب ، به .

وأخرجه أحمد ٤٣٣/٥ ، والبخاري (١٣٦٠) في الجنائز : باب إذا قال المشرك عند الموت : لا إله إلا الله ، و (٣٨٨٤) في مناقب الأنصار : باب قصة أبي طالب ، و (٤٦٧٥) في التفسير : باب ﴿ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين﴾ ، و (٤٧٧٢) باب ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ و (٦٦٨١) في الإيمان والنذور : باب إذا قال : والله لا أتكلم اليوم فضلى ، ومسلم (٢٤) (٤٠) في الإيمان ، والنسائي ٩٠/٤ في الجنائز : باب النهي عن الاستغفار للمشركين ، والطبري ٤٢/١١ و ٩٢/٢٠ ، والواحدي في «أسباب النزول» ص ١٨٧ ، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٩٧ ، ٩٨ ، من طرق عن ابن شهاب الزهري ، به .

الشَّيْطَانُ ، وَجَنَّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا ، ثُمَّ رُزِقَا وَلَدًا لَمْ يَضُرَّهُ
الشَّيْطَانُ» (١) .

٢ : ١

ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ إِذَا زَارَ قَوْمًا
أَنْ يَدْعُوَ لِلْمَزُورِ عِنْدَ انْصِرَافِهِ عَنْهُمْ

٩٨٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
وَكَيْعٌ ، عَنْ سَفْيَانَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ نُبَيْحٍ

عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَسْتَعِينُهُ فِي دَيْنٍ كَانَ عَلَى
أَبِي فَقَالَ : « آتِيكُمْ » ، فَقُلْتُ لِلْمَرْأَةِ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ،
يَأْتِينَا فَإِيَّاكَ أَنْ تُكَلِّمِيهِ أَوْ تُؤْذِيهِ ، قَالَ : فَأَتَيْتُ ﷺ ، فَذَبَحْتُ لَهُ
دَاجِنًا كَانَ لَنَا ، قَالَ : « يَا جَابِرُ كَأَنَّكَ عَلِمْتَ حُبَّنَا لِلْحَمِّ ؟ فَلَمَّا

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وهما : هو ابن يحيى بن دينار ،
ومنصور : هو ابن المعتمر ، وكريب هو ابن أبي مسلم الهاشمي مولا هم المدني .
وأخرجه البخاري (٣٢٧١) في بدء الخلق : باب صفة إبليس وجنوده ، عن موسى
ابن اسماعيل ، والطبراني في « الكبير » (١٢١٩٥) عن حفص بن عمر الحوضي ،
كلاهما عن همام ، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٩٤/١٠ ، وأحمد ٢١٧/١ و ٢٢٠ و ٢٤٣ و ٢٨٣
و ٢٨٦ ، والبخاري (١٤١) في الوضوء : باب التسمية على كل حال وعند الوقاع ،
و (٣٢٨٣) في بدء الخلق ، و (٥١٦٥) في النكاح : باب ما يقول الرجل إذا أتى
أهله ، و (٦٣٨٨) في الدعوات ، و (٧٣٩٦) في التوحيد : باب السؤال بأسماء
الله تعالى ، ومسلم (١٤٣٤) في النكاح : باب ما يستحب أن يقوله عند الجماع ،
وأبو داود (٢١٦١) في النكاح ، والترمذي (١٠٩٢) في النكاح ، والنسائي في
« عمل اليوم والليلة » (٢٦٦) ، وفي عشرة النساء (١٤٤) ، وابن ماجه (١٩١٩) في
النكاح ، والبخاري في « شرح السنة » (١٣٣٠) من طرق عن منصور ، به .

وأخرجه البخاري (٣٢٨٣) ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (٢٧٠) من
طريق الأعمش ، عن سالم بن أبي الجعد ، به .

خَرَجَ قَالَتْ لَهُ الْمَرَأَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : صَلِّ عَلَيَّ وَعَلَى زَوْجِي ،
قَالَ : فَفَعَلَ ، فَقَالَ لَهَا : أَلَمْ أَقُلْ لَكَ ؟ فَقَالَتْ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
كَانَ يَدْخُلُ بَيْتِي وَيَخْرُجُ وَلَا يُصَلِّي عَلَيْنَا ؟ (١) . ١٢: ٥

ذكر الزجر عن أن يدعو المرأة لنفسه ويُعقب
دُعاه بسؤال الله منع ذلك غيره

٩٨٥ - أخبرنا عبدُ الله بنُ سليمان بن الأشعث السَّجِسْتَانِي أَبُو بَكْرٍ ،
قال : حدثنا عليُّ بن خُثَرم ، قال : أخبرنا الفضلُ بنُ موسى ، عن
محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن

عن أبي هريرة ، قال : دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ،
الْمَسْجِدَ ، وَهُوَ جَالِسٌ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلِمَحَمَّدٍ وَلَا تَغْفِرْ
لِأَحَدٍ مَعَنَا . قَالَ : فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، ثُمَّ قَالَ : « لَقَدْ
اِحْتَضَرْتَ وَاسِعاً » ثُمَّ وَلَّى الْأَعْرَابِيُّ حَتَّى إِذَا كَانَ فِي نَاحِيَةِ
الْمَسْجِدِ ، فَحَجَّ لِبُؤُولٍ ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ بَعْدَ أَنْ فَقَهُ فِي الْإِسْلَامِ :
فَقَامَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، فَلَمْ يُؤَنِّبْنِي ، وَلَمْ يَسُبَّنِي ، وَقَالَ :
« إِنَّمَا بُنِيَ هَذَا الْمَسْجِدُ لِذِكْرِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ ، وَإِنَّهُ لَا يُبَالُ فِيهِ ، ثُمَّ
دَعَا بِسَجَلٍ مِنْ مَاءٍ فَأَفْرَغَهُ عَلَيْهِ » (٢) . ٦٢: ٢

(١) إسناده صحيح ، رجاله رجال الشيخين ما عدا نبيحاً ، وهو ابن عبد الله العنزي
الكوفي وثقه أبو زرعة والعجلي والمؤلف ، وصحح حديثه الترمذي وابن خزيمة
والحاكم ، وقد تقدم من طريق سفيان بهذا الإسناد برقم (٩١٦) ، ومن طريق أبي عوانة
عن الأسود بن قيس به برقم (٩١٨) ، وتقدم تخريجه هناك .

(٢) إسناده حسن ، محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة - روى له البخاري ومسلم مقروناً ،
وهو صدوق ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن خثرم ، فمن رجال مسلم . =

ذَكَرُ الزَّجَرِ عَنْ أَنْ يَدْعُوَ الْمَرْءَ لِنَفْسِهِ
بِالْخَيْرِ وَحَدَّثَهُ دُونَ أَنْ يَقْرَنَ بِهِ غَيْرَهُ

٩٨٦ - أخبرنا أبو خليفة ، قال : حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال :
حدثنا حماد بن سلمة ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه

عن عبد الله بن عمرو^(١)، أَنَّ رَجُلًا قَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي
وَلِمُحَمَّدٍ وَحَدَّثَنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَقَدْ حَجَبْتَهَا عَنْ نَاسٍ
كَثِيرٍ »^(٢) .

٨٦: ٢

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٩٣/١ ، ومن طريقه ابن ماجه (٥٢٩) في الطهارة: باب الأرض
يصيبها البول كيف تغسل ، عن علي بن مسهر ، وأحمد ٥٠٣/٢ عن يزيد ، كلاهما عن
محمد بن عمرو ، بهذا الإسناد . وسيعيده المؤلف برقم (١٤٠٢) .
وسيوذه المؤلف برقم (٩٨٧) من طريق الزهري ، عن أبي سلمة ، به ، وبرقم
(١٣٩٩) من طريق الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن أبي هريرة ،
به .

واحتظرت : ضيقت ما وسعه الله ، وخصصت به نفسك دون غيرك . وفي
الحديث الآتي برقم (٩٨٧) لقد تحجرت واسعاً وهما بمعنى . وفحج : فرق بين
رجليه ، وباعد بينهما . وسجلاً ، بفتح السين وسكون الجيم ، قال أبو حاتم
السجستاني : هو الدلو ملأى ، ولا يقال لها ذلك وهي فارغة ، وقال ابن دريد :
السجل : دلو واسعة ، وفي « الصحاح » : الدلو الضخمة . وانظر ما في هذا
الحديث من الفوائد في « الفتح » ٣٢٤/١ - ٣٢٥ .
(١) في « الإحسان » عمر بغير واو وهو تحريف ، والتصويب من « الأنواع » ٢ / لوحة
٢٠٦ .

(٢) إسناده حسن ، رجاله ثقات ، وحماد بن سلمة سمع من عطاء قبل الاختلاط .
وأخرجه أحمد ١٧٠/٢ و ١٩٦ و ٢٢١ عن عبد الصمد وعفان ، والبخاري
في « الأدب المفرد » (٦٢٦) عن موسى بن إسماعيل وشهاب ، كلهم عن حماد بن
سلمة ، بهذا الإسناد .
وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٠ / ١٥٠ ، وقال : رواه أحمد ،
والطبراني بنحوه ، وإسنادهما حسن . وانظر الحديث قبله ، والحديث بعده .

ذكرُ الزجرِ عن سؤالِ العبدِ ربَّه ألا يَرْحَمَ معه غيرُهُ

٩٨٧ - أخبرنا محمد^(١) بن الحسن بن قُتيبة، قال: حدثنا حرملة بن يحيى، قال: حدثنا ابنُ وهب، قال: أخبرنا يونس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة

أن أبا هريرة، قال: قالَ النَّبِيُّ ﷺ، لِلصَّلَاةِ وَقُمْنا مَعَهُ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ فِي الصَّلَاةِ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي، وَارْحَمْ مُحَمَّدًا، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا. فَلَمَّا سَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلأَعْرَابِيِّ: «لَقَدْ تَحَجَّرَتْ وَاسِعًا». يُرِيدُ رَحْمَةَ اللَّهِ^(٢). ٤٦: ٢

ذكرُ الخبرِ الدَّالُّ على أن المرءَ إذا أرادَ أن

يدعُو لأخيه المُسْلِمِ يجب أن يبدأ بنفسه ثم به

٩٨٨ - أخبرنا أحمد بن علي بن المشي، حدثنا أبو الربيع الزُّهْراني، حدثنا غسان بن عمر بن عبيد الله العَدَنِي، حدثنا حمزة الزيات، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جُبَيْر، عن ابن عباس عن أبي بن كعب، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَكَرَ أَحَدًا

(١) في الأصل: أحمد، وهو خطأ، راجع المقدمة بحث شيخ ابن حبان.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حرملة، فمن رجال مسلم. وأخرجه أحمد ٢/٢٨٣، والبخاري (٦٠١٠) في الأدب: باب رحمة الناس والبهائم، والنسائي ٣/١٤ في السهو: باب الكلام في الصلاة، من طرق عن الزهري، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢/٢٣٩، وأبو داود (٣٨٠) في الطهارة: باب الأرض يصيبها البول، والترمذي (١٤٧) في الطهارة: باب ما جاء في البول يصيب الأرض، والنسائي ٣/١٤ في السهو: باب الكلام في الصلاة، من طريق سفيان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. وفي الباب عن واثلة بن الأسقع عند ابن ماجه (٥٣٠) في الطهارة.

مِنَ الْأَنْبِيَاءِ بَدَأَ بِنَفْسِهِ ، وَإِنَّهُ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ : « رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى مُوسَى ، لَوْ صَبَرَ مَعَ صَاحِبِهِ ، لَرَأَى الْعَجَبَ الْأَعَاجِبَ ، وَلَكِنَّهُ قَالَ : ﴿ إِنَّ سَأَلْتَكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي ﴾ »^(١) [الكهف : ٧٦] . ٤ : ٣

ذكرُ استجبابِ كثرةِ دعاءِ المرءِ لأخيه بظهِرِ الغيبِ رجاءِ الإجابةِ لهما به

٩٨٩ - أخبرنا محمد بن الحسين بن مكرم بالبصرة ، قال : حدثنا محمد بن يزيد الرفاعي ، قال : حدثنا ابن فضيل ، قال : حدثنا أبي ، عن طلحة بن عبيد الله بن كَرِيز ، عن أمِّ الدرداء

عن أبي الدرداء ، قال : قال رسولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ : وَلَكَ بِمِثْلٍ ، وَلَكَ بِمِثْلٍ »^(٢) . ٢ : ١

(١) حديث صحيح غسان بن عمر بن عبيد الله العدني انفرد بتوثيقه المؤلف ٢/٩ ، ولم يرو عنه غير أبي الربيع الزهراني سليمان بن داود ، وباقي رجاله ثقات .

وأخرجه أبو داود (٣٩٨٤) في الحروف والقراءات من طريق عيسى بن يونس ، والطبري في التفسير ٢٨٨/١٥ من طريق حجاج بن محمد ، كلاهما عن حمزة الزيات بهذا الإسناد .

وأخرجه مطولا مسلم (٢٣٨٠) (١٧٢) في الفضائل : باب من فضائل الخضر ، من طريقين عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، به .

وأخرجه بنحوه البخاري (١٢٢) و(٣٤٠١) و(٤٧٢٥) و(٤٧٢٧) ، ومسلم (٢٣٨٠) من طرق عن سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن سعيد بن جبير ، به .

(٢) حديث صحيح ، أبو هاشم الرفاعي محمد بن يزيد العجلي : أخرج له مسلم في صحيحه ، وقال ابن معين : ما أرى به بأساً ، وكذا قال العجلي ، وقال البرقاني : ثقة أمرني الدارقطني أن أخرج حديثه في الصحيح ، وقال الحافظ في =

قال أبو حاتم رضي الله عنه: كل ما يجيء في الروايات فهو «كُرَيْز»^(١) إلا هذا فإنه «كُرَيْز». وأم الدرداء: اسمها هُجَيْمَةُ بنتُ حبي الأوصابية، وأبو الدرداء: عويمر بن عامر.

ذكرُ إباحةِ دعاءِ المرءِ لأخيه بكثرةِ المالِ والولدِ

٩٩٠ - أخبرنا أبو حاتم^(٢)، أخبرنا محمد بنُ إسحاق الثقفي، حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، حدثنا عبد الله بن بكر^(٣) السهمي، قال: حدثنا

= «التقريب»: ليس بالقوي، وقد تويع عليه، وبقية رجاله ثقات. فأخرجه مسلم (٢٧٣٢) (٨٦) في الذكر: باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب، عن أحمد بن عمر ابن حفص الوكيعي، عن محمد بن فضيل بن غزوان، بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم (٢٧٣٢) (٨٧)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٥٣ من طريق إسحاق بن إبراهيم، وأبو داود (١٥٣٤) في الصلاة: باب الدعاء بظهر الغيب، عن رجاء بن المرجى، كلاهما عن الضر بن شميل، عن موسى بن سروان المعلم، عن طلحة بن عبيد الله بن كُرَيْز، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٩٨/١٠ عن ابن نمير، عن فضيل بن غزوان، عن طلحة، عن أم الدرداء، عن رسول الله ﷺ

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٩٧/١٠ ومن طريقه مسلم (٢٧٣٢) (٢٧٣٣) عن يزيد ابن هارون، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٢٥) من طريق يحيى بن أبي غنية، والبخاري (١٣٩٧) من طريق يعلى بن عبيد، كلهم عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن أبي الزبير، عن صفوان بن عبد الله بن صفوان، عن أم الدرداء وأبي الدرداء. وفي الباب عن عبد الله بن عمرو عند ابن أبي شيبة ١٩٨/١٠، وأبي داود (١٥٣٥)، والترمذي (١٩٨١)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٢٣).

(١) أي: بضم الكاف غير طلحة هذا راوي الحديث، فإنه بالفتح، وانظر «المشتبه» ٢/٥٥١ و«الإكمال» ٧/١٦٦، ١٦٧، و«تبصير المتنبه» ٣/١١٩٣.

(٢) هو المؤلف، والقاتل أخبرنا هو راوي الكتاب عنه، وشيخه محمد بن إسحاق هو أبو العباس السراج الإمام الحافظ الثقة، مترجم في «السير» ١٤/٣٨٨ - ٣٩٨.

(٣) في الأصل: عبد الله بن أبي بكر، والصواب ما أثبتنا.

حميد الطويل

عن أنس بن مالك قال : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، عَلَى أُمِّ سُلَيْمٍ فَأَتَتْهُ بِتَمْرٍ وَسَمْنٍ ، فَقَالَ : « أَعِيدُوا سَمْنَكُمْ فِي سِقَائِهِ ، وَتَمْرَكُمْ فِي وَعَائِهِ ، فَإِنِّي صَائِمٌ » . فَصَلَّى صَلَاةً غَيْرَ مَكْتُوبَةٍ ، وَصَلَيْنَا مَعَهُ ، فَدَعَا لَأُمِّ سُلَيْمٍ وَأَهْلِ بَيْتِهَا ، فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي خُوَيْصَةً ، قَالَ : « مَا هِيَ يَا أُمُّ سُلَيْمٍ » ؟ قَالَتْ : خَادِمُكَ أَنَسٌ . فَدَعَا لِي بِخَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَقَالَ : « اللَّهُمَّ ارْزُقْهُ مَالًا وَوَلَدًا ، وَبَارِكْ لَهُ » قَالَ : فَإِنِّي مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ وَلَدًا . ١٢: ٥

قال : وأخبرتني ابنتي أمينة^(١) أنها دفنت من صُلبي إلى مقدم الحجاج^(٢) البصرة بضعا وعشرين ومئة^(٣) .

(١) بالنون تصغير آمنة ، وقد تحرف في الأصل إلى آسية .

(٢) تحرف في الأصل إلى الحاج ، وكان قدوم الحجاج الى البصرة سنة خمس وسبعين ، وعمر أنس حينئذ نيف وثمانون سنة ، وقد عاش أنس بعد ذلك إلى سنة ثلاث ، ويقال : اثنتين ، ويقال : إحدى وتسعين .

(٣) إسناده صحيح ، على شرط الشيخين ، وأخرجه أحمد ١٠٨/٣ و ١٨٨ ، والبخاري (١٩٨٢) في الصوم : باب من زار قوما فلم يفطر عندهم ، من طرق عن حميد ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٢٤٨/٣ ، ومسلم (٢٤٨١) في فضائل الصحابة : باب من فضائل أنس ، من طريقين عن ثابت ، عن أنس .

وأخرجه ابن سعد في « الطبقات » ١٩/٧ من طريق سليمان بن حرب ، عن حماد بن زيد ، عن سنان بن ربيعة قال : سمعت أنس بن مالك

وأخرجه الطبراني في « الكبير » (٧١٠) من طريق هشام بن حسان ، عن حفصة بنت سيرين ، عن أنس .

ذكر ما يدعو المرء به عند وجود الجذب بالمسلمين

٩٩١ - أخبرنا أحمد بن يحيى بن زهير ، قال : حدثنا طاهر بن خالد ابن نزار الأيلي ، [حدثنا أبي ، حدثنا القاسم بن مبرور ، عن يونس بن يزيد الأيلي] ^(١) عن هشام بن عروة ، عن أبيه

عن عائشة ، قالت : شكا الناس إلى رسول الله ، ﷺ ، قحط المطر ، فأمر بالمنبر ، فوضع له في المصلى ، ووعد الناس يوماً يخرجون فيه ، قالت عائشة : فخرج رسول الله ، ﷺ ، حين بدا حاجب الشمس ، فقعد على المنبر فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : « إنكم شكوتم جذب جنائكم ، واحتباس المطر عن إبان زمانه عنكم ، وقد أمركم الله أن تدعوه ، ووعدكم أن يستجيب لكم . ثم قال : الحمد لله رب العالمين ، الرحمن الرحيم ، مالك ^(٢) يوم الدين ، لا إله إلا أنت تفعل ما تريد . اللهم أنت الله لا إله إلا أنت الغني ونحن الفقراء ، أنزل علينا الغيث ، واجعل ما أنزلت لنا قوة وبلاغاً إلى حين » . ثم رفع يديه ، ﷺ ، حتى رأينا

= وأخرجه الطيالسي ١٤٠/٢ ، والبخاري (٦٣٣٤) في الدعوات : باب قوله تعالى : ﴿ وصل عليهم ﴾ ، و(٦٣٤٤) باب دعوة النبي ﷺ لخدمه ، و(٦٣٧٨ ، ٦٣٧٩) باب الدعاء بكثرة المال والولد مع البركة ، و(٦٣٨٠ ، ٦٣٨١) باب الدعاء بكثرة الولد مع البركة ، ومسلم (٢٤٨٠) ، والترمذي (٣٨٢٩) في المناقب : باب مناقب لأنس ، من طرق عن شعبة ، عن قتادة ، عن أنس . وأخرجه البخاري (٦٣٧٨ ، ٦٣٧٩) أيضاً من طريق شعبة ، عن هشام بن زيد ، عن أنس .

(١) ما بين الحاصرتين سقط من الأصل ، واستدرك من « موارد الظمان » وغيره .

(٢) كذا الأصل ، وفي « موارد الظمان » ، وسنن أبي داود ، وسنن البيهقي : « ملك » بحذف الألف ، وهو الأصح ، فإن أبا داود - رحمه الله - قال في آخر الحديث : =

بَيَاضَ إِبْطِيهِ ، ثُمَّ حَوَّلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ ، وَقَلَبَ أَوْ حَوَّلَ رِذَاءَهُ وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ وَنَزَلَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، فَأَنشَأَ اللَّهُ سَحَابًا ، فَرَعَدَتْ ، وَأَبْرَقَتْ ، وَأَمْطَرَتْ بِإِذْنِ اللَّهِ ، فَلَمْ يَلْبَثْ فِي مَسْجِدِهِ حَتَّى سَأَلَتِ السُّيُوفُ ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَثَقَ الثِّيَابِ عَلَى النَّاسِ ، ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ وَقَالَ : « أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، وَأَنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ » (١) .

ذكر ما يدعو به المرأة عند اشتداد
الأمطار وكثرة دوامها بالناس

٩٩٢ - أخبرنا عمر بن محمد الهمداني ، قال : أخبرنا محمد بن عثمان العجلي ، قال : حدثنا خالد بن مخلد ، عن سليمان بن بلال ، عن شريك ابن عبد الله بن أبي نمر ، قال :

سمعت أنس بن مالك يقول : دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ بَابِ كَأَنَّ رَجَاءَهُ الْمُنْبَرُ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلَكَتِ الْمَوَاشِي وَانْقَطَعَتِ

= أهل المدينة يقرؤون ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ ، وإن هذا الحديث حجة لهم .
و «مالك» و «ملك» قراءتان سبعيتان ، قرأ بالأولى عاصم والكسائي ، وقرأ باقي السبعة بالثانية . حجة القراءات ص ٧٧ .

(١) إسناده حسن ، وأخرجه أبو داود (١١٧٣) في الصلاة : باب رفع اليدين في الاستسقاء ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٢٥/١ ، والبيهقي في السنن ٣٤٩/٣ من طريق هارون بن سعيد الأيلي ، عن خالد بن نزار ، بهذا الإسناد ، وقال أبو داود : إسناده جيد ، وصححه الحاكم ٣٢٨/١ ووافقه الذهبي على شرط الشيخين ، وهو وهم =

السُّبُل ، فَادْعُ اللَّهَ لِيُغِيثَنَا ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ اسْقِنَا ، اللَّهُمَّ اسْقِنَا » . قَالَ أَنَسٌ : وَاللَّهِ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ سَحَابَةً وَلَا قَزَعَةً بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ ، فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ تُرْسٍ ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ ، انْتَشَرَتْ ثُمَّ أَمْطَرَتْ ، فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سِتًّا . ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنَ الْبَابِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَكْفَهَا عَنَّا ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، يَدَيْهِ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا ، اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ وَالظُّرَابِ وَالْأَوْدِيَةِ وَمَنَايِبِ الشَّجَرِ » . قَالَ : فَأَقْلَعَتْ وَخَرَجَ ﷺ يَمْشِي فِي الشَّمْسِ . فَسَأَلْتُ أَنَسًا أَهْوَ الرَّجُلُ الْأَوَّلُ ؟ قَالَ : لَا أَدْرِي ^(١) .

١٢: ٥

= منهما ، رحمهما الله ، فإن خالدًا وشيخه القاسم لم يخرج لهما الشيخان شيئاً ، وفي خالد كلام يسير لا يرقى حديثه إلى الصحة . وقوله : فلما رأى لثق الثياب : اللثق بالتحريك البلل ، وفي شرح معاني الآثار : فلما رأى التواء الثياب على الناس وتسرعهم إلى الكِنِّ ، ضحك

(١) حديث صحيح ، خالد بن مخلد : هو القطواني أبو الهيثم البجلي مولاهم الكوفي : صدوق ، له أفراد ، وشريك بن عبد الله : قال الحافظ في التقريب : صدوق يخطيء ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح .

وأخرجه مالك في « الموطأ » ١٩٨/١ باب ما جاء في الاستسقاء ، ومن طريقه أخرجه البخاري (١٠١٦) و (١٠١٧) و (١٠١٩) في الاستسقاء ، وأبو نعيم في « دلائل النبوة » ٥٧٧/٢ ، ٥٧٨ ، عن شريك ، به .

وأخرجه البخاري (١٠١٣) و (١٠١٤) في الاستسقاء ، ومسلم (٨٩٧) في الاستسقاء : باب الدعاء بالاستسقاء ، وأبو داود (١١٧٥) في الصلاة : باب رفع اليدين في الاستسقاء ، والنسائي ١٦١/٣ ، ١٦٢ في السهو : باب ذكر الدعاء ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٣٢٢/١ ، والبيهقي في « السنن » ٣/٣٥٥ ، =

ذَكَرُ مَا يَقُولُ الْمَرْءُ إِذَا تَفَضَّلَ اللَّهُ
جَلَّ وَعَلَا عَلَى النَّاسِ بِالْمَطَرِ وَرَأَاهُ

٩٩٣ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ الْأَنْطَاكِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا رَأَى الْمَطَرَ ، قَالَ : « اللَّهُمَّ صَيِّبًا هَنِيئًا » (١) .

١٢: ٥

= والبغوي في « شرح السنة » (١١٦٦) من طرق عن شريك ، به .
وأخرجه أحمد ٢٥٦/٣ ، والبخاري (٩٣٣) في الجمعة ، و (١٠١٨) و (١٠٣٣) في الاستسقاء ، ومسلم (٨٩٧) (٩) في الاستسقاء ، والنسائي ١٦٦/٣ ، وأبو نعيم الأصبهاني في « دلائل النبوة » ٥٧٦/٢ ، والبيهقي في « السنن » ٣٥٤/٣ ، وفي « دلائل النبوة » ١٣٩/٦ ، وابن الجارود (٢٥٦) ، والبغوي في « شرح السنة » (١١٦٧) من طرق عن الأوزاعي ، عن إسحاق ابن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس .
وأخرجه أحمد ٢٧١/٣ ، والبخاري (٩٣٢) في الجمعة ، و (١٠١٥) و (١٠٢١) و (١٠٢٩) في الاستسقاء ، و (٣٥٨٢) في المناقب : باب علامات النبوة في الإسلام ، و (٦٠٩٣) في الأدب : باب التبسم والضحك ، و (٦٣٤٢) في الدعوات : باب الدعاء غير مستقبل القبلة ، ومسلم (٧٩٨) (١٠) و (١١) و (١٢) في الاستسقاء ، وأبو داود (١١٧٤) في الصلاة ، والنسائي ١٦٠/٣ ، و (١٦١) ، والبيهقي في « السنن » ٣٥٦/٣ و ٣٥٧ ، وفي « دلائل النبوة » ١٤٠/٦ و ١٤١ و ١٤٢ ، من طرق عن أنس ، به .

سَلْعٌ : جَبَلٌ مَعْرُوفٌ بِالْمَدِينَةِ ، وَالْقَرْعَةُ ، بَفَتْحِ الْقَافِ وَالزَّايِ أَيُّ : سَحَابٌ مُتَفَرِّقٌ ، قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ : الْقَرْعُ : قَطْعٌ مِنَ السَّحَابِ رَقَاقٌ ، زَادَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَأَكْثَرُ مَا يَجِيءُ فِي الْخَرِيفِ . وَالظَّرَابُ ، بِكَسْرِ الْمَعْجَمَةِ وَآخِرُهُ مُوَحَّدَةٌ جَمْعُ ظَرْبٍ بِكَسْرِ الرَّاءِ ، وَقَدْ تَسْكُنُ ، قَالَ الْقَزَازُ : هُوَ الْجَبَلُ الْمُنْبَسِطُ لَيْسَ بِالْعَالِيِّ ، وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الرَّابِئَةُ الصَّغِيرَةُ . وَانْظُرْ مَا فِي الْحَدِيثِ مِنَ الْفَوَائِدِ فِي « الْفَتْحِ » ٥٠٦/٢ ، ٥٠٧ .

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، محمد بن عبد الرحمن هو : ابن حكيم بن =

ذكرُ البيان بأن قوله ﷺ : «هنيئاً» أراد به : نافعاً

٩٩٤ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة ، قال : حدثنا محمد بن خنيس الغزي^(١) ، قال : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن مسعر ، عن المقدام ابن شريح ، عن أبيه

= سهم ، وأخرجه أحمد ٩٠/٦ عن علي بن بحر ، والنسائي في «عمل اليوم واللييلة» (٩١٧) عن علي بن خشرم ، كلاهما عن عيسى بن يونس ، به . وأخرجه أحمد ٩٠/٦ ، والنسائي في «عمل اليوم واللييلة» (٩١٨) ، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٦١ من طريق الوليد بن مسلم ، وابن ماجه (٣٨٩٠) في الدعاء ، من طريق ابن أبي العشرين ، كلاهما عن الأوزاعي ، عن نافع ، عن القاسم بن محمد ، به .

وأخرجه النسائي (٩١٩) ، والبيهقي ٣/٣٦١ ، ٣٦٢ من طريقين عن الأوزاعي ، عن رجل ، عن نافع ، عن القاسم ، به . وأخرجه النسائي (٩٢٠) من طريق الأوزاعي ، عن محمد بن الوليد ، عن نافع ، عن القاسم ، به .

وأخرجه أحمد ١٢٩/٦ ، والبخاري (١٠٣٢) في الاستسقاء : باب ما يقال إذا أمطرت ، والنسائي في «عمل اليوم واللييلة» (٩٢١) ، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٦١ من طريق عبد الله بن المبارك ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن القاسم ، به . ولفظ البخاري «اللهم صيباً نافعاً» والصيب : هو المطر المنهمر المتدفق .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢١٨/١٠ ، من طريق أبي أسامة ، والنسائي (٩٢٢) من طريق يحيى ، كلاهما عن عبيد الله ، عن نافع ، عن القاسم ، عن رسول الله ﷺ مرسلأ . وأخرجه أحمد ١١٩/٦ من طريق علي بن إسحاق ، عن عبد الله ، عن نافع ، وعبد الرزاق (١٩٩٩٩) ومن طريقه أحمد ١٦٦/٦ ، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/١٨٦ ، و ٣/١٤ ، عن معمر ، عن أيوب ، كلاهما عن القاسم بن محمد ، به . وانظر ما بعده .

(١) ترجمه المؤلف في «الثقات» ٩/٩٣ ، فقال : محمد بن خنيس الغزي يروي عن سفيان بن عيينة ، حدثنا عنه الحسن بن سفيان وابن قتيبة . وذكره ابن ماكولا في =

عن عائشة قالت : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا رَأَى الْعَيْثَ ،
 قَالَ : « اللَّهُمَّ صَيِّبًا أَوْ سَيِّبًا نَافِعًا » (١) .
 ١٢: ٥

ذكرُ الإخبارِ عما

يجبُ على المسلمين من سؤالهم ربَّهم
 أن يَبَارِكَ لهم في رِيعِهِمْ دُونَ اتِّكَالِهِمْ مِنْهُ عَلَى الْأَمْطَارِ

٩٩٥ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ ، قَالَ :
 أَخْبَرَنَا خَالِدٌ ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَيْسَتْ السَّنَةُ

= « الْإِكْمَالُ » ٣٤١/٢ فِي خَنَيسٍ ، وَتَصَحَّفَ فِي الْمَطْبُوعِ مِنْ « الْأَنْسَابِ » ١٤٦/٩
 إِلَى « حَبِيشٍ » وَبَاقِي رِجَالِ الْإِسْنَادِ ثِقَاتٌ .

(١) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ١٦٤/٣ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ : بَابُ الْقَوْلِ عِنْدَ الْمَطَرِ ، وَفِي الْيَوْمِ
 وَاللَّيْلَةِ كَمَا فِي « التَّحْفَةِ » ٤٢٢/١١ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ ، حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ ،
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ١٣٧/٦ ، ١٣٨ ، عَنْ وَكِيعٍ ، ١٩٠/٦ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَأَبُو
 دَاوُدَ (٥٠٩٩) فِي الْأَدَبِ : بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا هَاجَتْ الرِّيحُ ، عَنْ ابْنِ بَشَّارٍ ، عَنْ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَالنَّسَائِيُّ فِي « عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » (٩١٥) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ
 التِّمِّيِّ الْقَاضِي ، عَنْ يَحْيَى ، وَالبَخَارِيُّ فِي « الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ » (٦٨٦) عَنْ
 خَلَادِ بْنِ يَحْيَى ، كُلُّهُمُ عَنْ سَفْيَانَ ، عَنْ الْمَقْدَامِ بْنِ شَرِيحٍ ، بِهِ .
 وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٤١/٦ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، وَالبَيْهَقِيُّ ٣٦٢/٣ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَرٍ ،
 كِلَاهُمَا عَنْ مَسْعَرٍ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢١٨/١٠ ، وَالنَّسَائِيُّ فِي « عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » (٩١٤)
 عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ ، وَابْنِ مَاجَةَ (٣٨٨٩) فِي الدَّعَاءِ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ،
 كِلَاهُمَا عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْمَقْدَامِ بْنِ شَرِيحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، بِهِ .
 وَسَيُورِدُهُ الْمُؤَلِّفُ بِرَقْمِ (١٠٠٦) مِنْ طَرِيقِ شَرِيكِ بْنِ الْمَقْدَامِ بْنِ شَرِيحٍ .

بَأَنَّ لَا تُمَطَّرُوا ، وَلَكِنَّ السَّنَةَ أَنْ تُمَطَّرُوا ، وَأَنْ تُمَطَّرُوا ، وَلَا تُنَبِّتِ
الْأَرْضُ شَيْئاً» (١) .

٥٣ : ٣

ذِكْرُ الْأَمْرِ لِلْمُسْلِمِ

أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ رَبَّهُ جَلَّ وَعَلَا

التَّأَلُّفَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَإِصْلَاحَ ذَاتِ بَيْنِهِمْ

٩٩٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ بِخَيْرٍ غَرِيبٌ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمِي يَعْقُوبُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ، يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ فِي
الصَّلَاةِ ، كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ ، وَيُعَلِّمُنَا مَا لَمْ يَكُنْ يُعَلِّمُنَا
كَمَا يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ (٢) : « اللَّهُمَّ أَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِنَا ، وَأَصْلِحْ ذَاتَ
بَيْنِنَا ، وَاهْدِنَا سُبُلَ السَّلَامِ ، وَنَجِّنَا مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ، وَجَنِّبْنَا
الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ، اللَّهُمَّ احْفَظْنَا فِي أَسْمَاعِنَا وَأَبْصَارِنَا
وَأَرْوَاجِنَا ، وَاجْعَلْنَا شَاكِرِينَ لِنِعْمَتِكَ ، مُثْنِينَ بِهَا عَلَيْكَ ، قَابِلِينَ بِهَا ،

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وخالد : هو ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد
الطحان الواسطي .

وأخرجه أحمد ٣٤٢/٢ عن عفان ، عن حماد بن
سلمة و ٣٥٨/٢ عن يحيى بن أبي كثير ، عن زهير بن محمد ، ومسلم (٢٩٠٤)
في الفتن : باب في سكنى المدينة وعمارتها قبل الساعة ، عن قتيبة بن سعيد ،
حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، والشافعي ١٩٨/١ عن لا يتهم ، جميعهم عن سهيل
ابن أبي صالح ، بهذا الإسناد .

(٢) في سنن أبي داود : وكان يعلمنا كلمات ، ولم يكن يعلمناهن كما يعلمنا التشهد ،
وفي « المستدرک » : وكان يعلمنا كلمات كما يعلمنا التشهد .

فَأَتَمَّمَهَا عَلَيْنَا» (١) . ١٠٤ : ١

ذكر الخبر المدحضر قول مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْمَرْءَ إِذَا
كَانَ فِي حَالَةٍ لَيْسَ لَهُ سَوَالُ الرَّبِّ جَلًّا وَعَلَا
الْحُلُولُ مِنْ تِلْكَ الْحَالَةِ ، لِأَنَّ هَذَا كَلَامُ مُحَالٍ

٩٩٧ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُنْثَى ، حَدَّثَنَا هُنَادُ بْنُ السَّرِيِّ ،
حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ لِلشَّيْطَانِ لَمَّةً
وَلِلْمَلِكِ لَمَّةً ، فَأَمَّا لَمَّةُ الشَّيْطَانِ ، فَيَاعَادُ بِالْشَّرِّ ، وَتَكْذِيبُ بِالْحَقِّ ،
وَأَمَّا لَمَّةُ الْمَلِكِ ، فَيَاعَادُ بِالْخَيْرِ ، وَتَصْدِيقُ بِالْحَقِّ ، فَمَنْ وَجَدَ ذَلِكَ
فَلْيُحْمَدِ اللَّهَ ، وَمَنْ وَجَدَ الْآخَرَى ، فَلْيَتَعَوَّذْ مِنَ الشَّيْطَانِ ، ثُمَّ قَرَأَ
﴿ الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ ﴾ » (٢) [الْبَقَرَةُ : ٢٦٨] . ٩٥ : ١

٩٩٨ - أَخْبَرَنَا عُمرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
بِشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ ،

(١) إسناده ضعيف، شريك: هو ابن عبد الله القاضي، سئىء الحفظ، وباقي رجاله ثقات،
وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي الكوفي .
وأخرجه أبو داود (٩٦٩) في الصلاة: باب التشهد، من طريق تميم بن المنتصر،
أخبرنا إسحاق بن يوسف، عن شريك بهذا الإسناد، وصححه الحاكم ٢٦٥/١
على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٤٢٦) من
طريق شريك عن جامع بن أبي راشد، عن أبي وائل، عن عبد الله، وأورده
الهيثمي في «المجمع» ٦٧٩/١٠، ونسبه للطبراني في الكبير والأوسط، وقال:
وإسناد الكبير جيد .

(٢) عطاء بن السائب: اختلط، وأبو الأحوص - وهو سلامة بن سليم - سمع منه بعد
الاختلاط، وباقي رجاله ثقات. وأخرجه الترمذي (٢٩٨٨) في التفسير: باب ومن
سورة البقرة، والطبري في التفسير ٨٨/٣، والنسائي في التفسير من الكبرى كما
في «التحفة» ١٣٩/٧ عن هناد بن السري، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا =

عن أبي بُرْدَة ، قال :

سمعت علياً ، رضوان الله عليه ، يقول : كَانَ النَّبِيُّ ،
صلى الله عليه وسلم ، يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى
وَالسَّدَادَ ، وَادْكُرْ بِالْهُدَى هِدَايَتَكَ الطَّرِيقَ ، وَادْكُرْ بِالتَّسْدِيدِ تَسْدِيدَ
السَّهْمِ » ، وَنَهَانِي نَبِيُّ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَنِ الْقَسِيِّ
وَالْمِثْرَةِ ، وَعَنِ الْخَاتَمِ فِي السَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى (١) . ١٢ : ٥

= حديث حسن غريب ، وهو حديث أبي الأحوص لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث أبي
الأحوص .

وأخرجه الطبري ٨٨/٣ و ٨٩ من طريق ابن علي ، وعمرو بن قيس الملائي ،
وحمام بن سلمة ، ثلاثهم عن عطاء ، به ، موقوفاً على ابن مسعود .

وأخرجه الطبري أيضاً ٨٨/٣ من طريق عبد الرزاق ، عن معمر ، عن
الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن مسعود من قوله . وهذا
إسناد صحيح ، وقد أعل بالوقف ، وأجيب بأن له حكم الرفع لأنه لا يعلم بالرأي
ولا يدخله القياس .
واللمة : المس .

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عاصم ، فمن رجال
مسلم . وأخرجه الطيالسي (١٦١) ، وأحمد ١٣٨/١ عن محمد بن جعفر ، كلاهما عن
شعبة ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ١٣٤/١ و ١٥٤ ، ومسلم (٢٧٢٥) في الذكر : باب التعوذ من
شر ما عمل ، وأبو داود (٤٢٢٥) في الخاتم : باب ما جاء في خاتم الحديد ،
والنسائي ١٧٧/٨ في الزينة : باب النهي عن الخاتم في السبابة ، و ٢١٩/٨ باب
النهي عن الجلوس على الميائير من الأرجوان ، من طرق عن عاصم بن كليب ،
به . ونصفه الثاني أخرجه الترمذي (١٧٨٦) في اللباس : باب كراهية التختم في
أصبعين ، والنسائي ١٩٤/٨ في الزينة : باب موضع الخاتم ، وابن ماجه
(٣٦٤٨) في اللباس : باب التختم في الإبهام ، والبغوي في « شرح السنة »
(٣١٤٩) من طرق عن عاصم ، به .

قال الخطابي في « معالم السنن » ٢١٤/٤ - ٢١٥ : قوله : « واذكر بالهدى
هداية الطريق » معناه : أن سالك الطريق والفلاة إنما يؤم سمت الطريق ، ولا يكاد =

١٠ - باب الاستعاذة

ذكرُ الأمرِ بالاستعاذة بالله جَلَّ وعلا من الأشياء
الأربع التي يستحق الاستعاذة منها بالله جَلَّ وعلا

٩٩٩ - أخبرنا عُمَرُ بن سعيد بن سنان الطائي ، بمنبج ، قال : أخبرنا
أحمد بن أبي بكر ، عن مالك ، عن أبي الزبير ، عن طاووس

عن ابن عباس ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، كَانَ يُعَلِّمُهُمْ هَذَا

= يفارق الجادة ، ولا يعدل يمناً ويسرة خوفاً من الضلال ، وبذلك يصيب الهداية ،
وينال السلامة ، يقول : إذا سألت الله الهدى ، فأخطر بقلبك هداية الطريق ،
وسل الله الهدى والاستقامة كما تتحراه في هداية الطريق إذا سلكتها . وقوله :
« واذكر بالسداد تسديدك السهم » معناه : أن الرامي إذا رمى غرضاً ، سدد بالسهم
نحو الغرض ، ولم يعدل عنه يميناً ولا شمالاً ليصيب الرمية ، فلا يطيش سهمه ،
ولا يخفق سعيه ، يقول : فأخطر المعنى بقلبك حين تسأل الله السداد ، ليكون ما
تنويه من ذلك على شاكلة ما تستعمله في الرمي . والقسي : هي ثياب من كتان
مخلوط بحريز يؤتى بها من مصر ، نسبت الى قرية على شاطئ البحر قريباً من
تنيس ، يقال لها القس بفتح القاف ، وبعض أهل الحديث يكسرها ، والميثة
بكسر الميم : شيء يوضع على سرج الفرس أو رحل البعير كانت النساء يصنعنه
لأزواجهن من الحرير الأحمر ، ومن الديباج ، وكانت من مراكب العجم . وانظر
« فتح الباري » ٢٩٢/١٠ في اللباس : باب لبس القسي .

الدُّعَاءُ كَمَا يُعَلِّمُهُمُ السُّورَةُ مِنَ الْقُرْآنِ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ » (١) ١٠٤ : ١

ذَكَرُ الْأَمْرِ بِالْإِسْتِعَاذَةِ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

مِنْ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ

١٠٠٠ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مَجَاشِعَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا خَالِدٌ ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي نُضْرَةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ (٢) : بَيْنَمَا نَحْنُ فِي حَائِطٍ لِبَنِي النَّجَّارِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ ، فَحَادَثَ بِهِ بَغْلَتُهُ ،

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير - وهو محمد بن مسلم بن تدرس - فمن رجال مسلم . وأخرجه البخاري (١٣٦٤) من طريق أبي مصعب أحمد بن أبي بكر ، عن مالك ، وهو في الموطأ « ٢١٥/١ في الصلاة : باب ما جاء في الدعاء ، ومن طريق مالك أخرجه أحمد ٢٤٢/١ و ٢٥٨ و ٢٩٨ و ٣١١ ، ومسلم (٥٩٠) في المساجد : باب ما يستعاذ منه في الصلاة ، وأبو داود (١٥٤٢) في الصلاة : باب الاستعاذة ، والترمذي (٣٤٩٤) في الدعوات ، والنسائي ١٠٤/٤ في الجنائز : باب التعوذ من عذاب القبر ، و ٢٧٦/٨ - ٢٧٧ في الاستعاذة : باب الاستعاذة من فتنة الممات .

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٩٤) ، وابن ماجه (٣٨٤٠) في الدعاء : باب ما تعوذ منه رسول الله ﷺ ، والطبراني في الكبير (١٢١٥٩) من طريق إبراهيم بن المنذر ، عن بكر بن سليم ، عن حميد الخراط ، عن كريب ، عن ابن عباس . وقال البوصيري في «مصابيح الزجاجة» ورقة ٢٣٨/١ : هذا إسناد حسن حميد بن زياد أبو صخر الخراط وبكر بن سليم الصواف ، مختلف فيهما ، وأصله في الصحيحين « من حديث عائشة .

(٢) عند ابن أبي شيبة ومسلم : عن أبي سعيد الخدري ، عن زيد بن ثابت ، قال أبو سعيد : ولم أشهده من النبي ﷺ ، ولكن حدثني زيد بن ثابت ، وكذا أورده أحمد والطبراني في مسند زيد بن ثابت .

فَإِذَا فِي الْحَائِطِ أَقْبَرٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ يَعْرِفُ هَؤُلَاءِ الْأَقْبَرِ ؟ » فَقَالَ رَجُلٌ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « مَا هُمْ ؟ » قَالَ : مَاتُوا فِي الشَّرِّ ، قَالَ : « لَوْلَا أَنْ لَا تَدَافِنُوا ، لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسَمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ الَّذِي أَسْمَعُ مِنْهُ . إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا » . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ : « تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَتَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ، تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ » (١) .

١٠٤ : ١

ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَسْتَعِيذَ بِاللَّهِ
جَلَّ وَعَلَا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ يَتَعَوَّدُ مِنْهُ

١٠٠١ - سمعتُ الحسينَ بن عبد الله بن يزيد القطان بالرقعة ، يقول :
سمعتُ إسحاق بن موسى الأنصاري ، يقول : سمعتُ أنسَ بن عِيَاضَ (٢) ،
يقول : سمعتُ موسى بن عقبة ، يقول :

سمعتُ أم خالد بنت [خالد بن] سعيد بن العاص تقول :
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَعِيذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . وَلَمْ أَسْمَعْ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وخالد : هو ابن عبد الله الواسطي ، وأبو نضرة اسمه : المنذر بن مالك . وأخرجه أحمد ١٩٠/٥ ، والبغوي في « شرح السنة » (١٣٦١) من طريق يزيد بن هارون ، وابن أبي شيبة ١٨٥/١٠ ، ومن طريقه مسلم (٢٨٦٧) في الجنة : باب عرض مقعد الميت في الجنة والنار ، عن ابن عليه ، كلاهما عن الجريري ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري ، عن زيد بن ثابت . وأخرجه الطبراني في « الكبير » (٤٧٨٥) من طريق عفان بن مسلم ، عن وهيب بن خالد ، عن داود بن أبي هند ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد ، عن زيد بن ثابت .

(٢) هو أنس بن عِيَاض بن ضمرة الليثي المدني ، روى له الجماعة ، وقد تحرف في الأصل إلى أنس بن عباس .

أَحَدًا يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرَهَا (١) . ١٢: ٥

ذِكْرُ الْخِصَالِ الَّتِي يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ فِي التَّعَوُّذِ أَنْ يَقْرُنَهَا إِلَى مَا ذَكَرْنَا قَبْلُ

١٠٠٢ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَبِي مَعْشَرٍ أَبُو عَرُوبَةَ بَحْرَانٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبٍ عَنْ أَبِي كَرِيمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ أَبِي الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : مَا صَلَّى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعًا أَوْ اثْنَتَيْنِ إِلَّا سَمِعْتُهُ يَدْعُو : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الصَّدْرِ وَسُوءِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ » (٢) . ١٢: ٥

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، إسحاق بن موسى من رجال مسلم ، وباقي السند على شرطهما . وأخرجه عبد الرزاق (٦٧٤٣) ، والحميدي (٣٣٦) ، وابن أبي شيبة ١٩٣/١٠ ، وأحمد ٣٦٤/٦ و ٣٦٥ ، والبخاري (١٣٧٦) في الجنائز : باب التعوذ من عذاب القبر ، و (٦٣٦٤) في الدعوات : باب التعوذ من عذاب القبر ، والنسائي في النعوت من « الكبرى » كما في « التحفة » ٢٦٩/١١ من طرق عن موسى بن عقبة ، به .

وأم خالد : هي بنت خالد بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشية الأموية ، وهي مشهورة بكنيتها ، واسمها أمة ، لها ولأبويها صحبة ، وكانا ممن هاجر إلى الحبشة ، وقاما بها وهي صغيرة وقصتها عند البخاري (٥٩٩٣) من طريق عبد الله بن المبارك ، عن خالد بن سعيد ، عن أبيه ، عن أم خالد ، قالت : أتيت رسول الله ﷺ مع أبي وعلي قميص أصفر ، فقال رسول الله ﷺ : « سَنَهُ سَنَهُ » (قال عبد الله بن المبارك : وهي بالحبشية حسنة) فذهبت ألعب بخاتم النبوة ، فزبرني أبي ، فقال رسول الله ﷺ : « دعها » ثم قال رسول الله ﷺ : « أبلبي وأخلقني ، ثم أبلبي وأخلقني » .

(٢) حديث صحيح ، رجاله ثقات رجال الصحيح خلا محمد بن وهب بن أبي كريمة ، وهو صدوق ، وأبو عبد الرحيم : هو خالد بن يزيد وأبو ابن أبي يزيد الحراني ، وأبو إسحاق : هو السبيعي ، وسيورده المؤلف برقمي (١٠١٨) و (١٠١٩) من طريقين آخرين عن أبي هريرة ، بنحوه . وفي الباب عن عمر سيأتي برقم (١٠٢٤) .

ذَكَرُ الْأَمْرِ بِالْإِسْتِعَاذَةِ بِاللَّهِ مِنَ الْفَقْرِ الَّذِي يُطْغِي وَالدُّلَّ الَّذِي يُفْسِدُ الدِّينَ

١٠٠٣ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم بيت المقدس ، قال :
حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ، قال : حدثنا الوليد ، قال : حدثنا
الأوزاعي ، قال : حدثني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، قال : حدثني
جعفر بن عياض ، قال :

حدثني أبو هريرة ، قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ
مِنَ الْفَقْرِ وَالذُّلِّ ، وَأَنْ تَظْلِمَ أَوْ تُظْلَمَ » (١) . ١ : ١٠٤

ذَكَرُ الْأَمْرِ بِالْإِسْتِعَاذَةِ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مِنَ الْجُبْنِ وَالْبُخْلِ

١٠٠٤ - أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع ، قال : حدثنا عثمان بن
أبي شيبة ، قال : حدثنا عبيدة بن حميد (٢) ، عن عبد الملك بن عمير ، عن
مُصْعَبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ

عن أبيه قال : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، يُعَلِّمُنَا هَؤُلَاءِ
الْكَلِمَاتِ كَمَا تُعَلَّمُ الْكِتَابَةِ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ ،
وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْدَلِ الْعُمَرِ ، وَأَعُوذُ

(١) حديث صحيح ، جعفر بن عياض لم يوثقه غير المؤلف ١٠٥/٤ ، ولم يرو عنه سوى
إسحاق بن عبد الله ، وباقي رجاله ثقات ، وقد صرح الوليد بالسماع ، وأخرجه النسائي
٢٦١/٨ في الاستعاذة : باب الاستعاذة من الذلة ، وباب الاستعاذة من القلة ،
و ٢٦٢/٨ باب الاستعاذة من الفقر ، وابن ماجه (٣٨٤٢) في الدعاء : باب ما تعوذ
منه رسول الله ﷺ ، من طرق عن الأوزاعي ، بهذا الإسناد ، وصححه الحاكم
٥٣١/١ ، ووافقه الذهبي .

وله طريق آخر يثقون به ، إسناده صحيح ، سيأتي برقم (١٠٣٠) ويخرج هناك .
(٢) في الأصل : عبيدة بن عبد الملك بن حميد ، وهو خطأ .

بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْقَبْرِ» (١) .

١٠٤: ١

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِالْإِسْتِعَاذَةِ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مِنَ الشَّيْطَانِ عِنْدَ نَهْيِ الْحَمِيرِ

١٠٠٥ - أخبرنا بكر بن أحمد بن سعيد الطاحي العابد بالبصرة ،
قال : حدثنا نصر بن علي بن نصر ، قال : حدثنا المقرئ ، قال : حدثنا

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبيدة بن حميد ، فمن رجال البخاري وقد توبع . وأخرجه ابن أبي شيبة ١٨٨/١٠ ، والبخاري (٦٣٩٠) في الدعوات : باب التعوذ من فتنة الدنيا ، من طريق عبيدة بن حميد ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ١٨٣/١ و ١٨٦ ، والبخاري (٦٣٦٥) في الدعوات : باب التعوذ من القبر ، و (٦٣٧٠) باب التعوذ من البخل ، والنسائي ٢٥٦/٨ و ٢٦٦ و ٢٧١ في الاستعاذة ، وفي « عمل اليوم والليلة » (١٣١) من طرق عن شعبة ، عن عبد الملك بن عمير ، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٨٩/١٠ ، والبخاري (٦٣٧٤) في الدعوات ، من طريق حسين بن علي ، عن زائدة ، عن عبد الملك بن عمير ، به .
وأخرجه البخاري (٢٨٢٢) في الجهاد : باب ما يتعوذ من الجبن ، عن موسى بن إسماعيل ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (١٣٢) عن يحيى بن محمد ، عن حبان بن هلال ، كلاهما عن أبي عوانة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن عمرو بن ميمون ، عن سعد . قال عبد الملك في آخره : فحدثت به مصعباً فصدقه .

وأخرجه الترمذي (٣٥٦٧) في الدعوات : باب في دعاء النبي ﷺ وتعوذه دبر كل صلاة ، عن عبد الله بن عبد الرحمن ، عن زكريا بن عدي ، والنسائي ٢٦٦/٨ في الاستعاذة ، عن هلال بن العلاء ، عن أبيه ، كلاهما عن عبيد الله بن عمرو الرقي ، عن عبد الملك بن عمير ، عن مصعب بن سعد ، وعمرو بن ميمون ، عن سعد . قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح من هذا الوجه ، (وقد زاد في إسناده النسائي : بعد عبيد الله : عن إسرائيل ، وهو خطأ ، انظر « تهذيب الكمال » ، و « تحفة الأشراف » ٣/٣٠٧ ، ٣٠٨) .

وسورده المؤلف برقم (١٠١١) من طريق زيد بن أبي أنيسة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن مصعب ، به .

سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ، قَالَ : « إِذَا سَمِعْتُمْ أَصْوَاتَ الدِّيَكَةِ ، فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا ، فَاسْأَلُوا اللَّهَ ، وَارْعَبُوا إِلَيْهِ ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نُهَاقَ الْحَمِيرِ ، فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَانًا ، فَاسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ مَا رَأَتْ » (١) .

١٠٤ : ١

ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَتَعَوَّذَ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا
مِنْ شَرِّ الرِّيَّاحِ إِذَا هَبَّتْ

١٠٠٦ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ سَفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ طَلْحَةَ الْيَرْبُوعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ الْمَقْدَامِ بْنِ شَرِيحٍ ، عَنْ أَبِيهِ

(١) إسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيحين ، والمقرئ : هو عبد الله بن يزيد العدوي أبو عبد الرحمن ، وأخرجه أحمد ٣٢١/٢ ، وابن السني في « عمل اليوم والليلة » ص ١٢٤ ، من طريق المقرئ ، بهذا الإسناد .

وأخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » (٩٤٣) عن وهب بن بيان ، عن ابن وهب ، عن سعيد بن أبي أيوب والليث بن سعد ، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٢٠/١٠ ، والبخاري (٣٣٠٣) في بدء الخلق : باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ، ومسلم (٢٧٢٩) في الذكر والدعاء : باب استحباب الدعاء عند صياح الديك ، وأبو داود (٥١٠٢) في الأدب : باب ما جاء في الديك والبهايم ، والترمذي (٣٤٥٩) في الدعوات : باب ما يقول إذا سمع نهيق الحمار ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (٩٤٤) ، كلهم عن قتيبة بن سعيد ، عن الليث بن سعد ، عن جعفر بن ربيعة ، به .

وأخرجه أحمد ٣٠٦/٢ عن هاشم ، و ٣٦٤ عن شعيب بن حرب ، والبخاري في « الأدب المفرد » (١٢٣٦) عن عبد الله بن صالح ، والبيهقي في « شرح السنة » (١٣٣٤) من طريق سعيد بن أبي مريم ، كلهم عن الليث بن سعد ، عن جعفر بن ربيعة ، به .

عن عائشة قالت : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا رَأَى فِي السَّمَاءِ غُبَارًا أَوْ رِيحًا ، تَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ ، فَإِذَا أَمْطَرَتْ ، قَالَ : « اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا » (١) .

١٢:٥

ذَكَرُ الْأَمْرَ بِالْإِسْتِعَاذَةِ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مِنَ الرِّيحِ إِذَا هَبَّتْ

١٠٠٧ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ بِالرَّقَّةِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَرْوَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ ثَابِتِ الزَّرْقِيِّ ، قَالَ :

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : « الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ ، وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ ، فَلَا تَسْبُوهَا ، وَسَلُّوا اللَّهَ خَيْرَهَا ، وَاسْتَعِذُوا مِنْ شَرِّهَا » (٢) .

١٠٤: ١

(١) حديث صحيح ، إسناده ضعيف ، يحيى بن طلحة اليربوعي : لين الحديث ، وشريك : هو ابن عبد الله القاضي سئى الحفظ ، وباقي رجاله ثقات ، وأخرجه أحمد ٢٢٢/٦ من طريق حجاج ، عن شريك بهذا الإسناد . وله طريق آخر عند الإمام أحمد ١٩٠/٦ عن عبد الرحمن - هو ابن مهدي - عن سفيان عن المقدم بن شريح ، عن أبيه ، عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان إذا رأى ناشئاً من أفق من آفاق السماء ترك عمله ، وإن كان في صلاته ، ثم يقول : « اللهم إني أعوذ بك من شر ما فيه » ، فإن كشفه الله ، حمد الله ، وإن مطرت ، قال : « اللهم صيباً نافعاً » وهذا إسناده صحيح على شرط مسلم ، فيتقوى به سند المؤلف ، فيصح .

وأخرجه الشافعي ٢٠١/١ عن لا يتهم ، عن المقدم ، به .
وأورده المؤلف برقم (٩٩٤) من طريق سفيان ، عن مسعر ، عن المقدم ، به ، وبرقم (٩٩٣) من طريق الأوزاعي ، عن الزهري ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة . وتقدم تخريجهما هناك .

(٢) رجاله ثقات ، إلا أن الوليد مدلس وقد عنعن ، لكن تابعه عليه يحيى القطان ومحمد بن مصعب وغيرهما كما في مصادر التخريج ، فالسند صحيح ، وثابت الزرقى هو ثابت بن قيس الزرقى .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢١٦/١٠ ، ومن طريقه ابن ماجه (٣٧٢٧) في الأدب : =

ذَكَرُ مَا يَقُولُ الْمَرْءُ عِنْدَ اشْتِدَادِ الرِّيحِ إِذَا هَبَّتْ

١٠٠٨ - أخبرنا أبو يعلى ، قال : حدثنا أحمد بن عبدة ، حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن ، قال : حدثني يزيد بن أبي عبيد ، قال : سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : كَأَنَّ إِذَا اشْتَدَّتِ الرِّيحُ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ لَقْحًا ^(١) لَا عَقِيمًا » ^(٢) .

= باب النهي عن سب الريح ، وأحمد ٢/٢٥٠ و ٤٣٦ ، ٤٣٧ ، والبخاري في « الأدب المفرد » (٧٢٠) كلهم عن يحيى القطان ، وأحمد ٢/٤٠٩ عن محمد بن مصعب ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (٩٣٢) عن حميد بن مسعدة ، عن سفیان بن حبيب ، والحاكم ٤/٢٨٥ من طريق شريك بن بكر ، جميعهم عن الأوزاعي ، بهذا الإسناد . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي . وأخرجه الشافعي ١/٢٠٠ ، وأحمد ٢/٢٦٨ و ٥١٨ ، وأبو داود (٥٠٩٧) في الأدب : باب ما يقول إذا هاجت الريح ، والبخاري في « الأدب المفرد » (٩٠٦) ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (٩٣١) من طريق عن الزهري ، به . وأخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » (٩٢٩) من طريق الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة .

وقوله « من روح الله » بفتح الراء وسكون الواو ، أي : من رحمته بعباده .

(١) في « الأدب المفرد » : لاقحاً ، وفي التنزيل : ﴿ وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوَاقِحَ ﴾ . قال ابن السكيت : لواقح جمع لاقح ، قال الأزهرى : ومعنى قوله : ﴿ وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوَاقِحَ ﴾ أي : حوامل ، جعل الريح لاقحاً ، لأنها تحمل الماء والسحاب ، وتقلبه وتصرفه ، ثم تمر به فتستدر ، أي : تنزله .

(٢) إسناده حسن . أحمد بن عبدة الضبي ثقة من رجال مسلم . وقد سقط من الأصل واستدركته من « المطالب العالية » لابن حجر النسخة المسندة الورقة ١٢٥ ، فقد رواه من مسند أبي يعلى الكبير برواية الأصبهاني ، والمغيرة بن عبد الرحمن هو : ابن الحارث بن عبد الله بن عياش المخزومي أبو هاشم المدني روى له البخاري حديثاً واحداً متابعه ، وهو صدوق ، وباقي السند ثقات .

وأخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (٧١٨) عن أحمد بن أبي بكر ، عن المغيرة بن عبد الرحمن ، بهذا الإسناد . وصححه الحاكم ٤/٢٨٥ ، ووافقه الذهبي .

وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٠/١٣٥ وقال : ورواه الطبراني في الكبير =

ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَتَعَوَّذَ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا
مِنَ الْكَسَلِ فِي الطَّاعَاتِ وَالْهَرَمِ الْقَاطِعِ عَنْهَا

١٠٠٩ - أخبرنا أبو خليفة ، قال : حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال :
حدثنا حماد بن سلمة ، قال : حدثنا سليمان التيمي

عن أنس بن مالك ، أن النبي ﷺ ، كان يقول : « اللَّهُمَّ
إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَالْهَرَمِ وَالْبُخْلِ ، وَالْجُبْنِ
وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَشَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ » (١) . ١٢ : ٥

= والأوسط ، ورجاله رجال الصحيح ، غير المغيرة بن عبد الرحمن ، وهو ثقة .
واستثناه المغيرة بن عبد الرحمن - وهم ، فإنه من رجال البخاري ، أخرج له حديثاً
واحداً في صحيحه (٤٢٦١) في غزوة مؤتة من روايته عن عبد الله بن سعيد بن أبي
هند ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ في غزوة مؤتة زيد بن
حارثة ، فقال رسول الله ﷺ : إن قتل زيد فجعفر ، وإن قتل جعفر ، فبعد الله بن
رواحة ، قال ابن عمر : كنت فيهم في تلك الغزوة ، فالتمسنا جعفر بن أبي طالب ،
فوجدناه في القتلى ، ووجدنا ما في جسده بضعا وتسعين من طعنة ورمية . وتابعه
عليه عنده (٤٢٦٠) سعيد بن أبي هلال عن نافع .

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن
سلمة ، فمن رجال مسلم . وأخرجه البخاري (٢٨٢٣) في الجهاد : باب ما يتعوذ
من الجبن ، و (٦٣٦٧) في الدعوات ، وفي « الأدب المفرد » (٦٧١) ، وأبو داود
(١٥٤٠) في الصلاة : باب في الاستعاذة ، كلاهما عن مسدد ، عن معتمر ، عن أبيه
سليمان التيمي ، عن أنس . ومن طريق البخاري أخرجه البغوي في « شرح السنة »
(١٣٥٦) .

وأخرجه أحمد ١١٣/٣ و ١١٧ ، ومسلم (٢٧٠٦) (٥٠) و (٥١) في الذكر
والدعاء : باب التعوذ من العجز والكسل ، من طرق عن سليمان التيمي ، عن أنس .
وأخرجه أحمد ١٢٢/٣ و ١٥٩ و ٢٢٠ و ٢٢٦ و ٢٤٠ ، والبخاري (٦٣٦٩)
في الدعوات ، ومن طريقه البغوي في « شرح السنة » (١٣٥٥) ، وفي « الأدب
المفرد » (٦٧٢) ، والنسائي ٢٥٨/٨ و ٢٦٥ و ٢٧٤ في الاستعاذة ، من طرق عن
عمرو بن أبي عمرو ، عن أنس .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٩٠/١٠ ، وأحمد ٢٠٨/٣ و ٢١٤ و ٢٣١ ، والنسائي =

ذكرُ خبرٍ ثانٍ يُصرِّحُ بصحة ما ذكرناه

١٠١٠ - أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السَّامي ، قال : حدثنا يحيى ابنُ أيوب المَقابري ، قال : حدثنا إسماعيل بن جعفر ، قال : أخبرني حميد الطويلُ

عن أنس بن مالك ، أنَّ النَّبيَّ ، ﷺ ، كَانَ يَدْعُو : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ ، وَالْعَجْزِ وَالْبُخْلِ ، وَفِتْنَةِ الْمَسِيحِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ » (١) .
١٢: ٥

ذكرُ وصفِ الهَرَمِ الذي يُستَحَبُّ للمرءِ أن يتعوَّذَ باللهِ جَلَّ وَعَلا منه

١٠١١ - أخبرنا أبو عروبة بَحْران ، قال : حدثنا محمد بن وهب بن أبي كريمة ، قال : حدثنا محمد بن سلمة ، عن أبي عبد الرحيم ، عن زيد ابن أبي أُتَيْسَةَ ، عن عبد الملك بن عُمَيْرٍ ، عن مُصْعَبِ بن سعد

= ٢٦٠/٨ في الاستعاذة : باب الاستعاذة من الكسل ، من طريق هشام الدستوائي ، عن قتادة ، عن أنس .

وأخرجه البخاري (٤٧٠٧) في التفسير : باب ﴿ ومنكم من يرد إلى أرذل العمر ﴾ ، ومسلم (٢٧٠٦) (٥٢) في الذكر والدعاء ، من طريقين عن هارون الأعور ، عن شعيب بن الحجاب ، عن أنس .

وأخرجه البخاري (٦٣٧١) في الدعوات ، عن أبي معمر ، عن عبد الوارث ، عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس .

وسيوذه المؤلف بعده من طريق حميد ، عن أنس .

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، يحيى المقابري من رجاله ، وباقي السند على شرطهما .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٩١/١٠ و ١٩٤ ، وأحمد ٢٠١/٣ و ٢٠٥ و ٢٣٥ و ٢٦٤ ، والنسائي ٢٦٠/٨ و ٢٧١ في الاستعاذة ، من طرق عن حميد الطويل ، بهذا الإسناد . وانظر ما قبله .

عن أبيه ، عن نبي الله ، ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهِؤُلَاءِ
الْكَلِمَاتِ : « أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْدَلِ الْعُمُرِ ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ
الْبُخْلِ وَالْجُبْنِ ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الصَّدْرِ ، وَبَغْيِ الرَّجَالِ » (١) .
١٢: ٥

ذَكَرُ مَا يُعَوَّذُ الْمَرْءُ بِهِ وَلَدَهُ وَوَلَدَ وَلَدِهِ

عند شيء يخاف عليهم منه

١٠١٢ - أخبرنا الحسين بن محمد بن أبي معشر بحران ، قال :
حدثنا محمد بن وهب بن أبي كريمة ، قال : حدثنا محمد بن سلمة ، عن
أبي عبد الرحيم ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن المنهال بن عمرو ، عن
سعيد بن جبيرة

عن ابن عباس ، قال : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَوَّذُ حَسَنًا وَحُسَيْنًا :
« أَعِيذُكُمَا بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ ، وَمِنْ كُلِّ
عَيْنٍ لَآمَةٍ » ، ثُمَّ يَقُولُ ﷺ : « كَانَ إِبْرَاهِيمُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ يُعَوَّذُ بِهِ
ابْنَيْهِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ » (٢) .
١٢: ٥

ذَكَرُ الْخَيْرِ الْمَدْحُضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَيْرَ

تَفَرَّدَ بِهِ زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنْيَسَةَ عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو

١٠١٣ - أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع ، قال : حدثنا عثمان

(١) إسناده صحيح ، محمد بن وهب بن أبي كريمة أبو المعافى الحراني ، قال
النسائي : لا بأس به ، وانفرد بإخراج حديثه من بين الستة ، وأورده المؤلف في
الثقات ١٠٥/٩ ، وقال : مات بكفر جديا قرية بحران سنة ثلاث وأربعين ومئتين ،
وباقى رجال الإسناد على شرط الصحيح ، وأبو عبد الرحيم : اسمه خالد بن
يزيد ، ويقال : ابن أبي يزيد ، وهو المشهور . وقد تقدم برقم (١٠٠٤) .
(٢) إسناده صحيح ، وانظر الحديث الذي بعده .

ابن أبي شَيْبَةَ ، قال : حدثنا جرير ، عن منصور ، عن المِنْهَالِ بن عمرو ،
عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس قال : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَوِّذُ حَسَنًا
وَحُسَيْنًا : « أُعِيذُكُمَا بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ ،
وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّةٍ » . وَكَانَ يَقُولُ ﷺ : « كَانَ أَبُوكُمَا يُعَوِّذُ بِهِمَا
إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ » (١) .

١٢: ٥

(١) إسناده صحيح ، على شرط البخاري ، وأخرجه في « صحيحه » (٣٣٧١) في الأنبياء ،
وأبو داود (٤٧٣٧) في السنة : باب في القرآن ، عن عثمان بن أبي شيبة ، بهذا
الإسناد .

وأخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » (١٠٠٧) عن محمد بن قدامة ، عن
جرير ، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٨/٧ في الطب و ٣١٥/١٠ في الدعاء عن يعلى بن
عبيد ، وأحمد ٢٣٦/١ عن يزيد بن هارون ، و ٢٧٠/١ عن عبد الرزاق ،
والترمذي (٢٠٦٠) في الطب ، عن محمود بن غيلان ، عن عبد الرزاق ويعلى ،
وعن الحسن بن علي الخلال ، عن يزيد بن هارون وعبد الرزاق ، والنسائي في
« عمل اليوم والليلة » (١٠٠٦) ، عن محمد بن بشار ، عن يزيد وأبي عامر ، وابن
ماجة (٣٥٢٥) في الطب : باب ما عَوِّذَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ وما عَوِّذَ بِهِ ، عن محمد بن
سليمان البغدادي ، عن وكيع ، وعن أبي بكر بن خلاد الباهلي ، عن أبي عامر ،
كلهم عن سفيان ، عن منصور ، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٩/٧ و ٣١٥/١٠ عن عبيدة بن حميد ، عن منصور ، به .
وهَامَّةٌ : واحدة الهوام ذوات السموم ، وقيل : كل ما له سم يقتل ، فأما ما لا
يقتل سمه ، فيقال له : السوام ، وقيل المراد كل نسمة تهم بسوء . وقوله « ومن كل
عين لامة » ، قال الخطابي : المراد به كل داء وآفة تلم بالإنسان من جنون وخبل ،
وقال أبو عبيد : أصله من ألهمت إلاماً وإنما قال « لامة » لأنه أراد ذات لمم ،
وقال ابن الأباري : يعني أنها تأتي في وقت بعد وقت ، وقال : « لامة » ، ليؤاخي
لفظ « هامة » لكونه أخفَّ على اللسان .

قال الخطابي : كان الإمام أحمد يستدل بهذا الحديث على أن كلام الله غير
مخلوق ، ويحتج بأن النبي ﷺ لا يستعبد بمخلوق .

ذكر الاستجاب للمرء أن يسأل سؤال ربّه دخول الجنة
وتعوّذه به من النار في أيامه ولياليه

١٠١٤ - أخبرنا محمد بن الحسن بن الخليل ، قال : حدثنا أبو
كُرَيْب ، قال : حدثنا محمد بن بشر ، قال : حدثنا يونس بن أبي إسحاق ،
قال بُرَيْد بن أبي مريم

عن أنس بن مالك ، قال : قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا سَأَلَ
رَجُلٌ مُسْلِمٌ الْجَنَّةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِلَّا قَالَتِ الْجَنَّةُ : اللَّهُمَّ ادْخُلْهُ
الْجَنَّةَ ، وَلَا اسْتَجَارَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ مِنَ النَّارِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِلَّا قَالَتِ
النَّارُ : اللَّهُمَّ اجْرِهِ » (١) .

٢ : ١

ذكر ما يستحب للمرء أن يتعوّذ بالله جلّ وعلا
من الصلاة التي لا تنفع ومن النفس التي لا تشيع

١٠١٥ - أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ أحمد بن موسى بعسكر مُكْرَم ، قال :
حدثنا هُرَيْم بن عبد الأعلى ، قال : حدثنا مُعْتَمِر بنُ سليمان ، قال :
سمعت أبي يقول :

حدثنا أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ ، أنه قال : « اللَّهُمَّ

(١) إسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيح ما خلا بريد بن أبي مريم ، وهو ثقة ،
وأخرجه أحمد ١٤١/٣ و ١٥٥ و ٢٦٢ ، والبغوي في « شرح السنة » (١٣٦٥) من طرق
عن يونس بن أبي إسحاق ، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٢١/١٠ عن محمد بن فضيل ، عن يونس بن عمرو ،
عن بُرَيْد ، به .

وسورده المؤلف برقم (١٠٣٤) من طريق أبي إسحاق ، عن بريد ، ويرد تخريجه
من طريقه هناك .

إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ صَلَاةٍ لَا تَنْفَعُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ دُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ» (١) .

ذكر ما يتعوذ المرء به من سوء

القضاء وشماتة الأعداء

١٠١٦ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى ، قال : حدثنا داود بن عمرو الضبي وأبو خيثمة ، قالا : حدثنا سفيان ، قال : حدثني سمي ، عن أبي صالح

عن أبي هريرة ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ ، وَدَرْكِ الشَّقَاءِ ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ ، وَشِمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ» (٢) .
١٢: ٥

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وأخرجه أبو داود (١٥٤٩) في الصلاة : باب في الاستعاذة ، عن محمد بن المتوكل ، عن المعتمر بن سليمان ، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٨٧/١٠ ، ١٨٨ ، وأحمد ٢٥٥/٣ عن حسن بن موسى ، وأحمد ١٩٢/٣ عن بهز وأبي كامل ، والطيالسي ٢٥٨/١ ، كلهم عن حماد بن سلمة ، عن قتادة ، عن أنس ، به ، ولفظه : « اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع ، وعمل لا يرفع ، وقلب لا يخشع ، ودعاء لا يسمع » .

وأخرجه أحمد ٢٨٣/٣ عن عفان ، والنسائي ٢٦٣/٨ ، ٢٦٤ في الاستعاذة : باب الاستعاذة من الشقاق والنفاق وسوء الأخلاق ، عن قتبية ، كلاهما عن خلف بن خليفة ، عن حفص بن عمر ، عن أنس ، به ، ولفظه : « اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع ، وقلب لا يخشع ، ودعاء لا يسمع ، ونفس لا تشبع ، اللهم إني أعوذ بك من هؤلاء الأربع » . وفي الباب عن أبي هريرة ، وعبد الله بن عمرو ابن العاص ، وزيد بن أرقم ، وعبد الله بن مسعود ، انظر مصنف ابن أبي شيبة ١٨٦/١٠ - ١٩٥ ، والنسائي كتاب الاستعاذة .

(٢) إسناده صحيح على شرطهما ، وأخرجه مسلم (٢٧٠٧) في الذكر والدعاء : باب في التعوذ من سوء القضاء ، عن عمرو الناقد ، وأبي خيثمة زهير بن حرب ، بهذا الإسناد . وأخرجه الحميدي (٩٧٢) ، وأحمد ٢٤٦/٢ ، والبخاري (٦٦١٦) في =

ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَتَعَوَّذَ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

من حدوث العاهات به

١٠١٧ - أخبرنا الفضل بن الحُباب ، قال : حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن قتادة

عن أنس بن مالك ، أن النبي ، ﷺ ، كَانَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبَرَصِ ، وَالْجُنُونِ ، وَالْجَذَامِ ، وَسَيِّئِ الْأَسْقَامِ » (١) .

١٢: ٥

= القدر : باب من تعوذ بالله من درك الشقاء ، عن مسدد ، و (٦٣٤٧) في الدعوات : باب التعوذ من جهد البلاء ، وفي « الأدب المفرد » (٦٦٩) ، عن علي بن عبد الله ، و (٧٣٠) عن محمد بن سلام ، والنسائي ٢٦٩/٨ في الاستعاذة من سوء القضاء ، عن إسحاق بن إبراهيم ، و ٢٧٠ في الاستعاذة من درك الشقاء ، عن قتيبة ، وابن أبي عاصم في « السنة » (٣٨٢) عن الشافعي ، والبغوي في « شرح السنة » (١٣٦٠) من طريق البخاري ، كلهم عن سفيان ، بهذا الإسناد . قال سفيان : الحديث ثلاث ، زدت أنا واحدة ، لا أدري أبتنهي هي . وقد أخرجه ابن أبي عاصم في « السنة » (٣٨٣) عن يعقوب ، عن سفيان ، بهذا الإسناد ، ولفظه : « كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ ، وَجَهْدِ الْبَلَاءِ » . قال سفيان : وأراه قال : « وشماتة الأعداء » ، وهذه الرواية تستلزم أن الخصال أربع على ما يرى سفيان ، وهي تنافي الرواية الصحيحة المذكورة عنه أنهم ثلاث ، وأن الرابعة من عنده .

قال الحافظ في « الفتح » ١٤٨/١١ : « وأخرجه الجوزقي من طريق عبد الله بن هاشم عن سفيان ، فاقصر على ثلاثة ، ثم قال سفيان : وشماتة الأعداء . وأخرجه الإسماعيلي من طريق ابن أبي عمر عن سفيان ، وبين أن الخصلة المزيدة هي شماتة الأعداء » وانظر تمة كلام الحافظ .

وجهد البلاء : قيل إنها الحالة التي يمتحن بها الإنسان حتى يختار عليها الموت ويتمناه . ودرك الشقاء : هو بفتح الدال والراء المهملتين ، ويجوز سكون الراء ، وهو الإدراك واللاحاق ، والشقاء : هو الهلاك . ويطلق على السبب المؤدي إلى الهلاك . والشماتة : فرح العدو ببلية تنزل بمن يعاديه .

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة ، فمن رجاله مسلم . وأخرجه أبو داود (١٥٥٤) في الصلاة : باب في الاستعاذة ، والطبراني في =

ذِكْرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَتَعَوَّذَ بِاللَّهِ جَلًّا وَعَلَا
مِنْ شَرِّ حَيَاتِهِ وَمَمَاتِهِ

١٠١٨ - أخبرنا أبو خليفة ، قال : حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال :
حدثنا حماد بن سلمة ، قال : حدثنا محمد بن زياد

عن أبي هريرة ، وعن عطاء بن أبي ميمونة ، عن أبي رافع
عن أبي هريرة ، عن النبي ، ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ شَرِّ
الْمَحْيَا ، وَالْمَمَاتِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ .
الدَّجَالِ (١) .

١٢: ٥

«الدعاء» (١٣٤٢) من طريق موسى بن إسماعيل ، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٨٨/١٠ عن الحسن بن موسى ، وأحمد ١٩٢/٣ عن
بهز بن أسد وحسن بن موسى ، والطيالسي (٢٠٠٧) ، كلهم عن حماد بن سلمة ، بهذا
الإسناد .

وأخرجه النسائي ٢٧٠/٨ في الاستعاذة عن محمد بن المثنى ، عن الطيالسي ،
عن همام ، عن قتادة ، به . (كذا عند النسائي : عن الطيالسي ، عن همام ،
والطيالسي رواه في « مسنده » عن حماد) .

والجذام : علة تتأكل منها الأعضاء وتتساقط ، وسىء الأسقام : ما كان سبباً
لعيب أو فساد عضو من الأعضاء .

(١) إسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيح . محمد بن زياد هو القرشي الجمحي
مولاهم ، أبو الحارث المدني ، روى له الجماعة ، وأبو رافع : هو نافع الصائغ
المدني نزيل البصرة ثقة مشهور بكنيته .

وأخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (٦٥٧) عن موسى بن إسماعيل ، بهذا
الإسناد .

وأخرجه أحمد ٤٦٩/٢ عن عبد الرحمن بن مهدي ، و ٤٨٢ عن وكيع ، كلاهما
عن حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد . وانظر (١٠٠٢) المتقدم .

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأَنَّ مِنْ شَرِّ الْمَحْيَا الَّذِي يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ
التَّعَوُّدُ مِنْهُ الْفِتْنَةُ وَكَذَلِكَ الْمَمَاتُ

١٠١٩ - أخبرنا عبدُ اللَّهِ بن محمد الأزدي ، قال : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : أخبرنا معاذُ بن هشام ، قال : حدثني أبي ، عن يحيى بن أبي كثير ، قال : حدثني أبو سلمة

عن أبي هريرة قال : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، يَقُولُ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَعَذَابِ النَّارِ ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ» (١) .
١٢: ٥

ذَكَرُ التَّعَوُّدِ الَّذِي يُعَاذُ الْإِنْسَانُ مِنْهُ مِنْ نَهَشِ الْهُوَامِ

١٠٢٠ - أخبرنا ابنُ سَلَمٍ ، قال : حدثنا حَرَمَلَةُ بن يحيى ، قال : حدثنا ابنُ وهب ، قال : أخبرني عمرو بن الحارث ، أن يزيد بن أبي حبيب ، والحرث بن يعقوب ، حدثاه ، عن يعقوب بن عبد الله

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وأخرجه الطيالسي ٢٥٨/١ ، وأحمد ٥٢٢/٢ عن عبد الملك بن عمرو ، كلاهما عن هشام الدستوائي ، بهذا الإسناد .

وأخرجه البخاري (١٣٧٧) في الجنائز : باب التعوذ من عذاب القبر ، عن مسلم بن إبراهيم ، ومسلم (٥٨٨) (١٣١) من طريق ابن أبي عدي ، كلاهما عن هشام الدستوائي ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (٦٧٥٥) ، ومسلم (٥٨٨) في المساجد : باب ما يستعاذ منه في الصلاة ، والنسائي ٢٧٥/٨ و ٢٧٨ في الاستعاذة من عذاب النار ، وأبو عوانة ٢٣٥/٢ و ٢٣٦ ، من طرق عن يحيى بن أبي كثير ، به وصححه ابن خزيمة برقم (٧٢١) . وقد تحرف في سنن النسائي ٢٧٥/٨ «أبو سلمة» إلى أبي أسامة .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٩٠/١٠ ، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٤٨) ، والترمذي (٣٦٠٤) في الدعوات : باب في الاستعاذة ، من طريق أبي معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة .

وأورده المؤلف من طرق أخرى برقم (١٠٠٢) و (١٠١٨) .

الأشج ، عن القعقاع بن حكيم ، عن أبي صالح
 عن أبي هريرة ، قال : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ،
 فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا لَقِيتُ مِنْ عَقْرَبٍ لَدَغْتَنِي الْبَارِحَةَ !!
 فَقَالَ : « أَمَا إِنَّكَ لَوْ قُلْتَ حِينَ أُمْسَيْتَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ
 التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ، لَمْ يَضُرَّكَ » (١) .
 ١٠٤ : ١

ذكرُ الشيء الذي يحترزُ المرأةُ بقوله
 عند المساءِ مِنْ لَسَعِ الْحَيَّاتِ

١٠٢١ - أخبرنا عُمرُ بنُ سعيد بن سنان ، قال : أخبرنا أحمدُ بن أبي
 بكر ، عن مالك ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه

عن أبي هريرة ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ قَالَ : مَا نِمْتُ هَذِهِ
 اللَّيْلَةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : [مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ؟] قَالَ : لَدَغْتَنِي
 عَقْرَبٌ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : [« أَمَا إِنَّكَ لَوْ قُلْتَ حِينَ أُمْسَيْتَ :
 أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ، لَمْ يَضُرَّكَ إِنْ شَاءَ
 اللَّهُ »] (٢) .
 ٢ : ١

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وأخرجه في « صحيحه » (٢٧٠٩) في الذكر
 والدعاء : باب التعوذ من سوء القضاء ، عن هارون بن معروف وأبي الطاهر ،
 والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (٥٨٧) عن وهب بن بيان ، كلهم عن
 عبد الله بن وهب ، به .

وأخرجه النسائي أيضاً (٥٨٦) عن أحمد بن عمرو بن السرح ، عن عبد الله بن
 وهب ، عن الليث ، عن ابن أبي حبيب ، عن يعقوب ، عن أبي صالح ، به .
 وأخرجه مسلم (٢٧٠٩) ، والنسائي (٥٨٥) عن عيسى بن حماد ، عن الليث ،
 عن يزيد ، عن جعفر ، عن يعقوب أنه ذكر له أن أبا صالح أخبره أنه سمع أبا
 هريرة .

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح ،
 فمن رجال مسلم .

ذكر البيان بأن المرأة إنما يحترز بقوله ما قلنا من لسع
الحيات عند المساء إذا قال ذلك ثلاث مرّات لا مرة واحدة

١٠٢٢ - أخبرنا أحمد بن محمد بن الحسين ، قال : حدثنا شيبان بن
أبي شيبه ، قال : حدثنا جرير بن حازم ، قال : حدثنا سهيل ، عن أبيه

عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، قال : « مَنْ قَالَ حِينَ
يُمْسِي : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ، ثَلَاثَ
مَرَّاتٍ ، لَمْ تَضُرَّهُ حَيَّةٌ إِلَى الصُّبْحِ » . قَالَ : وَكَانَ إِذَا لُدَّغَ إِنْسَانٌ

= وأخرجه البغوي في « شرح السنة » (٩٣) من طريق أبي مصعب أحمد بن أبي بكر
بهذا الإسناد ، وما بين الحاصرتين منه ، وهو في « الموطأ » ٩٥٢/٢ في الجامع :
باب ما يؤمر به من التعوذ ، ومن طريقه أخرجه أحمد ٣٧٥/٢ ، والنسائي في
« عمل اليوم والليلة » (٥٨٩) .

وأخرجه أحمد ٢٩٠/٢ ، والترمذي (٣٦٠٥) في الدعوات ، عن يحيى بن
موسى ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (٥٩٠) عن محمد بن عبد الله بن
المبارك ، كلهم عن يزيد بن هارون ، عن هشام بن حسان ، عن سهيل بن أبي
صالح ، به .

وأخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » (٥٨٨) عن محمد بن سليمان لوين ،
عن حماد بن زيد ، وأبو داود (٣٨٩٨) في الطب : باب كيف الرقى ، عن
أحمد بن يونس ، عن زهير ، كلاهما عن سهيل بن أبي صالح ، به .

وأخرجه النسائي (٥٩٢) عن إبراهيم بن يوسف الكوفي ، وابن ماجه (٣٥١٨)
في الطب : باب رقية الحية والعقرب ، عن إسماعيل بن بهرام ، كلاهما عن
عبيد الله الأشجعي ، عن سفيان ، عن سهيل بن أبي صالح ، به . قال البوصيري
في « مصباح الزجاجة » : إسناده صحيح ، ورجاله ثقات .

وسورده المؤلف برقم (١٠٢٢) من طريق جرير بن حازم ، عن سهيل ، به ،
وبرقم (١٠٣٦) من طريق عبيد الله بن عمر ، عن سهيل ، به .

وفي الباب عن خولة بنت الحكيم الأنصارية عند ابن أبي شيبه ٢٨٧/١٠ ،
ومسلم (٢٧٠٨) في الذكر والدعاء .

مِنْ أَهْلِهِ قَالَ : أَمَا قَالَ الْكَلِمَاتِ ؟ ! (١) . ٢ : ١

ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَتَعَوَّذَ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا
مِنْ النِّفَاقِ فِي دِينِهِ ، وَالرِّيَاءِ فِي طَاعَتِهِ

١٠٢٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ زَهِيرٍ الْحَافِظُ بِتُسْتَرٍ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ النُّعْمَانِ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ، يَدْعُو يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي
أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَالْبُخْلِ وَالْهَرَمِ ، وَالْقَسْوَةِ
وَالْغَفْلَةِ ، وَالذَّلَّةِ وَالْمَسْكِنَةِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفَقْرِ وَالْكَفْرِ ،
وَالشُّرْكِ وَالنِّفَاقِ ، وَالسُّمْعَةِ وَالرِّيَاءِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الصَّمَمِ
وَالْبَكَمِ ، وَالْجُنُونِ ، وَالْبَرَصِ وَالْجُذَامِ ، وَسَيِّئِ الْأَسْقَامِ » (٢) .
١٢ : ٥

ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ التَّعَوُّذُ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا
مِنْ فِسَادِ الدِّينِ وَالْدُنْيَا عَلَيْهِ بِسُوءِ عَمَلِهِ

١٠٢٤ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِثْمَانُ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وهو مكرر ما قبله ، وفاعل « قال » هو أبو هريرة كما سيرد
مصرحاً به في الحديث (١٠٣٦) .

(٢) إسناده صحيح ، وأحمد بن منصور : هو الرمادي ، ثقة ، أخرج له ابن ماجة ،
وعبد الصمد بن النعمان : صدوق صالح الحديث . مترجم في الجرح والتعديل
٥١/٦ - ٥٢ ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين ، وشيبان : هو ابن عبد الرحمن
النحوي نسبة إلى نحوه بطن من الأزد لا إلى علم النحو .

وأخرجه الطبراني في « الصغير » ١١٤/١ ، والحاكم ٥٣٠/١ من طريقين عن آدم
ابن أبي إياس ، عن شيبان ، بهذا الإسناد ، وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي . وذكره
الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٠/١٤٣ وقال : رواه الطبراني في الصغير ، ورجاله
رجال الصحيح .

ابن أبي شيبة، قال : حدثنا شَبَابَة ، قال : حدثنا يونس بن أبي إسحاق ،
عن أبي إسحاق ، عن عمرو بن ميمون ، قال :

حَجَجْتُ مع عُمر بن الخطاب رِضْوَانُ اللَّهِ عليه حجتين
إِحْدَاهُمَا : التي أُصِيبَ فِيهَا ، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ بِجَمْعٍ : أَلَا إِنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ خَمْسٍ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ [مِنْ
الْبُخْلِ وَالْجُبْنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ] مِنْ سُوءِ الْعُمْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ
الصَّدْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ » (١) .
١٢ : ٥

ذكر ما يستحب للمرء أن يتعوذ بالله جلّ وعلا
من الدّين الذي لا وفاء له عنده

١٠٢٥ - أخبرنا أبو يعلى ، قال : حدثنا أبو خيثمة ، قال : حدثنا

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، يونس من رجال مسلم، وهو متابع، وباقي السند على شرطهما. وأخرجه أبو بكر ابن أبي شيبة ١٨٩/١٠ عن شبابة، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٢٦٧/٨ في الاستعاذة : باب الاستعاذة من فتنه الدنيا من طريق
النضر ، و ٢٧٢/٨ باب الاستعاذة من سوء العمر ، من طريق أحمد بن خالد ، كلاهما
عن يونس ، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٨٩/١٠ ، وأحمد ٥٤/١ ، وأبو داود (١٥٣٩) في
الصلاة : باب في الاستعاذة ، وابن ماجه (٣٨٤٤) في الدعاء : باب ما تعوذ منه
رسول الله ﷺ ، من طريق وكيع ، وأحمد ٢٢/١ عن أبي سعيد وحسين بن
موسى ، والبخاري في « الأدب المفرد » (٦٧٠) ، والنسائي ٢٥٥/٨ في الاستعاذة
من فتنه الصدر ، و ٢٦٦/٨ في الاستعاذة من فتنه الدنيا ، والحاكم ٥٣٠/١ ، من
طريق عبيد الله بن موسى ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (١٣٤) من طريق
يحيى بن آدم ، ثلاثهم عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق بهذا الإسناد . وصححه
الحاكم ، ووافقه الذهبي . وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص تقدم برقم (١٠٠٤)
و (١٠١١) ، وعن أبي هريرة برقم (١٠٠٢) .

وقوله : « وأعوذ بك من فتنه الصدر » قال وكيع : يعني الرجل يموت على فتنه لا
يستغفر الله منها .

عبد الله بن يزيد ، قال : حدثنا حيوة ، قال : حدثني سالم بن غيلان^(١) ، أنه سمع دراجاً أبا السَّمَح ، أنه سمع أبا الهيثم

أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : « أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْكُفْرِ وَالذَّنِّ » . فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ يُعَدِّلُ الذَّنِّ بِالْكَفْرِ ؟ قَالَ : « نَعَمْ »^(٢) . ١٢ : ٥

ذكرُ البيانِ بأنَّ الشيءَ قد يشتبهُ بالشيءِ إذا أشبهه
في بعض الأحوال وإن كان مُبايناً له في الحقيقة

١٠٢٦ - أخبرنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِي ، قال : حدثنا أحمد بن عمرو بن السَّرح ، قال : حدثنا ابنُ وهب ، أخبرني سالم بن غيلان التُّجِيبِي عن درَّاج أبي السَّمَح ، عن أبي الهيثم

عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ » ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَيَعْتَدِلَانِ ؟ قَالَ ﷺ : « نَعَمْ »^(٣) . ١٢ : ٥

(١) هو سالم بن غيلان التُّجِيبِي المصري ، قال أحمد وأبو داود والنسائي : لا بأس به ، وذكره المؤلف في « الثقات » ٤٠٩/٦ ، وفي « الميزان » ١١٣/٢ عن الدارقطني : أنه متروك . وقد تحرف في الأصل إلى « إعلان » .

(٢) إسناده ضعيف ، دراج أبو السَّمَح في روايته عن أبي الهيثم ضعيف . وأخرجه أحمد ٢٨/٣ ، والنسائي ٢٦٤/٨ و ٢٦٥ في الاستعاذة : باب الاستعاذة من الدين من طريقتين عن عبد الله بن يزيد المقرئ ، بهذا الإسناد . وصححه الحاكم ٥٣٢/١ ووافقه الذهبي !!

(٣) إسناده ضعيف كما تقدم في الحديث قبله ، وأخرجه النسائي ٢٦٧/٨ عن أحمد بن عمرو بن السَّرح بهذا الإسناد .

ذكرُ الخبرِ الدَّالِّ على صِحَّةِ ما تأوَّلنا الدِّينَ الذي ذكرناه

١٠٢٧ - أخبرنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بُجَيْرِ الْهَمْدَانِي ، قال : حدثنا أحمدُ بن عمرو بن السَّرْح ، قال : حدثنا ابنُ وهبٍ ، قال : حدثني حُيَيُّ ابن عبد الله ، عن الحُبَلِيِّ

عن عبد الله بن عمرو ، عن رسول الله ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَظُلْمَنَا ، وَهَزَلْنَا وَجَدْنَا وَعَمَدَنَا ، وَكُلَّ ذَلِكَ عِنْدَنَا . اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدِّينِ ، وَغَلَبَةِ الْعِبَادِ ، وَشِمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ » (١) .

١٢ : ٥

ذَكَرُ مَا يَسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَتَعَوَّذَ بِاللَّهِ جَل وَعَلَا مِنَ الْفَقْرِ عَنْهُ إِلَى الْعِبَادِ

١٠٢٨ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى ، قال : حدثنا إبراهيم بن الحجاج السَّامِي ، قال : حدثنا حمادُ بن سلمة ، عن عثمان الشَّحَام ، عن مسلم بن أبي بَكْرَةَ

عن أبيه ، أن رسولَ الله ﷺ كان يقول : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ » (٢) .

١٢ : ٥

(١) إسناده حسن ، حيي بن عبد الله بن شريح المعافري المصري ، قال الحافظ في « التقريب » : صدوق يهيم ، وباقي رجاله ثقات ، والحُبَلِيُّ : هو عبد الله بن يزيد المعافري أبو عبد الرحمن ثقة من رجال مسلم .

وأخرج القسم الأخير منه النسائي ٢٦٥/٨ و ٢٦٨ عن أحمد بن عمرو بن السرح به ، وصححه الحاكم ٥٣١/١ ، ووافقه الذهبي ، وذكر القسم الأول منه الهيثمي في « المجمع » ١٧٢/١٠ ، وقال : رواه أحمد والطبراني ، وإسنادهما حسن .

(٢) إسناده قوي ، وأخرجه ابن أبي شيبة ١٩٠/١٠ ، وأحمد ٣٦/٥ و ٣٩ ، عن =

ذَكَرُ مَا يَسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَتَعَوَّذَ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا
مِنَ الْجُوعِ وَالْخِيَانَةِ

١٠٢٩ - أخبرنا أبو يعلى ، قال : حدثنا أبو خيثمة ، قال : حدثنا
عبد الله بن إدريس ، عن ابن عجلان ، عن التَّمَقُّري

عن أبي هريرة قال : كَانَ مِنْ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ : « اللَّهُمَّ إِنِّي
أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُوعِ ، فَإِنَّهُ يَنْسُ الضَّجِيعُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ
الْخِيَانَةِ ، فَإِنَّهَا يَنْسُ الْبَطَانَةُ » (١) .
١٢: ٥

= وكيع ، وأحمد ٤٤/٥ عن روح ، والنسائي ٧٣/٣ ، ٧٤ في السهو : باب التعوذ
في دبر كل صلاة ، من طريق يحيى بن سعيد ، و ٢٦٢/٨ في الاستعاذة : باب
الاستعاذة من الفقر ، من طريق ابن أبي عدي ، والترمذي (٣٥٠٣) في الدعوات ، من
طريق أبي عاصم النبيل ، كلهم عن عثمان الشحام ، بهذا الاسناد . وقال الترمذي :
هذا حديث حسن صحيح ، ولفظ الترمذي : « اللهم إني أعوذ بك من الهم والكسل
وعذاب القبر » .

وأخرجه أحمد ٤٢/٥ ، والبخاري في « الأدب المفرد » (٧٠١) من طريق أبي
عامر عبد الملك بن عمرو العقدي ، عن عبد الجليل ، عن جعفر بن ميمون ، عن
عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن أبيه ، به ، وهذا سند حسن ، وصححه الحاكم
٥٣٣/١ ، ووافقه الذهبي .

(١) إسناده حسن ، ابن عجلان : هو محمد بن عجلان المدني فيه كلام لا ينزل حديثه
عن رتبة الحسن ، وباقي رجاله ثقات ، وأخرجه أبو داود (١٥٤٧) في الصلاة :
باب في الاستعاذة ، والنسائي ٢٦٣/٨ في الاستعاذة : باب الاستعاذة من الجوع ،
ومن الخيانة ، عن محمد بن العلاء ، ومحمد بن المثنى ، كلاهما عن عبد الله بن
إدريس ، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن ماجه (٣٣٥٤) في الأطعمة : باب التعوذ من الجوع ، من طريق
أخرى فيها ليث بن أبي سليم وهو ضعيف ، وهو في « شرح السنة » (١٣٧٠) من
طريق عبد الرزاق ، عن معمر ، عن ليث ، عن رجل عن أبي هريرة .

ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَتَعَوَّذَ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا
مَنْ أَنْ يَظْلِمَ أَحَدًا أَوْ يَظْلِمَهُ أَحَدٌ

١٠٣٠ - أخبرنا الفضل بن الحُباب ، قال : حدثنا موسى بنُ
إسماعيل ، قال : حدثنا حمادُ بن سلمة ، قال : أخبرنا إسحاقُ بن عبد الله
ابن أبي طلحة ، عن سعيد بنِ يَسَار

عن أبي هريرة ، أن النبي ، ﷺ ، كان يقول : « اللَّهُمَّ إِنِّي
أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفَقْرِ وَالْفَاقَةِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ » (١) .

ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ التَّعَوُّذُ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا
مِنْ الْمُنَاقَشَةِ عَلَى جُنَايَاتِهِ فِي الْعُقُوبِ وَالْوُقُوعِ
فِي أَمْثَالِهَا فِي الدُّنْيَا

١٠٣١ - أخبرنا عمرانُ بنُ موسى بن مجاشع ، قال : حدثنا عثمانُ
ابنُ أبي شيبة ، قال : حدثنا جريرُ ، عن منصورٍ ، عن هلال بن يساف ،
عن قُروَةَ بن نَوْفَل الأشجعي ، قال :

سَأَلْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ عَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو؟
قَالَتْ : كَانَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ ، وَمِنْ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وأخرجه أبو داود (١٥٤٤) في الصلاة : باب في
الاستعاذة ، والبخاري في « الأدب المفرد » (٦٧٨) ، والبيهقي في « سننه »
١٢/٧ ، من طريق موسى بن إسماعيل بهذا الاسناد .

وأخرجه أحمد ٣٠٥/٢ و ٣٢٥ و ٣٥٤ ، والنسائي ٢٦١/٨ في الاستعاذة :
باب الاستعاذة من الذلة ، من طرق عن حماد بن سلمة ، به .

وسبق برقم (١٠٠٣) من طريق الأوزاعي ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي
طلحة ، عن جعفر بن عياض ، عن أبي هريرة . فانظره .

شَرَّ مَا لَمْ أَعْمَلْ» (١) . ١٢: ٥

ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمَدْحِضِ قَوْلَ مَنْ رَعِمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ
مَا وَصَلَهُ إِلَّا مَنْصُورُ بْنُ الْمَعْتَمِرِ

١٠٣٢ - أَخْبَرَنَا عُمرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بُجَيْرٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
حُصَيْنٍ ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، عَنْ فَرُوقَةَ بْنِ نَوْفَلٍ الْأَشْجَعِيِّ ، قَالَ :

سَأَلْتُ عَائِشَةَ قُلْتُ : حَدِّثِيْنِي بِشَيْءٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو
بِهِ . قَالَتْ : كَانَ يَقُولُ ﷺ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا
عَمِلْتُ وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ » (٢) . ١٢: ٥

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وأخرجه أبو داود (١٥٥٠) في الصلاة : باب في
الاستعاذة ، عن عثمان بن أبي شيبة ، بهذا الإسناد .

وأخرجه مسلم (٢٧١٦) (١٥) في الذكر والدعاء : باب التعوذ من شر ما عمل
ومن شر ما لم يعمل ، عن يحيى بن يحيى وإسحاق بن إبراهيم ، والنسائي
٥٦/٣ في السهو : باب التعوذ في الصلاة ، عن إسحاق بن إبراهيم ، و٢٨١/٨
في الاستعاذة من شر ما عمل ، عن محمد بن قدامة ، ثلاثتهم عن جرير ، بهذا
الإسناد .

وأخرجه أحمد ٢٧٨/٦ عن حسين ، عن شيبان ، عن منصور ، به .
وسيوذه المؤلف بعده من طريق حصين عن هلال بن يساف .

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وحصين هو : ابن عبد الرحمن السلمي أبو الهذيل
الكوفي ، وأخرجه النسائي ٢٨١/٨ في الاستعاذة : باب الاستعاذة من شر ما لم يعمل ، عن
محمد بن عبد الأعلى ، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٨٦/١٠ ، ومن طريقه مسلم (٢٧١٦) في الذكر
والدعاء ، وابن ماجه (٣٨٣٩) في الدعاء : باب ما تعوذ منه رسول الله ﷺ ، عن
ابن إدريس ، وأحمد ٣١/٦ ، عن محمد بن فضيل ، و١٠٠/٦ عن محمد بن
جعفر ، عن شعبة ، والنسائي ٢٨١/٨ في الاستعاذة ، عن هناد ، عن أبي
الأحوص ، كلهم عن حصين ، بهذا الإسناد .

ذَكَرُ مَا يَسْتَحِبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَتَعَوَّذَ بِاللَّهِ جَلًّا وَعَلَا
مِنْ سُوءِ الْجَوَارِ فِي الْعُقْبَى بِهِ يَتَعَوَّذُ مِنْهُ

١٠٣٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَمْدَانَ بْنُ مُوسَى التُّسْتَرِي بَعْبَادَان ، قَالَ :
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشْجَعِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ، عَنْ ابْنِ
عَجْلَانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، كَانَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي
أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَارِ السُّوءِ فِي دَارِ الْمَقَامَةِ ، فَإِنَّ جَارَ الْبَادِي
يَتَحَوَّلُ » (١) .

١٢: ٥

= وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢١٣/٦ ، وَمُسْلِمٌ (٢٧١٦) (٦٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَاشِمٍ ، كِلَاهُمَا
عَنْ وَكَيْعٍ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي لِيَابَةَ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، بِهِ .
وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ٢٨٠/٨ فِي الْإِسْتِعَاذَةِ ، مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ عَبْدِ
عَنْ هِلَالٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، مِنْ غَيْرِ ذَكَرَ فُرُوقَ بْنَ نُوْفَلٍ بَيْنَ هِلَالٍ وَعَائِشَةَ .
وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ١٣٩/٦ مِنْ طَرِيقِ وَكَيْعٍ ، وَ ٢٥٧ مِنْ طَرِيقِ شَرِيكَ ، كِلَاهُمَا عَنْ
أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ فُرُوقَ بْنَ نُوْفَلٍ ، بِهِ . وَتَقَدَّمَ قَبْلَهُ مِنْ طَرِيقِ مَنْصُورٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ
يَسَافٍ ، بِهِ .

(١) إِسْنَادُهُ حَسَنٌ ، مِنْ أَجْلِ ابْنِ عَجْلَانَ ، وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ٢٧٤/٨ فِي الْإِسْتِعَاذَةِ :
بَابُ الْإِسْتِعَاذَةِ مِنْ جَارِ السُّوءِ ، مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ ، وَالبَخَارِيِّ فِي
« الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ » بِرَقْمِ (١١٧) مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمَانَ بْنِ حَيَّانٍ ، وَالحَاكِمِ ٥٣٢/١ مِنْ طَرِيقِ
أَبِي خَالِدٍ الْأَحْمَرِ ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ عَلَى
شَرْطِ مُسْلِمٍ وَوَأَفَقَهُ الذَّهَبِيُّ . وَتَابَعَ ابْنَ عَجْلَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ
الْمَقْبَرِيِّ ، بِهِ ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٣٤٦/٢ ، وَالحَاكِمِ ٥٣٢/١ ، مِنْ طَرِيقِ عَفَّانٍ ، عَنْ
وَهَيْبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَوَأَفَقَهُ
الذَّهَبِيُّ ، وَهُوَ كَمَا قَالَا . وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ مِنْ حَدِيثِ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ يَوْمِ السُّوءِ ، وَمِنْ لَيْلَةِ السُّوءِ ، وَمِنْ
سَاعَةِ السُّوءِ ، وَمِنْ صَاحِبِ السُّوءِ ، وَمِنْ جَارِ السُّوءِ فِي دَارِ الْمَقَامَةِ » . وَأَخْرَجَهُ
الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » ٢٩٤/١٧ (٨١٠) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ
السَّكَنِ ، حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ ثَابِتٍ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ رَبَاحٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ =

ذِكْرُ سُؤَالِ النَّارِ رَبَّهَا^(١) أَنْ يُجِيرَ مَنْ اسْتَجَارَ بِهِ مِنَ النَّارِ

١٠٣٤ - أخبرنا ابنُ الجنيْدِ إملاءً بِسُت ، قال : حدثنا قُتَيْبَةُ ، حدثنا أبو الأحوص ، عن أبي إسحاق ، عن بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قال : قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْجَنَّةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، قَالَتِ الْجَنَّةُ : اللَّهُمَّ ادْخُلْهُ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ اسْتَجَارَ مِنَ النَّارِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، قَالَتِ النَّارُ : اللَّهُمَّ اجْرِهِ مِنَ النَّارِ »^(٢) .

٢ : ١

ذِكْرُ الشَّيْءِ الَّذِي إِذَا قَالَهُ الْإِنْسَانُ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِقَوْلِهِ ذَلِكَ لَيْلاً كَانَ أَوْ نَهَاراً

١٠٣٥ - أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ سَعِيدِ السَّعْدِيِّ ، قال : حدثنا

= عامر ، وذكره الهيثمي في « المجمع » في موضعين ٢٢٠/٧ و ١٤٤/١٠ ونسبه للطبراني فقال في الأول : رجاله ثقات ، وقال في الثاني : رجاله رجال الصحيح غير بشر بن ثابت البزار ، وهو ثقة .

وجار البادي : هو الذي يكون في البادية ، ومسكنه المضارب والخيام ، وهو غير مقيم في موضعه بخلاف جار المقام في المدن .

(١) في « الإحسان » : ربه ، والتصويب من « الأنواع والتقسيم » ١/لوحه ١٧٢ .

(٢) إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بريد بن أبي مريم ، فمن رجال أصحاب السنن . وأخرجه النسائي ٢٧٩/٨ في الاستعاذة : باب الاستعاذة من حر النار ، عن قتيبة ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الترمذي (٢٥٧٢) في صفة الجنة : باب ما جاء في صفة أنهار الجنة ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (١١٠) ، وابن ماجه (٤٣٤٠) في الزهد : باب صفة الجنة ، كلهم عن هناد بن السري ، عن أبي الأحوص ، به .

وأخرجه أحمد ١١٧/٣ عن قران بن تمام ، عن يونس ، والحاكم ٥٣٥/١ من طريق إسرائيل ، كلاهما عن أبي إسحاق ، به . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي . وتقدم برقم (١٠١٤) من طريق يونس بن أبي إسحاق ، عن بريد .

عليُّ بنُ خَشْرَم ، قال : أخبرنا عيسى ، عن الوليد بن ثعلبة ، عن عبد الله ابن بريدة

عن أبيه ، عن النبي ﷺ ، قال : « مَنْ قَالَ : اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ ، عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ ، وَأَبُوءُ بِذَنْبِي ، فَاعْفِرْ لِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ أَوْ لَيْلَتِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ » (١) .

٢: ١

ذكر خبرٍ قد يؤهم غير المتبحر في صناعة الحديث أن الدعاء يدفع (٢) القضاء السابق

١٠٣٦ - أخبرنا عُمر بن محمد الهمداني ، قال : حدثنا محمد بنُ

(١) إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الصحيح غير الوليد بن ثعلبة ، فقد روى له أصحاب السنن . وأخرجه أحمد ٣٥٦/٥ ، وأبو داود (٥٠٧٠) في الأدب : باب ما يقول إذا أصبح ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٦٦) و (٥٧٩) ، والبزار (٥٦٤) ، من طريق زهير بن معاوية ، وابن ماجه (٣٨٧٢) في الدعاء : باب ما يدعوه الرجل إذا أصبح وإذا أمسى ، من طريق إبراهيم بن عينة ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٠) ، والحاكم ٥١٤/١ ، ٥١٥ من طريق عيسى بن يونس ، ثلاثهم عن الوليد بن ثعلبة الطائي ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه بريدة ، به ، وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .

وقد تقدم برقم (٩٣٢) من طريق حسين المعلم ، عن عبد الله بن بريدة ، عن بشير بن كعب ، عن شداد بن أوس . قال النسائي في «عمل اليوم والليلة» عقب ذكر الطريقتين : «حسين أثبت عندنا من الوليد بن ثعلبة وأعلم بعبد الله بن بريدة ، وحديثه أولى بالصواب» فنقل الحافظ هذا القول ، وقال : كأن الوليد سلك الجادة ، لأن جل رواية عبد الله بن بريدة عن أبيه ، وكأن من صححه جوز أن يكون عن عبد الله بن بريدة على الوجهين ، والله أعلم . «الفتح» ٩٩/١١ .

(٢) في هامش الأصل : يرفع . «خ» .

بشارٍ ، قال : حدثنا عبدُ الوهَّابِ الثَّقَفِيُّ ، قال : حدثنا عبيدُ اللَّهِ بنُ عمر ،
عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه

عن أبي هريرة ، أَنَّ رَجُلًا لُدِغَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ، ﷺ : « أَمَا
إِنَّكَ لَوْ كُنْتَ قُلْتَ حِينَ أُمْسَيْتَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ
شَرِّ مَا خَلَقَ ، مَا ضَرَّكَ »

قال : فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِذَا لُدِغَ إِنْسَانٌ مِنْ أَمْرِهِ أَنْ يَقُولَهَا ^(١) .
٢ : ١

قال أبو حاتم : قَوْلُهُ ﷺ : « مَا ضَرَّكَ » أَرَادَ بِهِ أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ
مَا قُلْنَا ، لَمْ يَضُرَّكَ أَلَمْ اللَّدِغِ ، لَا أَنَّ الْكَلَامَ الَّذِي قَالَ يَدْفَعُ قَضَاءَ
اللَّهِ عَلَيْهِ .

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٩١)
عن محمد بن عثمان العقيلي ، عن عبد الأعلى ، عن عبيد الله بن عمر ، بهذا الإسناد .
وتقدم برقم (١٠٢١) من طريق مالك ، وبرقم (١٠٢٢) من طريق جرير بن حازم ،
كلاهما عن سهيل بن أبي صالح ، به ، وبرقم (١٠٢٠) من طريق القعقاع بن
حكيم ، عن أبي صالح ، به ، وسبق تخريجها هناك .

٨ - كتاب الطهارة

ذكر إثبات الإيمان للمُحَافِظِ عَلَى الوُضُوءِ

١٠٣٧ - أخبرنا أبو يعلى ، حدثنا سُريُّجُ بْنُ يونسَ وأبو خيثمة : حدثنا الوليدُ بْنُ مسلمَ ، حدثنا ابنُ ثوبانَ ، حدثني حسانُ بْنُ عطيةَ أن أبا كبشةَ السلوليَّ حدثه أنه سَمِعَ

ثوبانَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « سَدِّدُوا وَقَارِبُوا ، وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ ، وَلَا يُحَافِظُ عَلَى الوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ » (١) .

٢ : ١

(١) حديث صحيح ، إسناده حسن ، رجاله رجال البخاري عدا ابن ثوبان - واسمه عبد الرحمن - وهو حسن الحديث ، وأخرجه أحمد ٢٨٢/٥ ، والدارمي ١٦٨/١ ، والطبراني في « الكبير » (١٤٤٤) من طريق الوليد بن مسلم بهذا الإسناد ، وأخرجه أحمد ٢٨٠/٥ من طريقين ، عن حريز بن عثمان ، عن عبد الرحمن بن ميسرة ، به . وعبد الرحمن بن ميسرة وثقه المؤلف والعجلي وروى عنه جمع ، وقد ذكر أبو داود أن شيوخ حريز بن عثمان كلهم ثقات ، وباقي رجاله ثقات .
وأخرجه أحمد ٢٧٦/٥ - ٢٧٧ و ٢٨٢ ، والطيالسي (٩٩٦) ، والدارمي ١٦٨/١ ، والطبراني في الصغير ٨٨/٢ ، وابن ماجه (٢٧٧) ، والحاكم ١٣٠/١ ، والبيهقي ٤٥٧/١ ، والخطيب في تاريخه ٢٩٣/١ من طريقين عن سالم ابن أبي الجعد ، عن ثوبان رفعه بلفظ « استقيموا ولن تحصوا ، واعلموا أن خير =

قال أبو حاتم : هذه اللفظة مما ذكرنا^(١) في كتبنا أن العرب تطلق الاسم بالكلية على جزء من أجزاء شيء يطلق اسم ذلك الشيء على جزء من أجزائه . فقله ﷺ : « لا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن » أطلق اسم الإيمان على المحافظ على الوضوء ، والوضوء من أجزاء الإيمان ، كذلك اسم الإيمان على المفرد العمل به ، لأنه جزء من أجزاء الإيمان على حسب ما ذكرناه .

وخبر سالم بن أبي الجعد عن ثوبان خبر منقطع^(٢) ، فلذلك تنكبناه .

= أعمالكم الصلاة ، ولن يحافظ على الوضوء إلا مؤمن » وهو في « المصنف » لابن أبي شيبة ٥/١ - ٦ ورجاله ثقات إلا أنه منقطع ، سالم بن أبي الجعد لم يسمع من ثوبان ، ولم يلقه كما نبه عليه غير واحد من الأئمة ، فقول الحاكم : صحيح على شرط الشيخين وموافقة الذهبي له وهم منهما رحمهما الله . وقد نبه على انقطاعه البغوي في « شرح السنة » ٣٢٧/١ والبوصيري في « مصباح الزجاجة » الورقة ١/٢٢ ، ولكنهما أشارا إلى الطريق المتصلة التي أوردها المصنف وقد أورده الإمام مالك في « الموطأ » ٣٤/١ بلاغاً ، وقال أبو عمر بن عبد البر في التقيص : هذا يستند ويتصل من حديث ثوبان من طرق صحاح . وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص عند ابن أبي شيبة ٦/١ ، وابن ماجه (٢٧٨) وإسناده ضعيف من أجل ليث بن أبي سليم ، وعن أبي أمامة عند ابن ماجه (٢٧٩) وهو ضعيف أيضاً لجهالة أبي حفص الدمشقي راويه عن أبي أمامة . وقوله : « ولن تحصوا » أي : لن تطيقوا ، ومثله قوله تعالى : ﴿ علم أن لن تحصوه ﴾ أي : لن تطيقوه .

(١) كذا استظهرتها ، فإنها لم تظهر في التصوير .

(٢) وقال الإمام أحمد : لم يسمع سالم من ثوبان ولم يلقه ، بينهما معدان بن أبي طلحة ، وذكر أبو حاتم نحوه .

١ - باب فضل الوضوء

ذكرَ حطَّ الخطايا ورفعِ الدرجاتِ بِإِسْبَاغِ الوضوءِ على المكاره

١٠٣٨ - أخبرنا الفضلُ بن الحُبَاب الجُمَحِي بالبصرة ، حدثنا القَعْنِي ، عن مالك ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه

عن أبي هريرة ، أن رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، قال : « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ ؟ إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ ، وَكَثْرَةُ الْخَطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ ، وَانتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، فَذَلِكَمُ الرِّبَاطُ ، فَذَلِكَمُ الرِّبَاطُ ، فَذَلِكَمُ الرِّبَاطُ » (١) .

٢: ١

(١) إسناده صحيح ، على شرط مسلم ، وهو في « الموطأ » ١٧٦/١ في الصلاة : باب انتظار الصلاة والمشى إليها ، برواية يحيى الليثي (ولم يرد فيه من رواية القعني طبعة عبد الحفيظ منصور) ومن طريق مالك أخرجه أحمد ٢٧٧/٢ و ٣٠٣ ، ومسلم (٢٥١) في الطهارة : باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره ، والنسائي ٨٩/١ في الطهارة : باب الفضل في إسباغ الوضوء ، وابن خزيمة في « صحيحه » برقم (٥) ، والبيهقي في « السنن » ٨٢/١ ، والبخاري في « شرح السنة » (١٤٩) . وأخرجه أحمد ٢٣٥/٢ و ٣٠١ و ٤٣٨ ، ومسلم (٢٥١) في الطهارة ، والترمذي (٥١) و (٥٢) في الطهارة : باب ما جاء في إسباغ الوضوء ، من طرق عن العلاء بن عبد الرحمن ، به .

قال أبو حاتم : معناه الرباط من الذنوب ، لأن الوضوء يُكفِّرُ الذنوبَ .

ذكر الخبر المُدْحَضِ قول مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

١٠٣٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ بِحَرَّانَ ، حَدَّثَنَا هُوَيْرُ بْنُ مَعَاذٍ الْكَلْبِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ^(١) ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْيَسَةَ ، عَنْ شُرْحَبِيلِ بْنِ سَعْدٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا ، وَيُكَفِّرُ بِهِ الذُّنُوبَ ؟ » قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكْرُوهَاتِ ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، فَذَلِكَ الرَّبَاطُ » ^(٢) .
٢ : ١

= وقال الترمذي : حسن صحيح ، وفي الباب عن جابر في الحديث التالي ، وعن أبي سعيد الخدري تقدم برقم (٤٠٢) ، وعن علي بن أبي طالب عند الزيار (٤٤٧) ، والحاكم ١٣٢/١ وصححه على شرط مسلم ، وعن أنس عند الزيار (٢٦٣) .
والرباط : في الأصل : ربط الخيل وإعدادها للجهاد ، أو مرابط العدو وملازمتهم ، فشبه هذه الأعمال بتلك ونزلها منزلتها .

(١) في الأصل : مسلم وهو خطأ .

(٢) شرحبيل بن سعد : هو الخطمي المدني مولى الأنصار ، ضعفه غير واحد ، وقال الحافظ في « التقریب » : صدوق اختلط بأخرة ، وصحح حديثه ابن خزيمة والمؤلف ، فمثله يصلح للشواهد ، وهذا الحديث منها ، وباقى رجاله ثقات ، وأخرجه الزيار (٤٤٩) عن الحسن بن أحمد ، عن محمد بن سلمة ، بهذا الإسناد . وقال : لا نعلم يروى هذا عن جابر إلا بهذا الإسناد ، وأخرجه أيضاً (٤٥٠) عن محمد ابن عمر بن الوليد الكندي ، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن الحمانى ، عن يوسف الصباغ ، عن عامر الشعبي ، عن جابر نحوه ، غير أنه قال : « فتلک ریاض الجنة » =

ذَكَرُ حَطِّ الْخَطَايَا بِالْوُضُوءِ وَخُرُوجِ الْمَتَوَضِّئِ نَقِيًّا مِنْ ذُنُوبِهِ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنَ وَضُوئِهِ

١٠٤٠ - أخبرنا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بن سنان الطائي ، بمنج ، أخبرنا أحمد بن أبي بكر ، عن مالك ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه

عن أبي هريرة ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، قَالَ : « إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ . أَرِ الْمُؤْمِنُ - فَغَسَلَ وَجْهَهُ ، خَرَجَتْ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ ، وَمَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ ، أَوْ نَحْوِ هَذَا ، فَإِذَا عَمَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتْ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ ، حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ » (١) .
٢ : ١

ذَكَرُ مَغْفَرَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا مَا بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ لِلْمَتَوَضِّئِ بِوُضُوئِهِ وَصَلَاتِهِ

١٠٤١ - أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري ، أخبرنا أحمد بن أبي بكر ، عن مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن حُمران

= بدل « فذلكم الرباط » . قال الهيثمي ٣٧/٢ : « يوسف بن ميمون الصباغ ضعفه جماعة ، ووثقه ابن حبان ، وأبو أحمد بن عدي ، وقال البزار : هو صالح الحديث » . وحديث أبي هريرة المتقدم مع غيره مما ورد في التعليق يشهد له ويصح بها .
(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وأخرجه البغوي في « شرح السنة » (١٥٠) من طريق أحمد بن أبي بكر ، عن مالك ، به ، وهو في « الموطأ » ٣٢/١ في الطهارة : باب جامع الوضوء ، ومن طريق مالك أخرجه : أحمد ٣٠٣/٢ ، ومسلم (٢٤٤) في الطهارة : باب خروج الخطايا مع ماء الوضوء ، والترمذي (٢) في الطهارة : باب ما جاء في فضل الطهور ، والدارمي ١٨٣/١ في الوضوء : باب فضل الوضوء ، وابن خزيمة في « صحيحه » برقم (٤) ، والبيهقي في « السنن » ٨١/١ .

بكر ، عن مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن حمران .

أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ جَلَسَ عَلَى الْمَقَاعِدِ ، فَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ ، فَأَذَنَهُ بِصَلَاةِ الْعَصْرِ ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ قَالَ : لِأَحَدِكُمْ حَدِيثًا لَوْلَا آيَةُ فِي كِتَابِ اللَّهِ لَمَا حَدَّثْتُكُمْوهُ ، ثُمَّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَا مِنْ أَمْرٍ يَتَوَضَّأُ فِيْحَسِنُ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ يُصَلِّي الصَّلَاةَ ، إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الْآخَرَى حَتَّى يُصَلِّيَهَا » (١) .

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وأخرجه البغوي في « شرح السنة » (١٥٣) من طريق أبي مصعب أحمد بن أبي بكر ، عن مالك ، بهذا الإسناد ، وهو في « الموطأ » ٥١/١ ، ٥٢ في الطهارة : باب جامع الوضوء ، ومن طريقه أخرجه النسائي ٩١/١ في الطهارة : باب ثواب من توضع كما أمر .

وأخرجه عبد الرزاق (١٤١) عن ابن جريج ، والطيالسي ٤٨/١ عن حماد بن سلمة ، وأحمد ٥٧/١ عن يحيى بن سعيد ، ومسلم (٢٢٧) في الطهارة : باب فضل الوضوء والصلاة عقبه ، من طريق جرير ، وابن خزيمة في « صحيحه » (٢) ، والبغوي في « شرح السنة » (١٥٢) ، والشافعي كما في « بدائع المن » ٢٨/١ ، ومن طريقه البيهقي في « معرفة السنن والآثار » ٢٢٥/١ ، من طريق سفيان ، كلهم عن هشام بن عروة ، بهذا الإسناد .

وأخرجه البخاري (١٦٠) في الوضوء : باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً ، ومسلم (٢٢٧) (٦) في الطهارة : باب فضل الوضوء والصلاة عقبه ، من طريق إبراهيم بن سعد ، عن صالح بن كيسان ، عن عروة ، به .

وأخرجه أحمد ٦٤/١ و ٦٨ ، والبخاري (٦٤٣٣) في الرقاق : باب قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا ﴾ من طريق محمد بن إبراهيم القرشي ، عن معاذ بن عبد الرحمن ، عن حمران ، به .

وتقدم برقم (٣٦٠) من طريق شقيق بن سلمة ، عن حمران ، به ، فانظره .

وأخرجه أحمد ٦٦/١ و ٦٧ ، وأبو داود (١٠٧) في الطهارة : باب صفة وضوء النبي ﷺ ، وابن ماجه (٢٨٥) من طرق أخرى ، عن حمران ، به .

قَالَ مَالِكٌ : أَرَاهُ يُرِيدُ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ، ذَلِكَ ذَكَرَى لِلذَّاكِرِينَ ﴾ [هود : ١١٤] ^(١) .

٢ : ١

ذَكَرُ الْبَيَانِ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا إِنَّمَا يَغْفِرُ ذُنُوبَ الْمُتَوَضِّئِ بَعْدَ فِرَاقِهِ مِنْهُ إِذَا تَوَضَّأَ كَمَا أَمَرَ وَصَلَّى كَمَا أَمَرَ

١٠٤٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ ، عَنْ سَفْيَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

عَنْ عَاصِمِ بْنِ سَفْيَانَ الثَّقَفِيِّ أَنَّهُمْ غَزَوْا غَزْوَةَ السَّلَاسِلِ ، فَقَاتَهُمُ الْعَدُوُّ فَرَابَطُوا ^(٢) ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى مُعَاوِيَةَ وَعِنْدَهُ أَبُو أَيُّوبَ وَعُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ ، فَقَالَ عَاصِمٌ : يَا أَبَا أَيُّوبَ قَاتَنَا الْعَدُوُّ الْعَامَ وَقَدْ أَخْبَرْنَا أَنَّهُ مَنْ صَلَّى فِي الْمَسَاجِدِ الْأَرْبَعَةِ غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ . قَالَ : يَا ابْنَ أَخِي ،

= وسيورده المؤلف برقم (١٠٥٨) و(١٠٦٠) من طريق الزهري ، عن عطاء ، عن حمران ، به . ويخرج من طريقه هناك .

(١) وقال عروة الآية : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَيْنَاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ﴾ [البقرة : ١٥٩] « كما في رواية البخاري (١٦٠) ، ومسلم (٢٢٧) (٦) . قال الحافظ في « الفتح » ٢٦١/١ : ومراود عثمان - رضي الله عنه - أن هذه الآية تحرض على التبليغ ، وهي وإن نزلت في أهل الكتاب ، لكن العبرة بعموم اللفظ ، وقد تقدم نحو ذلك لأبي هريرة في كتاب العلم ، وإنما كان عثمان يرى ترك تبليغهم ذلك لولا الآية المذكورة ، خشية عليهم من الاغترار والله أعلم . وقد روى مالك هذا الحديث عن هشام بن عروة ، ولم يقع في روايته تعيين الآية ، فقال من قبل نفسه : أراه يريد : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾ والذي ذكره عروة راوي الحديث بالجزم أولى والله أعلم .

(٢) في الأصل : رابطوا ، والمثبت من مسند أحمد وغيره .

أَذْلُكَ عَلَى مَا هُوَ أَيْسَرُ مِنْ ذَلِكَ ؟ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : « مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا أُمِرَ ، وَصَلَّى كَمَا أُمِرَ ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » أَكْذَلِكَ يَا عَقْبَةُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ^(١) .

قال أبو حاتم : المساجد الأربعة : مسجد الحرام ، ومسجد المدينة ، ومسجد الأقصى ، ومسجد قباء .

وَعَزَاةُ السَّلَاسِلِ كانت في أيام مُعَاوِيَةَ ، وَعَزَاةُ السَّلَاسِلِ كانت في أيام النبي ﷺ ^(٢) .

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأْنَ قَوْلِهِ ﷺ : « غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ »
أَرَادَ بِهِ مِنَ الصَّلَاةِ إِلَى الصَّلَاةِ

١٠٤٣ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ ، أَنَّهُ

(١) سفيان بن عبد الرحمن ، وثقه المؤلف ٤٠١/٦ و ٤٠٥ ، روى عن جده عاصم بن سفيان ، وداود بن أبي عاصم وروى عنه ابنه عبد الله بن سفيان ، وأبو الزبير ، وعبد الله بن لاحق ، وباقي رجاله ثقات ، يزيد بن موهب : هو يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله بن موهب ، وأبو الزبير : اسمه محمد بن مسلم بن تدرس .
وأخرجه أحمد ٤٢٣/٥ ، والنسائي ٩٠/١ ، ٩١ في الطهارة : باب ثواب من تَوَضَّأَ كَمَا أُمِرَ ، وابن ماجه (١٣٩٦) في الإقامة : باب ما جاء في أن الصلاة كفارة ، والدارمي ١٨٢/١ في الوضوء : باب فضل الوضوء ، من طرق عن الليث بن سعد ، بهذا الإسناد . وقد وقع عند ابن ماجه : سفيان بن عبد الله بدل سفيان بن عبد الرحمان .

(٢) في جمادى الآخرة سنة ثمان من مهاجر رسول الله ﷺ وهي وراء وادي القرى ، وبينها وبين المدينة عشرة أيام ، وكان أمير هذه الغزوة عمرو بن العاص .
انظر « طبقات ابن سعد » ١٣١/٢ ، والطبري ٣٢/٣ ، وزاد المعاد ٣٨٦/٣ -

سمع حُمران بن أبان يحدث أبا بُرْدَةَ

عن عثمان بن عفان ، عن النَّبِيِّ ﷺ ، قال : « مَنْ أَتَمَّ
الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا ، فَالصَّلَاةُ الْخَمْسُ كَفَّارَةٌ لِمَا
بَيْنَهُنَّ » (١) .

٢ : ١

ذَكَرُ الْبَيَانِ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا إِنَّمَا يَغْفِرُ ذُنُوبَ الْمُتَوَضِّئِ الَّتِي
ذَكَرْنَاهَا إِذَا كَانَ مُجْتَنِبًا لِلْكِبَائِرِ دُونَ مَنْ لَمْ يَجْتَنِبْهَا

١٠٤٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ
الْمَلِكِ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ ، حَدَّثَنِي
أَبِي عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

كُنْتُ مَعَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ فَدَعَا بِطَهْوَرٍ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : « مَا مِنْ أَمْرٍ مُسْلِمٍ تَحْضُرُهُ الصَّلَاةُ
الْمَكْتُوبَةُ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهَا وَرُكُوعَهَا وَخُشُوعَهَا ، إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا
قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ ، مَا لَمْ يَأْتِ كَبِيرَةً ، وَذَلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ » (٢) .

٢ : ١

(١) إسناده صحيح على شرطهما ، وأخرجه الطيالسي (٧٥) عن شعبة ، بهذا الإسناد .
وأخرجه أحمد ٦٦/١ عن هاشم ، و٦٩/١ ، ومسلم (٢٣١) (١١) في
الطهارة : باب فضل الوضوء والصلاة عقبه ، وابن ماجه (٤٥٩) في الطهارة
وسننها : باب ما جاء في الوضوء على ما أمر الله تعالى ، من طريق محمد بن
جعفر ، والنسائي ٩١/١ عن محمد بن عبد الأعلى ، عن خالد ، والبخاري في
« شرح السنة » (١٥٤) من طريق علي بن الجعد ، أربعتهم عن شعبة ، به .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/١ ، ومسلم (٢٣١) (١٠) من طريق وكيع ، عن
مسعر ، عن جامع بن شداد أبي صخرة ، به .

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وأخرجه في صحيحه (٢٢٨) في الطهارة : باب
فضل الوضوء والصلاة عقبه ، عن عبد بن حميد وحجاج بن الشاعر ، كلاهما عن
أبي الوليد الطيالسي ، بهذا الإسناد

ذَكَرَ الْبَيَانُ بِأَنَّ حَلِيَّةَ أَهْلِ الْجَنَّةِ تَبْلُغُهُمْ مَبْلَغٌ
وَضَوْئُهُمْ فِي دَارِ الدُّنْيَا نَسْأَلُ اللَّهَ الْوُضُوءَ إِلَى ذَلِكَ

١٠٤٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمَثْنَى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ الزَّبِيرِيُّ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْهَرٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « تَبْلُغُ حَلِيَّةُ أَهْلِ
الْجَنَّةِ مَبْلَغَ الْوُضُوءِ » (١) .

قال الإمام النووي : معناه أن الذنوب كلها تغفر إلا الكبائر ، فإنها إنما تكفرها
التوبة أو الرحمة ، وقوله : « وذلك الدهر كله » أي : التكفير بسبب الصلاة مستمر
في جميع الأزمان لا يختص بزمان دون زمان ، فانتصاب « الدهر » على الظرفية .
(١) حديث صحيح ، عبد الغفار بن عبد الله الزبيري ذكره المؤلف في الثقات ٤٢١/٨ ،
وترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٥٤/٦ ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ،
وروى عنه اثنان وباقي رجاله ثقات .

وأخرجه أحمد ٣٧١/٢ ومن طريقه أبو عوانة ٢٤٤/١
عن حسين بن محمد المروزي ، ومسلم (٢٥٠) في الطهارة : باب تبلغ حلية
المؤمن حيث يبلغ الوضوء ، والنسائي ٩٣/١ في الطهارة : باب حلية الوضوء ،
والبيهقي ٥٦/١ - ٥٧ ، والبغوي في « شرح السنة » (٢١٩) ، من طريق قتبية بن
سعيد ، كلاهما عن خلف بن خليفة ، عن سعد بن طارق أبي مالك الأشجعي ،
بهذا الإسناد . وفي خلف بن خليفة ضعف من قبل حفظه ، لكن تابعه عليه عبد الله
ابن إدريس عند أبي عوانة ، وابن خزيمة (٧) ، وإسناده صحيح وله طريق
أخرى عند ابن أبي شيبة في « المصنف » ٥٥/١ حدثنا علي بن مسهر ، عن يحيى
ابن أيوب البجلي ، عن أبي زرعة ، قال : دخلت على أبي هريرة ، فتوضأ إلى
منكبيه ، وإلى ركبتيه ، فقلت له : ألا تكتفي بما فرض الله عليك من هذا ؟ قال :
بلى ، ولكنني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « مبلغ الحلية مبلغ الوضوء » فأحببت
أن يزيدني في حليتي . وهذا سند قوي ، رجاله رجال الشيخين عدا يحيى بن
أيوب ، فإنه ثقة ، وقد خالفه عمارة بن القعقاع ، فوقفه على أبي هريرة ، رواه
أحمد ٢٣٢/٢ ، والبخاري (٥٩٥٣) من طريقين ، عن عمارة بن القعقاع ، عن
أبي زرعة قال : دخلت مع أبي هريرة دار مروان . . . ثم دعا بوضوء ، فتوضأ
وغسل ذراعيه حتى جاوز المرفقين ، فلما غسل رجله ، جاوز الكعبين إلى الساقين
فقلت : ما هذا ؟ قال : هذا مبلغ الحلية . وأراد بالحلية ها هنا التحجيل يوم القيامة
من أثر الوضوء . انظر « النهاية » .

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أُمَّةَ الْمُصْطَفَى ﷺ تُعْرِفُ فِي
الْقِيَامَةِ بِالتَّحْجِيلِ بَوْضُوئِهِمْ كَانَ فِي الدُّنْيَا

١٠٤٦ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ الْجُمَحِيُّ ، حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ
مَالِكٍ ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، دَخَلَ الْمَقْبَرَةَ فَقَالَ :
« السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ .
وَدِدْتُ أَنِّي قَدْ رَأَيْتُ إِخْوَانَنَا » . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَسْنَا
إِخْوَانَكَ ؟ قَالَ : « بَلَى أَصْحَابِي ، وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ ،
وَأَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ » . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ تَعْرِفُ
مَنْ يَأْتِي بَعْدَكَ مِنْ أُمَّتِكَ ؟ فَقَالَ : « أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَتْ لِرَجُلٍ خَيْلٌ
غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ فِي خَيْلٍ دُهُمٌ بِهِمْ ، أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ » ؟ قَالُوا : بَلَى
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ
الْوُضُوءِ ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ ، فَلْيَذَادَنَّ رِجَالٌ عَنْ
حَوْضِي ، كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ ، أُنَادِيهِمْ : أَلَا هَلُمَّ ، أَلَا هَلُمَّ ،
فَيَقَالُ : إِنَّهُمْ قَدْ بَدَلُوا بَعْدَكَ . فَأَقُولُ : فَسُحْقًا فَسُحْقًا ،
فَسُحْقًا » (١) .

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وهو في «الموطأ» ٢٨/١ في الطهارة : باب جامع
الوضوء . ومن طريق مالك أخرجه : مسلم (٢٤٩) في الطهارة : باب استحباب إطالة
الغرة والتحجيل في الوضوء ، والنسائي ٩٣/١ ، ٩٥ في الطهارة : باب حلية الوضوء ،
وابن خزيمة في «صحيحه» (٦) ، والبيهقي في «السنن» ٨٢/١ - ٨٣ ، والبغوي في
«شرح السنة» (١٥١) .

وأخرجه أحمد ٣٠٠/٢ و ٤٠٨ ، ومسلم (٢٤٩) في الطهارة ، وابن ماجه
(٤٣٠٦) في الزهد : باب ذكر الحوض ، وابن خزيمة في «صحيحه» (٦) من
طرق عن العلاء بن عبد الرحمن ، به .

قال أبو حاتم : الاستثناء يستحيل في الشيء الماضي ، وإنما يجوز الاستثناء في المستقبل من الأشياء .

وحال الإنسان في الاستثناء على ضربين ، إذا استثنى في إيمانه : فضرب منه يُطلق مباح له ذلك ، وضرب آخر إذا استثنى فيه الإنسان ، كفر .

وأما الضرب الذي لا يجوز ذلك ، فهو أن يُقال للرجل : أنت مؤمن بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، والجنة والنار ، والبعث والميزان ، وما يشبه هذه الحالة ؟ فالواجب عليه أن يقول : أنا مؤمن بالله حقاً ، ومؤمن بهذه الأشياء حقاً ، فمتى ما استثنى في هذا ، كفر .

والضرب الثاني : إذا سُئِلَ الرجل : إنك من المؤمنين الذين يُقيمون الصلاة ، ويؤتون الزكاة ، وهم فيها خاشعون ، وعن اللغو مُعْرِضُونَ ؟ فيقول : أرجو أن أكون منهم إن شاء الله . أو يقال له : أنت من أهل الجنة ؟ فيستثني أن يكون منهم .
والفائدة في الخبر حيث قال ﷺ : « وإنا إن شاء الله بكم

= وقوله : « وأنا فرطكم على الحوض » الفرط - بفتح الفاء والراء - : الذي يتقدم القوم ويسبقهم ليرتاد لهم الماء . وقوله : « في خيل بهم دهم » البهم - بضم الباء الموحدة وسكون الهاء : جمع بهيم ، وهو الذي لا يخالط لونه لون سواه ، والدهم - بوزنه جمع أدهم ، وهو الأسود ، وقوله : « غراً محجلين » أي بيض مواضع الوضوء من الأيدي والوجه والأقدام ، استعار أثر الوضوء في الوجه واليدين والرجلين للإنسان من البياض الذي يكون في وجه الفرس وبديه ورجليه . لِيُذَادَنَّ : أي ليطرذن . سحقاً سحقاً ، بضم السين وسكون الحاء ، أي : بعداً بعداً .
وسيرد مختصراً برقم (١٠٤٨) من طريق أبي حازم ، عن أبي هريرة .

لاحقون» أنه ، ﷺ ، دخل بقيع الغرقد في ناسٍ من أصحابه ،
فيهم مؤمنون ومنافقون ، فقال : «إنا - إن شاء الله - بكم لاحقون»
واستثنى المنافقين أنهم - إن شاء الله - يُسَلِّمُونَ ، فيلحقون بكم ،
على أن اللغة تسوغ إباحة الاستثناء في الشيء المستقبل وإن لم
يَشْكُ في كونه ، لقوله عز وجل : ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ
شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ﴾^(١) [الفتح : ٢٧] .

ذكر وصف هذه الأمة في القيامة بآثار وضوئهم كان في الدنيا

١٠٤٧ - أخبرنا أبو يعلى ، قال : حدثنا كامل بن طلحة ، حدثنا
حماد بن سلمة ، عن عاصم ، عن زرر

عن ابن مسعود ، أَنَّهُمْ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ
لَمْ تَرِ مِنْ أُمَّتِكَ ؟ قَالَ : «عُرِّمَحْجَلُونَ بُلُقٌ مِنْ آثَارِ الطُّهُورِ»^(٢) .

(١) قال العلماء في قوله ﷺ : «إنا إن شاء الله بكم لاحقون» : في إتيانه بالاستثناء
مع أن الموت لا شك فيه أقوال ، أظهرها : أنه ليس للشك ، وإنما هو للتبرك ،
وامتثال أمر الله فيه ، قال أبو عمر بن عبد البر : الاستثناء قد يكون في الواجب لا
شكاً ، كقوله : ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ ولا يضاف الشك إلى
الله . والثاني : أنه عادة المتكلم يحسن بها كلامه ، والثالث : أنه عائد إلى
اللحوق في هذا المكان ، والموت بالمدينة ، والرابع : أن «إن» بمعنى
«إذا» ، والخامس : أنه راجع إلى استصحاب الإيمان لمن معه ، والسادس : أنه
كان معه من يظن بهم النفاق ، فعاد الاستثناء إليهم . وحكى ابن عبد البر أنه عائد
إلى معنى «مؤمنين» أي : لاحقون في حال إيمان ، لأن الفتنة لا يأمنها أحد ، ألا
ترى قول إبراهيم : ﴿واجنبي وبني أن نعبد الأصنام﴾ وقول يوسف : ﴿توفي مسلماً
وألحقني بالصالحين﴾ ، لأن نبينا يقول : «اللهم اقضني اليك غير مفتون» انظر
«شرح مسلم» للنووي ١٣٨/٣ ، و«شرح الموطأ» للزرقاني ٦٣/١ ، وشرح
الباجي ٦٩/١ .

(٢) إسناده حسن . وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/١ عن يزيد بن هارون ، والطيالسي =

ذَكَرُ الْبَيَانِ أَنَّ التَّحْجِيلَ بِالْوُضُوءِ فِي الْقِيَامَةِ إِنَّمَا هُوَ
لِهَذِهِ الْأُمَّةِ فَقَطْ وَإِنْ كَانَتْ الْأُمَمُ قَبْلَهَا تَتَوَضَّأُ لِصَلَاتِهَا

١٠٤٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تَرِدُونَ غُرًّا
مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ سَيِّمًا أُمَّتِي لَيْسَ لِأَحَدٍ غَيْرُهَا » (١) .

ذَكَرُ الْبَيَانِ أَنَّ التَّحْجِيلَ يَكُونُ لِلْمُتَوَضِّئِ
فِي الْقِيَامَةِ مَبْلَغَ وَضُوئِهِ فِي الدُّنْيَا

١٠٤٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ
يَحْيَى ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي
هَالَلٍ ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

= ٤٩/١ ، وَأَحْمَدُ ٤٠٣/١ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ ، وَأَحْمَدُ ٤٥١/١ ، ٤٥٢ عَنْ يَزِيدٍ ،
و٤٥٣ عَنْ عَفَانَ ، وَابْنُ مَاجَةَ (٢٨٤) فِي الطَّهَارَةِ : بَابُ ثَوَابِ الطَّهْوَرِ ، مِنْ طَرِيقِ
هَشَامِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ ، كُلُّهُمْ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .
وَقَدْ وَضَعَ فِي الْأَصْلِ عَلَى الْعُنْوَانِ وَالْحَدِيثِ خَطَّ رَفِيعٍ ، وَكَذَا عَلَى الْحَدِيثِ
الْآتِي وَعُنْوَانُهُ .

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَهُوَ فِي «مُصَنَّفِ» ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ٦/١ ، وَمِنْ طَرِيقِهِ
أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٤٢٨٢) فِي الزَّهْدِ : بَابُ صِفَةِ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ .

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٤٧) فِي الطَّهَارَةِ : بَابُ اسْتِحْبَابِ إِطَالَةِ الْغُرَةِ وَالتَّحْجِيلِ فِي
الْوُضُوءِ ، مِنْ طَرِيقِ مَرْوَانَ الْفَزَارِيِّ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مَالِكٍ
الْأَشْجَعِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

أَنَّهُ رَأَى أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ فغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ حَتَّى كَادَ يَبْلُغَ الْمُنْكَبَيْنِ ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى رَفَعَ إِلَى السَّاقَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : « إِنَّ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرٌّ مُحَجَّلُونَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ » فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ ^(١) .

٢ : ١

ذَكَرُ إِجَابِ دُخُولِ الْجَنَّةِ لِمَنْ شَهِدَ لِلَّهِ بِالْوَحْدَانِيَّةِ

وَلَيْبِهِ ﷺ بِالرَّسَالَةِ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنْ وَضُوئِهِ

١٠٥٠ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قَتِيْبَةَ بَعْسَقْلَانُ ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ،

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حرملة بن يحيى ، فمن رجال مسلم . وأخرجه مسلم (٢٤٦) (٣٥) في الطهارة : باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء ، عن هارون بن سعيد الأيلي ، عن ابن وهب ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٤٠٠/٢ عن أبي العلاء الحسن بن سوار ، والبخاري (١٣٦) في الوضوء : باب فضل الوضوء والغر المحجلون من آثار الوضوء ، والبيهقي ٥٧/١ عن يحيى بن بكير ، كلاهما عن الليث بن سعد ، عن خالد بن يزيد ، عن سعيد بن أبي هلال ، به . ومن طريق البخاري أخرجه البغوي في « شرح السنة » (٢١٨) .

وأخرجه أحمد ٥٢٣/٢ من طريق فليح بن سليمان ، ومسلم (٢٤٦) من طريق عمارة بن غزية ، كلاهما عن نعيم بن عبد الله المجرم ، به .

وأخرجه أحمد ٣٦٢/٢ عن معاوية بن عمرو ، قال : حدثنا زائدة ، عن ليث ، عن كعب ، عن أبي هريرة .

وقوله : « فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ » مدرج في الحديث ، وهو من كلام أبي هريرة ، رضي الله عنه ، وليس من كلام رسول الله ﷺ كما بينه العلماء المحققون كالحافظ المنذري والحافظ ابن حجر والعيني وغيرهم ، وقد ورد التصريح في الشك في ذلك من أحد رواته وهو نعيم المجرم ٣٣٤/٢ و ٥٢٣ ، ولفظه : قال نعيم : لا أدري قوله : « مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ » من قول رسول الله ﷺ أو من قول أبي هريرة ؟ انظر « فتح الباري » ٢٣٦/١ و « الترغيب والترهيب » ١٤٩/١ ، و « زاد المعاد » ١٩٦/١ ، و « تلخيص الحبير » ٥٨/١ .

حدثنا ابن وهب ، سمعت معاوية بن صالح ، يُحدث عن أبي عثمان ، عن جُبَيْر بن نُفَيْر

عن عَقْبَةَ بن عامر قال : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ، خُدَّامَ أَنْفُسِنَا نَتَنَاقَبُ الرِّعْيَةَ - رِعْيَةَ إِبِلِنَا - فَكُنْتُ عَلَى رِعْيَةِ الْإِبِلِ ، فَرَحَّتْهَا بَعْشِي ، فَأَذْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، يَخْطُبُ النَّاسَ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَرْكَعُ رَكَعَتَيْنِ ، يُقْبِلُ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ ، فَقَدْ أُوجِبَ » . قَالَ : فَقُلْتُ : مَا أَجُودَ هَذِهِ !! فَقَالَ رَجُلٌ : الَّذِي قَبْلَهَا أَجُودُ . فَظَنَرْتُ فَإِذَا هُوَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ . قُلْتُ : مَا هُوَ يَا أَبَا حَفْصٍ ؟ قَالَ : إِنَّهُ قَالَ آنِفًا ، قَبْلَ أَنْ تَجِيءَ : « مَا مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ ثُمَّ يَقُولُ حِينَ يَفْرُغُ مِنْ وُضُوئِهِ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، إِلَّا فُتِحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَّةِ لَهُ ، يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ » (١) .

٢ : ١

(١) إسناده قوي ، رجاله رجال مسلم ، أبو عثمان مختلف في اسمه ، قال أبو بكر بن منجويه : يشبه أن يكون سعيد بن هانيء الخولاني المصري ، وقال المؤلف : يشبه أن يكون حريز بن عثمان ، وقال الحافظ في « التقريب » بعد ذكر القولين : وإلا فمجهول ، وفي الميزان ٢٥٠/٤ : أبو عثمان عن جبیر بن نفیر لا یدری من هو ؟ وخرج له مسلم متابعة ، روى عنه معاوية بن صالح . وقد تابعه عليه كما ذكر المصنف ربيعة بن يزيد ، فالحديث صحيح .

وأخرجه أبو داود (١٦٩) في الطهارة : باب ما يقول الرجل إذا توضأ ، عن أحمد بن سعيد الهمداني ، عن ابن وهب ، بهذا الإسناد . ورواه أبو داود أيضاً عن معاوية بن صالح ، عن ربيعة بن يزيد ، عن أبي إدريس ، عن عَقْبَةَ بن عامر .

وهذا الحديث رواه معاوية بن صالح عن أبي عثمان ، عن جبیر بن نفیر ، كما أورده المؤلف ، ورواه عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني ، ورواه عن عبد الوهاب بن بخت ، عن الليث بن سليم الجهني ، ثلاثتهم عن عَقْبَةَ بن عامر ، =

وبهذه الأسانيد أخرجه أحمد ١٤٥/٤ ، ١٤٦ من طريق الليث بن سعد عن معاوية بن صالح به ، ومن طريق أحمد أخرجه البيهقي ٧٨/١ و ٢٨٠/٢ ، وأخرجه البيهقي أيضاً ٧٨/١ من طريق عبد الله بن صالح الجهني ، عن معاوية بن صالح بالأسانيد المذكورة .

وأخرجه أحمد ١٥٣/٤ ، ومسلم (٢٣٤) (١٧) في الطهارة : باب الذكر المستحب عقب الوضوء ، من طريق عبد الرحمن بن مهدي ، عن معاوية بن صالح ، عن أبي عثمان ، عن جبير بن نفير ، وعن معاوية ، عن ربيعة بن يزيد ، عن أبي إدريس الخولاني ، كلاهما عن عقبة بن عامر .

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٣/١ ، ٤ ، ومن طريقه مسلم (٢٣٤) ، والبيهقي ٧٨/١ ، وأخرجه النسائي ٩٢/١ في الطهارة : باب القول بعد الفراغ من الوضوء ، عن محمد بن علي بن حرب المروزي ، و ٩٥/١ باب ثواب من أحسن الوضوء ثم صلى ركعتين ، عن موسى بن عبد الرحمن المسروقي ، ثلاثهم عن زيد بن الحباب ، عن معاوية بن صالح ، عن ربيعة بن يزيد ، عن أبي إدريس الخولاني وأبي عثمان ، عن جبير بن نفير ، به .

وأخرجه الترمذي (٥٥) في الطهارة : باب فيما يقال بعد الوضوء من طريق زيد بن الحباب ، عن معاوية بن صالح ، عن ربيعة بن يزيد الدمشقي ، عن أبي إدريس الخولاني وأبي عثمان عن عمر بن الخطاب ، به ، بزيادة « اللهم اجعلني من التوابين ، واجعلني من المتطهرين » .

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٢) عن إسرائيل ، وابن ماجه (٤٧٠) في الطهارة : باب ما يقال بعد الوضوء من طريق أبي بكر بن عياش ، كلاهما عن أبي إسحاق ، عن عبد الله بن عطاء الجلي ، عن عقبة بن عامر .

وأخرجه أحمد ١٩/١ ، وأبو داود (١٧٠) ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » (٨٤) ، والدارمي ١٨٢/١ من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ ، عن حيوة بن شريح ، وأحمد ١٥٠/١ ، ١٥١ عن عبد الله بن يزيد المقرئ ، عن سعيد بن أبي أيوب ، كلاهما عن أبي عقيل زهرة بن معبد ، عن ابن عمه ، عن عقبة بن عامر .

وأخرجه الطيالسي ٤٩/١ ، ٥٠ عن حماد بن سلمة ، عن زياد بن مخراق ، عن شهر بن حوشب ، عن عقبة بن عامر ، به .

قال ابن القيم في « زاد المعاد » ١٩٥/١ : « كل حديث في أذكار الوضوء الذي يقال عليه ، فكذب مختلق ، لم يقل رسول الله ﷺ شيئاً منه ، ولا علمه =

قَالَ معاويةُ بْنُ صالحٍ : وَحَدَّثَنِيهِ ربيعةُ بْنُ يزيدٍ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسٍ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عامرٍ .

قال أبو حاتم : أبو عثمان هذا يُشِبُّهُ أَنْ يَكُونَ حَرِيزَ بْنَ عثمان الرحبي ، وإنما اعتمدنا على هذا الإسناد الأخير ، لأن حَرِيزَ بْنَ عثمان ليس بشيءٍ في الحديث (١) .

ذَكَرَ اسْتَغْفَارَ الْمَلِكِ لِلْبَائِتِ مَتَطَهَّرًا عِنْدَ اسْتِيقَاضِهِ

١٠٥١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صالحٍ بْنُ ذَرِيحٍ بِعُكْبَرَا ، حَدَّثَنَا أَبُو عاصمٍ أَحْمَدُ بْنُ جَوَّاسٍ الْحَنْفِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ ذَكْوَانَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ ، عَنْ عَطَاءٍ

عَنْ ابْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ بَاتَ طَاهِرًا ، بَاتَ فِي شِعَارِهِ مَلَكٌ ، فَلَمْ يَسْتَقِظْ إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ :

= لَأَمْتُهُ ، وَلَا يَثْبِتُ عَنْهُ غَيْرُ التَّسْمِيَةِ فِي أَوَّلِهِ ، وَقَوْلُهُ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ ، فِي آخِرِهِ . » وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ فِي سَنَنِ النَّسَائِيِّ فِي « الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » (٨٣) مِمَّا يَقَالُ بَعْدَ الْوُضُوءِ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ مَرْفُوعًا « سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ » وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ ٥٦٤/١ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ .

(١) هذا من تعنت ابن حبان وتهوره ، فإن حريز بن عثمان - وهو حمصي مشهور من صغار التابعين - قد وثقه الأئمة : أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، وعلي بن المدني ، وعمرو بن علي الفلاس ، ودحيم ، وأبو حاتم ، وخرج البخاري حديثه في « صحيحه » وأصحاب السنن الأربعة والمسانيد ، ولم ينقموا عليه سوى النصب ، وقد قال أبو اليمان فيما نقله عنه البخاري : كان حريز يتناول من رجل ثم تركه .

انظر « تهذيب الكمال » ٥/٥٦٨ - ٥٨١ و « مقدمة الفتح » ص ٣٩٦ .

اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِكَ فُلَانٍ ، فَإِنَّهُ بَاتَ طَاهِرًا ^(١) . ٢ : ١

ذكرُ البيانِ بأنَّ الشيطانَ قد يَعْقِدُ على مواضعِ الوضوء
من المسلمِ عَقْدًا كعقده على قافية رأسه عند النومِ

١٠٥٢ - أخبرنا عبدُ الله بن محمد بن سلم ، حدثنا حرملة بنُ يحيى ، حدثنا ابنُ وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث ، أن أبا عُشانة حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ

عُقْبَةَ بن عامر يقول : لا أَقُولُ الْيَوْمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : « مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا بَيْتًا مِنْ جَهَنَّمَ » .

(١) رجاله رجال الصحيح إلا أن الحسن بن ذكوان - مع كون البخاري أخرج له حديثاً في صحيحه في الرقائق - ضعفه أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي ، وابن المديني ، وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به ، وباقى رجاله ثقات . سليمان الأحول : هو سليمان بن أبي مسلم المكي ، وعطاء : هو ابن أبي رباح . وأخرجه البزار (٢٨٨) عن وهب بن يحيى بن زمام القيسي ، عن ميمون بن زيد ، عن الحسن بن ذكوان ، بهذا الإسناد . وأورده السيوطي في « الجامع الكبير » ص ٧٥٨ ، وزاد نسبه إلى الدارقطني والبيهقي ، وقال : ورواه الحاكم في تاريخه من حديث ابن عمر . وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢٢٦/١ وقال : أرجو أنه حسن الإسناد .

قال الحافظ في « الفتح » ١٠٩/١١ : وأخرج الطبراني في « الأوسط » من حديث ابن عباس نحوه بسند جيد . ويشهد له أيضاً حديث عمرو بن عبسة عند أحمد ١١٣/٤ ذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢٢٣/١ ونسبه إلى أحمد والطبراني في « الكبير » و « الأوسط » ، وقال : « وإسناده حسن » والشعار ، ككتاب : ما تحت الدثار من اللباس ، وهو يلي شعر الجسد .

وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ، ﷺ ، يَقُولُ : « رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ يُعَالِجُ نَفْسَهُ إِلَى الطُّهُورِ ، وَعَلَيْكُمْ عُقْدٌ ، فَإِذَا وَضَأَ يَدَيْهِ ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ، فَإِذَا وَضَأَ وَجْهَهُ ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ، وَإِذَا مَسَحَ رَأْسَهُ ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ، وَإِذَا وَضَأَ رِجْلَيْهِ ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ، فَيَقُولُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لِلَّذِي وَرَاءَ الْحِجَابِ : انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي هَذَا يُعَالِجُ نَفْسَهُ لِيَسْأَلَنِي . مَا سَأَلَنِي عَبْدِي هَذَا ، فَهُوَ لَهُ ، مَا سَأَلَنِي عَبْدِي هَذَا ، فَهُوَ لَهُ » (١) .

(١) إسناده صحيح ، أبو عشانة : هُوَ حُيُّ بْنُ يُؤْمِنٍ رَوَى لَهُ أَصْحَابُ السَّنَنِ وَهُوَ ثِقَةٌ ، وَبَاقِي رِجَالَهُ عَلَى شَرَطِ الشَّيْخِينَ . وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٠١/٤ عَنْ هَارُونَ بْنِ مَعْرُوفٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ١٥٩/٤ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى ، وَالطَّبْرَانِيِّ فِي « الْكَبِيرِ » ٣٠٥/١٧ (٨٤٣) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ لَهْيَعَةَ ، عَنْ أَبِي عَشَانَةَ ، بِهِ .

وَذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي « مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ » ٢٢٤/١ وَقَالَ : رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ ، وَلَهُ سَنَدَانِ ، رِجَالُ أَحَدِهِمَا رِجَالُ الصَّحِيحِ .
وَذَكَرَهُ أَيْضاً ٢/٢٦٤ ، وَاقْتَصَرَ فِي نَسْبَتِهِ عَلَى أَحْمَدَ ، وَقَالَ : وَفِيهِ ابْنُ لَهْيَعَةَ ، وَفِيهِ كَلَامٌ .

٢- باب فرض الوضوء

ذكر الأمر بإسباغ الوضوء لمن أراد أداء فرضه

١٠٥٣ - أخبرنا أحمد بن يحيى بن زهير ، حدثنا محمد بن أبي صفوان الثقفي ، حدثنا أبي ، عن سفيان ، عن سماك ، عن عبد الرحمن ابن عبد الله بن مسعود عن أبيه ، قال : « صَفَقَتَانِ فِي صَفْقَةٍ رَبًّا ، وَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِسْبَاغِ الْوُضُوءِ » (١) .
٧٨ : ١

(١) محمد بن أبي صفوان : هو محمد بن عثمان بن أبي صفوان بن مروان ، من رجال « التهذيب » وثقه أبو حاتم ، وقال النسائي : لا بأس به ، وذكره المؤلف في « الثقات » ١١٤/٩ ، وأبوه عثمان لم أظفر له بترجمة ، وباقي رجاله ثقات .
وأخرجه البزار (١٢٧٨) عن محمد بن عثمان بن أبي صفوان ، بهذا الإسناد . وقال : لم نسمعه إلا من محمد بن عثمان ، عن أبيه ، وأخرج إلينا محمد كتاباً ، ذكر أنه كتاب أبيه ، فيه هذا الحديث . وصححه ابن خزيمة برقم (١٧٦) .
وأخرج القسم الأول منه عبد الرزاق في « المصنف » (١٤٦٣٦) ، والطبراني (٩٦٠٩) من طريق أبي نعيم ، كلاهما عن سفيان الثوري ، به .
وأخرجه أحمد ٣٩٣/١ من طريق شعبة ، عن سماك بن حرب ، به ، وهذا سند حسن ، وأخرجه أيضاً ٣٩٨/١ ، والبزار (١٢٧٧) ؛ طرق عن شريك ، عن سماك ، به .

ذكر الأمر بتخليل الأصابع للمتوضئ مع القصد في إسباغ الوضوء

١٠٥٤ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى ، قال : حدثنا سريج بن يونس ، قال : حدثنا يحيى بن سليم ، عن إسماعيل بن كثير ، عن عاصم بن لقيط بن صبرة

عن أبيه قال : كُنْتُ وَافِدَ بَنِي الْمُتَنَفِّقِ^(١) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ، فَقَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ، فَلَمْ نُصَادِفْهُ فِي مَنْزِلِهِ ، وَصَادَفْنَا عَائِشَةَ ، فَأَمَرَتْ لَنَا بِخَزِيرَةٍ فَصُنِعَتْ ، وَأَتَتْنا بِقِنَاعٍ - وَالْقِنَاعُ الطَّبَقُ فِيهِ الثَّمَرُ - فَأَكَلْنَا ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ، فَقَالَ : « هَلْ

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٨٤/٤ وقال : رواه البزار ، وأحمد ، والطبراني في الأوسط ، ورجال أحمد ثقات .

وفي الباب عن أبي هريرة ، قال : نهى رسول الله ﷺ عن بيعتين في بيعة . أخرجه الترمذي (١٢٣١) في البيوع : باب ما جاء في النهي عن بيعتين في بيعة ، والنسائي ٢٩٦/٧ في البيوع ، والبيهقي في « شرح السنة » ١٤٢/٨ . وعن ابن عمر أخرجه أحمد ٧١/٢ ، والبزار (١٢٧٩) . وعن ابن عمرو أخرجه أحمد ١٧٤/٢ ، ١٧٥ ، ٢٠٥ ، والبيهقي في « شرح السنة » ١٤٤/٨ قال الترمذي : حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح ، والعمل على هذا عند أهل العلم ، وقد فسّر بعض أهل العلم ، قالوا : بيعتين في بيعة ؛ أن يقول : أبيعك هذا الثوب بنقد عشرة ، ونسيئة بعشرين ، ولا يفارقه على أحد البيعين ، فإذا فارقه على أحدهما فلا بأس إذا كانت العقدة على أحد منهما .

وأورد القسم الثاني - الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢٣٧/١ ، وقال : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه عثمان بن أبي صفوان ، روى عن الثوري ، وروى عنه ابنه محمد ، ولم أجد من ترجمه . ولهذا القسم شاهد من حديث ابن عباس عند أحمد ٢٢٥/١ ، ٢٣٢ ، ٢٤٩ ، والترمذي (١٧٠١) والنسائي ٨٩/١ ، وقال الترمذي : حسن صحيح . وحديث لقيط بن صبرة الذي سيذكره المصنف بعد هذا .

(١) في الأصل : المنفق ، وهو تحريف .

أَصَبْتُمْ شَيْئًا؟ أَوْ أَمَرُ لَكُمْ بِشَيْءٍ؟» قُلْنَا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَبَيْنَمَا نَحْنُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُلُوسٌ، إِذْ رَفَعَ الرَّاعِي غَنَمَهُ إِلَى الْمُرَاحِ وَمَعَهُ سَخْلَةٌ تَيْعَرُ، فَقَالَ ﷺ: «مَا وَلَدْتُ؟» قَالَ: بِهَمَّةٍ. قَالَ: «اذْبَحْ مَكَانَهَا شَاءَ». ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ: «لَا تَحْسِبَنَّ - وَلَمْ يَقُلْ لَا تَحْسِبَنَّ - أَنَا مِنْ أَجْلِكَ ذَبَحْنَاهَا، إِنَّ لَنَا غَنَمًا مِثْلَهُ لَا تَزِيدُ، فَمَا وَلَدْتُ بِهَمَّةٍ ذَبَحْنَا مَكَانَهَا شَاءَ». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي امْرَأَةً فِي لِسَانِهَا شَيْءٌ. قَالَ: «فَطَلَّقْهَا إِذَا». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي مِنْهَا وَلَدًا، وَلَهَا صُحْبَةٌ. قَالَ: «عِظْهَا، فَإِنَّ يَكُ فِيهَا خَيْرٌ، فَسَتَقْبَلُ، وَلَا تَضْرِبْ طُعَيْتَكَ ضَرْبَكَ أُمْتِكَ». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَنِ الْوُضُوءِ، قَالَ: «أُسْبِغِ الْوُضُوءَ، وَخَلِّلْ بَيْنَ أَصَابِعِكَ، وَبَالِغْ فِي الْاسْتِنْشَاقِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا» (١).

٦٥: ٣

(١) إسناده جيد، وهو حديث صحيح. يحيى بن سليم: هو الطائفي، أخرج حديثه البخاري ومسلم وأصحاب السنن، ووثقه ابن معين، وابن سعد والعجلي، وقال أبو حاتم: محله الصدق، ولم يكن بالحافظ، وقال النسائي: ليس به بأس، وهو منكر الحديث عن عبيد الله بن عمر، وقال الساجي: أخطأ في أحاديث رواها عن عبيد الله بن عمر، وقال يعقوب بن سفيان: كان رجلاً صالحاً، وكتابه لا بأس به، فإذا حدث من كتابه، فحديثه حسن، وإذا حدث حفظاً، فتعرف وتكر، وقد تجنب المؤلف هنا والشيخان في «صحيحيهما» روايته عن عبيد الله بن عمر، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٣٠/١، ٣١، وأبو داود (١٤٢) في الطهارة: باب في الاستنثار، والبيهقي (٢١٣)، والبيهقي ٣٠٣/٧ في السنن، وفي «المعرفة» ٢١٣/١ - ٢١٤ من طرق عن يحيى بن سليم، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أحمد ٢١١/٤، وأبو داود (١٤٣)، والبيهقي في السنن ٥١/١ - ٥٢ من طريق يحيى بن سعيد القطان، والدارمي ١٧٩/١ في الصلاة: باب في تخليل الأصابع، عن أبي عاصم، كلاهما عن ابن جريج، قال: أخبرني =

= إسماعيل بن كثير ، عن عاصم بن لقيط ، عن أبيه ، وهذا إسناد صحيح ، فقد صرح ابن جريج بالتحديث ، فانتفت شبهة تدليسه .

وأخرجه عبد الرزاق في « المصنف » رقم (٨٠) ، ومن طريقه الطبراني ٢١٥/١٩ (٤٧٩) عن ابن جريج ، عن إسماعيل بن كثير ، به .

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ١١/١ و ٢٧ ، ومن طريقه ابن ماجة (٤٠٧) في الطهارة وسننها : باب المبالغة في الاستنشاق والاستنثار ، و (٤٤٨) باب تحليل الأصابع ، عن يحيى بن سليم ، وأبو داود (٢٣٦٦) في الصوم : باب الصائم يصب عليه الماء من العطش ، والترمذي (٧٨٨) في الصوم : باب ما جاء في كراهية مبالغة الاستنشاق للصائم ، والنسائي ٦٦/١ في الطهارة : باب المبالغة في الاستنشاق ، و ٧٩/١ باب الأمر بتخليل الأصابع ، وابن الجارود في « المنتقى » (٨٠) ، والبيهقي ٧٦/١ ، من طرق عن يحيى بن سليم ، به ، وصححه ابن خزيمة (١٥٠) و (١٦٨) .

وأخرجه مختصراً الطيالسي ٥٢/١ عن الحسن بن علي أبي جعفر ، عن إسماعيل بن كثير ، به .

وأخرجه مختصراً أيضاً عبد الرزاق (٧٩) ، والنسائي ٦٦/١ و ٧٩ ، والترمذي (٣٨) في الطهارة : باب ما جاء في تحليل الأصابع ، والبيهقي ٥٠/١ و ٢٦١/٤ من طرق عن سفيان ، عن إسماعيل بن كثير ، به . وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

وأخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (١٦٦) عن أحمد بن محمد ، عن داود بن عبد الرحمن ، عن إسماعيل ، به .
وصححه الحاكم ١٤٧/١ - ١٤٨ ، ووافقه الذهبي .

وقوله : ما وَلَدْتُ : قال الخطابي : هو مشددة اللام على معنى خطاب الشاهد ، وأصحاب الحديث يروونه على معنى الخبر يقولون : ما وَلَدْتُ خفيفة اللام ساكنة التاء ، أي : ما ولدت الشاة ، وهو غلط ، يقال : وَلَدْتُ الشاة : إذا حضرت ولادها ، فعالجتها حتى يبين الولد .

والبَهْمَةُ : ولد الشاة أول ما يولد . وقوله : « لا تحسبن ... » يعني أن النبي ﷺ قال للقيط : « لا تحسبن .. » بكسر السين ، ولم يقل : « لا تحسبن ... » بفتحها ، وهذه دقة بالغة في حفظ الراوي وتثبتة في النقل ، قال السيوطي : يحتمل أن الصحابي إنما نبه على ذلك ، لأنه كان ينطق بالفتح ، =

ذَكَرَ الْعِلَّةَ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا أُمِرَ بِإِسْبَاغِ الْوُضُوءِ

١٠٥٥ - أخبرنا أبو يعلى ، قال : حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا جرير ، عن منصور ، عن هلال بن يساف ، عن أبي يحيى

عن عبد الله بن عمرو ، قال : رَجَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ، مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ ، تَعَجَّلَ قَوْمٌ عِنْدَ الْعَصْرِ ، فَتَوَضَّؤُوا وَهُمْ عَجَالٌ . قَالَ : فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِمْ ، وَأَعْقَابُهُمْ تَلُوحٌ ، لَمْ يَمْسَسْهَا الْمَاءُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ ، أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ » (١) .

٧٨ : ١

= فاستغرب الكسر ، فضبطه ، ويحتمل أنه كان ينطق بالكسر ، ورأى الناس ينطقون بالفتح ، فنبه أن الذي نطق به رسول الله ﷺ الكسر .

وقوله : « لا تحسبن أنا من أجلك ذبحناها » قال الخطابي في « معالم السنن » ٥٤/١ : معناه : ترك الاعتداد به على الضيف ، والتبرؤ من الرياء .

وقوله « ولا تضرب ظميتك ضربك أمتك » فإن الظمينة هي المرأة ، وسميت ظمينة لأنها تظعن مع الزوج ، وتنتقل بانتقاله ، وليس في هذا ما يمنع من ضربهن أو يحرمه على الأزواج عند الحاجة إليه ، فقد أباح الله تعالى ذلك في قوله ﴿ فَعُظُّوهنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ ﴾ وإنما فيه النهي عن تبريح الضرب كما يضرب المماليك في عادات من يستجيز ضربهم ، ويستعمل سوء الملكة فيهم ، وتشبيهه بضرب المماليك ليس على إباحة ضرب المماليك ، وإنما هو على طريق الذم لأفعالهم ، فنهاء عن الاقتداء بهم .

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، جرير : هو ابن عبد الحميد الضبي ، ومنصور : هو ابن المعتمر ، وأبو يحيى : اسمه مَصْدَعُ أبو يحيى الأعرج المَعْرُوبُ ، وأخرجه مسلم في صحيحه (٢٤١) في الطهارة : باب وجوب غسل الرجلين بكاملهما ، عن أبي خيثمة زهير بن حرب ، بهذا الإسناد .

وأخرجه مسلم (٢٤١) أيضاً ، والبيهقي في السنن ٦٩/١ ، عن إسحاق بن راهويه ، عن جرير بهذا الإسناد . وصححه ابن خزيمة برقم (١٦١) .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٦/١ ، ومن طريقه مسلم (٢٤١) ، وابن ماجه (٤٥٠) =

.....

= في الطهارة : باب غسل العراقيب ، عن وكيع ، وأحمد ١٩٣/٢ ، عن وكيع وعبد الرحمن بن مهدي ، وأبو داود (٩٧) في الطهارة : باب في إسباغ الوضوء ، عن مسدد ، عن يحيى ، والنسائي ٧٧/١ في الطهارة : باب إيجاب غسل الرجلين ، عن محمود بن غيلان ، عن وكيع ، وعن عمرو بن علي ، عن عبد الرحمن ، والطبري ١٣٣/٦ عن ابن بشار ، عن عبد الرحمن ، و ١٣٤/٦ عن أبي كريب ، عن وكيع ، والبيهقي ٦٩/١ من طريق عبد الرحمن ، كلاهما (وكيع وعبد الرحمن) عن سفيان الثوري ، عن منصور ، به .

وأخرجه الطيالسي ٥٣/١ ، وأحمد ٢٠١/٢ ، والطبري ١٣٣/٦ ، والطحاوي ٣٩/١ ، من طريق شعبة ، والدارمي ١٧٩/١ في الصلاة : باب ويل للأعقاب من النار ، من طريق جعفر بن الحارث ، والطحاوي ٣٨/١ من طريق زائدة ، كلهم عن منصور ، به .

وأخرجه أحمد ٢٠٥/٢ ، والطبري ١٣٤/٦ عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن أبي بشر ، عن رجل من أهل مكة ، عن عبد الله بن عمرو .

وأخرجه أحمد ٢١١/٢ و ٢٢٦ عن عفان ، والبخاري (٦٠) في العلم : باب من رفع صوته بالعلم ، عن أبي النعمان عارم بن الفضل ، و (٩٦) باب من أعاد الحديث ثلاثاً لئلفهم عنه ، عن مسدد ، و (١٦٣) في الوضوء : باب غسل الرجلين ولا يمسح على القدمين ، عن موسى بن إسماعيل التبوذكي ، ومسلم (٢٤١) (٢٧) عن شيبان بن فروخ وأبي كامل الجحدري ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٣٩/١ من طريق سهل بن بكار وأبي داود ، والبيهقي في « السنن » ٦٨/١ ، والبيهقي في « شرح السنة » (٢٢٠) من طريق الحجبي ومسدد ، كلهم عن أبي عوانة ، عن أبي بشر ، عن يوسف بن ماهك ، عن عبد الله بن عمرو . وصححه ابن خزيمة برقم (١٦٦) .

وفي الباب عن عائشة سيرد برقم (١٠٥٩) ، وعن أبي هريرة سيرد برقم (١٠٨٨) ، وعن عبد الله بن الحارث عند أحمد ١٩٠/٤ و ١٩١ ، والحاكم ، والطحاوي ٣٨/١ ، والدارقطني ٩٥/١ ، وعن خالد بن الوليد ، ويزيد بن أبي سفيان ، وشرحبيل ابن حسنة وعمرو بن العاص عند ابن ماجه (٤٥٥) وعن جابر عند ابن ماجه (٤٥٤) ، والطحاوي ٣٨/١ ، والطبري (١١٥١١) و (١١٥١٢) و (١١٥١٣) و (١١٥١٤) و (١١٥١٦) و (١١٥١٧) و (١١٥١٨) ، وعن معيقب عند أحمد ٤٢٦/٣ و ٤٢٥/٥ ، والطبري (١١٥١٩) .

ذكر الخبر المذحض قول من زعم أن الفرض على المتوضيء في وضوئه المسح على الرجلين دون الغسل

١٠٥٦ - أخبرنا الفضل بن الحباب ، قال : حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، قال : حدثنا زائدة بن قدامة ، عن خالد بن علقمة ، عن عبد خير قال :

صَلَّى عَلَيَّ بَنُ أَبِي طَالِبٍ - رَضَوَانِ اللَّهُ عَلَيْهِ - الْفَجْرَ ، ثُمَّ دَخَلَ الرَّحْبَةَ ، فَدَخَلْنَا مَعَهُ ، فَدَعَا بِوَضُوءٍ ، فَاتَاهُ الْغُلَامُ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ وَطُسْتٍ ، فَأَخَذَ الْإِنَاءَ بِيَمِينِهِ ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَسَارِهِ فَغَسَلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، غَسَلَ كَفَّيْهِ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهُمَا الْإِنَاءَ ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الْإِنَاءِ ، فَغَرَفَ مِنْهُ مَاءً ، فَمَلَأَ فَاهُ ، فَمَضْمَضَ ، وَاسْتَشَقَّ ثَلَاثًا ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، وَذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ جَمِيعًا مُقَدِّمَةً وَمُؤَخَّرَةً ، ثُمَّ أَدْخَلَ الْيُمْنَى ، فَأَفْرَغَ عَلَى قَدَمَيْهِ الْيُمْنَى ، فَغَسَلَهَا ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ ، ثُمَّ أَخْرَجَهَا ، فَغَسَلَ الْأُخْرَى ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهَذَا وَضُوءُهُ (١) .

٢ : ٥

(١) إسناده صحيح ، رجاله رجال الشيخين غير خالد بن علقمة ، وعبد خير ، فقد روى لهما أصحاب السنن وهما ثقتان . وأخرجه البيهقي في السنن ٤٧/١ و ٥٩ باب صفة غسل اليدين ، وباب الاختيار في استيعاب الرأس بالمسح ، من طريق عباس بن الفضل الأسفاطي ، عن أبي الوليد الطيالسي ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أبو داود (١١٢) في الطهارة : باب صفة وضوء النبي ﷺ ، والنسائي ٦٧/١ في الطهارة : باب بأي اليدين يستتر ، والبيهقي في « السنن » ٤٨/١ و ٥٨ و ٧٤ من طريق الحسين بن علي الجعفي ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٣٥/١ من طريق الفريابي ، وابن خزيمة في « صحيحه » (١٤٧) من طريق =

= عبد الرحمن بن مهدي ، كلهم عن زائدة بن قدامة ، بهذا الإسناد .
وأخرجه أبو داود (١١١) ، ومن طريقه البيهقي في « السنن » ٥٠/١ ، عن مسدد
والنسائي ٦٨/١ في الطهارة : باب غسل الوجه ، عن قتيبة ، والبغوي في « شرح
السنة » (٢٢٢) من طريق قتيبة وعبد الواحد بن غياث ، والبيهقي ٦٨/١ من طريق
يوسف بن يعقوب ، كلهم عن أبي عوانة ، عن خالد بن علقمة ، به .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٨/١ ، وأحمد ١٢٥/١ من طريق شريك ، عن
خالد بن علقمة ، به .
وأخرجه الطيالسي ٥٠/١ ، ومن طريقه البيهقي ٥٠/١ ، وأحمد ١٢٢/١
عن يحيى بن سعيد ، و ١٣٩ عن محمد بن جعفر وحجاج ، وأبو داود (١١٣) عن
محمد بن المثنى ، عن محمد بن جعفر ، والنسائي ٦٨/١ عن سويد بن نصر ،
عن عبد الله بن المبارك ، و ٦٩/١ عن عمرو بن علي وحديد بن مسعدة ، عن
يزيد بن زريع ، والطحاوي ٣٥/١ ، عن ابن مرزوق ، عن أبي عامر ، كلهم عن
شعبة ، عن مالك بن عرفة ، عن عبد خير ، به . قال النسائي : هذا خطأ ،
والصواب خالد بن علقمة ، ليس مالك بن عرفة . ونقل المزي في « تحفة
الأشراف » ١٧/٧ عن أبي داود قال : مالك بن عرفة إنما هو « خالد بن علقمة »
أخطأ فيه شعبة . قال أبو داود : قال أبو عوانة يوماً : حدثنا مالك بن عرفة ، عن
عبد خير ، فقال له عمرو الأعصف : رحمك الله يا أبا عوانة ! هذا « خالد بن
علقمة » ، ولكن شعبة مخطيء فيه ، فقال أبو عوانة : هو في كتابي « خالد بن
علقمة » ، ولكن قال لي شعبة هو « مالك بن عرفة » . قال أبو داود : حدثنا
عمرو بن عون ، قال : حدثنا أبو عوانة ، عن مالك بن عرفة . قال أبو داود :
وسمعه قديم . قال أبو داود : حدثنا أبو كامل قال : حدثنا أبو عوانة ، عن خالد بن
علقمة ، وسمعه متأخر ، كان بعد ذلك رجع إلى الصواب . وذكر المزي أن كلام
أبي داود هذا لم يوجد في كل نسخ السنن ، وإنما وجد في رواية أبي الحسن بن
العبد ، عن أبي داود ، ولم يذكره أبو القاسم .
وذكر الترمذي أيضاً أن الصحيح « خالد بن علقمة » ، وقال ابن حجر في
« التهذيب » : « وقال البخاري وأحمد وأبو حاتم وابن حبان في « الثقات »
وجماعة : وهم شعبة في تسميته حيث قال : « مالك بن عرفة » ، وعاب بعضهم
على أبي عوانة كونه كان يقول خالد بن علقمة مثل الجماعة ، ثم رجع عن ذلك
حين قيل له : إن شعبة يقول : مالك بن عرفة ، واتبعه ، وقال : شعبة أعلم
مني . وحكاية أبي داود تدل على أنه رجع عن ذلك ثانياً إلى ما كان يقول أولاً وهو =

ذَكَرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا كَانَ يُمْسَحُ عَلَيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ
- رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ - رَجُلِيهِ فِي وَضُوئِهِ

١٠٥٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ ،
قَالَ :

صَلَّيْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ - الظُّهْرَ ، ثُمَّ
انْطَلَقْتُ إِلَى مَجْلِسٍ لَهُ كَانَ يَجْلِسُهُ^(١) فِي الرَّحْبَةِ ، فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ
حَتَّى حَضَرَتِ الْعَصْرُ ، فَأَتَيْتُ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ ، فَأَخَذَ مِنْهُ كَفًّا ،

= الصواب « وقد رجح المرحوم أحمد شاكر أن الحكاية التي نقلها أبو داود عن أبي
عوانة غير صحيحة ، وأنها إن صحت فلا تدل على خطأ شعبة ، بل تدل على خطأ
أبي عوانة ، فشعبة يروي عن شيخه ، وهو أعرف به ، بل هو أعلم الناس في عصره
بالرجال ، وأن الظاهر أنهما راويان ، وأن أبا عوانة سمع من كل واحد منهما . » سنن
الترمذي « ٦٩/١ ، ٧٠ .

وأخرجه الترمذي (٤٩) في الطهارة : باب ما جاء في وضوء النبي ﷺ كيف
كان ، عن قتبية وهناد ، عن أبي الأحوص ، عن أبي إسحاق ، عن عبد حير ، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/١ و ٢٠ ، والترمذي (٤٨) ، والنسائي ٧٠/١ .
والبيهقي ٧٥/١ ، من طريق أبي الأحوص أيضاً ، والطحاوي ٣٥/١ من طريق
إسرائيل ، كلاهما عن أبي إسحاق ، عن أبي حية بن قيس ، عن علي . وسيعيده
المؤلف برقم (١٠٧٩) .

قال الحافظ في « الفتح » ٢٦٦/١ : وقد تواترت الأخبار عن النبي ﷺ في صفة
وضوئه أنه غسل رجله ، وهو المبين لأمر الله ، وقد قال في حديث عمرو بن عبسة
الذي رواه ابن خزيمة وغيره مطولاً في فضل الوضوء : « ثم يغسل قدميه كما أمره
الله » . قال عبد الرحمن بن أبي ليلى : أجمع أصحاب رسول الله ﷺ على غسل
القدمين . رواه سعيد بن منصور ، وأدعى الطحاوي وابن حزم أن المسح منسوخ ،
والله أعلم .

(١) في « الإحسان » : « يحبسه » والتصحيح من « الأنواع والتفاسيم » ٤/لوحه ١١٩ .

فَتَمَضَّمَضَ وَاسْتَشَشَقَ ، وَمَسَحَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ،
وَمَسَحَ رِجْلَيْهِ ، ثُمَّ قَامَ فَشَرِبَ فَضْلَ إِنَائِهِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنِّي حَدَّثْتُ
أَنَّ رَجُلًا يَكْرَهُونَ أَنْ يَشْرَبَ أَحَدُهُمْ وَهُوَ قَائِمٌ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ كَمَا فَعَلْتُ ، وَهَذَا وَضُوءٌ مَنْ لَمْ يُحَدِّثْ (١) (٢) .

ذكر الخبر المذحج قول من زعم أن الكعب هو العظم

الناثيء على ظاهر القدم دون العظمين الناثين على جانبيهما

١٠٥٨ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة ، قال : حدثنا حرملة بن

يحيى ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : أخبرنا يونس ، عن ابن شهاب ،

أن عطاء بن يزيد الليثي أخبره أن حمران مولى عثمان أخبره

أن عثمان بن عفان ، - رضوان الله عليه - دعا بوضوء فتوضأ

(١) وهذا صريح من أمير المؤمنين رضي الله عنه في الاكتفاء بالمسح في موضع الغسل
إنما هو في وضوء من لم يحدث .

(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات « المسند » ١/١٥٩ من طريق
أبي خيثمة ، وإسحاق بن إسماعيل ، كلاهما عن جرير بهذا الإسناد . وصححه ابن
خزيمة برقم (١٦) و (٢٠٢) من طريق جرير ، به .

وأخرجه الطيالسي ١/٥١ ، وأحمد ١/٧٨ ، و ١٢٣ ، و ١٣٩ ، و ١٤٤ ،
و ١٥٣ و ١٥٩ ، والبخاري (٥٦١٥) و (٥٦١٦) ، في الأشربة : باب الشرب
قائماً ، وأبو داود (٣٧١٨) في الأشربة : باب في الشرب قائماً ، والنسائي ١/٨٤ ،
٨٥ في الطهارة : باب صفة الوضوء من غير حدث ، والترمذي في « الشمائل »
(٢١٠) ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ١/٣٤ ، والبيهقي في السنن
١/٧٥ ، والبغوي في « شرح السنة » برقم (٣٠٤٧) ، والطبري (١١٣٢٦) من
طرق عن عبد الملك بن ميسرة ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ١/١١٦ ، والبيهقي في السنن ١/٧٥ من طريق سفيان وشريك عن
السدي ، عن عبد خير ، عن علي ، وصححه ابن خزيمة برقم (٢٠٠) .

وأخرجه أحمد ١/١٠٢ من طريق ربعي بن حراش ، عن علي .

والرحبة : في بعض الروايات : « رحبة الكوفة » .

وَعَسَلَ كَفَّهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ مَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « [مَنْ] ^(١) تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » ^(٢) .

٢: ٥

ذكر الزجر عن ترك تعاهد المراء عراقيه وبطون قدميه في الوضوء

١٠٥٩ - أخبرنا حامد بن محمد بن شعيب ، قال : حدثنا سريج بن يونس ، قال : حدثنا سفيان ، عن ابن عجلان ، عن سعيد بن أبي سعيد ،

(١) سقطت من الأصل ولا بد منها .

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم ، ويونس : هو ابن يزيد الأيلي ، وأخرجه في صحيحه (٢٦٦) في الطهارة : باب صفة الوضوء وكماله ، عن حرملة بن يحيى ، بهذا الإسناد .

وأخرجه النسائي ٨٠/١ في الطهارة : باب حد الغسل ، والدارقطني في « السنن » ٨٣/١ ، والبيهقي في « السنن » ٤٩/١ و ٦٨ باب سنة التكرار في المضمضة والاستنشاق ، وباب التكرار في غسل الرجلين ، وفي « معرفة السنن والآثار » ٢٢٨/١ ، من طرق عن ابن وهب ، بهذا الإسناد ، وصححه ابن خزيمة برقم (٣) و (١٥٨) .

وأخرجه عبد الرزاق في « المصنف » (١٣٩) عن معمر ، عن الزهري ، به ، ومن طريقه أخرجه أحمد ٥٩/١ ، وأبو داود (١٠٦) في الطهارة : باب صفة وضوء النبي ﷺ ، والبيهقي في « السنن » ٥٧/١ ، ٥٨ باب المسح بالرأس .

عن أبي سلمة قال :

تَوَضَّأَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عِنْدَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ،
أَسْبِغِ الْوُضُوءَ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « وَبِلَّ
لِلْعَرَاقِيبِ مِنَ النَّارِ » ^(١)

٦٢: ٢

= وأخرجه البخاري (١٩٣٤) في الصيام : باب سواك الرطب واليابس للصائم عن
عبدان ، والنسائي ٦٤/١ في الطهارة : باب المضمضة والاستنشاق ، عن سويد بن
نصر ، والبيهقي ٥٦/١ باب التكرار في غسل اليدين ، من طريق أبي الموجه عن
عبدان ، كلاهما عن عبد الله ، عن معمر ، عن الزهري ، به ، ومن طريق
البخاري أخرجه البغوي في « شرح السنة » (٢٢١) .

وأخرجه أحمد ٥٩/١ ، والبخاري (١٥٩) في الوضوء : باب الوضوء ثلاثاً
ثلاثاً ، ومسلم (٢٢٦) (٤) في الطهارة : باب صفة الوضوء وكماله ، من طرق عن
إبراهيم بن سعد ، عن الزهري ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٠) عن ابن جريج ، عن الزهري ، به .
وأخرجه البيهقي ٤٨/١ من طريق الليث بن سعد ، عن عقيل ، عن الزهري ،
به .

وسيرد برقم (١٠٦٠) من طريق شعيب بن أبي حمزة ، عن الزهري ، به ، ويخرج
من طريقه هناك ، وتقدم برقم (١٠٤١) من طريق هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن
حمران ، به .

(١) إسناده حسن ، وأخرجه أحمد ٤٠/٦ ، والحميدي ٨٧/١ ، والبيهقي في « معرفة
السنن والآثار » ٢١٥/١ من طريق سفيان ، به .

وأخرجه ابن أبي شيبه ٢٦/١ ، ومن طريقه ابن ماجة (٤٥٢) في الطهارة : باب
غسل العراقيب ، عن يحيى بن سعيد ، وأبي خالد الأحمر ، والطحاوي في
« شرح معاني الآثار » ٣٨/١ من طريق أبي عاصم ، والطبري (١١٥٠٨)
و (١١٥٠٩) من طريق يحيى بن سعيد وابن عينة ، كلهم عن ابن عجلان بهذا
الإسناد .

وأخرجه أحمد ٨١/٦ و ٨٤ ، ومسلم (٢٤٠) في الطهارة : باب وجوب غسل
الرجلين بكمالهما ، والطبري (١١٥٠٥) و (١١٥٠٦) و (١١٥٠٧) ، =

٣ - باب سنن الوضوء

ذكرُ وصفِ إدخالِ المتوضيِّ يده في وضوئه عند ابتداء الوضوء

١٠٦٠ - أخبرنا محمد بن عبيد الله بن الفضل الكلاعي بحمص ، قال : حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد ، قال : حدثنا أبي ، قال : حدثنا شعيب بن أبي حمزة ، عن الزُّهري ، قال : أخبرني عطاء بن يزيد ، عن حمران بن أبان ، مولى عثمان

= والطيالسي (١٥٥٢) ، والشافعي ٣١/١ ، والطحاوي ٣٨/١ ، والبيهقي ٦٩/١ في « السنن » ، و « ٢١٥/١ » في « المعرفة » من طرق عن سالم الدوسي عن عائشة . وسالم الدوسي : هو سالم بن عبد الله النصري ، وأبو عبد الله مولى شداد ، وسالم مولى شداد بن الهاد ، وهو سالم مولى النصريين ، وسالم سبلان ، وسالم مولى مالك بن أوس بن الحدثان النصري ، وسالم مولى المهري ، وسالم مولى دوس ، هذه كلها جاءت في أخباره كما قال النووي في شرح مسلم ١٢٩/١ ، قال أبو حاتم : كان سالم من خيار المسلمين ، وكانت عائشة تستعجب بأمانته ، تستأجره ، من رجال التهذيب . وهو من بلاغات مالك ١٩/١ في الطهارة : باب العمل في الوضوء ، بلفظ « ويل للأعقاب من النار » .

وأخرجه الدارقطني ٩٥/١ ، وابن ماجه (٤٥١) من طريقين عن عروة ، عن عائشة .

والعرقوب : الوتر الذي خلف الكعبين ، فُوقِ العقَب .

أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ دَعَا بِوُضُوءٍ ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ مِنْ إِنَائِهِ
فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْوُضُوءِ فَتَمَضَّضَ
وَأَسْتَنْشَقَ ، وَأَسْتَنْثَرَ ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ
ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ غَسَلَ كُلَّ رِجْلٍ مِنْ رِجْلَيْهِ
ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ نَحْوَ وُضُوءِي
هَذَا ، ثُمَّ قَالَ : « مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوءِي هَذَا ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى
رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » (١) .

٢: ٥

ذكر الزجر عن إدخال المرء يده في الإناء في ابتداء
الوضوء قبل غسلهما ثلاثاً إذا كان مستيقظاً من نومه

١٠٦١ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل ببست ، قال :
حدثنا (٢) ابن وهب ، عن معاوية بن صالح ، عن أبي مريم ، قال : سمعتُ

أبا هريرة يقول : سمعتُ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، يقول : « إِذَا
اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ ، فَلَا يَدْخُلُ يَدُهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا

(١) إسناده صحيح ، رجاله رجال الشيخين عدا عمرو بن عثمان وأباه ، والأول
صدوق ، والثاني ثقة .

وأخرجه البخاري (١٦٤) في الوضوء : باب المضمضة في الوضوء ، والبيهقي
٤٨/١ باب إدخال اليمين في الإناء والغرف بها للمضمضة والاستنشاق ، من طريق
أبي اليمان ، والنسائي ٦٥/١ في الطهارة : باب بأي اليدين يتمضمض ، من
طريق عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ، كلاهما عن شعيب بن أبي
حمزة ، بهذا الإسناد .

وتقدم من طرق أخرى برقم (١٠٥٨) و (١٠٤١) وسبق تخريجها هناك .

(٢) بياض في الأصل .

ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَإِنْ أَحَدُكُمْ لَا يَدْرِي أَيْنَ كَانَتْ تَطُوفُ يَدُهُ » (١) .
 ٤٣ : ٢
 ذَكَرُ الْأَمْرِ بِغَسْلِ الْيَدَيْنِ لِلْمُسْتَقْبِظِ ثَلَاثًا قَبْلَ إِدْخَالِهِمَا الْإِنَاءَ

١٠٦٢ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَفْيَانُ ، عَنْ الزَّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ ، فَلَا يَغْمِسَنَّ يَدَهُ فِي إِنَائِهِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ » (٢) .
 ٩٥ : ١

(١) إسناده جيد ، معاوية بن صالح : صدوق له أوهام ، وباقي رجاله ثقات ، وأبو مريم قال الحافظ في « التقريب » : أبو مريم الأنصاري أو الحضرمي خادم المسجد بدمشق أو حمص ، قيل : اسمه عبد الرحمن بن ماعز ، ويقال : هو مولى أبي هريرة ، وهو ثقة .

وأخرجه أبو داود (١٠٥) في الطهارة : باب في الرجل يدخل يده في الإناء قبل أن يغسلها ، ومن طريقه البيهقي في السنن ٤٦/١ عن أحمد بن عمرو بن السرح ومحمد بن سلمة المرادي ، والدارقطني ٥٠/١ من طريق بحر بن نصر ، ثلاثتهم عن ابن وهب ، بهذا الإسناد . وانظر الروايات الثلاثة التالية .

(٢) إسناده صحيح على شرطهما ، وأخرجه أحمد ٢٤١/٢ ، ومسلم (٢٧٨) في الطهارة : باب كراهية غمس المتوضئ وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاث مرات ، والنسائي ٦/١ ، ٧ في الطهارة : باب تأويل قوله عز وجل : ﴿ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ ﴾ ، والدارمي ١٩٦/١ في الوضوء : باب إذا استيقظ أحدكم من منامه ، والبيهقي في السنن ٤٥/١ ، وفي « معرفة السنن والآثار » ١٩٥/١ ، والبغوي في « شرح السنة » برقم (٢٠٨) ، وابن الجارود (٩) من طرق عن سفيان بن عيينة ، بهذا الإسناد . وصححه ابن خزيمة برقم (٩٩) .

وأخرجه الترمذي (٢٤) في الطهارة : باب ما جاء إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ، وابن ماجه (٣٩٣) في الطهارة ، من طريق الأوزاعي ، والنسائي ٩٩/١ في الطهارة : باب الوضوء من النوم ، من طريق معمر ، كلاهما عن الزهري ، به .

ذَكَرَ الْأَمْرَ بِغَسْلِ الْيَدَيْنِ لِلْمُسْتَقْبِظِ مِنْ نَوْمِهِ قَبْلَ ابْتِدَاءِ الْوُضُوءِ

١٠٦٣ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ ، حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ،

عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ ، فَلْيَغْسِلْ يَدَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهُمَا فِي وَضُوئِهِ ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَذَرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ » (١) .

٥٥ : ١

ذَكَرَ الْعَدَدَ الَّذِي يَغْسِلُ الْمُسْتَقْبِظُ مِنْ نَوْمِهِ يَدَيْهِ بِهِ

١٠٦٤ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ الشَّيْبَانِيُّ ، حَدَّثَنَا جَبَّانُ بْنُ

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٩٨/١ عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، وَأَحْمَدَ ٣٤٨/٢ وَ ٣٨٢ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٦٥/٢ وَ ٢٨٤ ، وَمُسْلِمٌ (٢٧٨) ؛ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ الزَّهْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٩٨/١ ، وَأَحْمَدُ ٢٥٣/٢ وَ ٤٧١ ، وَمُسْلِمٌ (٢٧٨) ، وَأَبُو دَاوُدَ (١٠٣) وَ (١٠٤) فِي الطَّهَارَةِ ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤٦/١) ، مِنْ طَرَقٍ عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ وَأَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ ٥١/١ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ ذَكْوَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٧١/٢ وَ ٣١٦ وَ ٣٩٥ وَ ٤٠٣ وَ ٥٠٠ وَ ٥٠٧ ، وَمُسْلِمٌ (٢٧٨) مِنْ طَرَقٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

وَسَيُورِدُهُ الْمُؤَلِّفُ بَعْدَهُ مِنْ طَرِيقِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، ثُمَّ مِنْ طَرِيقِ خَالِدِ الْحَذَّاءِ ، وَبِإِذْنِهِ تَخْرِيجُ كُلِّ فِي مَوْضِعِهِ .

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ ، وَهُوَ فِي « الْمَوْطَأِ » ٢١/١ فِي الطَّهَارَةِ : بَابُ وَضُوءِ النَّائِمِ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ ، وَمِنْ طَرِيقِ مَالِكٍ أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ ٢٧/١ ، وَأَحْمَدُ ٤٦٥/٢ ، وَابْنُ خَالٍ (١٦٢) فِي الْوُضُوءِ : بَابُ الاسْتِجْمَارِ وَتَرَأً ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤٥/١) ، وَفِي « مَعْرِفَةِ السَّنَنِ وَالْأَثَارِ » ١٩٤/١ ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٠٧) .

موسى ، أخبرنا عبدُ الله ، عن خالدِ الحذاء ، عن عبدِ الله بن شقيق

عن أبي هريرة ، قال : قال رسولُ الله ﷺ : « إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ ، فَلَا يَغْمِسْ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ » (١) .
٥٥ : ١

ذَكَرُ الْخَيْرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ أَمْرٌ مَخَافَةٌ

النجاسة إذا أصابت يد المرء عند طوفانها من بدنه

١٠٦٥ - أخبرنا الحسين بن محمد بن مصعب ، حدثنا محمد بن الوليد البصري ، حدثنا غندر ، عن شعبة ، عن خالدِ الحذاء ، عن عبد الله بن شقيق

عن أبي هريرة ، قال : قال رسولُ الله ﷺ : « إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ ، فَلَا يَغْمِسْ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ مِنْهُ » (٢) .
٥٥ : ١

ذَكَرُ الْأَمْرِ بِالْمَوَازَبَةِ عَلَى السَّوَاكِ إِذَا اسْتَعْمَلَهُ مِنَ الْفِطْرَةِ

١٠٦٦ - أخبرنا الفضل بن الحباب الجُمَحِي ، قال : حدثنا

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، عبد الله : هو ابن المبارك ، وخالد الحذاء : هو خالد بن مهران ، وأخرجه أحمد ٤٥٥/٢ ، ومسلم (٢٧٨) في الطهارة ، والبيهقي في السنن ٤٦/١ من طريق بشر بن المفضل ، والدارقطني ٤٩/١ ، وابن خزيمة في « صحيحه » برقم (١٠٠) من طريق شعبة ، كلاهما عن خالد الحذاء ، بهذا الإسناد . وتقدم برقم (١٠٦٢) من طريق الزهري ، عن أبي سلمة ، وبرقم (١٠٦٣) من طريق مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، كلاهما عن أبي هريرة ، به .

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وأخرجه الدارقطني ٤٩/١ ، وابن خزيمة في « صحيحه » برقم (١٠٠) عن محمد بن الوليد ، بهذا الإسناد . وانظر ما قبله .

عمران بن ميسرة الأدمي ، قال : حدثنا عبد الوارث بن سعيد ، قال :
أخبرنا شعيب بن الحبحاب

عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله ﷺ : « أَكْثَرُ
عَلَيْكُمْ فِي السَّوَاكِ »^(١) . ٩٢ : ١

ذكر إثبات رضا الله عز وجل للمُسَوِّك

١٠٦٧ - أخبرنا الحسن بن سفيان الشَّيباني ، حدثنا رَوْحُ بن عبد
المؤمن المقرئ ، حدثنا يزيد بن زريع ، عن عبد الرحمن بن أبي عتيق ،
سمعت أبي

سمعت عائشة تُحَدِّثُ : أن رسول الله ﷺ ، قال :
« السَّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ »^(٢) . ٢ : ١

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري ، وأخرجه ابن أبي شيبة ١٧١/١ ، وأحمد
١٤٣/٣ و ٢٤٩ عن عبد الصمد وعفان ، والبخاري (٨٨٨) في الجمعة : باب
السواك في الجمعة ، عن أبي معمر ، والنسائي ١١/١ في الطهارة : باب الإكثار
في السواك ، عن حميد بن مسعدة وعمران بن موسى ، والدارمي ١٧٤/١ في
الصلاة : باب في السواك ، عن محمد بن عيسى ، والبيهقي في « السنن » ٣٥/١
من طريق أبي معمر ، كلهم عن عبد الوارث بن سعيد ، بهذا الإسناد . وتحرف
اسم شعيب في مطبوع « مصنف » ابن أبي شيبة إلى « شعبة » .
وأخرجه الدارمي ١٧٤/١ عن يحيى بن حبان ، عن سعيد بن زيد ، عن شعيب
ابن الحبحاب ، به .

(٢) إسناده جيد ، وعبد الرحمن : هو ابن عبد الله بن أبي عتيق . سئل عنه أحمد ،
فقال : لا أعلم إلا خيراً « وروى عنه جمع ، وذكره المؤلف في الثقات ، وباقي
رجاله ثقات ، وعلقه البخاري في « صحيحه » ١٥٨/٤ في الصيام : باب سواك
الرطب واليابس للصائم ، بصيغة الجزم .

= وأخرجه أحمد ١٢٤/٦ عن عفان ، والنسائي ١٠/١ في الطهارة عن حميد بن مسعدة ومحمد بن عبد الأعلى ، والبيهقي في السنن ٣٤/١ من طريق محمد بن أبي بكر ، كلهم عن يزيد بن زريع ، بهذا الإسناد .

وأخرجه البيهقي في « السنن » ٣٤/١ ، من طريق سليمان بن بلال ، عن عبد الرحمن بن أبي عتيق ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة .

وأخرجه الشافعي في « المسند » ٢٧/١ ، وأحمد ٤٧/٦ ، و ٦٢ ، و ٢٣٨ ، والبيهقي ٣٤/١ في « السنن » ، و ١٨٧/١ في « المعرفة » ، وأبو نعيم في « الحلية » ١٥٩/٧ ، والبيهقي في « شرح السنة » (١٩٩) و (٢٠٠) ، من طرق عن ابن إسحاق ، حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي عتيق ، عن عائشة ، وهذا سند قوي ، فقد صرح ابن إسحاق بالتحديث عند أحمد ٤٧/٦ .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٦٩/١ ، وأحمد ١٤٦/٦ ، والدارمي ١٧٤/١ في الصلاة : باب السواك مطهرة للقم ، من طريقين عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشعري ، عن داود بن الحصين ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة .

وأخرجه ابن خزيمة في « صحيحه » برقم (١٣٥) ، والبيهقي في « السنن » ٣٤/١ ، من طريق ابن جريج ، عن عثمان بن أبي سليمان ، عن عبيد بن عمير ، عن عائشة .

قال النووي في « شرح المذهب » : مطهرة بفتح الميم وكسرهما لغتان ، ذكرهما ابن السكيت وآخرون ، والكسر أشهر ، وهو كل آلة يتطهر بها ، شبه السواك بها ، لأنه ينظف الفم ، والطهارة : النظافة ، وقال زين العرب في « شرح المصابيح » : مطهرة ومرضاة بالفتح ، كل منهما مصدر بمعنى الطهارة ، والمصدر يعي بمعنى الفاعل ، أي : مطهر للقم ومرض للرب ، أو هما باقيا على مصدريتهما أي : سبب للطهارة والرضا .

وله شاهد عند أحمد ٣/١ و ١٠ من حديث أبي بكر وفي سننه انقطاع ، وقال أبو زرعة وأبو حاتم والدارقطني : هو خطأ ، والصواب عن عائشة ، وآخر عن ابن عمر عند أحمد ١٠٨/٢ ، وفي سننه ابن لهيعة ، وثالث عن أنس عند أبي نعيم في « الحلية » وفيه يزيد الرقاشي وهو ضعيف ، ورابع عن أبي أمامة عند ابن ماجه (٢٨٩) وإسناده ضعيف .

قال أبو حاتم: أبو عتيق هذا اسمه: محمد بن عبد الرحمن ابن أبي بكر بن أبي قحافة، له من النبي ﷺ، رؤية^(١)، وهؤلاء أربعة في نسق واحد، لهم كلهم رؤية من النبي ﷺ: أبو قحافة، وابنه أبو بكر الصديق، وابنه عبد الرحمن، وابنه أبو عتيق، وليس هذا لأحد في هذه الأمة غيرهم^(٢).

ذكر إرادة المصطفى ﷺ أمر أمته بالمواظبة على السواك

١٠٦٨ - أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، أخبرنا أحمد بن أبي بكر، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْلَا أَن أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»^(٣). ٣: ٣٤

(١) انظر ما قاله الحافظ في «تلخيص الحبير» ٦٠/١.

(٢) انظر «تدريب الراوي» ٣٨٦/٢، فقد ذكر ثلاثة أحاديث اجتمع في كل واحد منها أربعة صحابة.

(٣) إسناده صحيح على شرطهما، وهو في «الموطأ» ٦٦/١ في الطهارة: باب ما جاء في السواك، ولم يذكر في رواية يحيى «عند كل صلاة»، وأخرجه البخاري (٨٨٧) في الجمعة: باب السواك يوم الجمعة، من طريق عبد الله بن يوسف، عن مالك، به، ولفظه «لَوْلَا أَن أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي أَوْ عَلَى النَّاسِ لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ». ومن طريق مالك أيضاً أخرجه البيهقي في «السنن» ٣٧/١، وفي «معركة السنن والآثار» ١٨٤/١.

وأخرجه من طريق أبي الزناد عن الأعرج، عن أبي هريرة بلفظ «عند كل صلاة» الشافعي في «الأم» ٢٣/١، وفي «مسنده» ٢٧/١، وأحمد ٢٤٥/٢، و٥٣١، ومسلم (٢٥٢)، وأبو عوانة ١٩١/١، وأبو داود (٤٦)، والنسائي ١٢/١، والدارمي ١٧٤/١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٤/١، والبيهقي ٣٥/١، والبغوي (١٩٧) وصححه ابن خزيمة (١٣٩).

- وأخرجه من طريق محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة عنه : أحمد ٢٥٩/٢ =
و ٢٨٧ و ٣٩٩ و ٤٢٩ ، والطحاوي ٤٤/١ ، والترمذي (٢٢) .
- وأخرجه من طريق عبيد الله بن عمر ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عنه
أحمد ٤٣٣/٢ ، وابن ماجه (٢٨٧) ، والطحاوي ٤٤/١ ، وأخرجه البيهقي ٣٦/١
بلفظ « لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع الوضوء » وصححه الحاكم
١٤٦/١ على شرطهما ووافقه الذهبي ، وأخرجه الطيالسي في « مسنده » (٢٣٢٨)
بلفظ « عند كل صلاة ومع كل وضوء » وفي سننه أبو معشر واسمه نجيع بن عبد
الرحمن ، وهو ضعيف .
- وأخرجه مالك ٦٦/١ عن ابن شهاب الزهري ، عن حميد بن عبد الرحمن بن
عوف ، عنه بلفظ « مع كل وضوء » ومن طريق مالك أخرجه أحمد في « المسند »
٤٦٠/٢ و ٥١٧ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤٣/١ ، والبيهقي في
« السنن » ٣٥/١ ، وفي « المعرفة » ١٨٥/١ ، وابن خزيمة في « صحيحه » برقم
(١٤٠) .
- وأخرجه أحمد ٤٠٠/٢ من طريق سعيد بن أبي هلال ، عن عبد الرحمن
الأعرج ، عن أبي هريرة بلفظ « مع الوضوء » وأخرجه أحمد ٥٠٩/٢ ، والطحاوي
٤٣/١ ، والبيهقي ٣٦/١ من طريق ابن إسحاق ، حدثني سعيد بن أبي سعيد ،
عن عطاء مولى أم صُبَيْة ، عن أبي هريرة .
- وفي الباب عن زيد بن خالد الجهني عند أحمد ١١٤/٤ و ١١٦ ، والترمذي
(٢٣) ، وأبي داود (٤٧) ، والطحاوي ٤٣/١ ، والبيهقي ٣٧/١ ، والبغوي (١٩٨) .
- وقال الترمذي : حسن صحيح ، وعند عبد الله بن عمر عند الطحاوي ٤٣/١ .
- وعن علي عند أحمد (٩٦٨) وابنه عبد الله (٦٠٧) والطحاوي ٤٣/١ وسنده
صحيح ، وعن أم صبية عن زينب بنت جحش عند أحمد ٤٢٩/٦ ، وعن أم صبية
عند أحمد ٣٢٥/٦ ، وابن أبي خيثمة في تاريخه فيما ذكره الحافظ في
« التلخيص » وحسنه ، وعن العباس بن عبد المطلب عند الحاكم ١٤٦/١ وانظر
الحديث (١٨٣٥) في « المسند » وتعليق العلامة أحمد شاكر رحمه الله ، وعن
عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر عند أبي داود (٤٨) والحاكم ، وعن رجل من
أصحاب النبي عند أحمد ٤١٠/٥ ، وهو في « شرح معاني الآثار » ٤٣/١ إلا أنه
قال : « أصحاب محمد » وانظر « مجمع الزوائد » ٩٦/٢ - ٩٧ .
- وقوله : « لولا أن أشق على أمتي » معناه : أن أثقل عليهم ، ومنه قوله سبحانه =

ذَكَرُ الْبَيَّانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ «عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»
أَرَادَ بِهِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ يَتَوَضَّأُ لَهَا

١٠٦٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنِ الْمُقْبَرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : «لَوْلَا أَنَّ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ مَعَ الْوُضُوءِ بِالسَّوَاكِ^(١) عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»^(٢) . ٣ : ٣٤

ذَكَرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا أَرَادَ ﷺ
أَنْ يَأْمُرَ أُمَّتَهُ بِهَذَا الْأَمْرِ

١٠٧٠ - أَخْبَرَنَا ابْنُ زُهَيْرٍ بِتُسْتَرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الْكَبِيرِ ، حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ ، عَنِ الْمُقْبَرِيِّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «عَلَيْكُمْ

= ﴿وَمَا أَرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ﴾ أَي : لَا أَحْمِلُكَ مِنَ الْأَمْرِ مَا يَشْتَدُّ عَلَيْكَ . قَالَ الْبَغَوِيُّ فِي «شرح السنة» ٣٩٣/١ : وفيه دليل على أن أمره ﷺ على الوجوب ، ولولا وجوبه على المأمور ، لم يكن لقوله «لأمرتهم به» معنى .

(١) لفظ «السواك» سقط من الأصل .

(٢) إسناده حسن ، يعقوب بن حميد حسن الحديث ، ومن فوقه من رجال الشيخين غير ابن عجلان ، فقد روى له البخاري تعليقاً ومسلم متابعة وهو صدوق . إسماعيل بن عبد الله : هو إسماعيل بن عبد الله بن أويس بن مالك الأصبحي . وأخرجه البزار (٤٩٣) عن إدريس بن يحيى الواسطي ، عن محمد بن الحسن الواسطي ، عن معاوية بن يحيى ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، قال البزار : رواه الحفاظ عن الزهري ، بسنده إلى أبي هريرة ، ولا نعلم أحداً تابع معاوية على هذه الرواية . ومعاوية لين الحديث .

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩٧/٢ وقال : «رواه البزار ، وفيه معاوية ابن يحيى الصدفي ، وهو ضعيف» .

بِالسَّوَاكِ ، فَإِنَّهُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ (١) .
٣٤ : ٣

ذَكَرُ الْإِبَاحَةِ لِلْإِمَامِ أَنْ يَسْتَاكَ بِحَضْرَةِ
رَعِيَّتِهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ يَحْتَشِمُهُمْ فِيهِ

١٠٧١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خَزِيمَةَ ، وَعُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ
الْهَمْدَانِي ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ هَالَلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي
أَبُو بَرْدَةَ

عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : أَقْبَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَمَعِيَ
رَجُلَانِ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ ، أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِي (٢) ، وَالْآخَرُ عَنْ
يَسَارِي (٢) ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَاكَ ، فَكِلَاهُمَا سَالَا الْعَمَلَ ،
قُلْتُ : وَالَّذِي بَعْثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَطْلَعَانِي عَلَى مَا فِي أَنْفُسِهِمَا ، وَمَا
شَعَرْتُ أَنَّهُمَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى سِوَاكِهِ تَحْتَ شَفْتِهِ
قَلَصْتُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّا لَا - أَوْ لَنْ - نَسْتَعِينَ (٣) عَلَى
عَمَلِنَا مَنْ أَرَادَهُ ، لَكِنْ اذْهَبْ أَنْتَ » فَبَعَثَهُ عَلَى الْيَمَنِ ، ثُمَّ أَرَدَفَهُ
مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ (٤) .
١١ : ٤

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح ، إلا أن الحافظ قال في «التلخيص» ٦٠/١ بعدما أورده
عن ابن حبان : والمحفوظ عن عبيد الله بن عمر بهذا الإسناد بالفظ «لولا أن
أشق . . . » رواه النسائي وابن حبان ، لكن يشهد له الحديث (١٠٦٧) فانظره .

(٢) في الأصل : يمينه ، يساره ، وهو خطأ .

(٣) عند البخاري ومسلم وأبي داود وأحمد : نستعمل .

(٤) إسناده صحيح على شرطهما ، وأخرجه النسائي ٩/١ ، ١٠ في الطهارة : باب هل
يستاك الإمام بحضرة رعيته ، عن عمرو بن علي ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٤٠٩/٤ ، والبخاري (٦٩٢٣) في استنابة المرتدين : باب =

ذكرُ استئذانِ المصطفى ﷺ عندَ قيامِهِ لمُناجاةِ حبيبِهِ جَلَّ وعَلا

١٠٧٢ - أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمدٍ الأزدي ، قال : حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيم ، قال : أخبرنا وكيع ، قال : حدثنا سفيانُ ، عن منصورٍ ، وحُصَيْن ، عن أبي وائلٍ

عن حذيفة قال : كان رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَأَهُ بالسَّوَاكِ ^(١) .

١ : ٥

= حكم المرتد ، ومسلم ٣/ ١٤٥٦ - ١٤٥٧ (١٧٣٣) (١٥) في الإمارة : باب النهي عن طلب الإمارة ، وأبو داود (١٣٥٤) في الحدود : باب الحكم فيمن ارتد ، من طرق عن يحيى القطان ، به . وفيه عندهم زيادة بعد قوله : « ثم أردفه معاذ بن جبل » وهي : فلما قدم عليه قال له : انزل وألقى له وسادة ، وإذا رجل عنده موثق ، قال : ما هذا ؟ قال : هذا كان يهودياً ، فأسلم ، ثم راجع دينه دين السوء ، فتهود . قال : لا أجلس حتى يقتل ، قضاء الله ورسوله - ثلاث مرات - وأمر به ، فقتل ، ثم تذاكرا القيام من الليل ، فقال أحدهما (هو معاذ) : أما أنا فأنام وأقوم ، وأرجو في نومتي ما أرجو في قومتي .

(١) إسناده صحيح على شرطهما ، منصور هو ابن المعتمر ، وحصين هو ابن عبد الرحمن السلمي ، وأبو وائل : شقيق بن سلمة ، وأخرجه أحمد ٤٠٢/٥ ، وابن ماجه (٢٨٦) في الطهارة وسننها : باب السواك ، عن علي بن محمد ، وابن خزيمة في « صحيحه » برقم (١٣٦) من طريق يوسف بن موسى ، ثلاثتهم عن وكيع ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٤٠٢/٥ ، ومسلم (٢٥٥) (٤٧) في الطهارة : باب السواك ، والنسائي ٢١٢/٣ في قيام الليل : باب ما يفعل إذا قام من الليل من السواك ، والبيهقي في « السنن » ٣٨/١ من طريق عبد الرحمن بن مهدي ، عن سفيان بن عيينة ، به . وصححه ابن خزيمة أيضاً برقم (١٣٦) .

وأخرجه أحمد ٣٨٢/٥ عن سفيان بن عيينة ، به . وأخرجه ابن أبي شيبة ١٦٩/١ من طريق زائدة ، وأحمد ٤٠٧/٥ عن عبيدة بن حميد ، والبخاري (٢٤٥) في الوضوء : باب السواك ، ومسلم (٢٥٥) ، والنسائي ٨/١ في الطهارة : باب السواك إذا قام من الليل ، والبيهقي في « معرفة السنن والآثار » ١٨٨/١ ، من طريق جرير ، ثلاثتهم عن منصور ، به .

=

ذكر وصف استناب المصطفى ﷺ

١٠٧٣ - أخبرنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الهمداني ومحمدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، قالا :
حدثنا أحمدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الضُّبِّي ، قال : حدثنا حمادُ بْنُ زَيْدٍ ، عن غِيْلَانِ بْنِ
جرير ، عن أبي بُردة

عن أبي موسى ، قال : دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ
يَسْتَنْ ، وَطَرَفُ السُّؤَالِ عَلَى لِسَانِهِ ، وَهُوَ يَقُولُ عَأْعَأُ (١) . ١ : ٥

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٦٨/١ ، ومن طريقه مسلم (٢٥٥) (٤٦) ، والبيهقي
في « السنن » ٣٨/١ ، عن هشيم ، وأحمد ٤٠٧/٥ ، والطبراني ٤٨/١ ،
والنسائي ٢١٢/٣ ، والدارمي ١٧٥/١ ، من طريق شعبة ، وأحمد ٣٩٠/٥ من
طريق زائدة ، والبخاري (١١٣٦) في التهجد : باب طول القيام في صلاة الليل ،
من طريق خالد بن عبد الله ، أربعتهم عن حصين ، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٦٨/١ ، وأحمد ٣٩٧/٥ ، ومسلم (٢٥٥) ، وابن
ماجة (٢٨٦) ، والبخاري في « شرح السنة » (٢٠٢) من طريق أبي معاوية وابن
نمير ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، به .
وسيرد بقم (١٠٧٥) من طريق محمد بن كثير ، عن سفيان ، به .

وقوله : « يشوص » أي : يغسل ، والشوص : الغسل ، ومثله : الموص ،
ويقال : الشوص : الدلك ، والموص : الغسل .

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، أحمد بن عبد الله الضبي من رجال مسلم ومن فقهه على
شرطهما وهو في « صحيح » ابن خزيمة برقم (١٤١) . وأخرجه النسائي ٨/١ في الطهارة :
باب كيف يستاك ، عن أحمد بن عبد الله ، بهذا الإسناد .

وأخرجه البخاري (٢٤٤) في الوضوء : باب السواك ، ومن طريقه البخاري في
« شرح السنة » (٢٠٣) عن أبي النعمان ، ومسلم (٢٥٤) في الطهارة ، عن يحيى
ابن حبيب الحارثي ، وأبو داود (٤٩) في الطهارة ، عن مسدد وسليمان بن داود
العتكلي ، والبيهقي ٣٥/١ في « السنن » عن طريق عارم ، كلهم عن حماد بن
زيد ، به .

وقوله : « عأعأ » بتقديم العين على الهمزة ، وكذا رواه ابن خزيمة والنسائي عن
أحمد بن عبد الله ، ورواه البخاري « أع أع » بضم الهمزة وسكون العين في رواية أبي
ذر ، وأشار ابن التين إلى أن غيره رواه بفتح الهمزة ، ولأبي داود بهمزة مكسورة ثم =

ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَسْتَعْمِلَ الْإِسْتَنْانَ

عِنْدَ دَخُولِهِ بَيْتَهُ

١٠٧٤ - أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَرْكِينَ بِدَمَشَقَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ سَفْيَانَ ، عَنْ الْمُقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ يَبْدَأُ بِالسَّوَاكِ (١) .
٤٧: ٥

= هاء ، وللعجوزقي بخاء معجمة بدل الهاء ، قال الحافظ : والرواية الأولى (أي رواية البخاري) أشهر ، وإنما اختلف الرواة لتقارب مخارج هذه الأحرف ، وكلها ترجع إلى حكاية صوته إذ جعل السواك على طرف لسانه كما عند مسلم ، والمراد طرفه الداخل كما عند أحمد . وقوله : يستن ، بفتح أوله وسكون السين وفتح التاء ، وتشديد النون من السن بالكسر أو الفتح ، إما لأن السواك يمر على الأسنان ، أو لأنه يسنها ، أي : يحددها .

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وأخرجه في « صحيحه » (٢٥٣) (٤٤) في الطهارة : باب السواك ، وأحمد ١٨٨/٦ ، وأبو عوانة ١٩٢/١ ، وابن خزيمة في « صحيحه » (١٣٤) ، من طريق عبد الرحمن بن مهدي ، بهذا الإسناد .
وأخرجه أحمد ١٩٢/٦ عن وكيع ، عن سفيان ، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٦٨/١ ، ومن طريقه ابن ماجه (٢٩٠) في الطهارة : باب السواك ، عن شريك ، وأحمد ١١٠/٦ و ١٨٢ و ٢٣٧ من طريق شريك ، عن المقدام بن شريح ، به .

وأخرجه أحمد ٤١/٦ ، ٤٢ ، ومسلم (٢٥٣) ، وأبو داود (٥١) في الطهارة : باب الرجل يستاك بسواك غيره ، والنسائي ١٣/١ في الطهارة : باب السواك في كل حين ، والبيهقي في « السنن » ٣٤/١ ، والبخاري في « شرح السنة » (٢٠١) ، من طرق عن مسعر ، عن المقدام بن شريح ، به .

ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ إِذَا تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ أَنْ يَبْدَأَ بِالسَّوَاكِ
 ١٠٧٥ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا
 سَفْيَانُ^(١) ، عَنْ مَنْصُورٍ ، وَحُصَيْنٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ
 عَنْ حُذَيْفَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ^(٢) .
 ٤٧: ٥

ذَكَرُ إِبَاحَةَ جَمْعِ الْمَرْءِ بَيْنَ الْمَضْمُضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ فِي وَضُوئِهِ
 ١٠٧٦ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً ، وَجَمَعَ بَيْنَ
 الْمَضْمُضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ^(٣) .
 ١: ٤

(١) في « الإحسان » يونس ، وما أثبت يغلب على الظن أنه الصواب ، فإن البخاري رواه كذلك من طريق محمد بن كثير ، ومحمد بن كثير لا تعرف له رواية عن يونس ، وإنما ذكروا في شيوخه ولده إسرائيل ، والقسم الموجود فيه الحديث من « الأنواع والتقاسيم » ليس موجوداً عندنا حتى نتبينه .

(٢) إسناده صحيح على شرطهما ، وأخرجه البخاري (٨٨٩) في الجمعة : باب السواك يوم الجمعة ، وأبو داود (٥٥) في الطهارة : باب السواك لمن قام من الليل ، والبيهقي في « السنن » ٣٨/١ ، من طريق محمد بن كثير ، عن سفیان ، عن منصور وحصين بهذا الإسناد .

وتقدم برقم (١٠٧٢) من طريق وكيع ، عن سفیان ، به ، فانظره .
 (٣) إسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيح ، وأخرجه الدارمي ١٧٧/١ في الصلاة : باب الوضوء مرة مرة ، والحاكم ١٥٠/١ ، والبيهقي في السنن ٥٠/١ ، من طريق أبي الوليد هشام بن عبد الملك ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الشافعي ٢٩/١ ، والنسائي ٧٣/١ في الطهارة : باب مسح الأذنين ، والبيهقي ٧٢/١ في « السنن » ، و ٢٢٠/١ و ٢٢٥ في « المعرفة » ، وابن خزيمة في « صحيحه » برقم (١٧١) ؛ من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٢٦٨/١ ، والبخاري (١٤٠) في الوضوء : باب غسل الوجه =

ذكر وصف المضمضة والاستنشاق للمتوضئ في وضوئه

١٠٧٧ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى ، قال : حدثنا العباس بن الوليد ، قال : حدثنا وهيب بن خالد ، عن عمرو بن يحيى ، عن أبيه ، قال : شَهِدْتُ عَمْرَو بْنَ أَبِي حَسَنِ سَأَلَ

عَبْدَ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ وَضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَدَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ ، فَأَكْفَأَ عَلَى يَدَيْهِ ، فَغَسَلَ يَدَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَتَمَضَّمْضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، مِنْ ثَلَاثِ حَفَنَاتٍ ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ مَرَّتَيْنِ ، إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ فَأَقْبَلَ وَأَذْبَرَ ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَغَسَلَ

= باليدين من غرفة واحدة ، والبيهقي ٥٣/١ و ٧٢ من طريق سليمان بن بلال ، عن زيد بن أسلم ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (١٢٦) عن معمر ، و (١٢٧) عن داود بن قيس ، والطحاوي ٥٣/١ من طريق خارجة بن مصعب ، وأبو داود (١٣٧) في الطهارة : باب الوضوء مرتين ، والبيهقي في « المعرفة » ٢٢٢/١ ، وفي « السنن » ٧٣/١ ، من طريق هشام بن سعد ، والبيهقي في « السنن » ٧٣/١ من طريق ورقاء ، كلهم عن زيد بن أسلم ، به . وصححه الحاكم ١٤٧/١ و ١٥٠ و ١٥١ ، ووافقه الذهبي .

وسيوذه المؤلف برقم (١٠٧٨) و (١٠٨٦) من طريق ابن عجلان ، عن زيد بن أسلم ، به ، وبرقم (١٠٩٥) من طريق سفيان الثوري ، عن زيد بن أسلم ، به ، ويأتي تخريج كل طريق في موضعه .

وقد ذكر الترمذي الحديث من طريق الضحاك بن شريحيل عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب ، ثم قال : وليس هذا بشيء ، والصحيح ما روى ابن عجلان ، وهشام بن سعد ، وسفيان الثوري ، وعبد العزيز بن محمد ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ .

رَجَلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ (١) .

١٢: ٥

(١) إسناده صحيح على شرطهما ، العباس بن الوليد : هو ابن نصر النرسي ، وعمرو ابن يحيى : هو الأنصاري المازني المدني ، وعبد الله بن زيد هو ابن عاصم المازني ، لا عبد الله بن زيد بن عبد ربه الذي أرى النداء .

وأخرجه البخاري (١٨٦) في الوضوء : باب غسل الرجلين إلى الكعبين ، عن موسى ، و (١٩٢) باب مسح الرأس مرة ، عن سليمان بن حرب ، ومسلم (٢٣٥) في الطهارة : باب في وضوء النبي ﷺ ، عن عبد الرحمن بن بشر العبدي ، عن بهز ، والبيهقي في « السنن » ٥٠/١ و ٨٠ من طريق سليمان بن حرب ، ومعل بن أسد ، كلهم عن وهيب بن خالد ، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/١ ، وأحمد ٤٠/٤ ، والترمذي (٤٧) في الطهارة : باب فيمن يتوضأ بعض وضوئه مرتين وبعضه ثلاثاً ، والنسائي ٧٢/١ في الطهارة : باب عدد مسح الرأس ، والدارقطني ٨١/١ و ٨٢ ، وابن خزيمة في « صحيحه » برقم (١٥٦) و (١٧٢) ، والبيهقي في « السنن » ٦٣/١ ، من طريق سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن يحيى ، عن أبيه ، عن عبد الله بن زيد ، وجاء عند النسائي والدارقطني أنه عبد الله بن زيد بن عبد ربه الذي أرى النداء ، وإنما هو عبد الله بن زيد بن عاصم المازني .

وأخرجه أحمد ٣٩/٤ و ٤٢ ، والبخاري (١٩١) في الطهارة : باب من مضمض واستنشق من غرفة واحدة ، ومسلم (٢٣٥) (١٨) ، وأبو داود (١١٩) في الطهارة : باب صفة وضوء النبي ﷺ ، والترمذي (٢٨) باب المضمضة والاستنشاق من كف واحد ، والدارمي ١٧٧/١ باب الوضوء مرتين مرتين ، والبيهقي في « السنن » ٥٠/١ ، والبغوي في « شرح السنة » (٢٢٤) ، من طريق خالد بن عبد الله ، عن عمرو بن يحيى ، به .

وأخرجه الطيالسي ٥١/١ عن خارجة بن مصعب ، والبخاري (١٩٩) باب الوضوء من التور ، ومسلم (٢٣٥) من طريق سليمان بن بلال ، والدارقطني ٨٢/١ من طريق محمد بن فليح ، ثلاثتهم عن عمرو ، به .

وسيوذه المؤلف برقم (١٠٨٤) من طريق مالك بن أنس ، عن عمرو بن يحيى ، به ، وبرقم (١٠٩٣) من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة ، عن عمرو بن يحيى ، به ، وبرقم (١٠٨٥) من طريق حبان بن واسع ، عن أبيه ، عن عبد الله بن زيد . ويأتي تخريج كل طريق في موضعه .

ذكر إباحة المضمضة والاستنشاق بغرفة واحدة للمتوضئ

١٠٧٨ - أخبرنا الحسين بن محمد بن مَصْعَب ، قال : حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي ، قال : حدثنا ابن إدريس ، عن ابن عجلان ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار

عن ابن عباس قال : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ، ﷺ ، تَوَضَّأَ فَغَرَفَ غَرَفَةً ، [فَمَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ، ثُمَّ غَرَفَ غَرَفَةً ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ، ثُمَّ غَرَفَ غَرَفَةً] ، فَغَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى ، ثُمَّ غَرَفَ غَرَفَةً فَغَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى ، ثُمَّ غَرَفَ غَرَفَةً ، فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَبَاطِنِ أُذُنَيْهِ وَظَاهِرِهِمَا ، وَأَدْخَلَ أَصْبُعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ ، ثُمَّ غَرَفَ غَرَفَةً ^(١) فَغَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ، ثُمَّ غَرَفَ غَرَفَةً فَغَسَلَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى ^(٢) .

١٢: ٥

ذكر وصف الاستنشاق للمتوضئ إذا أراد الوضوء

١٠٧٩ - أخبرنا الحسن بن سفيان ، قال : حدثنا حبان بن موسى ، قال : أخبرنا زائدة بن قدامة ، قال : حدثنا خالد بن علقمة الهمداني ،

(١) تحرفت في الأصل إلى « غرف » .

(٢) إسناده حسن ، ابن إدريس : هو عبد الله بن إدريس الأودي ، روى له الستة ، وابن عجلان : هو محمد روى له البخاري مقروناً ومسلم متابعه ، وهو صدوق .

وأخرجه ابن خزيمة في « صحيحه » (١٤٨) عن عبد الله بن سعيد ، بهذا الإسناد . وما بين حاصرتين مستدرك منه ومن النسائي .

وأخرجه النسائي ٧٤/١ في الطهارة : باب مسح الأذنين مع الرأس وما يستدل به على أنهما من الرأس ، عن مجاهد بن موسى ، والترمذي (٣٦) مختصراً ، عن هناد ، كلاهما عن ابن إدريس ، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١ عن أبي خالد الأحمر ، عن ابن عجلان ، به . وتقدم برقم (١٠٧٦) من طريق الدراوردي ، عن زيد بن أسلم ، به ، وسيرد برقم (١٠٨٦) من طريق ابن أبي شيبة ، عن ابن إدريس .

قال : حدثنا عبدُ خيرٍ ، قال :

دَخَلَ عَلَيَّ ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ ، الرَّحْبَةُ بَعْدَمَا صَلَّى الْفَجْرَ ،
فَجَلَسَ فِي الرَّحْبَةِ ، ثُمَّ قَالَ لِغُلَامٍ : اثْنِي بِطَهُورٍ ، فَأَتَاهُ الْغُلَامُ
بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ وَطُسْتٍ . قَالَ عَبْدُ خَيْرٍ : وَنَحْنُ جُلُوسٌ نَنْظُرُ إِلَيْهِ .
قَالَ : فَأَخَذَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى الْإِنَاءَ ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى ، ثُمَّ
غَسَلَ كَفَّيْهِ . ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى الْإِنَاءَ ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى -
كُلُّ ذَلِكَ لَا يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى غَسَلَهُمَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - ثُمَّ
أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى ، قَالَ : فَتَمَضَّمُضَ وَاسْتَنْشَقَ وَنَثَرَ^(١) بِيَدِهِ الْيُسْرَى -
فَعَلَّ هَذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ
الْيُمْنَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِلَى الْمِرْفَقِ ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى إِلَى الْمِرْفَقِ
ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الْإِنَاءِ حَتَّى غَمَرَهَا ، ثُمَّ
رَفَعَهَا بِمَا حَمَلَتْ مِنْ مَاءٍ ، ثُمَّ مَسَحَهَا بِيَدِهِ الْيُسْرَى ، ثُمَّ مَسَحَ
رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ كُلَّتَيْهِمَا مَرَّةً وَاحِدَةً ، ثُمَّ صَبَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ
عَلَى قَدَمَيْهِ الْيُمْنَى ، ثُمَّ غَسَلَهَا بِيَدِهِ الْيُسْرَى ، ثُمَّ صَبَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى
عَلَى قَدَمَيْهِ الْيُسْرَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ غَسَلَهَا بِيَدِهِ الْيُسْرَى ، ثُمَّ
أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ ، فَعَرَفَ بِكَفِّهِ ، فَشَرِبَ مِنْهُ ، ثُمَّ قَالَ : هَذَا
طَهُورُ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى طَهُورِ نَبِيِّ اللَّهِ ،
ﷺ ، فَهَذَا طَهُورُهُ^(٢) .

١٢:٥

(١) يقال : نثر يَنْثُرُ ، وَانْثَرِ يَنْثُرُ ، وَاسْتَنْثَرِ يَنْثُرُ : إِذَا اسْتَنْشَقَ بِأَنْفِهِ الْمَاءَ الَّذِي فِي يَدِهِ ، ثُمَّ اسْتَخْرَجَ مَا فِيهِ مِنْ أَدَى .

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ ، وَتَقْدِمُ بِرَقْمِ (١٠٥٦) ، وَسَبَقَ تَخْرِيجُهُ هُنَاكَ .

ذكر استحباب صك الوجه بالماء للمتوضئ عند إرادته غسل وجهه

١٠٨٠ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة ، قال : حدثنا يعقوب ابن إبراهيم الدورقي ، قال : حدثنا ابن عُلَيَّة ، قال : حدثنا محمد بن إسحاق ، قال : حدثنا محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة ، عن عُبَيْد الله الخولاني

عن ابن عباس ، قال : دَخَلَ عَلِيٌّ بَيْتِي ، وَقَدْ بَالَ ، فَدَعَا بِوُضُوءٍ ، فَجِئْنَاهُ بِقَعْبٍ يَأْخُذُ الْمُدَّ حَتَّى وُضِعَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ : أَلَا أَتَوَضَّأُ لَكَ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقُلْتُ : فِذَاكَ أَبِي وَأُمِّي . قَالَ : فَغَسَلَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ تَمَضَّمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَشَرَّ ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَمِينِهِ الْمَاءَ فَصَكَ بِهِ وَجْهَهُ حَتَّى فَرَّغَ مِنْ وَضُوءِهِ ^(١) . ٢: ٥

ذكر الاستحباب للمتوضئ تخليل لحيته في وضوئه

١٠٨١ - أخبرنا الحسن بن سفيان ، قال : حدثنا أبو بكر بن أبي

(١) إسناده قوي ، وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث ، فانتفت شبهة تدليسه ، وابن علي : هو إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي مولا هم أبو بشر البصري ، ثقة حافظ ، روى له الستة . وعبيد الله الخولاني : هو عبيد الله بن الأسود ، ويقال : ابن الأسد الخولاني ربيب ميمونة زوج النبي ﷺ ثقة أخرج له الشيخان .

وهو في « صحيح » ابن خزيمة برقم (١٥٣) .

وأخرجه أحمد ٨٢/١ ومن طريقه البيهقي في « السنن » ٧٤/١ عن إسماعيل ابن علي ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أبو داود (١١٧) في الطهارة : باب صفة وضوء النبي ﷺ ، ومن طريقه البيهقي في « السنن » ٥٣/١ ، ٥٤ ، عن عبد العزيز بن يحيى الحراني ، عن محمد بن سلمة ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٣٢/١ و ٣٤ و ٣٥ من طريق عبدة بن سليمان ، كلاهما عن محمد بن إسحاق ، به . والقعب ، بفتح القاف وسكون العين : القدح الضخم الغليظ الجافي ، وقيل : قدح من خشب مقعر .

شَيْبَةَ ، قال : حدثنا ابن (١) نمير ، قال : حدثنا إسرائيل ، عن عامر بن شقيق ، عن أبي وائل ، قال :

رَأَيْتُ عُثْمَانَ - رَضَوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ - تَوَضَّأَ ، فَخَلَّلَ لِحْيَتَهُ ثَلَاثًا ، وقال : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَهُ (٢) . ٢: ٥

ذَكَرُ اسْتِحْبَابِ ذَلِكَ الذَّرَاعَيْنِ لِلْمُتَوَضِّئِ فِي وَضُوئِهِ

١٠٨٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قال : حدثنا مسدد بن مِسْرَهْد ، قال :

(١) في «الإحسان» : أبو ، وهو تحريف ، والتصويب من «التقاسيم والأنواع» ٤ / لوحة ١١٧ .
(٢) حديث صحيح لغيره ، عامر بن شقيق ، ضعفه ابن معين ، وقال النسائي : ليس به بأس ، وذكره المؤلف في الثقات ، وقد روى عنه شعبة ، وهو لا يروي إلا عن ثقة ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين ، وهو في مصنف ابن أبي شيبة ١٣/١ ، ومن طريقه أخرجه الدارقطني ٨٦/١ باب ما روي في الحث على المضمضة والاستنشاق والبداء بهما أول الوضوء .

وأخرجه عبد الرزاق (١٢٥) ومن طريقه أخرجه الترمذي (٣١) في الطهارة : باب ما جاء في تخليل اللحية ، وابن ماجه (٤٣٠) في الطهارة : باب ما جاء في تخليل اللحية ، والبيهقي في السنن ٥٤/١ ، عن إسرائيل ، بهذا الإسناد . قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح . ونقل في «التهذيب» ٦٩/٥ عن العليل الكبير ١١٥/١ للترمذي ، قال البخاري : أصح شيء في التخليل عندي حديث عثمان ، قلت : إنهم يتكلمون في هذا ، فقال : هو حسن .

وأخرجه الدارمي ١٧٨/١ ، ١٧٩ في الوضوء : باب في تخليل اللحية ، والدارقطني ٨٦/١ و ٩١ ، والبيهقي في «السنن» ٦٣/١ باب التكرار في مسح الرأس ، وابن الجارود (٧٢) من طرق عن إسرائيل ، به . وصححه ابن خزيمة برقم (١٥١) ، و (١٥٢) ، ورواه الحاكم ١٤٩/١ ، وقال : هذا إسناد صحيح قد احتجا بجميع رواته غير عامر بن شقيق ، ولا أعلم في عامر بن شقيق طعنا بوجه من الوجوه .

وله شاهد من حديث أنس عند أبي داود (١٤٥) والبيهقي ٥٤/١ وسنده حسن ، وله طريق أخرى صححها الحاكم ١٤٩/١ ، ووافقه الذهبي . =

حدثنا يحيى بن سعيد ، قال : حدثنا شعبة ، قال : أخبرني حبيب بن زيد ، عن عباد بن تميم

عن عمه قال : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ فَجَعَلَ يَذْلُكُ ذِرَاعِيهِ (١) .

٢: ٥

ذَكَرُ الْبَيَانِ أَنَّ ذَلِكَ الذِّرَاعَيْنِ الَّذِي وَصَفْنَاهُ فِي الْوُضُوءِ
إِنَّمَا يَجِبُ ذَلِكَ إِذَا كَانَ الْمَاءُ الَّذِي يَتَوَضَّأُ بِهِ يَسِيرًا

١٠٨٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زَهِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ عِبَادِ بْنِ
تَمِيمٍ
عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، أَتَى بِثُلْثِي مُدٍّ
مَاءً فَتَوَضَّأَ ، فَجَعَلَ يَذْلُكُ ذِرَاعِيهِ (٢) .

٢: ٥

= وآخر من حديث عمار بن ياسر عند الترمذي (٢٩) ، وابن ماجه (٤٢٩) ؛ والمحاكم
١٤٩/١ .

وثالث من حديث عائشة عند الحاكم ١٥٠/١ ، وقال الهيثمي : ورواه
أحمد ورجاله موثقون ورابع من حديث ابن عمر عند ابن ماجه (٤٣٢) . وخامس من حديث
أبي أيوب الأنصاري عند ابن ماجه (٤٣٣) فالحديث صحيح بها . وانظر «نصب الراية»
٢٣/١ - ٢٦ .

(١) إسناده صحيح ، حبيب بن زيد روى له الأربعة وهو ثقة ، وباقي السند من رجال الشيخين غير
مسدد ، فمن رجال البخاري وعم عباد : هو عبد الله بن زيد بن عاصم المازني رضي الله
عنه .

(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه البيهقي في السنن ١٩٦/١ من طريق إبراهيم بن موسى
الرازي ، عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، بهذا الإسناد .

وأخرجه البيهقي ١٩٦/١ أيضاً من طريق أبي خالده الأحمر ومعاذ بن معاذ ، عن
شعبة ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أبو داود (٩٤) في الطهارة : باب ما يجزئ من الماء في الوضوء ، ومن
طريقه أخرجه البيهقي ١٩٦/١ ، من طريق غندر محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن =

ذكر وصف مسح الرأس إذا أراد المرء الوضوء

١٠٨٤ - أخبرنا أبو خليفة ، قال : حدثنا القَعْنَبِيُّ ، عن مالك^(١) ، عن عمرو بن يحيى ، عن أبيه

أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ - وَهُوَ جَدُّ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى^(٢) - : هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُرِينِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ زَيْدٍ : نَعَمْ ، فَدَعَا بَوْضُوءٍ ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ بِيَدَيْهِ ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ ، بَدَأَ بِمُقَدَّمِ رَأْسِهِ ثُمَّ

= حبيب بن زيد ، عن عباد بن تميم ، عن جدته ، وهي أم عمارة أن النبي ﷺ . ونقل البيهقي عن أبي زرعة الرازي قوله : الصحيح عندي حديث غندر .

(١) عن مالك سقط من «الإحسان» واستدرك من «التقاسيم والأنواع» ٤ / لوحة ١١٨ .

(٢) سياق الرواية يوهم أن عبد الله بن زيد هو جد عمرو بن يحيى ، وليس كذلك ، فعبد الله ابن زيد ليس جداً لعمرو ولا حقيقة ولا مجازاً ، وعمرو هو ابن يحيى بن عمارة بن أبي حسن الأنصاري ، وجده أبو حسن هو الذي سأل عبد الله بن زيد عن وضوء رسول الله ﷺ ، وفي الرواية التي تقدمت برقم (١٠٧٧) أن السائل هو عمرو بن أبي حسن ، وهو عم أبي عمرو بن يحيى كما جاء مصرحاً به في رواية البخاري (١٩٩) عن عمرو بن يحيى ، عن أبيه ، قال : كان عمي يكثر من الوضوء ، فقال لعبد الله بن زيد : أخبرني . . فذكره ، وقد ذكر الحافظ أنه اختلف رواة «الموطأ» في تعيين السائل ، فأكثرهم أبهمه ، وبعضهم ذكر أنه أبو حسن جد عمرو بن يحيى ، ومنهم من ذكر أنه عمرو بن أبي حسن عم أبي عمرو بن يحيى ، ومنهم من ذكر أنه يحيى ابن عمارة والد عمرو بن يحيى ، قال : والذي يجمع هذا الاختلاف أن يقال : اجتمع عند عبد الله بن زيد أبو حسن الأنصاري ، وابنه عمرو ، وابن ابنه يحيى بن عمارة بن أبي حسن ، فسألوه عن صفة وضوء النبي ﷺ ، وتولى السؤال منهم عمرو بن أبي حسن ، فحيث نسب إليه السؤال كان على الحقيقة ، وحيث نسب السؤال إلى أبي حسن فعلى المجاز لكونه كان الأكبر وكان حاضراً ، وحيث نسب السؤال إلى يحيى بن عمارة فعلى المجاز أيضاً لكونه ناقل الحديث وقد حضر السؤال . انظر «الفتح» ٢٩٠ / ١ ، ٢٩١ .

ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ ، ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ وَقَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، يَتَوَضَّأُ^(١) .

٢ : ٥

ذَكَرَ الاستحبابُ أَنْ يَكُونَ مَسْحُ الرَّأْسِ لِلْمَتَوَضِّئِ بِمَاءٍ جَدِيدٍ غَيْرِ فَضْلٍ يَدُهُ

١٠٨٥ - أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلَمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ حَبَّانِ بْنِ وَاسِعٍ ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ

عَبْدَ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ الْمَازِنِي يَذْكُرُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، تَوَضَّأَ فَتَمَضَّمَضَ وَاسْتَنْشَرَ ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، وَيَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا ، وَالْأُخْرَى مِثْلَهَا ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلٍ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه أبو داود (١١٨) في الطهارة: باب صفة وضوء النبي ﷺ، عن عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، بهذا الإسناد، وهو في «الموطأ» ١٨/١ في الطهارة: باب العمل في الوضوء، ومن طريق مالك أخرجه عبد الرزاق برقم (٥)، وأحمد ٣٨/٤ و ٣٩، والشافعي ٢٨/١، والبخاري (١٨٥) في الوضوء: باب مسح الرأس كله، ومسلم (٢٣٥) في الطهارة، والترمذي (٣٢) في الطهارة: باب ما جاء في مسح الرأس أنه يبدأ بمقدم الرأس إلى مؤخره، والنسائي ٧١/١ باب حد الغسل، وباب صفة مسح الرأس، وابن ماجه (٤٣٤) في الطهارة: باب ما جاء في مسح الرأس، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٥٥) و (١٥٧) و (١٧٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٠/١، والبيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٢١٢/١، وفي «السنن» ٥٩/١، والبيهقي في «شرح السنة» (٢٢٣). وانظر ما بعده.

وتقدم برقم (١٠٧٧) من طريق وهيب بن خالد، عن عمرو بن يحيى، به، وسيرد برقم (١٠٩٣) من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة، عن عمرو، به.

يَدِهِ ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى أَنْقَاهُمَا ^(١) .

٢ : ٥

ذَكَرُ اسْتِحْبَابِ مَسْحِ الْمَتَوَضِّئِ ظَاهِرَ أُذُنَيْهِ
فِي وَضُوئِهِ بِالْإِبْهَامَيْنِ وَبِاطْنَيْهِمَا بِالسَّبَّابَتَيْنِ

١٠٨٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُنْثَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارَ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، تَوَضَّأَ فَغَرَفَ غَرْفَةً ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ، ثُمَّ غَرَفَ غَرْفَةً ، فَغَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى ، ثُمَّ غَرَفَ غَرْفَةً ، فَغَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى ، ثُمَّ غَرَفَ غَرْفَةً فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ دَاخِلِيَهُمَا بِالسَّبَّابَتَيْنِ ، وَخَالَفَ بِإِبْهَامَيْهِ إِلَى ظَاهِرِ أُذُنَيْهِ ، فَمَسَحَ ظَاهِرَهُمَا وَبِاطْنَيْهِمَا ، ثُمَّ غَرَفَ غَرْفَةً ، فَغَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ، ثُمَّ غَرَفَ غَرْفَةً فَغَسَلَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى ^(٢) .

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وأخرجه أحمد ٤١/٤ ، ومسلم (٣٣٦) في الطهارة : باب في وضوء النبي ﷺ ، وأبو داود (١٢٠) في الطهارة : باب صفة وضوء النبي ﷺ ، والترمذي (٣٥) في الطهارة : باب ما جاء أنه يأخذ لرأسه ماءً جديداً ، والبيهقي في السنن ٦٥/١ ، من طرق عن ابن وهب ، بهذا الإسناد . وصححه ابن خزيمة برقم (١٥٤) ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه أحمد ٣٩/٤ و ٤٠ عن موسى بن داود ، و ٤١/٤ عن الحسن بن موسى ، و ٤٢/٤ من طريق عبد الله بن المبارك ، والدارمي ١٨٠/١ باب ما كان رسول الله ﷺ يأخذ لرأسه ماءً جديداً ، عن يحيى بن حسان ، كلهم عن ابن لهيعة ، عن حبان بن واسع ، به .

(٢) إسناده حسن ، من أجل محمد بن عجلان ، وهو في مصنف ابن أبي شيبة ٩/١ و ١٨ و ٢١ و ٣١ ، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (٤٣٩) في الطهارة وسننها : باب =

ذكرُ الأمر بتخليل الأصابع في الوضوء

١٠٨٧ - أخبرنا الحسن بن سفيان ، قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شَيْبَةَ ، قال : حدثنا يحيى بن سُلَيْم ، عن إسماعيل بن كثير ، عن عاصم ابن لَقِيط بن صَبْرَةَ

عن أبيه قال : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْوُضُوءِ ، قَالَ : « أَسْبَغِ الْوُضُوءَ ، وَخَلِّلْ بَيْنَ الْأَصَابِعِ ، وَبَالِغْ فِي الْأَسْتِنْشَاقِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا » ^(١) . ٩٥ : ١

ذكرُ العِلَّةِ التي مِنْ أَجْلِهَا أُمِرَ بِالتَّخْلِيلِ بَيْنَ الْأَصَابِعِ

١٠٨٨ - أخبرنا ابن خُزَيْمَةَ ، قال : حدثنا بُنْدَارٌ ، قال : حدثنا محمد ، قال : حدثنا شُعْبَةُ ، عن محمد بن زياد ، قال :

كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ ، وَهُمْ يَتَوَضَّؤُونَ عِنْدَ الْمِطْهَرَةِ ^(٢) فَيَقُولُ لَهُمْ : أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمْ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : « وَئِلَّ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ » ^(٣) . ٩٥ : ١

= ما جاء في مسح الأذنين ، والبيهقي في السنن ١/ ٥٥ و ٧٣ .

وتقدم برقم (١٠٧٦) من طريق الدراوردي عن زيد بن أسلم ، ويرقم (١٠٧٨) من طريق عبد الله بن سعيد ، عن ابن إدريس ، به ، وسيرد برقم (١٠٩٥) من طريق سفيان الثوري ، عن زيد بن أسلم ، به ، فانظره .

(١) إسناده جيد ، وهو في مصنف ابن أبي شيبة ١/ ٢٧ ، وقد تقدم مطولاً (١٠٥٤) فانظر تخريجه ثَمَّت .

(٢) رواية الشيخين وغيرهما : « من المطهرة » والمطهرة : كل إناء يتطهر به ، وهي بكسر الميم وفتحها ، لفتان مشهورتان ، من كسر الميم جعلها آلة ، ومن فتحها جعلها موضعاً للتطهير .

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، محمد هو ابن جعفر غندر ، ومحمد بن زياد هو =

ذَكَرُ الزَّجْرِ عَنْ ابْتِدَاءِ الْمَرْءِ فِي وَضُوئِهِ بِفِيهِ قَبْلَ غَسْلِ الْيَدَيْنِ

١٠٨٩ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قَتِيْبَةٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ :
حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ

أَنَّ أَبَا جُبَيْرِ الْكِنْدِيِّ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ، فَأَمَرَهُ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوُضُوءٍ ، وَقَالَ : «تَوَضَّأَ يَا أَبَا جُبَيْرٍ» فَبَدَأَ فِيهِ ، فَقَالَ لَهُ

= الجمحي المدني ، لا الألهاني الحمصي .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٤/٤٠٩ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢٦/١ ، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٤٢) (٢٩) فِي
الطَّهَارَةِ : بَابُ وَجوبِ غَسْلِ الرَّجْلَيْنِ بِكُمَاهُمَا ، عَنْ وَكِيعٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٤/٤٣٠ وَ ٤٩٨ عَنْ يَحْيَى وَحْجَاجٍ ، وَالبَخَارِيُّ (١٦٥) فِي
الْوُضُوءِ : بَابُ غَسْلِ الْأَعْقَابِ ، عَنْ آدَمَ بْنِ أَبِي إِيَّاسٍ ، وَالنَّسَائِيُّ ١/٧٧ فِي
الطَّهَارَةِ : بَابُ إِيْجَابِ غَسْلِ الرَّجْلَيْنِ ، مِنْ طَرِيقِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ وَإِسْمَاعِيلَ ،
وَالدَّارِمِيُّ ١/١٧٩ عَنْ هَاشِمِ بْنِ الْقَاسِمِ ، وَالطَّحَاوِيُّ ١/٣٨ مِنْ طَرِيقِ وَهْبٍ وَعَلِيِّ
ابْنِ الْجَعْدِ ، كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٦٢) وَمِنْ طَرِيقِهِ أَحْمَدُ ٤/٢٨٤ عَنْ مُعَمَّرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
زِيَادٍ ، بِهِ . وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٤/٤٠٦ وَ ٤٠٧ عَنْ عَفَّانَ ، وَ ٤٦٦ ، وَ ٤٦٧ عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ ، وَ ٤٨٢ عَنْ وَكِيعٍ ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٤/٢٢٨ عَنْ هَشِيمٍ ، عَنْ شُعَيْبٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٤٢) (٢٨) ، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ» ١/٦٩ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ سَلَامٍ الْجَمْحِيِّ ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ مُخْتَصَرًا عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٦٣) وَمُسْلِمٌ (٢٤٢) (٣٠) ، وَأَحْمَدُ ٢/٢٨٢ وَ
٣٨٩ ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٤١) فِي الطَّهَارَةِ ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (١٦٢) وَالطَّحَاوِيُّ ١/٣٨ مِنْ
طَرِيقِ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَبْدَأُ بِفِيكَ فَإِنَّ الْكَافِرَ يَبْدَأُ بِفِيهِ » . ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، بِوُضُوءٍ ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ حَتَّى أَنْقَاهُمَا ، ثُمَّ تَمَضَّمَصَ وَاسْتَشْتَرَّ ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ (١) .

٤٣: ٢

ذَكَرُ الْأَمْرِ بِالتَّيَامُنِ فِي الْوُضُوءِ وَاللَّبَاسِ اقْتِدَاءً
بِالْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ

١٠٩٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو
الْبَجَلِيُّ ، حَدَّثَنَا زَهِيرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا لَبِسْتُمْ ،
وَإِذَا تَوَضَّأْتُمْ ، فَأَبْدُوْا بِمَيَامِنِكُمْ » (٢) .

٧٨: ١

(١) إسناده جيد رجاله رجال مسلم ، ما عدا صحابيه أبا جبير واسمه : نفيير بن مالك بن عامر
الحضرمي ، وفد على النبي ﷺ ، وعِداده في أهل الشام . وأخرجه الطحاوي في
« شرح معاني الآثار » ٣٦/١ - ٣٧ عن بحر ، عن ابن وهب ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الطحاوي أيضاً ٣٧/١ ، والدولابي في « الكنى » ٢٣/١ ، والبيهقي في « السنن »
٤٦/١ - ٤٧ ، من طريق الليث بن سعد ، عن معاوية بن صالح ، بهذا الإسناد .

(٢) حديث صحيح ، عبد الرحمن بن عمرو البجلي ، ترجمه المؤلف في « الثقات »
٣٨٠/٨ ، فقال : عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الرحمن البجلي من أهل حران ،
كنيته أبو عثمان ، يروي عن زهير بن معاوية وموسى بن أعين ، حدثنا عنه أبو
عروبة ، مات بخران سنة ست وثلاثين ومئتين وقد توبع عليه ، وباقي رجاله ثقات
رجال الستة .

وأخرجه أحمد ٣٥٤/٢ ، عن الحسن بن موسى ، وأحمد بن عبد الملك ، وأبو داود =

ذَكَرُ مَا لِلْمَرْءِ أَنْ يَسْتَعْمَلَ التَّيَامُنَ فِي أَسْبَابِهِ كُلِّهَا

١٠٩١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خَزِيمَةَ ، وَعُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ،
قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ، حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا الْأَشْعَثُ بْنُ سَلِيمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَحْدُثُ ، عَنْ مَسْرُوقٍ
عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُحِبُّ التَّيَامُنَ مَا
اسْتَطَاعَ : فِي طُهُورِهِ ، وَتَنَعُّلِهِ ، وَتَرَجُّلِهِ (١) .
٤٧: ٥

قال شعبة : ثم سَمِعْتُ الْأَشْعَثَ بِوَاسِطَ يَقُولُ : « يُحِبُّ التَّيَامُنَ

(٤١٤١) فِي اللَّبَاسِ : بَاب فِي الْإِنْتَعَالِ ، وَابْنُ مَاجَةَ (٤٠٢) فِي الطَّهَارَةِ : بَابُ التَّيْمَنِ
فِي الْوُضُوءِ ، مِنْ طَرِيقِ أَبِي جَعْفَرٍ النَّفِيلِيِّ ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مَعَاوِيَةَ ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ . وَصَحَّحَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ بِرَقْمٍ (١٧٨) .

وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٧٦٦) فِي اللَّبَاسِ : بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقَمِصِ ، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ
الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣١٥٦) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ
حَمَادٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، بِهِ ، وَلَفْظُهُ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا
لَبَسَ ثَوْبًا بَدَأَ بِمِيَامِنِهِ » وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٤١٥/٨ عَنْ أَبِي مَعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، بِهِ ، مَوْقُوفًا عَلَى
أَبِي هُرَيْرَةَ بَلَفْظُ « إِذَا لَبَسْتَ فَايْدَأُ بِالْيَمَنِ ، وَإِذَا خَلَعْتَ فَايْدَأُ بِالْيَسْرَى » وَفِي الْبَابِ عَنْ
عَائِشَةَ فِي الْحَدِيثِ الْآتِي .

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، وَأَبُو الْأَشْعَثِ : هُوَ سَلِيمُ بْنُ حَنْظَلَةَ أَبُو
الشَّعْثَاءِ الْمَحَارِبِيُّ الْكُوفِيُّ ، وَهُوَ فِي صَحِيحِ ابْنِ خَزِيمَةَ بِرَقْمٍ (١٧٩) .

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ٧٨/١ فِي الطَّهَارَةِ : بَابُ بَأْيِ الرَّجُلَيْنِ يَبْدَأُ بِالْغُسْلِ ،
و ١٨٥/٨ فِي الزَّيْنَةِ : بَابُ التَّيَامُنِ فِي التَّرَجُّلِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ ١٢٧/٢ ، وَأَحْمَدُ ٩٤/٦ عَنْ بَهْزٍ ، وَ ١٣٠/٦ عَنْ عَفَانَ ،
و ١٤٧/٦ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، وَ ٢٠٢/٦ عَنْ يَحْيَى ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (١٦٨) فِي
الْوُضُوءِ : بَابُ التَّيْمَنِ فِي الْوُضُوءِ وَالْغُسْلِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ ، وَ (٤٢٦) فِي
الصَّلَاةِ : بَابُ التَّيْمَنِ فِي دُخُولِ الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ حَرْبٍ ، وَمِنْ
طَرِيقِهِ الْبَغَوِيُّ فِي « شَرْحِ السَّنَةِ » (٢١٦) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٥٣٨٠) فِي الْأَطْعَمَةِ : بَابُ =

- وَذَكَرَ شَأْنَهُ كُلَّهُ ثُمَّ قَالَ - : شَهِدْتُهِ بِالْكُوفَةِ يَقُولُ : يُحِبُّ التَّيْمَانَ مَا اسْتَطَاعَ .

ذكر استحباب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً

١٠٩٢ - أخبرنا الحسن بن سفيان ، حدثنا حبان ، أخبرنا عبد الله ، أخبرنا الأوزاعي ، أخبرنا المطلب بن حنطب أن عبد الله بن عمر كان يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ، يُسند ذلك إلى النبي ﷺ (١) .

١ : ٤

= التيمن في الأكل وغيره ، عن عبدان ، عن عبد الله بن المبارك ، و (٥٨٥٤) في اللباس : باب يبدأ بالنعل باليمن ، عن حجاج بن منهال ، و (٥٩٢٦) باب الترجيل والتيمن فيه ، عن أبي الوليد ، ومسلم (٢٦٨) (٦٧) في الطهارة : باب التيمن في الوضوء وغيره ، عن عبيد الله بن معاذ ، عن أبيه ، وأبو داود (٤١٤٠) في اللباس : باب في الانتعال عن حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم ، والبيهقي في « السنن » ٢١٦/١ من طريق بشر بن عمر وأبي عمر الحوضي ، كلهم عن شعبة ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٢١٠/٦ عن وكيع ، عن أبيه ، ومسلم (٢٦٨) (٢٦) عن يحيى بن يحيى التميمي ، عن أبي الأحوص ، والترمذي (٦٠٨) في الصلاة : باب ما يستحب من التيمن في الطهور ، وابن ماجه (٤٠١) في الطهارة : باب التيمن في الوضوء ، عن هناد بن السري ، عن أبي الأحوص ، كلاهما عن أشعث بن سليم ، بهذا الإسناد .

(١) رجاله ثقات ، وفي سماع المطلب من عبد الله بن عمر خلاف ، وحبان : هو ابن موسى بن سوار المروزي الكشميهني ، وعبد الله : هو ابن المبارك ، وأخرجه النسائي ٦٢/١ ، ٦٣ في الطهارة : باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً ، عن سويد بن نصر ، عن عبد الله بن المبارك ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٣٧٢/١ من طريق روح ، و ٨/٢ ، وابن ماجه (٤١٤) في الطهارة : باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً ، من طريق الوليد بن مسلم ، كلاهما عن الأوزاعي بهذا الإسناد .

ذَكَرُ إِبَاحَةِ غَسْلِ الْمُتَوَضِّئِ بَعْضَ أَعْضَائِهِ شَفْعاً
وَبَعْضُهَا وَتِراً فِي وُضُوئِهِ

١٠٩٣ - أخبرنا أبو يعلى ، قال : حدثنا صالح بن مالك الخوارزمي ، قال : حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة ، عن عمرو بن يحيى ، عن أبيه

عن عبد الله بن زيد قال : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَنَا فِي الْبَيْتِ فَدَعَا بِوُضُوءٍ ، فَأَتَيْنَاهُ بِتَوْرٍ مِنْ صُفْرِ فِيهِ مَاءٌ ، فَتَوَضَّأَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، وَغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ ، وَمَسَحَ رَأْسَهُ ، فَأَقْبَلَ بِيَدَيْهِ وَأَذْبَرَ ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ (١) .

٢: ٥

ذَكَرُ الْإِبَاحَةَ لِلْمَرْءِ أَنْ يَقْتَصِرَ مِنْ عَدَدِ الْوُضُوءِ
عَلَى مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ

١٠٩٤ - أخبرنا أحمد بن عُمير (٢) بن يوسف بن جوصا أبو الحسن ، قال : حدثنا إبراهيم بن يعقوب ، قال : حدثنا زيد بن الحُبَاب ، عن ابن ثَوْبَانَ ، قال : حدثني عبد الله بن الفضل ، عن الأعرج

(١) إسناده صحيح ، صالح بن مالك الخوارزمي أبو عبد الله ، قال الخطيب في « تاريخ بغداد » ٣١٦/٩ : كان صدوقاً ، وباقي رجاله على شرط الشيخين ، وأخرجه أحمد ٤٠/٤ عن هاشم بن القاسم ، والبخاري (١٩٧) في الوضوء : باب الغسل والوضوء في المِحْضَبِ والقَدَحِ والخَشَبِ والحجارة ، عن أحمد بن يونس ، والدارمي ١٧٧/١ باب الوضوء مرتين ، عن يحيى بن حسان ، كلهم عن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة ، بهذا الإسناد .

وتقدم من طرق أخرى برقم (١٠٧٧) و (١٠٨٤) و (١٠٨٥) واستوفي تخريج كل طريق في موضعه . وقوله : بتور من صفر ، أي : إناء من نحاس .

(٢) في الأصل : عمر ، والتصويب من « تذكرة الحفاظ » ٧٩٥ ، و « الوافي » ٢٧١/٧ .

عن أبي هريرة ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ^(١) . ٤ : ١

ذَكَرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَنْ يَقْتَصِرَ فِي الْوُضُوءِ عَلَى مَرَّةٍ
مَرَّةٍ إِذَا أَسْبَغَ

١٠٩٥ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ
عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ ، عَنْ سَفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ
أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارَ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِوُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ،
ﷺ ، فَتَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً^(٢) . ٤ : ١

(١) إسناده حسن ، وابن ثوبان هو عبد الرحمن بن ثابت مختلف فيه ، وباقي رجاله
ثقات ، وأخرجه ابن أبي شيبَةَ ١١/١ ، وأبو داود (١٣٦) في الطهارة : باب الوضوء
مرتين ، والترمذي (٤٣) في الطهارة : باب ما جاء في الوضوء مرتين مرتين ، والبيهقي
في السنن ٧٩/١ من طرق عن زيد بن الحباب ، بهذا الإسناد . وقال الترمذي : هذا
إسناد صحيح ، وصححه الحاكم ١٥٠/١ ووافقه الذمعي ، وفي الباب ما يشهد له عن
عبد الله بن زيد عند البخاري (١٥٨) ، وأحمد ٤١/٤ ، وعن ابن عمر عند الحاكم
١٥٠/١ .

(٢) إسناده صحيح على شرطهما ، وأخرجه أبو داود (١٣٨) في الطهارة : باب الوضوء
مرة مرة ، عن مسدد ، والترمذي (٤٢) في الطهارة : باب ما جاء في الوضوء مرة
مرة ، عن محمد بن بشار ، والنسائي ٦٢/١ في الطهارة ، عن محمد بن المثنى ،
وابن ماجه (٤١١) في الطهارة : باب ما جاء في الوضوء مرة مرة ، عن أبي بكر بن
خلاد الباهلي ، كلهم عن يحيى القطان ، بهذا الإسناد .

وأخرجه عبد الرزاق (١٢٨) ، والبخاري (١٥٧) في الوضوء : باب الوضوء مرة
مرة ، عن محمد بن يوسف ، والدارمي ١٧٧/١ عن أبي عاصم ، و١٨٠/١ عن
قبيصة ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٢٩/١ من طريق أبي عاصم ،
والبيهقي ٧٣/١ من طريق القاسم بن محمد الجرمي ، و٨٠/١ من طريق =

٤ - باب نواقض الوضوء

١٠٩٦ - أخبرنا الحسن بن سفيان الشَّيباني ، قال : حدثنا جَبَان بن موسى ، قال : أخبرنا عبد الله ، عن محمد بن إسحاق ، قال : حدثني صدقة بن يسار ، عن عقيل بن جابر

عن جابر بن عبد الله ، قال : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ، فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ ، فَأَصَابَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ امْرَأَةً رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَلَمَّا انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَافِلًا أَتَى زَوْجَهَا وَكَانَ غَائِبًا ، فَلَمَّا أُخْبِرَ ، حَلَفَ لَا يَنْتَهِي حَتَّى يَهْرِيْقَ ^(١) فِي أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ، ﷺ ، دَمًا ، فَخَرَجَ يَتَّبِعُ أَثَرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَتَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنَزَلًا ، فَقَالَ : « مَنْ رَجُلٌ يَكْلُونَا لَيْلَتَنَا هَذِهِ ؟ فَاثْتَدَبَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ، وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَا :

= عبد الرزاق ، والبخاري في « شرح السنة » (٢٢٦) من طريق المؤمل بن إسماعيل كلهم عن سفيان الثوري ، بهذا الإسناد .

وتقدم برقم (١٠٧٦) و (١٠٧٨) و (١٠٨٦) من طرق أخرى وسبق تخريجها عندها .

(١) بياض في « الإحسان » ، واستدرك من « الأنواع والتقسيم » ٤ / لوحة ٦٣ .

نَحْنُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ ﷺ : « فَكُونَا بِفَمِ الشَّعْبِ » ، قَالَ :
وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ نَزَلُوا إِلَى شُعْبٍ مِنَ الْوَادِي ، فَلَمَّا
خَرَجَ الرَّجُلَانِ إِلَى فَمِ الشَّعْبِ ، قَالَ الْأَنْصَارِيُّ لِلْمُهَاجِرِيِّ : أَيُّ
اللَّيْلِ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ أَكْفِيكَ أَوَّلَهُ أَوْ آخِرَهُ ؟ قَالَ : أَكْفِنِي أَوَّلَهُ ،
قَالَ : فَاضْطَجَعَ الْمُهَاجِرِيُّ ، فَنَامَ ، وَقَامَ الْأَنْصَارِيُّ يُصَلِّي ،
وَأَتَى زَوْجَ الْمَرْأَةِ ، فَلَمَّا رَأَى شَخْصَ الرَّجُلِ ، عَرَفَ أَنَّهُ رِبِيئَةٌ^(١) ،
الْقَوْمَ ، فَرَمَاهُ بِسَهْمٍ ، فَوَضَعَهُ فِيهِ ، فَزَرَعَهُ ، فَوَضَعَهُ ، وَثَبَتَ
قَائِمًا يُصَلِّي ، ثُمَّ رَمَاهُ بِسَهْمٍ آخَرَ ، فَوَضَعَهُ فِيهِ ، فَزَرَعَهُ ، وَثَبَتَ
قَائِمًا يُصَلِّي ، ثُمَّ عَادَ لَهُ الثَّالِثَةُ ، فَوَضَعَهُ فِيهِ ، فَزَرَعَهُ ، فَوَضَعَهُ ثُمَّ
رَكَعَ فَسَجَدَ ، ثُمَّ أَهَبَ صَاحِبُهُ ، وَقَالَ : اجْلِسْ ، فَقَدْ أَتَيْتَ ،
فَوَثَبَ ، فَلَمَّا رَأَاهُمَا الرَّجُلُ عَرَفَ أَنَّهُ قَدْ نَذَرَ بِهِ ، هَرَبَ^(٢) ، فَلَمَّا
رَأَى الْمُهَاجِرِيُّ مَا بِالْأَنْصَارِيِّ مِنَ الدَّمَاءِ^(٣) ، قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ أَفَلَا
أَهْبَيْتَنِي أَوَّلَ مَا رَمَاكَ ! ؟ قَالَ : كُنْتُ فِي سُورَةٍ أَقْرَأُهَا ، فَلَمْ أَحِبَّ
أَنْ أَقْطَعَهَا حَتَّى أَنْفِذَهَا ، فَلَمَّا تَابَعَ عَلَيَّ الرَّمِي ، رَكَعْتُ فَادْنُتُكَ ،
وَأَيْمُ اللَّهِ لَوْلَا أَنْ أَضِيعَ ثَغْرًا أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِهِ ، لَقَطَعْتُ
نَفْسِي قَبْلَ أَنْ أَقْطَعَهَا أَوْ أَنْفِذَهَا^(٤) .

(١) الربيئة : هو الرقيب الذي يشرف على المرقب ينظر العدو من أي وجه يأتي فينذر أصحابه .

(٢) في صحيح ابن خزيمة : فهرب ، ولفظ أبي داود : فلما عرف أنهم قد نذروا به هرب ، وقوله : نذروا به ، أي : شعروا به وعلموا بمكانه .

(٣) في « الإحسان » : الرماء ، والمثبت من « الأنواع » ٤ / لوحة ٦٤ ، ومصادر التخريج .

(٤) إسناده ضعيف ، عقيل بن جابر لم يوثقه غير المؤلف ، ولم يرو عنه غير صدقة بن يسار ، وباقي رجاله ثقات ، وعلق البخاري في صحيحه ٢٨٠ / ١ طرفاً منه بصيغة التمریض .

ذِكْرُ الْخَبَرِ الذَّالِّ عَلَى أَنَّ الْقِيَّ يَنْقُضُ الطَّهَارَةَ سواء كان مِلءَ الْفَمِ أو لَمْ يَكُنْ

١٠٩٧ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة ، قال : حدثنا أبو موسى قال : حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، قال : سمعتُ أبي ، قال : حدثنا حُسَيْنُ المعلم ، قال : حدثنا يحيى بن أبي كثير ، أن [ابن] عمرو الأوزاعي حدثه ، أن يعيشَ بن الوليد حدثه ، أن معدان بن طلحة حدثه .

أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ حَدَّثَهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَاءَ فَأَفْطَرَ ، فَلَقِيتُ ثَوْبَانَ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ ، فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ ، فَقَالَ : صَدَقَ ، أَنَا صَبِيتُ لَهُ وَضُوءاً^(١) .

٩ : ٥

= وأخرجه أحمد ٣/٣٤٣ ، ٣٤٤ ، وأبو داود (١٩٨) في الطهارة : باب الوضوء من الدم ، من طريقين عن عبد الله بن المبارك ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٣/٣٥٩ عن يعقوب ، عن أبيه ، عن محمد بن إسحاق ، به .
وأخرجه الدارقطني ١/٢٢٣ ، والبيهقي في « السنن » ١/١٤٠ من طريقين عن يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، به . وصححه ابن خزيمة برقم (٣٦) .

قال الإمام الخطابي في « معالم السنن » ١/٧٠ : وقد يحتج بهذا الحديث من لا يرى خروج الدم وسيلانه من غير السبيلين ناقضاً للطهارة ، ويقول : لو كان ناقضاً للطهارة لكانت صلاة الأنصاري تفسد بسيلان الدم أول ما أصابته الرمية ، ولم يكن يجوز له بعد ذلك أن يركع ويسجد وهو محدث وإلى هذا ذهب الشافعي ، وقال أكثر الفقهاء : سيلان الدم من غير السبيلين ينقض الوضوء ، وهذا أحوط المذهبين وبه أقول ، وقول الشافعي قوي في القياس ، ومذهبهم أقوى في الاتباع ، ولست أدري كيف يصح هذا الاستدلال من الخبر ، والدم إذا سال ، أصاب بدنه وجلده ، وربما أصاب ثيابه ومع إصابة شيء من ذلك وإن كان يسيراً لا تصح الصلاة عند الشافعي إلا أن يقال : إن الدم كان يخرج من الجراحة على سبيل الذرق حتى لا يصيب شيئاً من ظاهر بدنه ، ولئن كان كذلك ، فهو أمر عجب .

(١) إسناده صحيح ، وأبو موسى : هو محمد بن المشي ، وابن عمرو الأوزاعي هو =

.....

= عبد الرحمن ، وهو عند ابن خزيمة (١٩٥٦) بهذا الإسناد .
وأخرجه النسائي في « السنن الكبرى » ، كما في « تحفة الأشراف » ٢٣٤/٨ ،
والحاكم ٤٢٦/١ من طريق أبي موسى محمد بن المثنى ، به ، وصححه الحاكم ،
ووافقه الذهبي .

وأخرجه البغوي في « شرح السنة » (١٦٠) من طريق عبد الصمد ، به .
وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٩٦/٢ من طريق عبد الوارث ،
به .

وقد روي الحديث أيضاً من طريق عبد الصمد وأبيه عبد الوارث بهذا الإسناد ،
لكن بزيادة أبي يعish وهو الوليد بن هشام بن معاوية الأموي بين ابنه يعish ومعدان
ابن طلحة ، وأخرجه بهذه الزيادة : أحمد ٤٤٣/٦ ، وأبو داود (٢٣٨١) في
الصوم : باب الصام يستقيء عمداً ، والترمذي (٨٧) في الطهارة :
باب ما جاء في الوضوء من القيء والرعاف ، والدارمي ١٤/٢ باب القيء
لأصنام ، والدارقطني ١٥٨/١ و ١٥٩ ، وابن الجارود برقم (٨) ، والطحاوي
٩٦/٢ ، والبيهقي في « السنن » ١٤٤/١ و ٢٢٠/٤ ، وابن خزيمة برقم
(١٩٥٧) ، وقال : والصواب ما قال أبو موسى (محمد بن المثنى) : إنما هو :
يعish ، عن معدان ، عن أبي الدرداء .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه لخلاف
بين أصحاب عبد الصمد فيه ، قال بعضهم : عن يعish بن الوليد ، عن أبيه ، عن
معدان ، وهذا وهم من قائله ، فقد رواه حرب بن شداد وهشام الدستوائي عن
يحيى بن أبي كثير على الاستقامة .

قلت : ورواية هشام الدستوائي أخرجه ابن أبي شيبة ٣٩/٣ ، وأحمد ١٩٥/٥
و ٢٧٧ ، والنسائي في « الكبرى » كما في « التحفة » ٢٣٤/٨ ، وابن خزيمة برقم
(١٩٥٩) ، والحاكم ٤٢٦/١ .

ورواية حرب بن شداد أخرجه ابن خزيمة برقم (١٩٥٨) ، والحاكم ٤٢٦/١ ،
والبغوي في « شرح السنة » (١٦٠) ، غير أن البغوي خالف ابن خزيمة والحاكم ،
فجعل الصحيح في الإسناد : عن يعish بن الوليد ، عن أبيه ، عن معدان .

قال الترمذي : وروى معمر هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير ، فأخطأ فيه ،
فقال : عن يعish بن الوليد ، عن خالد بن معدان ، عن أبي الدرداء ، ولم يذكر فيه
الأوزاعي ، وقال : عن خالد بن معدان ، وإنما هو معدان بن أبي طلحة .

قلت : رواية معمر هذه أخرجه عبد الرزاق في « المصنف » (٥٢٥) =

ذَكَرُ خَيْرٍ أَوْ هَمَّ عَالِمًا مِنَ النَّاسِ أَنْ النُّومَ لَا يُوجِبُ
الوضوء على النائم في بعض الأحوال

١٠٩٨ - أخبرنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِي ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا أَبُو
عَاصِمٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : أَيُّ جَيْنٍ ^(١) أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ
أُصَلِّيَ لِلْعَتَمَةِ إِمَّا إِمَامًا وَإِمَّا خَلَوًا ؟ فَقَالَ :

سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْعَتَمَةِ
حَتَّى رَقَدَ النَّاسُ وَاسْتَيْقَظُوا ، وَرَقَدُوا وَاسْتَيْقَظُوا ، فَقَالَ عُمَرُ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، كَأَنِّي
أَنْظُرُ إِلَيْهِ الْآنَ تَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً ، وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى رَأْسِهِ فَقَالَ :
« لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُصَلُّوا هَكَذَا » ^(٢) . ٣ : ٣٤

= و (٧٥٤٨) ، ومن طريقه أخرجه أحمد ٤٤٩/٦ .

وقد رد المرحوم أحمد شاكر ادعاء الترمذي خطأ معمر ، انظر « سنن » الترمذي
١٤٦/١ ، ١٤٧ .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٩/٣ ، وأحمد ٢٧٦/٥ ، والطيالسي ١٨٦/١ ،
والبيهقي في « السنن » ٢٢٠/٤ ، من طريق شعبة ، عن أبي الجودي ، عن بلج ،
عن أبي شيبة المهري ، عن ثوبان ، به . وإسناده صحيح .

وكل من ذكرنا رَوَاهُ بلفظ « قاء فأفطر » إلا الترمذي فلفظه « قاء فتوضأ » ، ولفظ
عبد الرزاق : « استقاء رسول الله ﷺ فأفطر ، وأتي بماء فتوضأ » .

وليس في هذا الحديث ما يدل على وجوب الوضوء من القيء ، لأن الفعل لا
يثبت به الوجوب إلا أن يفعله ، ويأمر الناس بفعله ، أو ينص على أن هذا الفعل
ناقض للوضوء .

(١) في الأصل : خير ، وهو خطأ .

(٢) إسناده صحيح على شرطهما ، عمرو بن علي هو الفلاس ، وأبو عاصم : هو
الضحاك بن مخلد ، وعطاء : هو ابن أبي رباح . وسيعيده المؤلف بهذا الإسناد
برقم (١٥٣٢) في باب مواقيت الصلاة .

وأخرجه عبد الرزاق (٢١١٢) عن ابن جريج ، بهذا الإسناد ، ومن طريق عبد =

ذكر الخبر الدال على أن هذا الخبر كان في أول الإسلام

١٠٩٩ - أخبرنا ابن خزيمة ، حدثنا محمد بن رافع ، حدثنا عبد

الرزاق ، حدثنا ابن جريج ، أخبرني نافع

حدثنا ابن عمر ، أن النبي ﷺ ، شغل ذات ليلة عن صلاة العتمة ، حتى رقدنا في المسجد ، ثم استيقظنا ، ثم رقدنا ، ثم استيقظنا ، ثم خرج فقال ، ﷺ : « ليس ينتظر أحد من أهل الأرض الصلاة غيركم » (١) .

= الرزاق أخرجه البخاري (٥٧١) في المواقيت : باب النوم قبل العشاء لمن غلب ، ومسلم (٦٤٢) في المساجد : باب وقت العشاء وتأخيرها ، والطبراني في « الكبير » (١١٤٢٤) ، والبيهقي ٤٤٩/١ .

وأخرجه الحميدي (٤٩٢) ، والبخاري (٧٢٣٩) في التمني : باب ما يجوز من اللو ، والنسائي ٢٦٦/١ في المواقيت : باب ما يستحب من تأخير العشاء ، من طريق سفيان ، عن ابن جريج ، به وصححه ابن خزيمة (٣٤٢) .

وأخرجه النسائي ٢٦٥/١ من طريق حجاج ، عن ابن جريج ، به . وأخرجه الطبراني (١١٣٥٨) من طريق عبيد الله بن عمر القواريري ، عن عون ابن معمر ، عن إبراهيم الصائغ ، عن عطاء ، عن ابن عباس . وسيورده المؤلف بعده من طريق ابن جريج ، عن نافع ، عن ابن عمر .

وسيورده برقم (١٥٣٣) في باب الصلاة ، من طريق سفيان بن عيينة ، عن عمرو ابن دينار ، عن عطاء ، عن ابن عباس . ويخرج في موضعه .

والعتمة : أي صلاة العشاء ، كان الأعراب يسمونها صلاة العتمة ، تسمية بالوقت ، والعتمة : ظلمة الليل ، وقوله : « خلوا » أي : منفرداً ، وفي صحيح مسلم (٦٤٤) من حديث ابن عمر مرفوعاً : « لا تغلبكم الأعراب على اسم صلاتكم العشاء ، فإنها في كتاب الله العشاء ، وإنها تعتم بحلاب الإبل » .

(١) إسناده صحيح على شرطهما ، وهو في « صحيح » ابن خزيمة برقم (٣٤٨) .

وأخرجه مسلم (٦٣٩) (٢٢١) في المساجد ومواضع الصلاة : باب وقت العشاء وتأخيرها ، عن محمد بن رافع ، بهذا الإسناد . وهو في « مصنف » عبد الرزاق

برقم (٢١١٥) ، ومن طريقه أخرجه أحمد ٨٨/٢ ، والبخاري (٥٧٠) في =

ذَكَرُ الْخَبْرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ الرُّقَادَ الَّذِي هُوَ التَّعَاسُ لَا يُوجِبُ
عَلَى مَنْ وُجِدَ فِيهِ وَضُوءٌ ، وَأَنَّ النُّومَ الَّذِي هُوَ
زَوَالُ الْعَقْلِ يُوجِبُ عَلَى مَنْ وُجِدَ فِيهِ وَضُوءٌ

١١٠٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ ، حَدَّثَنَا
سُفْيَانٌ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ زُرٍّ ، قَالَ :

أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالٍ الْمُرَادِيَّ فَقَالَ لِي : مَا حَاجَتُكَ ؟ قُلْتُ
لَهُ : ابْتِغَاءُ الْعِلْمِ ، قَالَ : فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ
رِضًى بِمَا يَطْلُبُ ، قُلْتُ : حَكٌّ فِي نَفْسِي الْمَسْحُ عَلَى الْخُفَيْنِ بَعْدَ
الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ ، وَكُنْتُ امْرَأَةً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَتَيْتُكَ
أَسْأَلُكَ : هَلْ سَمِعْتَ مِنْهُ فِي ذَلِكَ شَيْئًا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، كَانَ يَأْمُرُنَا
إِذَا كُنَّا فِي سَفَرٍ^(١) - أَوْ مُسَافِرِينَ - أَنْ لَا نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ

= المواقيت : باب النوم قبل العشاء لمن غلب .

وصححه ابن خزيمة أيضاً (٣٤٧) من طريق محمد بن بكر البرساني ، عن ابن
جريج ، به .

وأخرجه أحمد ١٢٦/٢ عن سريج ، عن فليح ، عن نافع ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (٢١١٦) ، ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة في « صحيحه »
(٣٤٢) ، والبخاري (٣٧٦) ، عن معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر .
وسيوذه المؤلف برقم (١٥٣٧) في باب الصلاة ، من طريق الحكم بن عتيبة ،
عن نافع ، عن ابن عمر . ويخرج من طريقه هناك .

وفي الباب عن ابن مسعود عند عبد الله بن الإمام أحمد في زوائد المسند
٣٩٦/١ ، وأبي يعلى ٢/٢٥٠ ، والطبراني (٣٣٣) ، وأحمد ٤٢٣/١ ، والنسائي
١٨/٢ ، والطبراني في الكبير (١٠٢٨٣) ، والبخاري (٣٧٥) .

(١) في سنن أبي داود : سفرًا ، وهو جمع سافر ، كما يقال : تاجر وتجر ، وراكب
وركب .

وَلِيَالِيَهُنَّ إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ ، لَكِنْ مِنْ غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ ^(١) . ٣ : ٣٤

(١) إسناده حسن ، عاصم : هو ابن بهدلة حديثه حسن ، وباقي رجاله ثقات ، وأخرجه عبد الرزاق (٧٩٥) ، والشافعي ٣٣/١ ، وابن أبي شيبة ١٧٧/١ ، ١٧٨ ، والحميدي (٨٨١) ، وأحمد ٢٣٩/٤ و ٢٤٠ ، والنسائي ٨٣/١ في الطهارة : باب التوقيت في المسح على الخفين للمسافر ، وابن ماجه (٤٧٨) في الطهارة وسننها : باب الوضوء من النوم من طريق ابن أبي شيبة ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٨٢/١ ، والبيهقي في « السنن » ٢٧٦/١ ، والطبراني (٧٣٥٣) ، وابن خزيمة في « صحيحه » (١٧) ، والبغوي في « شرح السنة » (١٦١) من طرق عن سفيان بن عيينة ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (٧٩٢) ، والنسائي ٨٣/١ ، عن سفيان الثوري ، عن عاصم ، به ، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الطبراني (٧٣٥١) .
وأخرجه عبد الرزاق (٧٩٣) عن معمر ، عن عاصم ، به ، ومن طريقه أخرجه أحمد ٢٣٩/٤ ، ٢٤٠ ، والدارقطني ١٩٦/١ ، ١٩٧ ، والطبراني (٧٣٥٢) ، وابن خزيمة في « صحيحه » (١٩٣) .

وأخرجه الطيالسي (١١٦٦) ، والترمذي (٩٦) في الطهارة : باب المسح على الخفين للمسافر والمقيم ، والنسائي ٨٣/١ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٨٢/١ ، والطبراني في « الصغير » ٩١/١ ، وفي « الكبير » (٧٣٤٧) و (٧٣٤٨) و (٧٣٤٩) و (٧٣٥٠) و (٧٣٥٤) و (٧٣٥٥) إلى (٧٣٨٨) ، والبغوي (١٦٢) ، من طرق عن عاصم ، به . قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، ونقل عن البخاري أنه أحسن شيء في هذا الباب .

وأخرجه الطحاوي ٨٢/١ عن نصر بن مزروع ، عن عفان ، عن عبد الواحد بن زياد ، عن عطية بن الحارث ، عن أبي الغريف عبيد الله بن خليفة ، عن صفوان ، وهذا سند حسن في الشواهد .

وقوله : « لكن من غائط وبول ونوم » قال الخطابي في « معالم السنن » ٦٢/١ : كلمة « لكن » موضوعة للاستدراك وذلك لأنه قد تقدمه نفي واستثناء ، وهو قوله : كان يأمرنا أن لا نزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن إلا من جنابة ، ثم قال : لكن من بول وغائط ونوم ، فاستدركه ولكن ليعلم أن الرخصة إنما جاءت في هذا النوع من الأحداث دون الجنابة ، فإن المسافر الماسح على خفه إذا أجنب كان عليه نزع الخف ، وغسل الرجل مع سائر البدن ، وهذا كما تقول : ما جاءني زيد ، لكن عمرو ، وما رأيت زيدا ، لكن خالدًا .

قال أبو حاتم : الرُقَادُ له بداية ونهاية ، فبدايته النعاسُ الذي هو أوائلُ النوم ، وصفتهُ أن المرءَ إذا كَلَّمَ فيه يسمع ، وإن أحدث ، عَلِمَ إلا أنه يتمايلُ تمايلاً . ونهايتهُ زوالُ العقل ، وصفتهُ أن المرءَ إذا أحدث في تلك الحالة لم يعلم ، وإن تكلم لم يفهم . فالنعاسُ لا يُوجبُ الوضوءَ على أحدٍ قليله وكثيره على أيِّ حالةٍ كان النعاسُ ، والنومُ يوجبُ الوضوءَ على مَنْ وُجِدَ على أيِّ حالةٍ كان النائم . على أن اسمَ النومِ قد يقع على النعاس ، والنعاس على النوم ، ومعناهما مختلفان ، واللَّهُ عز وجل فرق بينهما بقوله ﴿ لَا تَأْخُذْهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ ﴾ [البقرة : ٢٥٥] ولما قَرَنَ ، ﷺ ، في خبر صفوانَ بَيْنَ النوم ، والغائطِ ، والبول ، في إيجابِ الوضوءِ منها ، ولم يكن بينَ البولِ والغائطِ فُرْقَانٌ ، وكان كُلُّ واحدٍ منهما قليلٌ أحدهما أو كثيره أوجب عليه الطهارة ، سواء كان البائِلُ قائماً ، أو قاعداً ، أو راکعاً ، أو ساجداً ، كان كُلُّ مَنْ نام بزوال العقل ، وجب عليه الوضوءُ ، سواء اختلفت أحواله ، أو اتفقت ، لأن العلةَ فيه زوالُ العقل لا تَغْيُرُ الأحوال عليه ، كما أن العلةَ في الغائطِ والبولِ وجودُهُما لا تَغْيُرُ أحوالِ البائِلِ والمتغوط فيه (١) .

ذكرُ الأمرِ بالوضوءِ مِنَ المذي وضوءِ الصلاة

١١٠١ - أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان ، أخبرنا أحمد بن أبي بكر ، عن مالك ، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله ، عن سليمان بن يسار

(١) وانظر مذاهب العلماء في النوم الناقض للوضوء في « المغني » ١٧٢/١ - ١٧٦ .

عن المقداد بن الأسود ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَمَرَهُ أَنْ يَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، عَنِ الرَّجُلِ إِذَا دَنَا مِنْ أَهْلِهِ مَاذَا عَلَيْهِ ؟ فَإِنَّ عِنْدِي ابْنَتَهُ وَأَنَا أُسْتَحْيِي أَنْ أَسْأَلَهُ ، قَالَ الْمَقْدَادُ : فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « إِذَا وَجَدَ ذَلِكَ ، فَلْيَنْضَحْ فَرْجَهُ ، وَلْيَتَوَضَّأْ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ » (١) .

٧٨ : ١

قال أبو حاتم : مات المقداد بن الأسود بالجُرف ، سنة ثلاث وثلاثين . ومات سليمان بن يسار سنة أربع وتسعين (٢) ، وقد سمع سليمان بن يسار المقداد وهو ابنُ دون عشرِ سنين .

(١) رجاله ثقات إلا أن في السند انقطاعاً سقط منه ابن عباس ، لأن سليمان بن يسار لم يسمع من المقداد ولا من علي ، وقد أخرجه مسلم (٣٠٣) (١٩) ، وابن خزيمة (٢٢) ، والنسائي ٢١٤/١ ، والبيهقي في «معرفة السنن» ٢٩٢/١ ، من طريق ابن وهب ، عن مخزومة بن بكير ، عن أبيه ، عن سليمان بن يسار ، عن ابن عباس أن علي بن أبي طالب أرسل المقداد إلى النبي ﷺ فسأله عن المذي يخرج من الإنسان كيف يفعل به ؟ فقال رسول الله : « توضع وانضح فرجك » .

وهو في «الموطأ» ٤٠/١ في الطهارة : باب الوضوء من المذي ، ومن طريق مالك عن أبي النضر ، عن سليمان ، عن المقداد أخرجه الشافعي ٢٣/١ ، وعبد الرزاق (٦٠٠) ، وأحمد ٥/٦ ، وأبو داود (٢٠٧) في الطهارة : بساب في المذي ، والنسائي ٩٧/١ و٢١٥ في الطهارة ، وابن ماجه (٥٠٥) ، وابن الجارود (٥) ، والبيهقي في السنن ١١٥/١ ، وفي «المعرفة» ٢٩١/١ ، وابن خزيمة برقم (٢١) وسيعيده المؤلف برقم (١١٠٦) . ولا بن أبي شيبه ٩٠/١ من طريق هشيم ، عن منصور ، عن الحسن ، عن علي ، قال : كنت أجد مذياً ، فأمرت المقداد أن يسأل النبي ﷺ عن ذلك لأن ابنته عندي ، فاستحييت أن أسأله ، فقال : « إن كل فحل يمذي ، فإذا كان المني ، ففيه الغسل ، وإذا كان المذي ففيه الوضوء » . وانظر الحديثين بعده .

(٢) هذه الرواية ذكرها البخاري في «التاريخ الصغير» ٢٣٥/١ ، وعدها الإمام الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٤٤٧/٤ شاذة ، ونقل عن ابن سعد في «الطبقات» ١٧٥/٥ أنه مات سنة سبع ومئة ، وقال : وكذا أرخه مصعب بن عبد الله ، وابن =

ذَكَرَ الْبَيَانَ بِأَن قَوْلَهُ ﷺ « فَلْيَنْضَحْ فَرْجَهُ » أَرَادَ بِهِ :
فَلْيَغْسِلْ ذَكَرَهُ

١١٠٢ - أخبرنا الفضل بن الحُباب الجُمحي ، حدثنا أبو الوليد الطَّيَالِسي ، حدثنا زائدة بن قُدّامة ، حدثني الرُّكَيْن بن الربيع الفَزَارِي ، عن حصين بن قَبِيصَةَ (١)

عن علي بن أبي طالب قال : كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : « إِذَا رَأَيْتَ الْمَذْيَ ، فَاغْسِلْ ذَكَرَكَ ، وَإِذَا رَأَيْتَ الْمَاءَ ، فَاغْتَسِلْ » (٢) .
٧٨ : ١

= معين والفلاس ، وعلي بن عبد الله التميمي ، والبخاري وطائفة ، وهو ابن ثلاث وسبعين سنة ، فيكون مولده على هذا في أواخر أيام عثمان في سنة أربع وثلاثين ، أي أنه ولد بعد موت المقداد بسنة ، فأني له أن يسمع منه .
(١) تحرف في الأصل إلى عقبة .

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وأخرجه النسائي ١١٢/١ في الطهارة : باب الغسل من المني ، من طريق أبي الوليد الطيالسي ، بهذا الإسناد .
وأخرجه أبو داود الطيالسي ٤٤/١ عن زائدة ، بهذا الإسناد .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٩٢/١ عن حسين بن علي ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤٦/١ من طريق عبد الله بن رجاء ، كلاهما عن زائدة ، به .
وأخرجه أحمد ١٤٥/١ عن يزيد ، عن شريك ، وأبو داود (٢٠٦) في الطهارة : باب في المذي ، عن قتيبة بن سعيد ، عن عبيدة بن حميد ، كلاهما عن الركين بن الربيع ، به .

ومن طريق بشر بن معاذ ، عن عبيدة بن حميد ، عن الركين ، به ، سيورده المؤلف برقم (١١٠٧) .

وأخرجه عبد الرزاق (٦٠٤) ، والطيالسي ٤٤/١ ، وابن أبي شيبة ٩٠/١ ، وأحمد ٨٠/١ و ٨٢ و ١٢٤ و ١٤٠ ، والبخاري (١٣٢) في العلم : باب من استحيا فأمر غيره بالسؤال ، و (١٧٨) في الوضوء : باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين من القبل والدبر ، ومسلم (٣٠٣) في الحيض : باب المذي ، والنسائي ٩٧/١ باب ما ينقض الوضوء ، و ٢١٤/١ باب الوضوء من المذي ، والطحاوي =

قال أبو حاتم : يُشَبِّهُ أَنْ يَكُونَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَمْرَ الْمُقَدَّادِ أَنْ يَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، عَنْ هَذَا الْحُكْمِ فَسَأَلَهُ وَأَخْبَرَهُ ، ثُمَّ أَخْبَرَ الْمُقَدَّادَ عَلِيًّا بِذَلِكَ ، ثُمَّ سَأَلَ عَلِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، عَمَّا أَخْبَرَهُ بِهِ الْمُقَدَّادَ حَتَّى يَكُونَ سَوَالَيْنِ فِي مَوْضِعَيْنِ مُخْتَلَفَيْنِ ، وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُمَا كَانَا فِي مَوْضِعَيْنِ أَنَّ عِنْدَ سَوَالِ عَلِيٍّ النَّبِيَّ ، ﷺ ، أَمْرَهُ بِالْإِغْتِسَالِ عِنْدَ الْمَنِيِّ ، وَلَيْسَ هَذَا فِي خَبَرِ الْمُقَدَّادِ . يَدُلُّكَ هَذَا عَلَى أَنَّهُمَا غَيْرُ مُتَضَادِّينِ (١) .

في « شرح معاني الآثار » ٤٦/١ ، والبيهقي في « السنن » ١١٥/١ ، والبخاري في « شرح السنة » (١٥٩) من طرق عن الأعمش ، عن منذر الثوري ، عن ابن الحنفية ، عن علي . وصححه ابن خزيمة برقم (١٩) .

وأخرجه عبد الرزاق (٦٠٢) و (٦٠٣) ، وأحمد ١٢٦/١ ، وأبو داود (٢٠٨) و (٢٠٩) من طريق هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن علي .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩٠/١ ، وأحمد ٨٧/١ و ١٠٩ و ١١١ ، و ١١٢ و ١٢١ ، والترمذي (١١٤) في الطهارة : باب ما جاء في المنى والمذي ، وابن ماجه (٥٠٤) ، والطحاوي ٤٦/١ من طرق عن يزيد بن أبي زياد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن علي .

وأخرجه ابن خزيمة في « صحيحه » (٢٣) ، والطحاوي ٤٦/١ ، من طريق عبيدة بن حميد ، عن الأعمش ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن علي . وأحمد (١١٠١) ، والبيهقي (١١٤١) ، والبراء (٤٥١) وسيورده برقم (١١٠٤) من طريق زائدة ، عن أبي حصين ، عن أبي عبد الرحمن السلمي ، عن علي .

وبرقم (١١٠٥) من طريق إياس بن خليفة ، عن رافع بن خديج ، عن علي .

وبرقم (١١٠٦) من طريق مالك كما تقدم في الحديث (١١٠١) .

(١) قال الحافظ في « الفتح » ٣٧٩/١ - ٣٨٠ : أطبق أصحاب المسانيد والأطراف على إيراد هذا الحديث في مسند علي ، ولو حملوه على أنه لم يحضر ، لأوردوه في مسند المقداد ، ويؤيده ما في رواية النسائي من طريق أبي بكر بن عياش عن أبي حصين في هذا الحديث عن علي ، قال : فقلت لرجل جالس إلى جانبي : سله فسأله ، ووقع في رواية مسلم « فقال : يغسل ذكره ويتوضأ » بلفظ الغائب فيحتمل =

ذَكَرُ الْخَيْرِ الدَّالَّ عَلَى أَنْ غَسَلَ الذِّكْرَ لِلْمَذْيِ لَا يَجْزِيءُ
بِهِ صَلَاتُهُ^(١) دُونَ الْوُضُوءِ ، وَأَنْ الْوُضُوءُ يُجْزِيءُ^(٢)
عَنْ نَضْحِ الثَّوْبِ لَهُ

١١٠٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ بْنُ السَّبَّاقِ ،
عَنْ أَبِيهِ

= أن يكون سؤال المقداد وقع على الإبهام وهو الأظهر ، ففي مسلم أيضاً : « فسأله
عن المذي الذي يخرج من الإنسان » وفي « الموطأ » نحوه ، ووقع في رواية لأبي
داود والنسائي وابن خزيمة ذكر سبب ذلك من طريق حصين بن قبيصة عن علي ،
قال : كنت رجلاً مذاءً ، فجعلت أغتسل منه في الشتاء حتى تشقق ظهري ، فقال
النبي : لا تفعل ، ولأبي داود وابن خزيمة من حديث سهل بن حنيف أنه وقع له
نحو ذلك ، وأنه سأل عن ذلك بنفسه ، ووقع في رواية للنسائي ، أن علياً ، قال :
أمرت عماراً أن يسأل ، وفي رواية لابن حبان والإسماعيلي أن علياً قال : سألت ،
وجمع ابن حبان بين هذا الاختلاف بأن علياً أمر عماراً أن يسأل ، ثم أمر المقداد
بذلك ، ثم سأل بنفسه ، وهو جمع جيد إلا بالنسبة لآخره ، لكونه مغايراً لقوله : إنه
استحى عن السؤال بنفسه لأجل فاطمة ، فيتعين حمله على المجاز بأن بعض
الرواة أطلق أنه سأل لكونه الأمر بذلك ، وبهذا جزم الإسماعيلي ثم النووي ،
ويؤيد أنه أمر كلاً من المقداد وعمار بالسؤال عن ذلك ما رواه عبد الرزاق من طريق
عائش بن أنس ، قال : تذاكر علي والمقداد وعمار المذي ، فقال علي : إنني
رجل مذاء ، فأسألاً عن ذلك النبي ﷺ ، فسأله أحد الرجلين ، وصحح ابن
بشكوال أن الذي تولى السؤال عن ذلك هو المقداد ، وعلى هذا ، فنسبة عمار إلى
أنه سأل عن ذلك محمولة على المجاز أيضاً لكونه قصده ، لكن تولى المقداد
الخطاب دونه . والله أعلم .

(١) في هامش الأصل : « صلاة » : خ .

(٢) كذا في « الأنواع والتقاسيم » و « الإحسان » يجزىء ، بالإثبات ، وأخشى أن يكون
خطأً ، صوابه « لا يجزىء » ، لأن الحديث المندرج تحت هذا العنوان ينص على
الوضوء والنضح معاً .

عن سهل بن حنيف قال : كُنْتُ أَلْقَى مِنَ الْمَذْيِ شِدَّةً ، فَكُنْتُ أَكْثَرُ الْاِغْتِسَالِ مِنْهُ ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : « إِنَّمَا يُجْزِيكَ مِنْهُ الْوُضُوءُ » . فَقُلْتُ : فَكَيْفَ بِمَا يُصِيبُ ثَوْبِي مِنْهُ ؟ قَالَ : « يَكْفِيكَ أَنْ تَأْخُذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَتَنْضَحَ بِهَا مِنْ ثَوْبِكَ حَيْثُ تَرَى أَنَّهُ أَصَابَهُ » (١) .

٧٨. ١

ذكر إيجاب الوضوء على الممذي والاعتسال على الممني

١١٠٤ - أخبرنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ الْعَجَلِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِي ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ : كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ، ﷺ ، فَقَالَ : « إِذَا رَأَيْتَ الْمَاءَ ، فَاغْسِلْ ذَكَرَكَ وَتَوَضَّأْ ، وَإِذَا رَأَيْتَ الْمَنِيَّ فَاعْتَصِلْ » (٢) .

٦٥: ٣

(١) إسناده قوي ، فقد صرح ابن إسحاق بالتحديث ، وأخرجه ابن أبي شيبة ٩١/١ ، وأبو داود (٢١٠) في الطهارة : باب في المذي ، والترمذي (١١٥) في الطهارة : باب في المذي يصيب الثوب ، وابن ماجه (٥٠٦) في الطهارة : باب الوضوء من المذي ، والدارمي في الوضوء ١٨٤/١ ، والطحاوي ٤٧/١ من طرق عن محمد بن إسحاق ، بهذا الإسناد ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح نعرفه إلا من حديث محمد بن إسحاق . وقوله : « ترى » هو بضم التاء بمعنى تظن ، ويفتحها بمعنى تبصر .

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري ، وهو في « صحيحه » (٢٦٩) في الغسل : باب غسل المذي والوضوء منه ، عن أبي الوليد الطيالسي ، ومن طريقه البغوي في « شرح السنة » (١٥٨) ، وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤٦/١ من طريق عبد الله بن رجاء ، والطيالسي ٤٤/١ ، ثلاثتهم عن زائدة ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ١٢٩/١ ، والنسائي ٩٦/١ في الطهارة : باب ما ينقض الوضوء وما لا ينقض الوضوء من المذي ، وابن خزيمة في « صحيحه » (١٨) ، وابن الجارود (٦) ، من طرق عن أبي بكر بن عياش ، عن أبي حصين ، به . ولفظه : =

ذَكَرُ خَيْرٍ أَوْ هُمْ مَنْ لَمْ يُحَكِّمْ صِنَاعَةَ الْحَدِيثِ أَنَّهُ مُضَادٌّ
لِخَبَرِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ الَّذِي ذَكَرْنَا

١١٠٥ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَّيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ ، عَنْ (١) ابْنِ أَبِي
نَجِيحٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ خَلِيفَةَ

عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، أَنَّ عَلِيًّا أَمَرَ عَمَّارًا (٢) ، أَنْ يَسْأَلَ
رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، عَنِ الْمَذْيِ ، فَقَالَ : «يَغْسِلُ مَذَاكِبَهُ وَيَتَوَضَّأُ» (٣) .
٦٥ : ٣

ذَكَرُ خَيْرٍ ثَالِثٍ يُوْهِمُ مَنْ لَمْ يَطْلُبِ الْعِلْمَ مِنْ مِثْلِهِ
أَنَّهُ مُضَادٌّ لِلْخَبَرِ فِي الَّذِينَ تَقَدَّمَ ذَكَرْنَا لَهُمَا

١١٠٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ
أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ

عَنِ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَمَرَهُ أَنْ يَسْأَلَ

عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً ، فَأَمَرْتُ رَجُلًا يَسْأَلُ النَّبِيَّ ﷺ - لِمَكَانِ ابْتِهِ - ،
فَسَأَلَ ، فَقَالَ : «تَوَضَّأْ وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ» ، وَلَمْ يَرِدْ عِنْدَ مَنْ ذَكَرْنَا جُمْلَةً : «وَإِذَا
رَأَيْتَ الْمَنِي فَاغْتَسِلْ» .

وَانْظُرْ تَخْرِيجَ الْحَدِيثِ الْمَتَقَدِّمِ بِرَقْمِ (١١٠٢) وَ (١١٠١) .

(١) سَقَطَتْ مِنَ الْأَصْلِ .

(٢) فِي الْأَصْلِ : عَمَّارٌ ، وَهُوَ خَطَأٌ .

(٣) رَجَالُهُ رَجَالُ الشَّيْخَيْنِ غَيْرِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ خَلِيفَةَ ، فَقَدْ رَوَى لَهُ النَّسَائِيُّ وَلَمْ يُوَثِّقْهُ غَيْرُ الْمُؤَلِّفِ
٣٤ / ٤ ، وَلَمْ يَرَوْعْنَهُ غَيْرُ عَطَاءٍ ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «الْمِيزَانِ» : لَا يَكَادِ يَعْرِفُ ، وَقَوْلُ الْحَافِظِ
فِي «التَّقْرِيبِ» : صَدُوقٌ فِيهِ مَا فِيهِ . وَابْنُ أَبِي نَجِيحٍ : هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ يَسَارُ الثَّقَفِيُّ
الْمَكِّيُّ ثِقَةٌ رَوَى لَهُ السُّنَنُ ، وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ٩٧ / ١ فِي الطَّهَارَةِ : بَابُ مَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ وَمَا
لَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ مِنَ الْمَذْيِ ، وَالطَّحَاوِيُّ ٤٥ / ١ مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ أُمِّيَّةَ بْنِ بَسْطَامٍ ، بِهَذَا
الْإِسْنَادِ . وَانْظُرْ الْحَدِيثَ السَّابِقَ .

وَأَخْرَجَهُ بَنُحُوهُ الْحَمِيدِيُّ (٣٩) ، وَالنَّسَائِيُّ ٩٧ / ١ ، وَالطَّحَاوِيُّ ٤٧ / ١ مِنْ
طَرِيقِ سَفْيَانَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَائِشَ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ عَلِيٍّ .

رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، عَنِ الرَّجُلِ إِذَا دَنَا مِنْ أَهْلِهِ فَخَرَجَ مِنْهُ الْمَذْيُ مَاذَا عَلَيْهِ ؟ فَإِنَّ عِنْدِي ابْنَتَهُ وَأَنَا أَسْتَحْيِي أَنْ أَسْأَلَهُ . قَالَ الْمِقْدَادُ : فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : « إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ ، فَلْيَنْضَحْ فَرْجَهُ ، وَلْيَتَوَضَّأْ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ » (١) . ٦٥ : ٣

قال أبو حاتم رحمه الله : قد يتوهم بعض المستمعين لهذه الأخبار ، ممن لم يطلب العلم من مظانّه ، ولا دار في الحقيقة على أطرافه ، أن بينها تضاداً أو تهاثراً ، لأن في خبر أبي عبد الرحمن السُّلَمِيِّ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ . وفي خبر إياس بن خليفة أنه أمر عماراً أن يسأل النبي ﷺ ، وفي خبر سليمان بن يسار أنه أمر المقداد أن يسأل رسول الله ﷺ ، وليس بينها تهاثر ، لأنه يحتمل أن يكون علي بن أبي طالب أمر عماراً أن يسأل النبي ﷺ ، فسأله ، ثم أمر المقداد أن يسأله ، فسأله ، ثم سأل بنفسه رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . والدليل على صحة ما ذكرت أن متن كل خبر يخالف متن الخبر الآخر ، لأن في خبر أبي عبد الرحمن « كنت رجلاً مذاءً ، فسألت النبي ﷺ ، فقال : إذا رأيت الماء فاغتسل » . وفي خبر إياس بن خليفة : « أنه أمر عماراً أن يسأل النبي ﷺ ، فقال : يَغْسِلْ مَذَاكِيرَهُ وَيَتَوَضَّأْ » ، وليس فيه ذكر « المني » الذي في خبر أبي عبد الرحمن ، وخبر المقداد بن الأسود سؤال مستأنف ، فيسأل أنه ليس بالسؤالين الأولين اللذين

(١) رجاله ثقات إلا أنه منقطع ، وأخرجه أبو داود (٢٠٧) في الطهارة ، عن عبد الله بن مسلمة القعنبي ، بهذا الإسناد . وهو مكرر الحديث (١١٠١) وانظر الحديثين قبله .

ذكرناهما ، لأن في خبر المقداد : « أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَمَرَهُ أَنْ يَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، عَنِ الرَّجُلِ إِذَا دَنَا مِنْ أَهْلِهِ فَخَرَجَ مِنْهُ الْمَذْيُ مَاذَا عَلَيْهِ ؟ فَإِنْ عِنْدِي ابْنَتُهُ » . فذلك ما وصفنا ، على أن هذه أسئلة متباينة ، في مواضع مختلفة ، لعلل موجودة ، من غير أن يكون بينها تضاد أو تهاثر .

ذكر إيجاب الوضوء من المذي والاعتسال من المني

١١٠٧ - أخبرنا عمر بن محمد الحمداي ، قال حدثنا بشر بن معاذ ، قال : حدثنا عبيدة بن حميد الحداء ، قال : حدثنا الركين بن الربيع بن عميلة ، عن حصين بن قبيصة

عن علي بن أبي طالب ، قال : كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً ، فَجَعَلْتُ أَغْتَسِلُ فِي الشَّتَاءِ حَتَّى تَشَقَّ ظَهْرِي ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ، ﷺ ، أَوْ ذَكَرَ لَهُ ، فَقَالَ : « لَا تَفْعَلْ ، إِذَا رَأَيْتَ الْمَذْيَ ، فَاعْسِلْ ذَكَرَكَ ، وَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ ، وَإِذَا نَضَحْتَ الْمَاءَ ، فَاعْتَسِلْ » ^(١) .
٤٩ : ٤

(١) إسناده صحيح ، وأخرجه ابن خزيمة في « صحيحه » برقم (٢٠) عن بشر بن معاذ العقدي ، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩٢/١ ، وأحمد ١٠٩/١ ، وأبو داود (٢٠٦) في الطهارة : باب في المذي ، والنسائي ١١١/١ في الطهارة : باب الغسل من المني ، من طريق عبيدة بن حميد ، به . وتقدم برقم (١١٠٢) من طريق زائدة بن قدامة ، عن الركين بن الربيع ، به ، واستوفي هناك تخريجه من طرق فانظره . وقوله : « فإذا نضحت الماء فاعسِلْ » ، ورد في رواية أبي داود والنسائي : « فإذا فضخت » بالفاء والحاء المعجمة ، وفضخ الماء : دفعه ، ويريد بالماء المني . انظر « النهاية » .

ذَكَرُ خَيْرٍ فِيهِ كَالدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْوُضُوءَ لَا يَجِبُ مِنْ لَمَسِ
الْمَرْءِ ذَوَاتِ الْمَحَارِمِ

١١٠٨ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ
ابْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ
عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّهَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِي الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ (١) . ١٠: ٥

(١) إسناده صحيح على شرطهما ، وأخرجه مسلم (٣١٩) (٤١) في الحيض : باب
القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة ، والنسائي ١٢٧/١ في الطهارة : باب
ذكر القدر الذي يكتفي به الرجل من الماء للغسل ، كلاهما عن قتيبة بن سعيد ، بهذا
الإسناد .

وأخرجه مسلم (٣١٩) (٤١) ، وأبو عوانة ٢٩٥/١ ، والبيهقي في « السنن »
١٩٣/١ ؛ من طرق عن الليث ، به .

وأخرجه الشافعي ٢٠/١ ، وعبد الرزاق (١٠٢٧) ، والحميدي (١٥٩) ،
والطبراني ٤٢/١ ، وابن أبي شيبة ٣٥/١ ، وأحمد ٣٧/٦ و ١٢٧ و ١٩٩ ،
والبخاري (٢٥٠) في الغسل : باب غسل الرجل مع امرأته ، ومسلم (٣١٩) (٤١)
في الحيض ، وأبو داود (٢٣٨) في الطهارة : باب في مقدار الماء الذي يجزئ في
الغسل ، والنسائي (١٢٨) في الطهارة : باب ذكر الدلالة على أنه لا وقت في ذلك ،
وابن ماجه (٣٧٦) في الطهارة : باب الرجل والمرأة يغتسلان من إناء واحد ،
والدارمي ١٩١/١ و ١٩٢ ، وابن الجارود (٥٧) ، والبيهقي في « السنن »
١٨٧/١ ؛ من طرق عن ابن شهاب الزهري ، به .

وأخرجه أحمد ٢٣٠/٦ ، والبخاري (٢٦٣) ، والبيهقي ١٨٧/١ ، ١٨٨ ، من
طريقين عن عروة ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٣١) ، وابن أبي شيبة ٣٥/١ ، وأحمد ١٩١/٦ و ١٩٢
و ٢٠١ ، والبخاري (٢٩٩) ، وأبو داود (٧٧) ، والنسائي ١٢٩/١ ، والبيهقي
١٨٩/١ ، من طريق سفيان ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة .
وأخرجه الدارقطني ٥٢/١ من طرق عن حارثة ، عن عمرة ، عن عائشة .
وأخرجه الدارقطني ٥٢/١ أيضاً من طريق أبي الزبير ، عن عبيد بن عمير ، عن
عائشة .

ذَكَرَ الْخَبِيرُ الدَّالَّ عَلَى أَنَّ الْمَلَأُسَةَ مِنْ ذَوَاتِ الْمَحَارِمِ لَا تُوجِبُ الْوُضُوءَ

١١٠٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ
عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرْقِيِّ
عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، كَانَ يُصَلِّي ، وَهُوَ
حَامِلٌ أُمَامَةً بِنْتُ زَيْنَبَ ابْنَتِهِ ، فَكَانَ إِذَا قَامَ ، حَمَلَهَا ، وَإِذَا
سَجَدَ ، وَضَعَهَا (١) .

= وَأَخْرَجَهُ مِنْ طَرُقٍ أُخْرَى عَنْ عَائِشَةَ : ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٣٥/١ ، وَأَحْمَدُ ٣٠/٦
و٤٣ و٦٤ و١٠٣ و١٢٩ و١٥٧ و١٧١ ، وَمُسْلِمٌ (٣٢١) (٤٣) و(٤٤) .
وَسَيُورِدُهُ الْمُؤَلَّفُ بِرَقْمِ (١١١١) مِنْ طَرِيقِ أَفْلَحَ بْنِ حَمِيدٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ
مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، وَبِرَقْمِ (١١٩٤) مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ
أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، وَبِرَقْمِ (١١٩٢) و(١١٩٥) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ مَعَاذَةِ الْعَدَوِيَّةِ ،
عَنْ عَائِشَةَ ، وَبِرَقْمِ (١١٩٣) مِنْ طَرِيقِ زَائِدَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي
سُلَيْمَانَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، وَبِرَقْمِ (١٢٦٢) و(١٢٦٤) مِنْ طَرِيقِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . وَيُرَدُّ تَخْرِيجُ كُلِّ طَرِيقٍ فِي مَوْضِعِهِ .
(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٤٣) (٤١) فِي الْمَسَاجِدِ ، وَأَبُو
دَاوُدَ (٩١٧) فِي الصَّلَاةِ : بَابُ الْعَمَلِ فِي الصَّلَاةِ ، كِلَاهُمَا عَنْ الْقَعْنَبِيِّ ، عَنْ
مَالِكٍ ، بِهِ ، وَهُوَ فِي « الْمَوْطَأِ » ١٧٠/١ فِي قِصْرِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ : بَابُ جَامِعِ
الصَّلَاةِ ، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٩٥/٥ ، ٢٩٦ و٣٠٣ ، وَابْنُ خَرِيشٍ (٥١٦) فِي
الصَّلَاةِ : بَابُ إِذَا حَمَلَ جَارِيَةً صَغِيرَةً عَلَى عُنُقِهِ فِي الصَّلَاةِ ، وَالنَّسَائِيُّ ١٠/٣ فِي
السَّهْوِ : بَابُ حَمْلِ الصَّبَايَا فِي الصَّلَاةِ ، وَالدَّارِمِيُّ ٣١٦/١ فِي الصَّلَاةِ : بَابُ
الْعَمَلِ فِي الصَّلَاةِ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٩٦/٥ و٢٩٧ و٣٠٤ و٣١٠ و٣١١ ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١٠٩/١ ،
وَالشَّافِعِيُّ ٩٦/١ ، وَالحَمِيدِيُّ (٤٢٢) ، وَمُسْلِمٌ (٥٤٣) (٤٢) ، وَالنَّسَائِيُّ
١٠/٣ ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٠٦٦) (٢٢) و(١٠٦٧) و(١٠٦٨) و(١٠٦٩) ،
وَالطَّبْرَانِيُّ (١٠٧٠) و(١٠٧١) مِنْ طَرُقٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ ، بِهِ .

قَالَ الْحَافِظُ فِي « الْفَتْحِ » : اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي تَأْوِيلِ هَذَا الْحَدِيثِ ، وَالَّذِي
أَحْوَجَهُمْ إِلَى ذَلِكَ أَنَّهُ عَمَلٌ كَثِيرٌ ، فَرَوَى ابْنُ الْقَاسِمِ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ كَانَ فِي النَّافِلَةِ ، =

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِ عَلَى نَفْيِ إِجْبَابِ الْوَضُوءِ
مِنَ الْمَلَامَةِ إِذَا كَانَتْ مِنْ ذَوَاتِ الْمَحَارِمِ

١١١٠ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ
سُلَيْمٍ الزُّرْقِيِّ ^(١)

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ : بَيْنَمَا نَحْنُ عَلَى بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ،
ﷺ ، جُلُوسٌ ^(٢) إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، يَحْمِلُ أَمَامَهُ بِنْتُ
أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ ، وَأُمُّهَا زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ،
وَهِيَ صَبِيَّةٌ ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، وَهِيَ عَلَى عَاتِقِهِ ، يَضَعُهَا
إِذَا رَكَعَ ، وَيُعِيدُهَا عَلَى عَاتِقِهِ إِذَا قَامَ ، حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ ، يَفْعَلُ
ذَلِكَ بِهَا ^(٣) .

وهو تأويل بعيد ، فإن ظاهر الأحاديث أنه كان في فريضة ، وسبقه إلى استبعاد ذلك
المازري وعياض لما ثبت في مسلم : « رأيت النبي ﷺ يؤم الناس وأمامه على
عاتقه » قال المازري : إمامته بالناس في النافلة ليست بمعهودة . وقال النووي :
ادعى بعض المالكية أن هذا الحديث منسوخ ، وبعضهم أنه من الخصائص ،
وبعضهم أنه كان لضرورة ، وكل ذلك دعاوى باطلة مردودة لا دليل عليها ، وليس
في الحديث ما يخالف قواعد الشرع لأن الأدمي طاهر ، وما في جوفه معفو عنه ،
وثياب الأطفال وأجسادهم محمولة على الطهارة حتى تتبين النجاسة . وقال
الفاكهاني : وكان السر في حمله أمامه في الصلاة دفعا لما كانت العرب تألفه من
كراهة البنات وحملهن ، فخالفهم في ذلك حتى في الصلاة للمبالغة في ردعهم .
(١) نسبة إلى بني زريق بطن من الأنصار ، وقد تحرف في الأصل إلى « الرومي » .

(٢) في الأصل : جلوساً .

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وأخرجه البخاري (٥٩٩٦) في الأدب : باب
رحمة الولد وتقبيله ومعانقته ، عن أبي الوليد الطيالسي ، بهذا الإسناد .
وأخرجه أحمد ٣٠٣/٥ و ٣٠٤ ، ومسلم (٥٤٣) في المساجد : باب جواز حمل
الصبيان في الصلاة ، وأبو داود (٩١٨) و (٩٢٠) في الصلاة : باب العمل في =

ذَكَرُ خَيْرٍ فِيهِ كَالدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْمَلَامَةَ لِلرَّجُلِ

مِنْ امْرَأَتِهِ لَا يُوجِبُ الْوُضُوءَ عَلَيْهَا

١١١١ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَفْلَحُ بْنُ حَمِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ ، أَنَّهُ سَمِعَ
الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ :

سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ : إِنْ كُنْتُ لَأَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ،
ﷺ ، مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، تَخْتَلِفُ أَيْدِينَا فِيهِ وَتَلْتَقِي (١) . ٤ : ١

= الصلاة ، والنسائي ٤٥/٢ في المساجد : باب إدخال الصبيان المساجد ، والدارمي
٣١٦/١ ، وابن الجارود (٢١٤) ، والطبراني ٢٢/١٠٧١ و (١٠٧٢) و (١٠٧٣) و
(١٠٧٤) و (١٠٧٥) و (١٠٧٦) ، والبيهقي في « السنن » ١٢٧/١ ؛ من طرق عن
سعيد بن أبي سعيد المقبري بهذا الإسناد .

وأخرجه مسلم (٥٤٣) (٤٣) في المساجد ، وأبو داود (٩١٩) في الصلاة ،
والطبراني ٢٢/١٠٧٧ و (١٠٧٨) و (١٠٧٩) ، من طرق عن عمرو بن سليم
الزُّرْقِيُّ ، به . وفي إحدى الروايات أن ذلك كان في صلاة الصبح . وانظر ما قبله .
(١) إسناده صحيح على شرط مسلم . أبو الطاهر هو أحمد بن عمرو بن عبد الله بن
عمرو بن السرح المصري ، ثقة من رجال مسلم ، وأخرجه أبو عوانة ٢٨٤/١ عن
يونس بن عبد الأعلى ، عن ابن وهب ، بهذا الإسناد

وأخرجه أحمد ١٩٢/٦ عن أفلح بن حميد ، بهذا الإسناد

وأخرجه البخاري (٢٦١) في الغسل : باب هل يدخل الجنب يده في الإناء قبل
أن يغسلها ، ومسلم (٣٢١) (٤٥) في الحيض : باب القدر المستحب من الماء في
غسل الجنابة وغسل الرجل والمرأة في إناء واحد في حالة واحدة وغسل أحدهما
بفضل الآخر ، والبيهقي في « السنن » ١٨٦/١ ، ١٨٧ ، من طريق عبد الله بن
مسلمة القعنبي ، وأبو عوانة ٢٨٤/١ من طريق ابن أبي فديك ، كلاهما عن أفلح ، به .
وأخرجه النسائي ٢٠١/١ باب الدليل على أن لا توقيت في الماء الذي يغتسل
فيه ، والبيهقي في « السنن » ١٩٤/١ من طريق الزهري ، عن القاسم ، به .

وسيوorde المؤلف برقم (١٢٦٢) و (١٢٦٤) من طريق عبد الرحمن بن القاسم ،
عن أبيه ، به . ويرد تخريجه من طريقه هناك . وتقدم برقم (١١٠٨) من طريق
الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، وأوردت في تخريجه طرقه ، فانظره . =

١١١٢ - أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري ، قال : أخبرنا أحمد بن أبي بكر ، عن مالك ، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، أنه سمع عروة بن الزبير يقول : دَخَلْتُ عَلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فَذَكَرْنَا مَا يَكُونُ مِنْهُ الْوُضُوءُ ، فَقَالَ مَرْوَانُ :

أَخْبَرْتَنِي بُسْرَةَ بِنْتُ صَفْوَانَ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : « إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ ، فَلْيَتَوَضَّأْ » (١) . ٢٣ : ١

= و « تختلف أيدينا » : أي يغترف تارة قبلها ، وتغترف هي تارة قبله . وقوله : « وتلتقي » زيادة في رواية ابن حبان بعد قوله : « تختلف أيدينا فيه » وردت أيضاً عند البيهقي وأبي عوانة . قال الحافظ في «الفتح» ٣٧٣/١ : وللإسماعيلي من طريق إسحاق بن سليمان ، عن أفلح : « تختلف فيه أيدينا . يعني : حتى تلتقي » . وللبيهقي من طريقه : « تختلف أيدينا فيه ، يعني وتلتقي » وهذا يشعر بأن قوله : « وتلتقي » مدرج .

(١) إسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيح ، وقد صححه غير واحد من الأئمة ، وهو في «الموطأ» ٤٢/١ في الطهارة : باب الوضوء من مَسِّ الفرج . ومن طريق مالك أخرجه : الشافعي في «المسند» ٣٤/١ ، وأبو داود (١٨١) في الطهارة : باب الوضوء من مَسِّ الذكر ، والنسائي ١٠٠/١ في الطهارة : باب الوضوء من مس الذكر ، والحازمي في «الاعتبار» ص ٤١ ، والبيهقي في السنن ١٢٨/١ ، والمعرفة ٣٢٧/١ ، والطبراني في «الكبير» (٤٩٦) ، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٥) .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٦٣/١ ، والحميدي (٣٥٢) ، والطيالسي (١٦٥٧) ، وأحمد ٤٠٦/٦ و ٤٠٧ ، والنسائي ١٠٠/١ و ٢١٦ في الطهارة ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٤٣ ، والدارمي ١٨٥/١ ، وابن الجارود (١٦) ، والطبراني ٢٤/٢٤ (٤٨٧) و (٤٨٨) و (٤٨٩) و (٤٩٠) و (٤٩١) و (٤٩٢) و (٤٩٣) و (٤٩٤) و (٤٩٥) و (٤٩٧) و (٤٩٨) و (٤٩٩) و (٥٠٠) و (٥٠١) و (٥٠٢) و (٥٠٣) و (٥٠٤) من طرق عن عبد الله بن أبي بكر به .

وأخرجه عبد الرزاق (٤١٢) من طريق ابن شهاب عن عبد الله ، عن بسرة ، عن زيد بن خالد الجهني ... ، وصححه الحاكم ١٣٦/١ ، وانظر الحديث (١١١٥) و (١١١٦) و (١١١٧) و (١١١٨) .

قال أبو حاتم رضي الله عنه : عائد بالله أن نحتج بخبر رواه مروان بن الحكم وذووه في شيء من كُتُبنا ، لأننا لا نستحل الاحتجاج بغير الصحيح من سائر الأخبار ، وإن وافق ذلك مذهبنا ، ولا نعتد من المذاهب إلا على المنتزع من الآثار ، وإن خالف ذلك قول أئمتنا .

وأما خبر بُسرة الذي ذكرناه ، فإن عُرْوَةَ بنَ الزبير سَمِعَهُ من مروان بن الحكم ، عن بُسرة ، فلم يُقِنِّعْهُ ذلك حتى بعث مروان شرطياً له إلى بسرة فسألها ، ثم أتاهم ، فأخبرهم بمثل ما قالت بُسرة ، فَسَمِعَهُ عُرْوَةَ ثانياً عن الشرطي ، عن بُسرة ، ثم لم يُقِنِّعْهُ ذلك حتى ذهب إلى بُسرة فَسَمِعَ منها ، فالخبر عن عُرْوَةَ ، عن بُسرة ، متصل ليس بمنقطع^(١) ، وصار مروان والشرطي كأنهما عاريتان يُسَقَطَانِ من الإسناد .

ذَكَرَ الخبر الدالُّ على أن عُرْوَةَ

سَمِعَ هذا الخبرَ من بُسرة نفسها

١١١٣ - أخبرنا أحمد بن خالد بن عبد الملك بن عبيد الله بن مُسَرِّح الحُراني أبو بدر بسر غامرطا من ديار مُضَر ، قال : حدثنا أبي ، قال : حدثنا

= وبسرة هي بنت صفوان بن نوفل بن أسد بن عبد العزى بن قصي القرشية الأسدية بنت أخي ورقة بن نوفل ، وأخت عقبة بن معيط لأمه لها سابقة قديمة وهجرة ، وكانت من المبايعات ، انظر « الإصابة » ٢٤٥/٤ - ٢٤٦ .

(١) قال الحافظ في « تلخيص الحبير » ١٢٢/١ : وقد جزم ابن خزيمة وغير واحد من الأئمة بأن عروة سمعه من بسرة ، وانظر كلام الحاكم أيضاً في « المستدرک » ١٣٦/١ ، وانظر الأحاديث (١١١٣) و (١١١٤) و (١١١٥) و (١١١٦) و (١١١٧) .

شعيبُ بنُ إسحاق ، قال : حدثني هشامُ بنُ عروة ، عن أبيه ، أن مروانَ ابنَ الحكم حدثه

عن بُسرة بنتِ صفوان ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ ، فَلْيَتَوَضَّأْ » قَالَ : فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عُرْوَةُ ، فَسَأَلَ بُسْرَةَ ، فَصَدَّقَتْهُ^(١) .

٢٣: ١

ذكر خبر ثانٍ يُصَرِّحُ بأنَّ عُرْوَةَ بنَ الزبير
سَمِعَ هذا الخبرَ من بُسرة كما ذكرناه قبل

١١١٤ - أخبرنا محمدُ بنُ إسحاق بن خزيمة قال : حدثنا محمد بنُ رافع ، قال : حدثنا ابنُ أبي فُذَيْك ، قال : أخبرني ربيعةُ بنُ عثمان ، عن هشامِ بنِ عروة ، عن أبيه ، عن مروان

عن بُسرة أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : « مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ »

(١) أحمد بن خالد أبو بدر ، ترجمه الإمام الذهبي في « الميزان » ، ونقل عن الدارقطني قوله : ليس بشيء . وأبوه ترجمه المؤلف في « الثقات » ٢٢٦/٨ ، وقال : مستقيم الحديث جداً . وباقي رجاله ثقات .

وأخرجه الدارقطني ١٤٦/١ ، والبيهقي في « السنن » ١٢٩/١ و ١٣٠ ، وفي « المعرفة » ٣٥٩/١ ، والحاكم في « المستدرک » ١٣٧/١ ، من طرق عن الحكم بن موسى ، عن شعيب بن إسحاق ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الترمذي (٨٣) في الطهارة : باب الوضوء من مس الذكر ، والنسائي ٢١٦/١ في الغسل والتيمم : باب الوضوء من مس الذكر ، وابن الجارود برقم (١٧) ، والحاكم ١٣٧/١ ، والبيهقي في « السنن » ١٢٩/١ و ١٣٠ ، من طرق عن هشام بن عروة ، به .

وانظر الطرق الأخرى للحديث بالأرقام (١١١٢) و (١١١٤) و (١١١٥) و (١١١٦) و (١١١٧) .

قَالَ عُرْوَةُ : فَسَأَلْتُ بُسْرَةَ ، فَصَدَّقَتْهُ (١) . ٢٣ : ١

ذَكَرَ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ الْأَمْرَ بِالْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ
الْفَرْجِ إِنَّمَا هُوَ الْوُضُوءُ الَّذِي لَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ إِلَّا بِهِ

١١١٥ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجَمَحِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ بُسْرَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ ،
فَلْيُعِدِ الْوُضُوءَ » (٢) . ٢٣ : ١

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : لَوْ كَانَ الْمَرَادُ مِنْهُ غَسْلُ الْيَدَيْنِ كَمَا قَالَ
بَعْضُ النَّاسِ ، لَمَا قَالَ ، ﷺ : « فَلْيُعِدِ الْوُضُوءَ » إِذِ الْإِعَادَةُ لَا
تَكُونُ إِلَّا لِلْوُضُوءِ الَّذِي هُوَ لِلصَّلَاةِ .

(١) إسناده قوي ، رجاله رجال الصحيح ، ابن أبي فديك : هو محمد بن إسماعيل بن
مسلم بن أبي فديك الدُّبَلِيُّ مَوْلَاهُمُ الْمَدَنِيُّ ، رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ
الْجَارُودِ (١٨) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْأَزْهَرِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي فَدِيكٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَأَخْرَجَهُ ابْنُ
خَزِيمَةَ رَقْمَ (٣٣) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَاءِ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، وَابْنُ الْجَارُودِ
(١٧) عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ ، ثَلَاثَتُهُمْ ، عَنْ أَبِي أَسَامَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهِ .
وَانْظُرِ الْحَدِيثَ (١١١٢) .

(٢) إسناده صحيح على شرطهما ، وأخرجه أحمد ٤٠٦/٦ ، ٤٠٧ ، والترمذي (٨٢)
فِي الطَّهَارَةِ : بَابُ الْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ ، وَالنِّسَائِيُّ ٢١٦/١ فِي الْغُسْلِ وَالتَّيْمُمِ :
بَابُ الْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « السَّنَنِ » ١٢٨/١ مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ
سَعِيدٍ الْقَطَّانِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهِ ، بَلْفَظٍ : « مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلَا يَصِلُ حَتَّى
يَتَوَضَّأَ » .

قَالَ النَّسَائِيُّ : هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ هَذَا الْحَدِيثَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .
وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٨٤) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ بُسْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ
ﷺ ، وَانْظُرِ الْحَدِيثَيْنِ قَبْلَهُ ، وَالْحَدِيثَ (١١١٧) الْآتِي .

ذَكَرُ خَيْرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِأَنَّ الْوُضُوءَ مِنْ مَسِّ الْفَرْجِ إِنَّمَا
هُوَ وَضُوءُ الصَّلَاةِ وَإِنْ كَانَتْ الْعَرَبُ تُسَمِّي غَسْلَ الْيَدَيْنِ وَضُوءاً

١١١٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ قَرِيشٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمَقْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَدَنِيُّ ،
عَنْ سَفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَرْوَانَ
عَنْ بَسْرَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ ،
فَلْيَتَوَضَّأْ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ » (١) . ٢٣ : ١

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ حُكْمَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ فِيمَا ذَكَرْنَا سَوَاءً

١١١٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ أَحْمَدَ بْنِ ذَكْوَانَ الدَّمَشَقِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَمْرِ الْيَحْضُبِيُّ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ
عَنْ بَسْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ فَرْجَهُ
فَلْيَتَوَضَّأْ . وَالْمَرْأَةُ مِثْلَ ذَلِكَ » (٢) . ٢٣ : ١

(١) إسناده قوي ، وأخرجه ابنُ ماجة في الطهارة (٤٧٩) باب الوضوء من مس الذكر ،
من طريق عبد الله بن إدريس ، عن هشام ، به . وانظر الطرق الأخرى للحديث في
الروايات الأربعة قبله .

(٢) رجاله ثقات . وأخرجه البيهقي في السنن ١٣٢/١ من طريق هشام بن عمار ، عن
الوليد بن مسلم ، بهذا الإسناد . ونقل بعده عن أبي أحمد بن عدي قوله في
« الكامل » ١٦٠٢/٤ : وهذا الحديث بهذه الزيادة في متنه : « والمرأة مثل ذلك »
لا يرويه عن الزهري غير ابن نمر هذا .
ثم ساق البيهقي بسنده عن الوليد بن مسلم ، عن عبد الرحمن بن نمر ، قال :
سألت الزهري عن مس المرأة فرجها ، أتتوضأ ؟ فقال : أخبرني عبد الله بن أبي
بكر ، عن عروة ، عن مروان بن الحكم ، عن بكرة بنت صفوان ، أن النبي ﷺ =

ذَكَرُ الْبَيَانُ أَنَّ الْأَخْبَارَ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا مُجْمَلَةٌ بِأَنَّ
الْوَضُوءَ إِنَّمَا يَجِبُ مِنْ مَسِّ الذِّكْرِ^(١) إِذَا كَانَ
ذَلِكَ بِالْإِفْضَاءِ دُونَ سَائِرِ الْمَسِّ ، أَوْ كَانَ بَيْنَهُمَا حَائِلٌ

١١١٨ - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ سَلِيمَانَ الْمَعْدَلِيُّ بِالْفِسْطَاطِ ،
وَعِمْرَانُ بْنُ فَضَالَةَ الشَّعِيرِيُّ بِالْمَوْصِلِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ
الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
الْقَاسِمِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ ، وَنَافِعِ بْنِ أَبِي نَعِيمٍ الْقَارِيءِ ، عَنْ
الْمَقْبُرِيِّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا أَفْضَى
أَحَدُكُمْ بِيَدِهِ إِلَى فَرْجِهِ ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا سِتْرٌ وَلَا حِجَابٌ ،
فَلْيَتَوَضَّأْ » (٢) .

= قَالَ : « إِذَا أَفْضَى أَحَدُكُمْ بِيَدِهِ إِلَى فَرْجِهِ فَلْيَتَوَضَّأْ » قَالَ : « وَالْمَرْأَةُ كَذَلِكَ » . قَالَ
الْبَيْهَقِيُّ : وَظَاهِرُ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ : قَالَ : « وَالْمَرْأَةُ مِثْلُ ذَلِكَ » مِنْ قَوْلِ
الزَّهْرِيِّ . وَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّ سَائِرَ الرِّوَاةِ رَوَوْهُ عَنِ الزَّهْرِيِّ بِدُونِ هَذِهِ الزِّيَادَةِ .
قُلْتُ : وَمِمَّنْ رَوَاهُ عَنِ الزَّهْرِيِّ دُونَ هَذِهِ الزِّيَادَةِ مَعْمَرٌ ، أَخْرَجَ رِوَايَتَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ
فِي « الْمَصْنَفِ » (٤١١) ، وَالنَّسَائِيُّ ٢١٦/١ فِي الْغُسْلِ وَالتَّيْمِمِ : بَابُ الْوَضُوءِ مِنْ
مَسِّ الذِّكْرِ .

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ٢١٦/١ عَنْ قَتِيبَةَ ، عَنِ اللَّيْثِ ، عَنِ الزَّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ،
بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ ١٨٤/١ فِي الْوَضُوءِ ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي « شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ »
٧٢/١ مِنْ طَرِيقِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ الزَّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، بِهِ .
وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ١٠٠/١ فِي الطَّهَارَةِ : بَابُ الْوَضُوءِ مِنْ مَسِّ الذِّكْرِ ، مِنْ طَرِيقِ
شُعَيْبٍ ، عَنِ الزَّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ،
بِهِ .

(١) فِي هَامِشِ الْأَصْلِ : الْفَرْجُ «خ» .

(٢) سَنَدُهُ حَسَنٌ ، يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ التَّوْفَلِيُّ ، ضَعِيفٌ ، لَمْ يَحْتَجْ بِهِ الْمُؤَلِّفُ ، وَذَكَرَهُ فِي =

قال أبو حاتم رضي الله عنه : احتجاجنا في هذا الخبر بنافع ابن أبي نعيم دون يزيد بن عبد الملك النوفلي لأن يزيد بن عبد الملك تبرأنا من عهده في كتاب الضعفاء^(١) .

ذكر خبر أوهم عالماً من الناس
أنه مضاد لخبر بوسة أو معارض له

١١١٩ - أخبرنا الحسن بن سفيان الشيباني ، قال : حدثنا نصر بن علي بن نصر ، قال : أخبرنا ملازم بن عمرو ، عن عبد الله بن بدر ، عن قيس بن طلح

عن أبيه ، قال : خَرَجْنَا وَقَدْأ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، مَا تَقُولُ فِي مَسِّ الرَّجُلِ ذَكَرَهُ بَعْدَمَا يَتَوَضَّأُ ؟ فَقَالَ : « هَلْ هُوَ إِلَّا مُضْغَةٌ أَوْ بَضْعَةٌ مِنْهُ »^(٢) . ٢٣ : ١

= كتابه « الضعفاء » ، كما قال هنا ، وذكره ابن عدي في « الكامل في الضعفاء » ٢٧١٥/٧ ، وساق له هذا الحديث ، لكن أخرج المؤلف حديثه لأنه تابعه عليه نافع بن أبي نعيم القاري ، وهو صدوق ، وبه احتج المؤلف كما قال .

وأخرجه الشافعي في « الأم » ١٩/١ ، وأحمد ٣٣٣/٢ ، والدارقطني ١٤٧/١ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٧٤/١ ، والبيهقي في « السنن » ١٣١/٢ ، ١٣٢ ، وفي « معرفة السنن » ٣٣٠/١ ، والحازمي في « الاعتبار » ص ٤١ ، والبعثي في « شرح السنة » (١٦٦) ، من طرق عن يزيد بن عبد الملك بهذا الاسناد .

وأخرجه الطبراني في « الصغير » ٤٢/١ من طريق يزيد ونافع معاً ، بهذا الإسناد . وصححه الحاكم في « المستدرک » ١٣٨/١ من طريق نافع بن أبي نعيم ، به . وفي « تلخيص الحبير » ١٢٦/١ : قال ابن عبد البر : كان هذا الحديث لا يعرف إلا من رواية يزيد حتى رواه أصبغ عن ابن القاسم ، عن نافع بن أبي نعيم وزيد ، جميعاً عن المقبري . فصح الحديث .

(١) انظر « المجروحين » ١٠٢/٣ - ١٠٣ .

(٢) إسناده قوي ، وأخرجه ابن أبي شيبة ١٦٥/١ ، وأبو داود (١٨٢) في الطهارة : باب الرخصة في ذلك عن مسدد ، والترمذي (٨٥) في الطهارة : باب ما جاء في =

ذكر البيان بأن حكم المتعمد والناسي^(١) في هذا سواء

١١٢٠ - أخبرنا ابن قتيبة بعسقلان ، حدثنا ابن أبي السري ، أخبرنا ملازم بن عمرو ؛ قال : حدثني عبد الله بن بدر ، قال : حدثني قيس بن طلق ، قال :

حدثني أبي قال : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَتَاهُ أَعْرَابِي فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ أَحَدَنَا يَكُونُ فِي الصَّلَاةِ ، فَيَحْتَكُ فَتَصِيبُ يَدَهُ ذَكَرُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَهَلْ هُوَ إِلَّا بَضْعَةٌ مِنْكَ أَوْ مُضْغَةٌ مِنْكَ » (٢) .

٢٣: ١

= ترك الوضوء من مس الذكر ، والنسائي ١٠١/١ في الطهارة : باب ترك الوضوء من ذلك ، كلاهما عن هناد بن السري ، والدارقطني ١٤٩/١ من طريق أبي روح ، وابن الجارود (٢١) من طريق محمد بن قيس ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٧٥/١ و ٧٦ من طريق يوسف بن عدي ، وحجاج ، والبيهقي في السنن ١٣٤/١ من طريق محمد بن أبي بكر ، كلهم عن ملازم بن عمرو ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الطيالسي ٥٧/١ ، ومن طريقه الحازمي في « الاعتبار » ص ٤٠ ، والبيهقي في « معرفة السنن » ٣٥٥/١ ، وأخرجه أحمد ٢٢/٤ من طريق حماد بن خالد ، والطحاوي ٧٥/١ و ٧٦ من طريق حجاج وغيره ، كلهم عن أيوب بن عتبة ، عن قيس بن طلق ، به .

وأخرجه عبد الرزاق (٤٢٦) ، وأحمد ٢٣/٤ ، وابن ماجه (٤٨٣) في الطهارة : باب الرخصة في ذلك ، والدارقطني ١٤٨/١ و ١٤٩ ، والحازمي ص ٤٠ ، وابن الجارود (٢٠) ، والطبراني (٨٢٣٣) و (٨٢٣٤) ، وصححه عمرو بن علي الفلاس ، وابن المديني ، والطحاوي والطبراني وابن حزم وغيرهم ، من طرق عن محمد بن جابر ، عن قيس ، به . وانظر ابن خزيمة برقم (٣٤) .

(١) في هامش الأصل : الساهي خ .

(٢) ابن أبي السري هو : محمد بن المتوكل بن عبد الرحمن الهاشمي ، قال الحافظ في « التقريب » : صدوق عارف ، له أوهام كثيرة ، إلا أنه لم ينفرد به ، فقد تابعه عليه غير واحد ، كما مر في تخريج الحديث الذي قبله ، وباقي رجاله ثقات .

ذكر الخبر المذحض قول من زعم أن هذا ما رواه

ثقة عن قيس بن طلق ، خلا ملازم بن عمرو

١١٢١ - أخبرنا محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري بمكة ،

حدثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء ، حدثنا حسين بن الوليد ، عن عكرمة

ابن عمار ، عن قيس بن طلق

عن أبيه ، أنه سأل النبي ﷺ عن الرجل يمس ذكره وهو

في الصلاة ، قال : « لا بأس به إنه لبعض جسديك » (١) . ٢٣: ١

ذكر الوقت الذي وفد طلق بن علي على رسول الله ﷺ

١١٢٢ - أخبرنا الفضل بن الحباب ، قال : حدثنا مسدد بن

مسرهد ، قال : حدثنا ملازم بن عمرو ، قال : حدثنا جدي عبد الله بن

بدر ، عن قيس بن طلق

عن أبيه قال : بنيت مع رسول الله ﷺ ، مسح المدينة

فكان يقول : « قدموا اليمامي من الطين ، فإنه من أحسنكم » (٢) له

مسا (٣) . ٢٣: ١

(١) إسناده قوي . وانظر (١١١٩) . (٢) تحرف في الأصل الى أحكم .

(٣) إسناده قوي ، وأخرجه الطبراني في « الكبير » (٨٢٤٢) عن معاذ بن المشي ، عن مسدد ؛ بهذا الإسناد .

وأخرجه الدارقطني ١٤٨/١ ، ١٤٩ ، والبيهقي ١٣٥/١ ، من طريق محمد بن جابر ، عن قيس بن طلق ، به . وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٩/٢ وقال : « رواه أحمد ، والطبراني في الكبير ، ورجاله موثقون » . ولم يرد في « المسند » في مسند طلق ، فلعله في موضع آخر . وأخرجه الطبراني (٨٢٥٤) من طريقين عن أيوب بن عتبة ، عن قيس بن طلق ، عن أبيه ، قال : جئت إلى النبي ﷺ ، وأصحابه يبنون المسجد ، فلما رأيت عملهم ، أخذت أحذق المسحاة ، فخلطت بها الطين ، فكانه أعجبه أخذني المسحاة ، وعملوا فقال : « دعوا الحنفي والطين ، فإنه أضبطكم للطين » . =

قال أبو حاتم رضي الله عنه : خبر طلق بن علي الذي ذكرناه خبرٌ منسوخ ، لأن طلق بن علي كان قدومه على النبي ، ﷺ ، أول سنة من سني الهجرة ، حيث كان المسلمون يبنون مسجد رسول الله ، ﷺ ، بالمدينة . وقد روى أبو هريرة إيجاب الوضوء من مس الذكر ، على حسب ما ذكرناه قبل ، وأبو هريرة أسلم سنة سبع من الهجرة ، فدل ذلك على أن خبر أبي هريرة كان بعد خبر طلق بن علي بسبع سنين^(١) .

ذكر الخبر المصرح برجوع طلق بن علي إلى بلده بعد قدمته تلك

١١٢٣ - أخبرنا أبو خليفة ، قال : حدثنا مُسَدَّد ، قال : حدثنا ملازم بن عمرو ، قال : حدثنا عبد الله بن بدر الحنفي ، عن قيس بن طلق عن أبيه قال : خَرَجْنَا سِتَّةَ وَفَدَّا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، خَمْسَةُ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي ضُبَيْعَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ، حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ، ﷺ ، فَبَايَعَنَاهُ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ ، وَأَخْبَرَنَاهُ أَنَّ بَارِضَنَا بِبَيْعَةٍ لَنَا ، وَاسْتَوْهَبْنَاهُ^(٢) مِنْ فَضْلِ طُهْورِهِ ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ

= وأخرجه الحازمي في « الاعتبار » ص ٤٥ ، من طريق لوين ، عن محمد بن جابر ، عن عبد الله بن بدر ، عن طلق بن علي ، ليس بينهما قيس بن طلق .
(١) والأولى أن يعمل بالحديثين بأن يحمل الأمر بالوضوء في حديث بسرة على النذب لوجود الصارف عن الوجوب في حديث طلق كما هو مذهب الحنفية ، وجاء في صحيح ابن خزيمة ٢٢/١ : باب استحباب الوضوء من مس الذكر ، وذكر الحديث ثم أسند عن الإمام مالك قوله : أرى الوضوء من مس الذكر استحباباً ولا أوجبه . وانظر « نصب الراية » ١/ ٥٤ - ٧٠ ، والاعتبار ص ٣٩ - ٤٦ .
(٢) في هامش الأصل : فاستوهبناه خ .

وَتَمَضَّمَصَ ، وَصَبَّ لَنَا فِي إِدَاوَةٍ ، ثُمَّ قَالَ : « اذْهَبُوا بِهَذَا الْمَاءِ ، فَإِذَا قَدِمْتُمْ بَلَدَكُمْ ، فَاكْسِرُوا بَيْعَتَكُمْ ، ثُمَّ انْضَحُوا مَكَانَهَا مِنْ هَذَا الْمَاءِ ، وَاتَّخِذُوا مَكَانَهَا مَسْجِدًا » . فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الْبَلَدُ بَعِيدٌ ، وَالْمَاءُ يَنْشَفُ ، قَالَ : « فَأَمِدُّوهُ مِنَ الْمَاءِ ، فَإِنَّهُ لَا يَزِيدُهُ إِلَّا طَيِّبًا » . فَخَرَجْنَا فَتَشَاحَحْنَا عَلَى حَمْلِ الْإِدَاوَةِ أَيْنَا يَحْمِلُهَا ، فَجَعَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، نَوْبًا لِكُلِّ رَجُلٍ مِنَّا يَوْمًا وَلَيْلَةً ، فَخَرَجْنَا بِهَا حَتَّى قَدِمْنَا بَلَدَنَا فَعَمِلْنَا الَّذِي أَمَرْنَا ، وَرَاهِبُ ذَلِكَ الْقَوْمِ رَجُلٌ مِنْ طَيِّءٍ ، فَنَادَيْنَا بِالصَّلَاةِ ، فَقَالَ الرَّاهِبُ : دَعْوَةُ حَقٍّ ، ثُمَّ هَرَبَ فَلَمْ يُرَ بَعْدُ^(١) .

٢٣: ١

قال أبو حاتم رضي الله عنه : في هذا الخبر بيان واضح أن طلق بن عليّ رجع إلى بلده بعد القَدَمَةِ التي ذكرنا وقتها ، ثم لا يعلم له رجوع إلى المدينة بعد ذلك . فمن ادّعى رجوعه بعد ذلك ، فعليه أن يأتي بسنة مصرحة ، ولا سبيل له إلى ذلك .

ذَكَرُ الْأَمْرِ بِالْوُضُوءِ مِنْ أَكْلِ لَحْمِ الْجَزُورِ
ضِدَّ قَوْلِ مَنْ نَفَى عَنْهُ ذَلِكَ

١١٢٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خَزِيمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مَعَاذٍ الْعَقْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ

(١) إسناده صحيح ، وتقدم مختصراً برقم (١١١٩) وأخرجه الطبراني (٨٢٤١) من طريق مسدد به ، وأخرجه النسائي ٣٨/٢ - ٣٩ من طريق هناد بن السري عن ملازم بن عمرو ، به .

عن جابر بن سَمُرَةَ ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ، ﷺ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أُنْتَوِضًا مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ ؟ قَالَ : « إِنْ شِئْتَ فَتَوَضَّأْ وَإِنْ شِئْتَ فَلَا تَتَوَضَّأْ » . قَالَ : أُنْتَوِضًا مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ ، قَالَ : « نَعَمْ » . قَالَ : أَصَلِّي فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ ؟ قَالَ : « لَا » ^(١) . ٦٥ : ٣

١١٢٥ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ

عن جابر بن سَمُرَةَ ، قَالَ : « أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَتَوَضَّأَ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ ، وَلَا نَتَوَضَّأَ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ » ^(٢) . ١٠٠ : ١

(١) إسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيح خلا بشر بن معاذ العقدي وهو صدوق ، أبو عوانة : هو الواضح بن عبد الله الشكري ، وهو في صحيح ابن خزيمة برقم (٣١) .

وسيعيده المؤلف بهذا الإسناد برقم (١١٥٤) و(١١٥٦) .
وأخرجه أحمد ٩٨/٥ عن محمد بن سليمان لوين ، و١٠٦ عن عفان ، ومسلم (٣٦٠) في الحيض : باب الوضوء من لحوم الإبل ، والبيهقي في « السنن » ١٥٨/١ من طريق فضيل بن حسين الجحدري أبي كامل ، وابن حزم في « المحلى » ٢٤٢/١ ، من طريق مسلم ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٧٠/١ من طريق حجاج ، والطبراني (١٨٦٦) من طريق مسدد ويحيى الحماني ومحمد بن عيسى الطباع ، كلهم عن أبي عوانة ، بهذا الإسناد .
وأخرجه الطبراني (١٨٦٧) من طريق عبيد الله بن موسى ، عن شيان ، عن عثمان بن عبد الله بن موهب ، به .

وسيوذه المؤلف برقم (١١٢٥) و(١١٢٧) من طريق أشعث بن أبي الشعثاء ، عن جعفر بن أبي ثور ، به . ويرقم (١١٢٦) من طريق سماك ، عن جعفر ، به . ويُخَرِّجُ كل طريق في موضعه .

(٢) إسناده صحيح كسابقه ، وهو في « مصنف » ابن أبي شيبة ٤٦/١ - ٤٧ .
وأخرجه أحمد ١٠٢/٥ من طريق إسحاق بن منصور السلولي ، والطبراني =

ذَكَرُ خَيْرٍ أَوْ هُمْ غَيْرَ الْمَتَّبِعِ فِي صِنَاعَةِ
الْحَدِيثِ أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ مَعْلُولٌ

١١٢٦ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي ، قال : أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : أخبرنا النضر بن شميل ، قال : حدثنا شعبة ، عن سيماك ، قال : سمعت أبا ثور بن^(١) عكرمة بن جابر بن سمرة عن جابر بن سمرة ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَبَاتِ الْغَنَمِ ، فَرَخَّصَ فِيهَا ، وَسُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَبَاتِ الْإِبِلِ فَنَهَى عَنْهَا ، وَسُئِلَ عَنِ الْوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ فَقَالَ : « إِنْ شِئْتَ فَتَوَضَّأْ ، وَإِنْ شِئْتَ فَلَا تَتَوَضَّأْ »^(٢) . ١٠٠ : ١

قال أبو حاتم رضي الله عنه : أبو ثور بن عكرمة بن جابر بن سمرة : اسمه جعفر ، وكنية أبيه : أبو ثور ، فجعفر بن أبي ثور هو : أبو ثور بن عكرمة بن^(١) جابر بن سمرة ، روى عنه عثمان بن

= (١٨٦٥) من طريق محمد بن كثير ، كلهم عن إسرائيل ، بهذا الإسناد .
وأخرجه أحمد ١٠٥/٥ عن هاشم ، ومسلم (٣٦٠) عن القاسم بن زكريا ، عن عبيد الله بن موسى ، والطبراني (١٨٦٤) من طريق الحسن بن موسى الأشيب ، كلهم عن شيان ، عن أشعث ، به .
وسيوذه المؤلف برقم (١١٢٧) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن عبيد الله بن موسى ، بهذا الإسناد .
وبرقم (١١٥٧) من طريق بندار ، عن عبد الرحمن بن مهدي ، عن زائدة وإسرائيل ، بهذا الإسناد . ويخرج هناك .
(١) في « الإحسان » « عن » وهو خطأ ، والتصويب من « الأنواع » ١/ لوحة ٦٢٢ .
(٢) إسناده حسن ، وأخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على « المسند » ١٠٠/٥ عن أبي بكر بن خلاد ، عن النضر بن شميل ، بهذا الإسناد .
وأخرجه الطيالسي ٥٧/١ ، وأحمد ٩٣/٥ عن محمد بن جعفر ، والطبراني (١٨٦٣) من طريق روح بن عباد ، ثلاثتهم عن شعبة ، به .
وأخرجه أحمد ٨٦/٥ و ٨٨ و ١٠٠ و ١٠١ ، وابن الجارود (٢٥) ، والطحاوي =

عبد الله بن موهب ، وأشعث بن أبي الشعثاء ، وسماك بن حرب^(١) . فمن لم يُحْكَمْ صنَاعَةُ الحديث توهم أنَّهما رجلان مجهولان ، فتفهموا رحمكم الله كيلاً تُغَالطُوا فيه .

ذكر الخبر المصريح بإيجاب الوضوء من أكل لحوم الجَوزور

١١٢٧ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي ، قال : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : أخبرنا عبيد الله بن موسى ، عن إسرائيل ، عن أشعث بن أبي الشعثاء ، عن جعفر بن أبي ثور

عن جابر بن سمرة قال : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَتَوَضَّأَ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ ، وَلَا نَتَوَضَّأَ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ ، وَأَنْ نُصَلِّيَ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ ، وَلَا نُصَلِّيَ فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ^(٢) . ١ : ٤

= في « شرح معاني الآثار » ٧٠/١ ، من طريق سفيان ، وأخرجه أحمد ١٠٠/٥ و ١٠٨ ، ومسلم (٣٦٠) ، والطحاوي ٧٠/١ ، والطبراني (١٨٥٩) من طريق زائدة بن قدامة .

وأخرجه أحمد ٩٢/٥ و ١٠٢ ، والطحاوي ٧٠/١ ، والطبراني (١٨٦٠) من طريق حماد بن سلمة ، والطبراني (١٨٦١) من طريق زكريا بن أبي زائدة ، و (١٨٦٢) من طريق حسن بن صالح ، عن سماك بن حرب ، به .

(١) انظر « الثقات » ١٠٥/٤ - ١٠٦ .

(٢) إسناده صحيح وتقدم برقم (١١٢٥) من طريق ابن أبي شيبة عن عبيد الله بن موسى ، بهذا الإسناد .

ومرابض الغنم : مأواها ، واحدها مريض مثال مجلس ، وأعطان الإبل : جمع عَطَنَ محرَّكة ، وهو وطن الإبل ومبركها حول الحوض ، والمرابض للغنم كالمعاطن للإبل .

قال الخطابي : قد ذهب عامة أصحاب الحديث إلى إيجاب الوضوء من أكل لحوم الإبل قولاً بظاهر الحديث ، وإليه ذهب أحمد بن حنبل ، وأما عامة الفقهاء فمعنى الوضوء عندهم تناول على الوضوء الذي هو النظافة ونفي الزهومة ، كما روي : « تَوَضَّؤُوا مِنَ اللَّبَنِ فَإِنْ لَهُ دَسْمٌ » . . وسيورده المؤلف برقم (١٧٠٠) من =

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالِ عَلَى أَنَّ الْأَمْرَ بِالْوُضُوءِ مِنْ أَكْلِ
لَحُومِ الْإِبِلِ ، إِنَّمَا هُوَ الْوُضُوءُ الْمَفْرُوضُ لِلصَّلَاةِ
دُونَ غَسْلِ الْيَدَيْنِ

١١٢٨ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ
الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى
عَنِ الْبَرَاءِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ، ﷺ ، سُئِلَ : أَنْصَلِّي فِي أُعْطَانِ
الْإِبِلِ ؟ قَالَ : « لَا » . قِيلَ : أَنْصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ ؟ قَالَ :
« نَعَمْ » ، قِيلَ : أَنْتَوَضُّ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ ؟ قَالَ : « نَعَمْ » . قِيلَ
أَنْتَوَضُّ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ ؟ قَالَ : « لَا » ^(١) . ١١٠ : ١

قال أبو حاتم رضي الله عنه : في سؤال السائل عن الوضوء

= حديث أبي هريرة ، ويرد هناك ذكر سبب النهي عن الصلاة في أعطان الإبل
والترخيص في مرايض الغنم .

(١) إسناده صحيح ، عبد الله بن عبد الله الرازي : وثقه غير واحد من الأئمة ، وقال النسائي : لا
بأس به ، روى له أصحاب السنن . وباقي رجال الإسناد على شرطهم . وهو في مصنف
عبد الرزاق برقم (١٥٩٦) ومن طريقه أخرجه أحمد ٣٠٣/٤ ، وابن حزم في « المحلى »
٢٤٢/١ .

وأخرجه أحمد ٢٨٨/٤ ، وابن أبي شيبة ٤٦/١ ، ومن طريقه ابن ماجه (٤٩٤)
في الطهارة ، وأبو داود (١٨٤) عن عثمان بن أبي شيبة ، والترمذي (٨١) عن هناد ،
أربعتهم عن أبي معاوية ، عن الأعمش ، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن الجارود في « المتقى » (٢٦) ، وابن خزيمة في « صحيحه » (٣٢)
عن محمد بن يحيى ، عن محاضر الهمداني ، عن الأعمش ، به . قال ابن
خزيمة : ولم نر خلافاً بين علماء أهل الحديث أن هذا الخبر صحيح من جهة
النقل ، لعدالة ناقله .

وأخرجه الطيالسي (٧٣٥) ، ومن طريقه البيهقي في « السنن » ١٥٩/١ عن
شعبة ، عن الأعمش ، به . ونقل البيهقي تصحيحه عن أحمد وإسحاق بن
راهويه .

من لحوم الإبل ، وعن الصلاة في أعطانها ، وتفريق النبي ، ﷺ ، بين الجوابين : أرى البيان أنه أراد الوضوء المفروض للصلاة ، دون غسل اليدين ، ولو كان ذلك غسل اليدين من الغمر لاستوى فيه لحوم الإبل والغنم جميعاً^(١) ، وقد كان ترك الوضوء مما مسته النار ، وبقي المسلمون عليه مدة ، ثم نسخ ذلك ، وبقي لحوم الإبل مستثنى من جملة ما أبيح بعد الخطر الذي تقدم ذكرنا له^(٢) .

ذكر خبر قد يؤهم غير المتبحر في صناعة العلم أن الوضوء من لحوم الإبل إذا أكلت غير واجب

١١٢٩ - أخبرنا محمد بن أحمد بن نصر الخلقاني بمرور ، قال : حدثنا إسحاق بن منصور ، قال : حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، قال : حدثنا أبي ، قال : حدثنا داود بن أبي هند ، عن عكرمة

عن ابن عباس ، أن النبي ، ﷺ ، مرَّ على قدرٍ ، فانتشل منها عظماً ، فأكله ، ثم صلى ولم يتوضأ^(٣) . ٤ : ١

(١) قال الخطابي : معلوم أن في لحوم الإبل من الحرارة وشدة الزهومة ما ليس في

لحوم الغنم ، فكان معنى الأمر بالوضوء منه منصرفاً إلى غسل اليد لوجود سببه ، دون الوضوء الذي هو من أجل رفع الحدث لعدم سببه . والله أعلم .

(٢) انظر « المصنف » لابن أبي شيبة ٤٧/١ من كان لا يتوضأ من لحوم الإبل ، و« شرح معاني الآثار » ٦٢/١ - ٧١ .

(٣) إسناده صحيح ، رجاله رجال الشيخين غير داود بن أبي هند ، فمن رجال مسلم ، وعكرمة من رجال البخاري . وأخرجه أحمد ٢٥٤/١ ، والبخاري (٥٤٠٥) في الأطعمة : باب النهش وانتشال اللحم ، من طريق حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن عكرمة ، به .

وأخرجه أحمد ٢٧٣/١ عن حسين ، عن جرير ، عن أيوب ، عن عكرمة ،

به .

وأخرجه الطبراني (١١٥٠٨) من طريق خالد بن يزيد ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن العلاء بن عبد العزيز ، عن عكرمة ، به .

وسيوذه المؤلف برقم (١١٦٢) من طريق سماك بن حرب ، عن عكرمة ، به ، ويخرج هناك .

وأخرجه أحمد ٢٤٤/١ عن يونس ، والبخاري (٥٤٠٤) عن عبد الله بن عبد الوهاب ، كلاهما عن حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن محمد بن سيرين ، عن ابن عباس .

وأخرجه أحمد ٣٥٣/١ عن يزيد ، و ٣٦٣/١ عن محمد بن سلمة ، كلاهما عن هشام بن حسان ، عن ابن سيرين ، عن ابن عباس .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٧/١ ، وأحمد ٢٤١/١ عن هشيم ، عن جابر الجعفي ، عن أبي جعفر محمد بن علي ، عن ابن عباس .

وأخرجه أحمد ٢٢٧/١ ، وابن الجارود (٢٢) ، وابن خزيمة (٣٩) و (٤٠) ، من طريق محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ، وأحمد ٢٥٨/١ ، والطحاوي ٦٤/١ ، من طريق محمد بن الزبير ، كلاهما عن علي بن عبد الله بن عباس ، عن ابن عباس .

وأخرجه الحميدي (٨٩٨) ، وأحمد ٢٢٧/١ و ٣٣٦ ، وابن الجارود (٢٢) ، وابن خزيمة (٣٩) و (٤٠) ، من طرق عن الزهري ، عن علي بن عبد الله بن عباس ، عن ابن عباس .

وأخرجه عبد الرزاق (٦٤٢) ، ومن طريقه أحمد ٣٦٦/١ ، وأخرجه النسائي ١٠٨/١ في الطهارة : باب ترك الوضوء مما غيرت النار ، من طريق خالد ، كلاهما عن ابن جريج ، عن محمد بن يوسف ، عن سليمان بن يسار ، عن ابن عباس .

وأخرجه عبد الرزاق (٦٣٧) ، وأحمد ٢٢٦/١ عن يحيى ، كلاهما عن ابن جريج ، عن عمر بن عطاء بن أبي الخوار ، عن ابن عباس .

وأخرجه أحمد ٢٧٩/١ عن عفان ، و ٣٦١/١ عن بهز ، وأبو داود (١٩٠) في الطهارة ، والطحاوي ٦٤/١ من طريق أبي عمر الحوضي ، كلهم عن همام بن يحيى ، عن قتادة ، عن يحيى بن يعمر ، عن ابن عباس .

وسيوذه المؤلف برقم (١١٣١) و (١١٣٣) و (١١٤٠) و (١١٥٣) من ثلاث طرق عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن ابن عباس ، وبرقم (١١٤٢) و (١١٤٣) و (١١٤٤) من طريقين عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس .

ويخرج من كل طريق في موضعه .

قال أبو حاتم : قولُ ابنِ عباس ، فأكله أراد به : اللحم الذي على العظم لا العظم نفسه .

ذَكَرُ خَبَرٍ قَدْ يُوْهِمُ غَيْرَ الْمُتَبَحَّرِ فِي صِنَاعَةِ الْعِلْمِ
أَنَّ الْوُضُوءَ مِنْ أَكْلِ لُحُومِ الْجَزُورِ غَيْرُ وَاجِبٍ

١١٣٠ - أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد الأزدي ، قال : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : أخبرنا عبدُ الرزاق ، قال : أخبرنا ابنُ جريج ، قال : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ

سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَرَّبَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، خُبْزٌ وَلَحْمٌ ، فَأَكَلَهُ وَدَعَا بِوُضُوءٍ ، ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ ، ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ طَعَامِهِ فَأَكَلَ ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ ، ثُمَّ دَخَلْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ ، فَقَالَ : هَلْ مِنْ شَيْءٍ ؟ فَلَمْ يَجِدُوا ، فَقَالَ : أَيْنَ شَاتُكُمُ الْوَالِدُ ؟ فَأَمَرَنِي بِهَا . فَأَعْتَقَلْتُهَا فَحَلَبْتُ لَهُ ، ثُمَّ صَنَعَ لَنَا طَعَامًا فَأَكَلْنَا ، ثُمَّ صَلَّى قَبْلَ أَنْ يَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ دَخَلْتُ مَعَ عُمَرَ ، فَوَضَعْتُ جَفَنَةً فِيهَا خُبْزٌ وَلَحْمٌ ، فَأَكَلْنَا ، ثُمَّ صَلَّيْنَا قَبْلَ أَنْ نَتَوَضَّأَ (١) . ٤ : ١

= وقوله في الحديث «فانتشل» أي انتزعه منها ، من نشل الشيء ينشله نشلًا : أسرع نزعه ، ونشل اللحم ينشله وينشله نشلًا : أخرجه من القدر بيده من غير مغرفة .

(١) إسناده صحيح على شرطهما ، وهو في «المصنف» برقم (٦٣٩) ، ومن طريقه أخرجه أحمد ٣/٣٢٢ .

وأخرجه أحمد ٣/٣٢٢ عن محمد بن بكر ، وأبو داود (١٩١) في الطهارة : باب في ترك الوضوء مما مست النار ، من طريق حجاج ، والبيهقي في «السنن» ١/١٥٦ من طريق ابن وهب ، كلهم عن ابن جريج ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٣/٣٠٧ ، والترمذي (٨٠) في الطهارة : باب ما جاء في ترك =

قال : وحدَّثنا مَعْمَرٌ ، عن ابن (١) المُنْكَدِر عن جابر مثله .

ذَكَرَ خَبْرٌ قَدْ يُوهَمُ غَيْرَ الْمُتَبَحَّرِ فِي صِنَاعَةِ الْعِلْمِ
أَنَّ الْوُضُوءَ مِنْ أَكْلِ لَحُومِ الْإِبِلِ غَيْرُ وَاجِبٍ

١١٣١ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو
ابن عطاء

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، أَكَلَ مِنْ كَتِفٍ - أَوْ
قَالَ : تَعَرَّقَ مِنْ ضِلْعٍ - ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ (٢) . ٢٠ : هـ

= الوضوء مما غيرت النار ، وابن ماجه (٤٨٩) في الطهارة : باب الرخصة في ذلك ،
والبيهقي في « السنن » ١٥٤/١ ، من طريق سفيان بن عيينة ، عن ابن المنكدر ،
به .

وأخرجه أحمد ٣٠٤/٣ ، وابن أبي شيبة ٤٧/١ من طريق هشيم ، عن علي بن
زيد ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر . وسيأتي من طرق أخرى عن ابن المنكدر
برقم (١١٣٢) ، و (١١٣٥) و (١١٣٦) و (١١٣٧) و (١١٣٨) و (١١٣٩) .
وأخرجه أحمد ٣٧٤/٣ من طريق محمد بن إسحاق ، والترمذي (٨٠) في
الطهارة : باب ما جاء في ترك الوضوء مما غيرت النار ، وابن ماجه (٤٨٩) في
الطهارة : باب الرخصة في ذلك ، من طريق سفيان بن عيينة ، وأبو داود الطيالسي
برقم (١٦٧) ومن طريقه الطحاوي ٦٥/١ ، عن زائدة ، كلهم عن عبد الله بن
محمد بن عقيل ، عن جابر .

وأخرجه عبد الرزاق (٦٤٩) ، وابن ماجه (٤٨٩) ، والطحاوي ٦٧/١ ، من
طريق سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر .

(١) سقطت من الأصل . وسيرد من طريق معمر برقم (١١٣٢) و (١١٣٦) .

(٢) إسناده صحيح ، على شرطهما ، أبو خيثمة : هوزهير بن حرب ، وأيوب : هو ابن
أبي تميمة السخيتاني .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٧/١ عن ابن علي ، بهذا الإسناد .

وسيرده المؤلف برقم (١١٣٣) و (١١٥٣) من طريقين عن هشام بن عروة ، =

ذَكَرُ خَبَرٍ قَدْ يُوْهِمُ غَيْرَ الْمَتَّبَعِ فِي صِنَاعَةِ الْعِلْمِ
أَنَّهُ نَاسَخَ لِلْأَمْرِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ أَوْ مَضَادَّهُ لَهُ

١١٣٢ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى ،
قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُكَدَّرِ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ : أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ لَحْمٍ ، وَمَعَهُ أَبُو
بَكْرٍ وَعُمَرُ ، ثُمَّ قَامُوا إِلَى الصَّفِّ وَلَمْ يَتَوَضَّؤُوا . قَالَ جَابِرٌ : ثُمَّ
شَهِدْتُ أَبَا بَكْرٍ أَكَلَ طَعَامًا ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأ . ثُمَّ
شَهِدْتُ عُمَرَ أَكَلَ مِنْ جَفْنَةٍ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأ^(١) . ٤ : ١

ذَكَرُ خَبَرٍ أَوْهُمْ عَالِمًا مِنَ النَّاسِ أَنَّهُ نَاسَخَ
لِلْأَمْرِ بِالْوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ

١١٣٣ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ الرَّيَّانِيُّ^(٢) ، قَالَ : حَدَّثَنَا
أَبُو بَشِيرٍ بَكْرُ بْنُ خُلْفٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ

= عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ ، بِهِ . وَبِرَقْم (١١٤٠) مِنْ طَرِيقِ مُوسَى بْنِ عَقِبَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ
ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٧٢/١ عَنْ حُسَيْنٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ ، بِهِ .

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣٥٩) (٩٦) فِي الْحَيْضِ ، وَالطَّحَاوِيُّ ٦٤/١ مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حُلْحُلَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ بِنَحْوِهِ .

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٣٥٩) مِنْ طَرِيقِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ
عَطَاءٍ ، بِهِ .

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا ، وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٦٣٩) وَ (٦٤٠) مِنْ طَرِيقِ
مَعْمَرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ بِرَقْم (١١٣٠) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ ابْنِ
جُرَيْجٍ ، عَنْ ابْنِ الْمُكَدَّرِ ، بِهِ . فَانْظُرْهُ .

(٢) نِسْبَةُ إِلَى رِيَّانٍ مِنْ قُرَى نَسَا ، وَتَحَرَّفَتْ فِي الْأَصْلِ إِلَى الرِّمَانِيِّ .

عُروَة ، عن وهب بن كيسان ، عن محمد بن عمرو بن (١) عطاء
عن ابن عباس ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، أَكَلَ كَتِفًا فَصَلَّى
وَلَمْ يَتَوَضَّأْ (٢) .

١٠٠: ١

ذَكَرُ خَيْرٍ قَدْ يُوْهَمُ غَيْرَ الْمُتَبَحَّرِ فِي صِنَاعَةِ الْعِلْمِ
أَنَّهُ نَاسَخَ لِأَمْرِهِ ﷺ بِالْوَضُوءِ مِنْ لَحُومِ الْإِبِلِ

١١٣٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خَزِيمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
مُوسَى بْنُ سَهْلٍ (٣) الرَّمْلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ (٤) ، قَالَ : حَدَّثَنَا
شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : « كَانَا آخِرَ الْأَمْرَيْنِ مِنْ »

(١) في الأصل : عن ، وهو خطأ .

(٢) إسناده صحيح ، بكر بن خلف وثقه أبو حاتم ، والمؤلف ، وسلمة بن القاسم ، وابن
خلفون ، وقال ابن معين : صدوق ، وعلق له البخاري ، وروى له أبو داود وابن ماجه ، وباقى
رجالهم على شرطهما ، وأخرجه أحمد ٢٢٧/١ ، ومسلم (٣٥٤) في الطهارة : باب نسخ
الوضوء مما مست النار ، وابن الجارود برقم (٢٢) ، وابن خزيمة في « صحيحه » برقم
(٤٠) ، والبيهقي في « السنن » ١٥٣/١ ، من طريق يحيى القطان ، بهذا الإسناد .
وأخرجه أحمد ٢٨١/١ من طريق وهيب ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار »
٦٤/١ من طريق حماد ، كلاهما عن هشام بن عروة ، به .

وسيعيده المؤلف برقم (١١٥٣) من طريق شعيب بن إسحاق ، عن هشام بن
عروة ، به .

وقد أورده المؤلف بالأرقام (١١٣١) و (١١٤٠) و (١١٥٣) من طريق محمد بن
عمرو بن عطاء ، به . وبالأرقام (١١٤٢) و (١١٤٣) و (١١٤٤) من طريقين عن
زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس ، وبرقم (١١٢٩) و (١١٦٢)
من طريق عكرمة ، عن ابن عباس .

(٣) تحرف في « الاحسان » إلى سهيل ، والتصحيح من « الأنواع والتقسيم » ١/ لوحة
٦٢٣ .

(٤) تصحف في « الإحسان » إلى « عباس » .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، تَرَكَ الْوُضُوءَ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ^(١) . ١٠٠ : ١

قال أبو حاتم رضي الله عنه : هذا خبرٌ مختصرٌ من حديثٍ طويل ^(٢) ، اختصره شعيبُ بنُ أبي حمزة متوهماً لنسخِ إيجابِ الوضوء مما مَسَّتِ النارُ مطلقاً ، وإنما هو نَسْخٌ لإيجابِ الوضوء مما مَسَّتِ النارُ ، خلا لحمِ الجزورِ فقط .

(١) إسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيح خلا موسى بن سهل الرملي وهو ثقة ، وعبد الله : هو ابن المبارك ، وهو في صحيح ابن خزيمة برقم (٤٣) . وأخرجه أبو داود (١٩٢) في الطهارة : باب ترك الوضوء مما مسّت النار ، عن موسى بن سهل الرملي ، بهذا الإسناد .

وأخرجه النسائي ١٠٨/١ في الطهارة : باب ترك الوضوء مما غيرت النار ، وابن الجارود (٢٤) ، والطحاوي ٦٧/١ ، والبيهقي في « السنن » ١٥٥/١ ، ١٥٦ ، والحازمي في « الاعتبار » ص ٤٨ ، وابن حزم في « المحلى » ٢٤٣/١ ، من طريق علي بن عياش ، به .

(٢) يقصد به الحديث المتقدم برقم (١١٣٠) ويذكر فيه جابر أن رسول الله ﷺ أكل خبزاً ولحماً ، ثم توضأ وصلى الظهر ، ثم دعا بفضل طعامه ، فأكل ، ثم صلى العصر ولم يتوضأ . وقد تابع المؤلف في دعوى الاختصار أبا داود ، فقد أورد الحديثين ، ثم قال عقب الثاني منهما : هذا اختصار من الحديث الأول . يذهب إلى أن الحديث الثاني ليس ناسخاً لطلب الوضوء مما مسّت النار ، ولا دلالة فيه على النسخ ، لأنه المراد بآخر الأمرين - عنده - آخرهما في هذه القصة لا مطلقاً .

وأورد ابن حزم في « المحلى » ٢٤٣/٢ هذين الحديثين ، ومقولة أبي داود ، ثم قال : « القطع بأن ذلك الحديث مختصر من هذا ، قولٌ بالظن ، والظن أكذب الحديث ، بل هما حديثان كما وردا » .

ويعضد ما قاله ابن حزم ما أخرجه البخاري (٥٤٥٧) من حديث جابر : سُئِلَ عن الوضوء مما مسّت النار ؟ فقال : لا ، قد كنا زمان النبي ﷺ لا نجد مثل ذلك من الطعام إلا قليلاً ، فإذا نحن وجدناه لم يكن لنا مناديل إلا أكفنا وسواعدنا وأقدامنا ، ثم نصلي ولا نتوضأ .

ذكرُ الخبرِ المقتضي للفظَةِ المختصرة التي ذكرناها

١١٣٥ - أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد الأزدي ، قال : حدثنا إسحاقُ بن إبراهيم ، قال : أخبرنا أبو عَلَقْمَةَ عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الله بن أبي فَرَوَةَ المديني ، قال : حدَّثني محمدُ بنُ المُنْكَدِرِ

عن جابر ، قال : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، أَكَلَ طَعَامًا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ، ثُمَّ صَلَّى قَبْلَ أَنْ يَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ رَأَيْتُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، [أبا بكر] أَكَلَ طَعَامًا مِمَّا مَسَّتْهُ النَّارُ ، ثُمَّ صَلَّى قَبْلَ أَنْ يَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ رَأَيْتُ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ عُمَرَ أَكَلَ طَعَامًا مِمَّا مَسَّتْهُ النَّارُ ، ثُمَّ صَلَّى قَبْلَ أَنْ يَتَوَضَّأَ^(١) . ١٠٠ : ١

١١٣٦ - أخبرنا الحسنُ بنُ سفيان ، قال : حدثنا حِبَّانُ بن موسى ، قال : أخبرنا عبدُ الله ، عن مَعْمَرٍ قال : حدثنا محمدُ بنُ المُنْكَدِرِ

عن جابرٍ قال : أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ لَحْمٍ ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا ، ثُمَّ قَامُوا إِلَى الْعَصْرِ وَلَمْ يَتَوَضَّؤُوا . قال جابرٌ : ثُمَّ شَهِدْتُ أَبَا بَكْرٍ أَكَلَ طَعَامًا ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ شَهِدْتُ عُمَرَ أَكَلَ مِنْ جَفَنَةٍ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأَ^(٢) . ٢٠ : ٥

ذكرُ البيان بأن هذا الطعام الذي لم يتوضأ ، ﷺ ،

من أكله ، كان لحم شاة لا لحم إبلٍ

١١٣٧ - أخبرنا عمر^(٣) بن محمد الهمداني ، قال : حدثنا

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وانظر (١١٣٠) .

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وهو مكرر (١١٣٢) .

(٣) تحرف في « الإحسان » إلى « عمرو » بواو ، والتصويب من « الأنواع » ١ / لوحة

الحسن بن قزعة ، قال : حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي ، قال :
حدثنا أيوب ، عن محمد بن المنكدر

عن جابر بن عبد الله ، قال : دَعَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ
رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، عَلَى شَاةٍ ، فَأَكَلَ النَّبِيُّ ، ﷺ ، وَأَصْحَابُهُ ،
فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، ثُمَّ عَادَ إِلَى بَقِيَّتِهَا
فَأَكَلُوا ، فَحَضَرَتِ الْعَصْرُ فَلَمْ يَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، (١) .
١٠٠ : ١

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنْ أَكَلَ الْمُصْطَفَى ، ﷺ ، مَا وَصَفَنَاهُ كَانَ
ذَلِكَ مِنْ لَحْمِ شَاةٍ لَا مِنْ لَحْمِ جَزْوَرٍ

١١٣٨ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي ، قال : حدثنا إسحاق بن
إبراهيم ، قال : أخبرنا وهب بن جرير ، قال : حدثنا أبي ، قال : حدثني
محمد بن المنكدر

عن جابر ، أَنَّ النَّبِيَّ ، ﷺ ، أَتَى امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ ، قَالَ :
فَبَسَطْتُ لَهُ عِنْدَ ظِلِّ صَوْرٍ ، وَرَشْتُ بِالْمَاءِ حَوْلَهُ ، وَذَبَحْتُ شَاةً
فَأَكَلَ وَأَكَلْنَا مَعَهُ . ثُمَّ قَالَ تَحْتَ الصَّوْرِ ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ ، تَوَضَّأَ ثُمَّ
صَلَّى الظُّهْرَ ، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَضَلْتَ عِنْدَنَا فَضْلَةً
مِنْ طَعَامٍ ، فَهَلْ لَكَ فِيهَا ؟ قَالَ : «نَعَمْ» . فَأَكَلَ وَأَكَلْنَا مَعَهُ ، ثُمَّ

(١) إسناده قوي ، محمد بن عبد الرحمن الطفاوي من شيوخ الإمام أحمد ، وثقه ابن
المديني ، وقال أبو حاتم : صدوق إلا أنه يهم أحياناً ، وقال ابن معين : لا بأس
به ، وقال أبو زرعة : منكر الحديث ، وأورد له ابن عدي عدة أحاديث وقال : إنه لا
بأس به ، وأخرج له البخاري ثلاثة أحاديث ، ليس فيها شيء مما استنكره ابن عدي
كما في «مقدمة فتح الباري» ص ٤٤٠ ، وباقي رجاله ثقات ، وأخرجه بنحوه
الطيالسي (١٦٧٠) من طريق زائدة عن عبد الله بن محمد بن عقال ، عن جابر .

١: ٤

صَلَّى قَبْلَ أَنْ يَتَوَضَّأَ (١) .

ذَكَرَ الْبَيَانِ بِأَنَّ اللَّحْمَ الَّذِي أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،
وَلَمْ يَتَوَضَّأْ مِنْهُ كَانَ لَحْمَ شَاةٍ لَا لَحْمَ إِبِلٍ

١١٣٩ - أَخْبَرَنَا عُمرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقْدِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : دَعَتْنَا امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَذَبَحَتْ شَاةً ، وَصَنَعَتْ طَعَامًا ، وَرَشَتْ لَنَا صَوْرًا ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالطَّهْوَرِ ، فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى ، ثُمَّ أَتَيْنَا بِفُضُولِ الطَّعَامِ فَأَكَلَهُ وَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ . وَدَخَلْنَا عَلَى أَبِي بَكْرٍ ، فَدَعَا بِطَعَامٍ فَلَمْ يَجِدْهُ ، فَقَالَ : أَيْنَ شَأْتُكُمُ الَّتِي وَلَدَتْ ؟ قَالَتْ : هِيَ ذِهِ ، فَدَعَا بِهَا فَحَلَبَهَا بِيَدِهِ ثُمَّ صَنَعُوا لِيَاءً ، فَأَكَلَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ . وَتَعَشَّيْتُ مَعَ عُمرَ ، فَأُتِيَ بِقُضْعَتَيْنِ ، فَوُضِعَتْ وَاحِدَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ وَالْأُخْرَى بَيْنَ يَدَيِ الْقَوْمِ ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ (٢) .

١: ٤

(١) إسناده صحيح على شرطهما ، والد وهب - وهو جرير بن حازم - في روايته عن قتادة ضعف ، وهذا ليس منها ، وانظر ما قبله . والصور : الجماعة من النخل ، ولا واحد له من لفظه ، ويجمع على صيران . انظر « النهاية » .

(٢) إسناده قوي ، بشر بن معاذ العقدي صدوق ، وباقي رجاله رجال الشيخين ، وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٦٥/١ من طريق محمد بن المنهال ، عن يزيد بن زريع ، بهذا الإسناد . وتقدم الحديث من طرق عن ابن المنكدر بالأرقام (١١٣٠) و (١١٣٢) و (١١٣٥) و (١١٣٦) و (١١٣٧) و (١١٣٨) .

قال أبو حاتم : الصُّور : مجتمعُ النخل .

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأَنَّ الْكَتِفَ^(١) الَّذِي لَمْ يَتَوَضَّأْ ، ﷺ ، مِنْ أَكْلِهِ كَانَ ذَلِكَ كَتِفَ شَاةٍ لَا كَتِفَ إِبِلٍ

١١٤٠ - أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عَوْن ، قال : حدثنا أبو مروان العُثماني ، قال : حدثنا عبدُ العزيز بنُ محمد ، عن موسى بن عقبة ، عن محمد بن عمرو بن عطاء

عن ابن عباس ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ^(٢) .

٢٠ : ٥

ذَكَرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِأَنَّ الْكَتِفَ الَّذِي أَكَلَهُ الْمُصْطَفَى ، ﷺ ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ مِنْهُ ، كَانَ ذَلِكَ كَتِفَ شَاةٍ لَا كَتِفَ إِبِلٍ

١١٤١ - أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن سلم ، قال : حدثنا حَرَمَلَةُ بن يحيى ، قال : حدثنا ابنُ وَهْب ، قال : أخبرني عمرو بنُ الحارث ، عن ابن شهاب ، عن جَعْفَرِ بنِ عمرو بن أُمَيَّةَ الضُّمَرِيِّ

عن أبيه ، قال : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْتَزُّ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ

(١) جرى المؤلف على استعمال « الكتف » في هذا العنوان وما بعده مذكراً ، مع أن كتب اللغة نصت على تأنيثها .

(٢) إسناده حسن ، أبو مروان العثماني : هو محمد بن عثمان ، قال الحافظ في « التقريب » : صدوق يخطئ ، وعبد العزيز هو الدراوردي ، وأخرجه أحمد ٢٥٣/١ عن عفان ، عن وهيب ، و ٢٥٨/١ عن عبد الله بن المبارك ، كلاهما عن موسى بن عقبة ، بهذا الإسناد ، وكلا الإسنادين صحيح ، وقد تقدم برقم (١١٣١) و (١١٣٣) من طرق عن ابن عطاء ، فانظره .

فَيَأْكُلُ مِنْهَا ، فَدُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَقَامَ فَطَرَحَ السَّكِينَ ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ^(١) .

قال ابن شهاب : وحدثني عليُّ بن عبد الله بن عباسٍ ، عن أبيه ، عن رسول الله ﷺ مثل ذلك .

ذَكَرُ خَيْرٌ ثَالِثٌ يُصَرِّحُ بِأَنَّ الْكَتِفَ الَّذِي أَكَلَهُ ، ﷺ ، فَصَلَّى مِنْ غَيْرِ إِحْدَاثٍ وَضُوءٍ ، كَانَ ذَلِكَ كَتِفَ شَاةٍ لَا كَتِفَ إِبِلٍ

١١٤٢ - أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عَوْنٍ ، قال : حدثنا أبو مروان العُثماني ، قال : حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وأخرجه في « صحيحه » (٣٥٥) (٩٣) في الحيض : باب نسخ الوضوء مما مست النار ، والبيهقي ١٥٤/١ من طريق أحمد بن عيسى المصري ، عن ابن وهب ، بهذا الإسناد .
وأخرجه من طرق عن الزهري به : الشافعي ٣٤/١ ، وعبد الرزاق في « المصنف » برقم (٦٣٤) وسقط منه لفظ « جعفر بن » قبل « عمرو بن أمية » ، والحميدي (٨٩٨) ، والطيالسي ٥٨/١ ، وابن أبي شيبة ٤٨/١ ، وأحمد ١٣٩/٤ و ١٧٩ و ٢٧٨/٥ و ٢٨٨ ، والبخاري (٢٠٨) في الوضوء : باب من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق ، و (٦٧٥) في الأذان : باب إذا دُعي الإمام إلى الصلاة وببده ما يأكل ، و (٢٩٢٣) في الجهاد : باب ما يذكر في السكين ، و (٥٤٠٨) في الأطعمة : باب قطع اللحم بالسكين ، و (٥٤٢٢) باب شاة مسمومة والكتف والجنب ، و (٥٤٦٢) باب إذا حضر العشاء فلا يعجل عن عشائه ، ومسلم (٣٥٥) في الحيض : باب نسخ الوضوء مما مست النار ، والترمذي (١٨٣٦) في الأطعمة : باب ما جاء عن النبي ﷺ من الرخصة في قطع اللحم بالسكين ، والدارمي ١٨٥/١ في الوضوء : باب الرخصة في ذلك ، وابن الجارود (٢٣) ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٦٦/١ ، والبيهقي في « السنن » ١٥٣/١ و ١٥٧ ، والحازمي في « الاعتبار » ص ٤٨ . وسيورده المؤلف برقم (١١٥٠) من طريق أخرى عن عمرو بن أمية .

عن ابن عباس ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ وَلَمْ يَتَمَضَّمْ^(١) . ٢٠ : ٥

ذكر البيان بأن الكَتِفَ الذي أكله المصطفى ، ﷺ ، ولم يتوضأ منه ، إنما كان ذلك كَتِفَ شَاةٍ لَا كَتِفَ إِبِلٍ

١١٤٣ - أخبرنا أبو خليفة ، قال : حدثنا القَعْنَبِيُّ ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار

عن ابن عباس ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ^(٢) . ١٠٠ : ١

ذكرُ البيانِ بأنَّ الكَتِفَ الذي لم يتوضأ ، ﷺ ، من أكله ، كان ذلك كَتِفَ شَاةٍ لَا كَتِفَ إِبِلٍ

١١٤٤ - أخبرنا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بنِ سنان ، قال : أخبرنا أحمدُ بنُ أبي

(١) إسناده حسن ، أبو مروان العثماني ، تقدم أنه صدوق يخطئ ، وبإقاي رجاله رجال الصحيح ، وأخرجه عبد الرزاق (٦٣٥) ومن طريقه أحمد ٣٦٥/١ عن معمر ، عن زيد بن أسلم ، به .

وأخرجه الطيالسي ٥٩/١ عن خارجة بن مصعب ، عن زيد بن أسلم ، به ، وخارجة بن مصعب متروك كما في «التقريب» .

وأخرجه أحمد ٣٥٦/١ عن وكيع ، عن هشام ، عن زيد بن أسلم ، به .

وسورده المؤلف بعده من طريق مالك ، عن زيد بن أسلم ، به .

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وهو في «الموطأ» ٢٥/١ في الطهارة :

باب ترك الوضوء مما مسته النار ، ومن طريق مالك أخرجه

أحمد ٢٦٦/١ ، والبخاري (٢٠٧) في الوضوء : باب من لم

يتوضأ من لحم الشاة والسويق ، ومسلم (٣٥٤) في الطهارة :

باب نسخ الوضوء مما مست النار ، وأبو داود (١٨٧) في الطهارة : باب في ترك

الوضوء مما مست النار ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٦٤/١ ، والبيهقي

في «السنن» ١٥٣/١ باب ترك الوضوء مما مست النار ، وابن خزيمة في

«صحيحه» (٤١) ، والبعوي في «شرح السنة» (١٦٩) . وانظر ما قبله .

بكر ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار

عن ابن عباس ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ^(١) .

١٩ : ٤

ذكرُ البيانِ بأنَّ الأكلَ الَّذي وَصَفْنَاهُ مِنَ المصطفى ، ﷺ ، اللحم الذي لم يتوضَّأ منه ، كان ذلك لحمَ شاةٍ لا لحمِ إبلٍ

١١٤٥ - أخبرنا أحمدُ بنُ علي بن المشني ، قال : حدثنا شيبانُ بن أبي شَيْبَةَ ، قال : حدثنا جريرُ بن حازم ، قال : سمعتُ محمد بن المنكدر

عن جابر بن عبد الله ، أَنَّ النَّبِيَّ ، ﷺ ، أَتَى امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَبَسَطَتْ لَهُ عِنْدَ صَوْرِ ، وَرَشَتْ حَوْلَهُ ، وَدَبَحَتْ شَاةً فَصَنَعَتْ لَهُ طَعَامًا ، فَأَكَلَ ، ﷺ ، وَأَكَلْنَا مَعَهُ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ فَصَلَّى ، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ فَضَلْتَ عِنْدَنَا مِنْ شَاتِنَا فَضْلَةً ، فَهَلْ لَكَ فِي الْعِشَاءِ ؟ قَالَ : « نَعَمْ » . فَأَكَلَ وَأَكَلْنَا ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ^(٢) .

٢٠ : ٥

ذَكَرُ الْأَمْرِ بِالشَّيْءِ الَّذِي نَسَخَهُ فَعَلَهُ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ قَبْلُ

١١٤٦ - أخبرنا الحسنُ بنُ سفيان ، قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شَيْبَةَ ، قال : حدثنا ابنُ عُليَّةَ ، عن مَعْمَرٍ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عن عُمَرَ بن

(١) إسناده صحيح على شرطهما ، وهو مكرر ما قبله ، وقد أخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٦٩) من طريق أحمد بن أبي بكر - وهو أبو مصعب - عن مالك .

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم ، شيبان بن أبي شَيْبَةَ من رجال مسلم ، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين ، وتقدم برقم (١١٣٨) من طريق وهب بن جرير عن أبيه جرير ، به . فانظره .

عبد العزيز ، عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ
 أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَكَلَ أَثْوَارَ أَقِطٍ فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ قَالَ : أَتَدْرُونَ لِمَ
 تَوَضَّأْتُ ؟ إِنِّي أَكَلْتُ أَثْوَارَ أَقِطٍ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ،
 يَقُولُ : « تَوَضَّأُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ » .
 ٢٠ : ٥
 وَكَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَتَوَضَّأُ مِنَ السُّكَّرِ (١) .

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وهو في « المصنف » لابن أبي شيبة ٥٠/١ ،
 وأخرجه أحمد ٤٢٧/٢ ، والنسائي ١٠٥/١ في الطهارة : باب الوضوء مما مست النار ،
 من طريق إسماعيل ابن عُلَية ، بهذا الإسناد .
 وأخرجه عبد الرزاق (٦٦٧) ومن طريقه أحمد ٢٦٥/٢ ، والنسائي ١٠٥/١ ،
 عن معمر ، بهذا الاسناد .
 وأخرجه عبد الرزاق (٦٦٨) ومن طريقه أحمد ٢٧١/٢ ، عن ابن جريج ، عن
 الزهري ، به .

وأخرجه من طرق عن الزهري به : الطيالسي ٥٨/١ ، وأحمد ٤٧٠/٢
 و٤٧٨ ، ٤٧٩ ، ومسلم (٣٥٢) في الحيض : باب الوضوء مما مست النار ،
 والنسائي ١٠٥/١ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٦٣/١ - وتحرف فيه لفظ
 عمر بن عبد العزيز إلى عمرو - والبيهقي في « السنن » ١٥٥/١ .
 وأخرجه أحمد ٥٠٣/٢ ، والترمذي (٧٩) ، وابن ماجه (٤٨٥) ، والطحاوي
 ٦٣/١ من طريق الزهري ومحمد بن عمرو بن علقمة ، عن أبي سلمة ، عن أبي
 هريرة .

وأخرجه أحمد ٥٢٩/٢ ، والنسائي ١٠٦/١ ، والطحاوي ٦٣/١ من طريق
 الأوزاعي ، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب ، عن أبي هريرة .
 وأخرجه النسائي ١٠٦/١ من طريق يحيى بن جعدة ، عن عبد الله بن عمرو ،
 عن أبي هريرة .

وسيوذه المؤلف برقم (١١٤٨) من طريق أبي بكر بن حفص ، عن الأغر ، عن
 أبي هريرة . ويرقم (١١٥٣) من طريق سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي
 هريرة .

وفي الباب عن زيد بن ثابت ، وأبي طلحة ، وأم حبيبة ، وعائشة . انظر
 « صحيح » مسلم (٣٥١) و (٣٥٣) ، و « مصنف » ابن أبي شيبة ٥٠/١ - ٥٢ ، =

ذَكَرُ أَمْرُ الْمُصْطَفَى ﷺ بِالْوُضُوءِ مِنْ أَكْلِ مَا مَسَّتْهُ النَّارُ

١١٤٧ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، أَنَّ عَمْرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَهُ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ قَارِظٍ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ وَجَدَ

أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى ظَهْرِ الْمَسْجِدِ يَتَوَضَّأُ ، فَسَأَلَهُ ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِنَّمَا أَتَوَضَّأُ مِنْ أَثْوَارٍ أَقِطٍ أَكَلْتُهَا ، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « تَوَضَّأُ مِمَّا مَسَّتْهُ النَّارُ » (١) .

قال أبو حاتم رضي الله عنه : هكذا أخبرنا ابن قتيبة ، وقال : عبد الله بن إبراهيم بن قارظ ، وإنما هو إبراهيم بن عبد الله بن قارظ (٢) .

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ « تَوَضَّأُ مِمَّا مَسَّتْهُ النَّارُ » أَرَادَ بِهِ مَا أَنْضَجَتْهُ النَّارُ

١١٤٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمَشْنِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

= « وشرح معاني الآثار » ٦٢/١ ، ٦٣ ، والنسائي ١٠٦/١ ، ١٠٧ ، و« سنن » البيهقي ١٥٥/١ .

وأثوار : جمع ثور ، وهي قطعة من الأقط ، وهو لبن جامد مستحجر .

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وهو مكرر ما قبله .

(٢) في « التهذيب » وفروعه : إبراهيم بن عبد الله بن قارظ ، ويقال : عبد الله بن إبراهيم بن قارظ .

وجاء في هامش الأصل ما نصه : لكن في روايتهما عبد الله بن إبراهيم بن قارظ ، وفي رواية للنسائي : إبراهيم بن عبد الله بن قارظ ، فالنسائي روى الوجهين ، كما فعل ابن حبان .

معاذ ، قال : حدثنا أبي ، عن شعبة ، عن أبي بكر بن حفص ، عن الأغر
أبي مسلم
عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، قال : « تَوَضَّأَ مِمَّا مَسَّتِ
النَّارُ » (١) .

١٠٠ : ١

ذكر الإباحة للمرء ترك الوضوء مما

مَسَّتِ النَّارُ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ

١١٤٩ - أخبرنا الحسين (٢) بن محمد بن أبي معشر، قال: حدثنا
محمد بن وهب بن أبي كريمة ، قال : حدثنا محمد بن سلمة ، عن أبي
عبد الرحيم ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن شرحبيل بن سعد الأنصاري
عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ ، قال : أُهْدِيَتْ
لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شاةٌ ، فَشَوِيَ لَهُ بَطْنُهَا ، فَأَكَلَ مِنْهَا ، ثُمَّ قَامَ
يُصَلِّي وَلَمْ يَتَوَضَّأْ (٣) .

(١) إسناده صحيح ، على شرط مسلم . أبو بكر بن حفص : هو عبد الله بن حفص بن
عمر بن سعد بن أبي وقاص الزهري المدني . وأخرجه أحمد ٤٥٨/٢ عن محمد
ابن جعفر، وأبو داود (١٩٤) في الطهارة: باب التشديد في ذلك، عن مسدد، عن
يحيى ، كلاهما عن شعبة ، بهذا الإسناد . وانظر (١١٤٦) و (١١٤٧) .
(٢) في الأصل : الحسن ، وهو خطأ ، وهو أبو عروبة الحراني .

(٣) شرحبيل بن سعد المدني مولى الأنصار ، مختلف فيه ، وقال الحافظ في
«التقريب» : صدوق اختلط بأخرة ، وباقي رجاله ثقات ، محمد بن سلمة هو
الباهلي الحراني ، وأبو عبد الرحيم : هو خالد بن أبي يزيد بن سماك الأموي .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٨/١ من طريق خالد بن مخلد ، عن سليمان بن بلال ،
عن عمرو بن أبي عمرو ، عن حنين بن أبي المغيرة ، عن أبي رافع .
وأخرجه مسلم (٣٥٧) في الحيض : باب نسخ الوضوء مما مسّت النار ،
والبيهقي ١٥٤/١ من طريق أحمد بن عيسى ، عن ابن وهب ، عن عمرو بن
الحارث ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي رافع ، عن
أبي غطفان ، عن أبي رافع .

ذَكَرُ الْإِبَاحَةَ لِلْمَرْءِ تَرْكَ الْوُضُوءِ مِمَّا
مَسَّتْهُ النَّارُ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ.

١١٥٠ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل بُسَّتْ، ومحمد بن الحسن الخليل بنسا ، قالا : حدثنا هشام بن عمار ، قال : حدثنا حاتم بن إسماعيل ، قال : حدثنا موسى بن عقبة ، عن صالح بن كيسان ، عن الفضل بن عمرو بن أمية الضمري

عن عمرو بن أمية ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، يَحْتَزُّ مِنْ عَرَقٍ يَأْكُلُ ، فَأَتَى الْمُؤَذِّنُ بِالصَّلَاةِ ، فَأَلْقَى الْعَرَقَ وَالسَّكِينَ مِنْ يَدِهِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ (١) .

قال إسحاق : عن الفضل بن عمرو بن أمية ، عن أبيه ، ولم يذكر الضمري ، وقال : « يحتز من عرق فأتاه الإذن بالصلاة » . وقال : « من يده وصلى ولم يتوضأ » .

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ تَرْكَ الْوُضُوءِ مِنْ أَكْلِ كَيْفِ
الشَّاةِ كَانَ بَعْدَ الْأَمْرِ بِالْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ

١١٥١ - أخبرنا ابن خزيمة ، قال : حدثنا أحمد بن عبدة الضبي ، قال : حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه

= وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٦٦/١ من طريق ابن خزيمة ، عن القعني ، عن عبد العزيز ، عن عمرو بن أبي عمرو ، عن المغيرة بن أبي رافع ، عن أبي رافع .

(١) الفضل بن عمرو ، روى عنه اثنان ، وأورده المؤلف في الثقات ، وذكره البخاري وابن أبي حاتم ، ولم يذكر فيه جرحاً ، فالحديث صحيح ، وقد تقدم برقم (١١٤١) من طريق أخيه جعفر بن عمرو . والعرق : يسكون الراء : العظم إذا أخذ عنه معظم اللحم ، وجمعه عُراق ، وهو جمع نادر . انظر « النهاية » .

عن أبي هريرة ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ، ﷺ ، تَوَضَّأَ مِنْ ثَوْرٍ أَقِطٍ
ثُمَّ رَأَاهُ أَكَلَ كَتِيفَ شَبَآةٍ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ (١) . ١٠٠ : ١

ذَكَرُ إِبَاحَةِ تَرْكِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتْهُ النَّارُ مِنَ الْأَسْوَاقِ

١١٥٢ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ
ابْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ
بُشَيْرِ بْنِ يَسَّارٍ

عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ النُّعْمَانِ قَالَ : أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ،
حَتَّى إِذَا كُنَّا عَلَى رَوْحَةٍ (٢) مِنْ خَيْبَرَ ، دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، بِطَعَامٍ
فَلَمْ يُوجَدْ إِلَّا سَوِيقٌ ، قَالَ : فَأَكَلْنَاهُ ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ
رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ (٣) . ١٩ : ٤

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وهو في صحيح ابن خزيمة (٤٢) ومن طريقه أخرجه
البيهقي في «السنن» ١٥٦/١ .
وأخرجه البزار (٢٩٧) من طريق أحمد بن أبان ، عن عبد العزيز بن محمد ،
به .

وأخرجه الطيالسي ٥٨/١ عن وهيب ، وابن ماجه (٤٩٣) في الطهارة : باب
الرخصة في ذلك ، من طريق عبد العزيز بن المختار ، والطحاوي ٦٧/١ من طريق
عبد العزيز بن مسلم ، كلهم عن سهيل بن أبي صالح ، به . وانظر (١١٤٦) .

(٢) بفتح الراء ضد الغدوة ، وقد تحرفت في الأصل إلى «دوحة» .

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وأخرجه البخاري (٥٣٩٠) في الأطعمة : باب
السويق ، عن سليمان بن حرب ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» من طريق
حجاج ، والطبراني (٦٤٥٨) من طريق عازم ، كلهم عن حماد بن زيد ، بهذا
الإسناد . وليس لسويد بن النعمان عند البخاري إلا هذا الحديث ، وأخرجه من طرق
عدة كما سيرد .

وأخرجه عبد الرزاق (٦٩١) ، والحميدي (٤٣٧) ، والبخاري (٥٣٨٤) في
الأطعمة : باب ليس على الأعمى حرج ، و (٥٤٥٤) و (٥٤٥٥) باب المضمضة =

ذَكَرَ الْإِبَاحَةَ لِلْمَرْءِ إِذَا أَكَلَ لَحْمًا مَسْتَه النَّارُ أَنْ

يَصْلِيَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَمَسَّ مَاءً بِيَدِهِ وَلَا فِيهِ

١١٥٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ أَبُو بَدْرٍ ^(١) بِحَرَّانَ ،

قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ،

عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، أَكَلَ عَرَقًا

= بعد الطعام ، والطبراني (٦٤٥٥) ، من طريق سفيان بن عيينة ، عن يحيى بن سعيد ، به .

وأخرجه أحمد ٤٦٢/٣ ، ومن طريقه الطبراني (٦٤٦١) ، وأخرجه البخاري (٤١٧٥) في المغازي : باب غزوة الحديبية ، كلاهما من طريق شعبة ، عن يحيى ، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٨/١ ، ومن طريقه ابن ماجه (٤٩٢) في الطهارة : باب الرخصة في ذلك ، عن علي بن مسهر ، عن يحيى ، به .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٨/١ ، وأحمد ٤٦٢/٣ ، عن ابن نمير ، عن يحيى ، به .

وأخرجه البخاري (٢١٥) في الوضوء : باب الوضوء من غير حدث ، من طريق سليمان بن بلال ، و (٢٩٨١) في الجهاد : باب حمل الزاد في الغزو ، من طريق عبد الوهاب ، كلاهما عن يحيى ، به .

وأخرجه الطبراني (٦٤٥٧) من طريق الأوزاعي ، و (٦٤٥٩) من طريق الليث ، و (٦٤٦٠) من طريق زهير بن معاوية ، و (٦٤٦٢) من طريق بشر بن المفضل ، و (٦٤٦٣) من طريق مسدد ، كلهم عن يحيى بن سعيد ، به .

وسيوذه المؤلف برقم (١١٥٥) من طريق مالك ، عن يحيى بن سعيد ، به ، ويخرج من طريقه هناك . والسوق : دقيق يتخذ من الشعير أو القمح .

قال الحافظ في « الفتح » : وفائدة المضمضة من السوق وإن كان لا دسم له أن تحتبس بقاياه بين الأسنان ونواحي الفم ، فيشغله تتبعه عن أحوال الصلاة .

(١) تحرف في الأصل إلى : أحمد بن خالد ، عن عبد الملك بن زيد ، وتقدم على الصواب برقم (١١١٣) ، وانظر « ثقات » المؤلف ٢٢٦/٨ ، و « معجم البلدان » (سرغامرطا) .

مِنْ شَاةٍ ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَمَضَّمْ ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً^(١) . ١ : ٤

ذَكَرُ الْبَيَانِ أَنَّ الْأَمْرَ بِالْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ
مَنْسُوخٌ خِلالَ لَحْمِ الْإِبِلِ وَحَدَّثَهَا

١١٥٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خَزِيمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ
مَعَاذٍ الْعَقْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ ،
عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ، ﷺ ، قَالَ : يَا
رَسُولَ اللَّهِ ، أَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ ؟ قَالَ : « إِنْ شِئْتَ فَتَوَضَّأْ ،
وَإِنْ شِئْتَ فَلَا تَتَوَضَّأْ » . قَالَ : أَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ ؟ قَالَ :
« نَعَمْ تَوَضَّأْ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ » . قَالَ : أَصَلِّي فِي مَرَابِضِ
الْغَنَمِ ؟ قَالَ : « نَعَمْ » ، قَالَ : أَصَلِّي فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ ؟ قَالَ :
« لَا »^(٢) . ٢٠ : ٥

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ الْوُضُوءَ لَا يَجِبُ مَنْ أَكَلَ
مَا مَسَّتْهُ النَّارُ خِلالَ لَحْمِ الْجَزُورِ لِلْأَمْرِ الَّذِي وَصَفْتَاهُ قَبْلُ

١١٥٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ
يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ

أَنَّ سُوَيْدَ بْنَ النُّعْمَانَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ،

(١) تقدم برقم (١١٣٣) من طريق يحيى القطان ، عن هشام ، به ، واستوفي تخريجه
هناك .

(٢) إسناده صحيح ، وهو في صحيح ابن خزيمة (٣١) ، وهو مكرر (١١٢٤) فانظر
تخريجه ثَمَّت .

ﷺ ، عَامَ خَيْبَرَ ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصُّهْبَاءِ - وَهِيَ مِنْ أَدْنَى خَيْبَرَ -
 نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، فَصَلَّى الْعَصْرَ ، ثُمَّ دَعَا بِالْأَزْوَادِ فَلَمْ يُؤْتِ
 إِلَّا بِالسَّوِيقِ ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، فَتُرِّي ، فَأَكَلَ
 رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، فَأَكَلْنَا مَعَهُ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْمَغْرِبِ فَمَضْمَضَ
 وَمَضْمَضْنَا وَلَمْ يَتَوَضَّأْ (١) .

٢٠:٥

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ الْأَمْرَ بِالْوُضُوءِ مِنْ لَحُومِ الْإِبِلِ
 هُوَ الْمُسْتَنَى مِمَّا أُبِيحَ مِنْ تَرْكِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ

١١٥٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خَزِيمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ
 مَعَاذٍ الْعَقْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ ،
 عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ، ﷺ ، فَقَالَ : يَا
 رَسُولَ اللَّهِ ، أَتَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ ؟ قَالَ : « إِنْ شِئْتَ فَتَوَضَّأْ ،
 وَإِنْ شِئْتَ فَلَا تَتَوَضَّأْ » . قَالَ : أَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ ؟ قَالَ :
 « نَعَمْ ، تَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ » . قَالَ : أَصَلِّي فِي مَرَابِضِ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو في «الموطأ» ٢٦/١ في الطهارة:
 باب ترك الوضوء مما مسته النار. ومن طريق مالك أخرجه
 البخاري (٢٠٩) في الوضوء: باب من مضض من السويق ولم
 يتوضأ، و(٤١٩٥) في المغازي: باب غزوة خيبر، والنسائي
 ١٠٨/١ ، ١٠٩ في الطهارة: باب المضضة من السويق ، والطحاوي في «شرح
 معاني الآثار» ٦٦/١ ، والبيهقي في «السنن» ١٦٠/١ ، والحازمي في
 «الاعتبار» ص ٥١ ، والطبراني (٦٤٥٦) ، والبخاري في «شرح السنة» (١٧١) .
 وتقدم برقم (١١٥٢) من طريق حماد بن زيد ، عن يحيى بن سعيد ، به ،
 وأوردت في تخريجه هناك طرقة . وقوله : «فُتْرِي» أي : بُلُّ .

الْغَنَمِ ؟ قَالَ : « نَعَمْ » . قَالَ : أَصَلِّي فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ ؟ قَالَ :
« لَا » (١) .

١٠٠ : ١

ذَكَرُ خَيْرِ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصَحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

١١٥٧ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَائِدَةُ ، وَإِسْرَائِيلُ ، عَنْ
أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عَنِ
الْوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ فَقَالَ : « تَوَضَّأَ إِنْ شِئْتَ » . وَسُئِلَ عَنِ
الصَّلَاةِ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ فَقَالَ : « صَلِّ إِنْ شِئْتَ » . وَسُئِلَ عَنِ
الْوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ فَقَالَ : « تَوَضَّأَ » . وَسُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي
مَبَاتِ الْإِبِلِ فَقَالَ : « لَا تُصَلِّ » (٢) .

١٠٠ : ١

ذَكَرَ إِباحَةَ تَرْكِ الْوُضُوءِ مِنْ شَرْبِ الْأَلْبَانِ كُلِّهَا

١١٥٨ - أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلَمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ :
حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ،
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا ، ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ
فَمَضْمَضَ وَقَالَ : « إِنَّ لَهُ دَسْمًا » (٣) .

١ : ٤

(١) إسناده صحيح وهو مكرر (١١٢٤) و (١١٥٤) .

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير جعفر بن أبي ثور ، فقد
احتج به مسلم ، وروى عنه جمع ، وذكره المؤلف في « الثقات » وقال أبو أحمد الحاكم : هو
من مشايخ الكوفيين الذين اشتهرت روايتهم عن جابر ، وصحح حديثه هذا مسلم وابن
خزيمة والمؤلف وابن منده والبيهقي وغير واحد ، فقول الحافظ فيه في « التقريب » :
مقبول . وأخرجه ابن ماجه (٤٩٥) في الطهارة : باب ما جاء في الوضوء من لحم الإبل ، عن
بندار محمد بن بشار بهذا الإسناد وانظر (١١٢٥) .

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وأخرجه في « صحيحه » (٣٥٨) في الحيض :
باب نسخ الوضوء مما مست النار ، عن حرملة بن يحيى ، بهذا الإسناد .

=

ذَكَرَ الْبَيَانُ بَأَنَّ شُرْبَ اللَّبَنِ لَا يُوجِبُ عَلَى شَارِبِهِ وُضُوءاً

١١٥٩ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا ، فَدَعَا بِمَاءٍ ، فَتَمَضَّمْضَمَضَ وَقَالَ : « إِنَّ لَهُ دَسْمًا » ^(١) .

٨ : ٥

= وأخرجه مسلم أيضاً (٣٥٨) عن أحمد بن عيسى ، والبيهقي في « السنن » ١٦٠/١ من طريق بحر بن نصر ، كلاهما عن ابن وهب ، به .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٧/١ ، وأحمد ٢٢٣/١ و ٢٢٧ و ٣٢٩ ، والبخاري (٥٦٩) في الأشربة : باب شرب اللبن ، ومسلم (٣٥٨) ، وابن ماجه (٤٩٨) في الطهارة وستنها : باب المضمضة من شرب اللبن ، وابن خزيمة في « صحيحه » (٤٧) ، والبيهقي في « السنن » ١٦٠/١ ، والبخاري في « شرح السنة » (١٧٠) من طرق عن الأوزاعي ، عن الزهري ، بهذا الإسناد .
وأخرجه أحمد ٣٧٣/١ عن عثمان بن عمر ، عن يونس ، عن الزهري ، به .
وسيرده المؤلف بعده (١١٥٩) من طريق عقيل ، عن الزهري ، به ، ويخرج عنده ، فانظره .

وأخرجه عبد الرزاق (٦٧٣) عن معمر ، وابن أبي شيبة ٥٧/١ عن سفيان بن عيينة ، عن عبد الله بن أبي بكر ، كلاهما عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، مرسلًا .

(١) إسناده صحيح على شرطهما ، وأخرجه البخاري (٢١١) في الوضوء : باب هل يعضض من اللبن ، ومسلم (٣٥٨) (٩٥) في الحيض : باب نسخ الوضوء مما مست النار ، وأبو داود (١٩٦) في الطهارة : باب في الوضوء من اللبن ، والترمذي (٨٩) في الطهارة : باب المضمضة من اللبن ، والنسائي ١٠٩/١ في الطهارة : باب المضمضة من اللبن ، كلهم عن قتيبة بن سعيد ، بهذا الإسناد .
وأخرجه أحمد ٣٣٧/١ عن الليث بن سعد ، به .
وتقدم قبله برقم (١١٥٨) من طريق عمرو بن الحارث ، عن الزهري ، به ، وسبق تخريجه هناك .

ذَكَرَ الْخَبْرَ الدَّالُّ عَلَى إِباحَةِ تَرْكِ الْوُضُوءِ مِنْ أَكْلِ الْفَوَاحِ

١١٦٠ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ حَفْصٍ خَالَ النَّفِيلِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَغْنَيْنَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ

عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُمْ كَانُوا يَأْكُلُونَ تَمْرًا عَلَى تُرْسٍ ، فَمَرَّ بِنَا النَّبِيِّ ﷺ ، فَقُلْنَا : سَلِّمْ ، فَتَقَدَّمَ ، فَأَكَلَ مَعَنَا مِنَ التَّمْرِ ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً (١) .

١ : ٤

ذَكَرَ الْأَمْرَ بِالْوُضُوءِ مِنْ حَمْلِ الْمَيِّتِ

١١٦١ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ ، وَأَبُو يَعْلَى ، قَالَا : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ السَّامِيُّ ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا ،

(١) حديث صحيح ، سعيد بن حفص هو ابن عمرو بن نفيل النفيلي ، أبو عمرو الحراني ، ذكره المؤلف في « الثقات » ٢٦٩/٨ - ٢٧٠ ، وثقه مسلمة بن قاسم ، ونقل الحافظ في « التهذيب » عن أبي عروبة الحراني أنه كان قد كبر ، ولزم البيت ، وتغير في آخر عمره . وقد توبع عليه ، وباقى رجاله على شرط الشيخين .

وأخرجه أبو داود (٣٧٦٢) في الأطعمة : باب في طعام الفجاءة ، من طريق أحمد بن سعد بن أبي مريم ، حدثنا عمي سعيد بن الحكم ، حدثنا الليث بن سعد ، أخبرني خالد بن يزيد ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، وهذا سند رجاله ثقات .

وأخرجه أحمد ٣٩٧/٣ عن موسى بن داود ، عن ابن لهيعة ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال : مر بنا رسول الله ﷺ من الغائط ، فدعونه إلى عجوة بين أيدينا على ترس ، فأكل منها ، ولم يكن توضأ قبل أن يأكل منها .

٥٥: ١

فَلْيَغْتَسِلْ ، وَمَنْ حَمَلَهُ ، فَلْيَتَوَضَّأْ» (١) .

(١) إسناده صحيح، إبراهيم بن الحجاج السامي ثقة روى له النسائي، ومن فوقه على شرط مسلم، وأخرجه الترمذي (٩٩٣) في الجنائز: باب ما جاء في الغسل من غسل الميت، وابن ماجه (١٤٦٣) في الجنائز: باب ما جاء في غسل الميت، والبيهقي في «السنن» ٣٠١/١، من طريق محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، عن عبد العزيز بن المختار، عن سهيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٣٠٠/١ من طريق القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، به .
وأخرجه الطيالسي (٢٣١٤)، وابن أبي شيبة ٢٦٩/٣، وأحمد ٤٣٣/٢، و٤٥٤ و٤٧٢، والبخاري (٣٣٩) من طرق عن ابن أبي ذئب، عن صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة . وصالح مولى التوأمة هو صالح بن نبهان المدني: صدوق اختلط بأخوة، وابن أبي ذئب سمع منه قبل الاختلاط، قال ابن عدي: لا بأس به إذا روى عنه القدماء مثل ابن أبي ذئب، وابن جريج، وزباد بن سعد فالسند قوي، وحسنه الترمذي .

وأخرجه أبو داود (٣١٦٢) في الجنائز، وابن حزم ٢٥٠/١، والبيهقي ٣٠١/١ من طريق سفيان بن عيينة، عن سهيل، عن أبيه، عن إسحاق مولى زائدة، عن أبي هريرة، وإسحاق مولى زائدة ثقة .

وأخرجه عبد الرزاق (٦١١٠) ومن طريقه أحمد ٢٨٠/٢ عن معمر، عن يحيى ابن أبي كثير، عن رجل يقال له: أبو إسحاق، عن أبي هريرة .

وأخرجه أبو داود (٣١٦١) في الجنائز، ومن طريقه ابن حزم في «المحلى» ٢٣/٢ في الأشياء الموجبة غسل الجسد كله، عن أحمد بن صالح، عن ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن القاسم بن عباس، عن عمرو بن عمير، عن أبي هريرة .

وقد حسن الحديث الترمذي وصححه ابن القطان، وقال الحافظ في «تلخيص الحبير» ١٣٧/١: وفي الجملة هو بكثرة طرقه أسوأ أحواله أن يكون حسناً .

قال البخاري في «شرح السنة» ١٦٩/٢: واختلف أهل العلم في الغُسل من غُسل الميت، فذهب بعضهم إلى وجوبه، وذهب أكثرهم إلى أنه غير واجب، قال ابن عمر وابن عباس: ليس على غامِسل الميت غُسل . وروي عن عبد الله بن أبي بكر، عن أسماء بنت عميس امرأة أبي بكر أنها غسلت أبا بكر حين توفي، فسألت من حضرها من المهاجرين، فقالت: إني صائمة، وهذا يوم شديد البرد، فهل عليّ من غسل؟ فقالوا: لا .

قال أبو حاتم : أضمر في هذا الخبر « إذا لم يكن بينهما حائل » . والدليل على أنه الوضوء الذي لا تجوز الصلاة إلا به دون غسل اليدين تقرينه ﷺ الوضوء بالاغتسال في شيئين متجانسين .

ذكر إباحة اقتصار المرء على مسح اليد بشيء معه
من الغمر^(١) دون غسل اليدين منه عند القيام إلى الصلاة

١١٦٢ - أخبرنا أبو يعلى ، قال : حدثنا خلف بن هشام البزار ، قال : حدثنا أبو^(٢) الأحوص ، عن سماك ، عن عكرمة

عن ابن عباس ، قال : أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ ، كَتِفًا ، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ بِمَسْحٍ كَانَ تَحْتَهُ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى^(٣) . ١٩ : ٤

= وقال النخعي وأحمد وإسحاق : يتوضأ غاسل الميت .

وقال مالك والشافعي : يستحب له الغسل ولا يجب .

ويؤيد قول من حمل الأمر في الحديث على الاستحباب ما رواه الخطيب في ترجمة محمد بن عبد الله المخزومي من « تاريخه » ٤٢٤/٥ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل ، وقال : قال لي أبي : كتبت حديث عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر : كنا نغسل الميت ، فمنا من يغتسل ، ومنا من لا يغتسل ، قال : قلت : لا ، قال : في ذلك الجانب شاب يقال له : محمد بن عبد الله يحدث به عن أبي هشام المخزومي ، عن وهيب ، فكتب عنه ، وإسناده صحيح كما قال الحافظ ، وأخرج الحاكم ٣٨٦/١ ، والبيهقي ٣٩٨/٣ من حديث ابن عباس مرفوعاً « ليس عليكم في غسل ميتكم غسل إذا غسلتموه ، فإن ميتكم ليس بنجس ، فحسبكم أن تغسلوا أيديكم » وسنده حسن كما قال الحافظ ، وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .

وقوله : « ومن حمله فليتوضأ » قيل : المراد منه المس . وقيل : ليكن على وضوء حالة ما يحمله ، لتهيأ له الصلاة عليه إذا وضعها .

(١) الغمر بالتحريك : السَّهْكُ وريح اللحم ، وما يعلق باليد من دمه .

(٢) سقطت من الأصل .

(٣) سماك - وهو ابن حرب - صدوق إلا أن في روايته عن عكرمة اضطراباً ، وباقي =

ذكر البيان بأن مسح المرء اللحم النّئى لا يُوجب عليه وضوءاً

١١٦٣ - أخبرنا أحمد بن عُمير بن يوسف ، قال : حدثنا عمرو بن عثمان ، قال : حدثنا مروان بن معاوية ، قال : حدثنا هلال بن ميمون ، قال : حدثنا عطاء بن يزيد^(١) الليثي

عن أبي سعيد الخدري ، أن رسول الله ، ﷺ ، مرَّ بِغُلامٍ يَسْلُخُ شاةً ، فَقَالَ لَهُ : « تَنْحَ حَتَّى أُرِيكَ ، فَإِنِّي لَا أَرَاكَ تُحْسِنُ تَسْلُخَ » . قَالَ : فَأَدْخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، يَدَهُ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ ، فَدَحَسَ بِهَا حَتَّى تَوَارَتْ إِلَى الْإِبطِ ، ثُمَّ قَالَ ﷺ : « هَكَذَا يَا غُلامُ فَاسْلُخْ » . ثُمَّ انْطَلَقَ فَصَلَّى ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً^(٢) .

٨ : ٥

= رجاله ثقات .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٧/١ ، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (٤٨٨) في الطهارة وسننها : باب الرخصة في ذلك ، وأخرجه أبو داود (١٨٩) في الطهارة : باب في ترك الوضوء مما مست النار ، عن مسدد ، كلاهما عن أبي الأحوص ، بهذا الاسناد .

وأخرجه أحمد ٢٦٧/١ من طريق زهير ، والطبراني (١١٧٣٨) من طريق شريك ، كلاهما عن سماك ، به . والمسح بكسر الميم ، ثوب من الشعر غليظ . ومن رواية عكرمة برقم (١١٢٩) ، وتقدم تخريجه هناك .

(١) تحرف في الأصل إلى زيد .

(٢) إسناده قوي ، هلال بن ميمون الجهني ، ويقال : الهذلي ، وثقه ابن معين ، وقال النسائي : ليس به بأس ، وذكره المؤلف في « الثقات » ٥٧٢/٧ ، وقال أبو حاتم : ليس بالقوي ، يكتب حديثه ، وباقي رجاله ثقات .

وأخرجه أبو داود (١٨٥) في الطهارة : باب الوضوء من مس اللحم النّئى وغسله ، عن عمرو بن عثمان ، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن ماجه (٣١٧٩) في الذبائح : باب السلخ ، من طريق أبي كريب محمد بن العلاء ، عن مروان بن معاوية ، بهذا الإسناد . وقوله : فدحس بها ، أي : دسها بين الجلد واللحم كما يفعل السلاخ من الدحس : وهو أن تدخل يدك بين جلد الشاة وصفاقها فتسلخها .

٥ - باب الغسل

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأَنَّ الْغُسْلَ يَجِبُ مِنَ الْإِنْزَالِ
وإن لم يكن التقاء الخَتَائِنِ مَوْجُوداً

١١٦٤ - أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد الأزدي ، قال : حدثنا إسحاق بنُ إبراهيم ، قال : أخبرنا عبدة بن سليمان ، عن سعيد ، عن قتادة

عن أنس ، أنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى فِي مَنَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ ؟ قَالَ : « إِذَا أَنْزَلَتِ الْمَرْأَةُ ، فَلْتَغْتَسِلْ » ^(١) .

٥٧: ٣

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين . عبدة بن سليمان : هو الكلابي أبو محمد الكوفي ، وسعيد : هو ابن أبي عروبة ، وأخرجه النسائي ١١٢/١ في الطهارة : باب غسل المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ، عن إسحاق بن إبراهيم ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ١٢١/٣ ، ومسلم (٣١١) في الحيض : باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها ، والبيهقي في « السنن » ١٦٩/١ من طرق عن يزيد بن زريع ، عن سعيد بن أبي عروبة ، بهذا الإسناد . وزاد فيه : قالت : وهل يكون هذا ؟ فقال نبي الله ﷺ : « نعم ، فمن أين يكون الشبه ، إن ماء الرجل غليظ أبيض ، وماء المرأة رقيق أصفر ، فمن أيهما علا أو سبق يكون منه الشبه » .
وأخرجه من طرق عن سعيد بن أبي عروبة ، به : ابن أبي شيبة في « المصنف » =

ذكر البيان بأن قول أم سليم : المرأة ترى
في منامها ما يرى الرجل ، أرادت به الاحتلام

١١٦٥ - أخبرنا الفضل بن الحُباب ، قال : حدثنا القَعْنَبِي ، عن
مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه^(١) ، عن زَيْنَب بنت أم سلمة ، عن أم
سلمة^(٢) قالت :

جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ امْرَأَةً أَبِي طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ،
فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ، هَلْ عَلَى
الْمَرْأَةِ غُسْلٌ إِذَا هِيَ احْتَلَمَتْ ؟ قَالَ : « نَعَمْ ، إِذَا رَأَتْ
الْمَاءَ »^(٣) .

= ٨٠/١ في الطهارات ، باب في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ، وأحمد في
« المسند » ١٢١/٣ ، وابن ماجة في الطهارة (٦٠١) باب : في المرأة ترى في
منامها ما يرى الرجل .

(١) « عن أبيه » سقط من الأصل .

(٢) عن أم سلمة سقطت من الأصل .

(٣) إسناده صحيح على شرطهما ، وهو في الموطأ ٥١/١ في الطهارة : باب غسل
المرأة إذا رأت في المنام مثل ما يرى الرجل ، ومن طريق مالك أخرجه الشافعي
في « المسند » ٣٦/١ ، والبخاري (٢٨٢) في الغسل : باب إذا احتلمت المرأة ،
و (٦١٢١) في الأدب : باب ما يستحيا من الحق للفتنة في الدين ، والبيهقي في
« السنن » ١٦٧/١ - ١٦٨ ، وفي « المعرفة » ٤١٩/١ ، والبخاري في « شرح السنة »
(٢٤٤) ، وابن خزيمة في « صحيحه » (٢٣٥) .

وأخرجه من طرق عن هشام بن عروة به : عبد الرزاق في « المصنف » برقم
(١٠٤٩) ، والحميدي في « المسند » برقم (٢٩٨) ، وابن أبي شيبة في
« المصنف » ٨٠/١ باب في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ، وأحمد في
« المسند » ٢٩٢/٢ و ٣٠٢/٦ و ٣٠٦ ، والبخاري (١٣٠) في العلم : باب الحياء
في العلم ، و (٣٣٢٨) في أحاديث الأنبياء : باب خلق آدم وذريته ، و (٦٠٩١)
في الأدب : باب التبسم والضحك ، ومسلم (٣١٣) في الحيض : باب وجوب =

ذكر إيجاب الغسل على المحتلم من النساء

١١٦٦ - أخبرنا ابن قتيبة ، قال : حدثنا حرملة بن يحيى ، قال :
حدثنا ابن وهب ، قال : أخبرنا يونس ، عن ابن شهاب ، قال : حدثني
عروة بن الزبير

عن زوج النبي ﷺ ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمِ الْأَنْصَارِيَّةَ ، وَهِيَ أُمُّ
أَنْسَرِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ
الْحَقِّ ، هَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلٍ إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ فِي النَّوْمِ مَا يَرَى
الرَّجُلُ ، أَتَغْتَسِلُ أَمْ لَا ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « تَغْتَسِلُ » ، فَقَالَتْ
زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ : فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهَا فَقُلْتُ : أَفْ لَكَ ، وَهَلْ تَرَى
ذَلِكَ الْمَرْأَةُ ؟ قَالَتْ : فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ :

= الغسل على المرأة بخروج المني منها ، والترمذي (١٢٢) في الطهارة : باب ما
جاء في المرأة ترى في المنام مثل ما يرى الرجل ، والنسائي ١١٤/١ في
الطهارة : باب غسل المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ، وابن ماجه (٦٠٠) في
الطهارة : باب في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ، والبيهقي في « السنن »
١٦٨/١ ، وابن الجارود برقم (٨٨) في الجنابة والتطهر لها ، والبعوي في « شرح
السنة » برقم (٢٤٥) .

وصححه ابن خزيمة برقم (٢٣٥) باب ذكر إيجاب الغسل على المرأة في
الاحتلام إذا أنزلت الماء .

وفي إسناده هذا الحديث من اللطائف رواية تابعي عن مثله عن صحابية عن
مثله ، وفيه رواية الابن عن أبيه والبنات عن أمها ، وزينب هي بنت أبي سلمة بن
عبد الأسد ربيعة النبي ﷺ نسبت إلى أمها تشريفاً لكونها زوج النبي ﷺ .

وقول أم سليم : « إن الله لا يستحي من الحق » قدمت هذا القول تمهيداً
لعذرهما في ذكر ما يستحي منه ، والمراد بالحياء هنا معناه اللغوي ، إذ الحياء
الشرعي خير كله ، والحياء لغة : تغير وانكسار ، وهو مستحيل في حق الله
تعالى ، فيحمل هنا على أن المراد أن الله لا يأمر بالحياء في الحق ، أو لا يمنع من
ذكر الحق .

« تَرَبَّتْ يَمِينُكَ فَمِنْ أَيْنَ يَكُونُ الشَّبَهُ ؟ » (١) . ٦٥ : ١

ذكرُ البيانِ بأنَّ الاغتسالَ إنما يَجِبُ على المُحتَلِمةِ
عندَ الإنزالِ ، دونَ الاحتلامِ الذي لا يُوجَدُ معه البَلَلُ

١١٦٧ - أخبرنا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ سِنَانٍ ، قال : أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي
بَكْرٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ
سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ :

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وأخرجه في صحيحه (٣١٤) في الحيض : باب
وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها ، وأبو داود (٢٣٧) في الطهارة : باب
في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ، والنسائي ١١٢/١ في الطهارة : باب
غسل المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ، والدارمي ١٩٥/١ في الوضوء : باب
في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ، والبيهقي في « السنن » ١٦٨/١ ، وفي
« معرفة السنن والآثار » ٤٢٠/١ ، من طرق ، عن الزهري ، بهذا الإسناد .
ولكنهم عينوا زوج النبي بأنها عائشة .

وقد تابع الزهري في تعيين زوج النبي أنها عائشة ، مسافع بن عبد الله ،
في الرواية التي أخرجه أحمد ٩٢/٦ ، ومسلم (٣١٤) (٣٣) والبيهقي ١٦٨/١ من طريق
مصعب بن شيبة ، عن مسافع بن عبد الله ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة .
قال الحافظ في « الفتح » ٣٨٨/١ : ونقل القاضي عياض عن أهل الحديث أن
الصحيح أن القصة وقعت لأم سلمة لا لعائشة ، وهذا يقتضي ترجيح رواية هشام ،
وهو ظاهر صنيع البخاري ، لكن نقل ابن عبد البر عن الذهلي أنه صحح
الروایتين ، وأشار أبو داود إلى تقوية رواية الزهري لأن مسافع بن عبد الله تابعه عن
عروة عن عائشة ، وأخرج أيضاً من حديث أنس قال : جاءت أم سليم إلى
رسول الله ﷺ فقالت له ، وعائشة عنده . . فذكر نحوه ، قال النووي في « شرح
مسلم » : يحتمل أن تكون عائشة وأم سلمة جميعاً أنكرتا على أم سليم . وهو جمع
حسن لأنه لا يمتنع حضور أم سلمة وعائشة عند النبي ﷺ في مجلس واحد .
وقوله : « تربت يمينك » أي : افتقرت وصارت على التراب ، وهي من الألفاظ
التي تُطلق عند الزجر ، ولا يراد بها ظاهرها .

وانظر ما شرحه الحافظ على قوله ﷺ : « فمن أين يكون الشبه » في « الفتح »
٢٧٣/٧ .

جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ امْرَأَةً أَبِي طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ،
فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ، هَلْ عَلَى
الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلٍ إِذَا هِيَ اخْتَلَمَتْ ؟ قَالَ : « نَعَمْ ، إِذَا رَأَتْ
الْمَاءَ » (١) .

٦٥ : ٣

ذَكَرُ الْخَبَرِ الدَّالُّ عَلَى إِسْقَاطِ الْاِغْتِسَالِ

عَنِ الْمُحْتَلِمِ الَّذِي لَا يَجِدُ بِلَالاً

١١٦٨ - أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلَمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ :
حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ
حَدَّثَهُ ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ

عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ :
« الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ » (٢) .

٥٧ : ٣

(١) إسناده صحيح على شرطهما ، وهو مكرر الحديث (١١٦٥) ، وهو في « شرح السنة » (٢٤٥)
من طريق أحمد بن أبي بكر ، به .

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وأخرجه في « صحيحه » (٣٤٣) (٨١) في
الحيض : باب إنما الماء من الماء ، عن هارون بن سعيد الأيلي ، وأبو داود
(٢١٧) في الطهارة : باب في الإكسال ، ومن طريقه البيهقي في « السنن »
١٦٧/١ ، باب وجوب الغسل بخروج المنى ، عن أحمد بن صالح ، والطحاوي
في « شرح معاني الآثار » ٥٤/١ عن أحمد بن عبد الرحمن ، كلهم عن عبد الله بن
وهب ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٢٩/٣ عن يحيى بن غيلان ، عن رشدين ، عن عمرو بن
الحارث ، به .

وأخرجه أحمد ٣٦/٣ ، ومسلم (٣٤٣) ، وابن خزيمة في « صحيحه » (٢) من
طريق شريك بن أبي نمر ، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري ، عن أبيه .
وأخرجه ابن خزيمة أيضاً برقم (٢٣٣) من طريق سعيد بن عبد الرحمن بن أبي
سعيد الخدري ، عن أبيه ، عن جده .

ذَكَرُ الْبَيَانِ أَنَّ الْفَرَضَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ كَانَ عِنْدَ الْإِكْسَالِ
غَسْلَ مَا مَسَّ الْمَرْأَةَ مِنْهُ ، ثُمَّ الْوُضُوءَ لِلصَّلَاةِ دُونَ الْاِغْتِسَالِ

١١٦٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنِي
أَبُو أَيُّوبَ ، قَالَ :

حَدَّثَنِي أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ ، قَالَ : « قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الرَّجُلُ
يَأْتِي الْمَرْأَةَ فَلَا يُنْزِلُ ؟ » : « يَغْسِلُ مَا مَسَّ الْمَرْأَةَ مِنْهُ وَيَتَوَضَّأُ
وَيُصَلِّي » (١) .

٥٧: ٣

= وسيرده المؤلف برقم (١١٧١) من طريق أبي صالح ، عن أبي سعيد الخدري
بنحوه .

وفي الباب عن أبي أيوب عند أحمد ٤١٦/٥ و ٤٢١ ، والنسائي ١١٥/١ ،
والدارمي ١٩٤/١ ، والطحاوي ٥٤/١ .

(١) إسناده صحيح ، على شرطهما ، وأخرجه أحمد ١١٣/٥ ، والبخاري (٢٩٣) في
الغسل : باب غسل ما يصيب من فرج المرأة ، والبيهقي في « السنن » ١٦٤/١ من
طريق مسدد ، كلاهما (أحمد ومسدد) عن يحيى بن سعيد ، بهذا الإسناد .
وأخرجه من طرق عن هشام بن عروة ، به : الشافعي ٣٥/١ ، وعبد الرزاق في
« المصنف » برقم (٩٥٧) و (٩٥٨) ، وابن أبي شيبة ٩٠/١ ، وأحمد في
« المسند » ١١٣/٥ ، ١١٤ ، ومسلم (٣٤٦) (٨٤) و (٨٥) في الحيض : باب
إنما الماء من الماء ، وعبد الله بن أحمد في « زوائد المسند » ١١٤/٥ ،
والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٥٤/١ ، والبيهقي في « المعرفة » ٤٠٨/١ ،
والحازمي في « الاعتبار » ص ٢٩ .

وفي الباب عن عثمان بن عفان وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما ، سيرد
المؤلف روايتهما بعد هذه الرواية .

قال الحافظ : « وقد ذهب الجمهور إلى أن ما دل عليه حديث الباب من الاكتفاء
بالوضوء إذا لم ينزل المجمع منسوخ بما دل عليه حديث أبي هريرة وعائشة »
وسيرد المؤلف حديثهما من رقم (١١٧٤) - (١١٨٦) .

=

ذَكَرُ مَا كَانَ عَلَى مَنْ أَكْسَلَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ

سِوَى الْاِغْتِسَالِ مِنَ الْجَنَابَةِ

١١٧٠ - أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون الرياني ، قال : حدثنا محمد بن عبد ربّه ، قال : حدثنا عبدة بن سليمان ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن أبي أيوب الأنصاري

عن أبي بن كعب ، عن رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ، قَالَ : قُلْتُ : أَرَأَيْتَ أَحَدَنَا إِذَا جَامَعَ الْمَرْأَةَ فَأَكْسَلَ وَلَمْ يُمْنِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لِيَغْسِلَ ذَكَرَهُ وَأَنْثِيَّهِ ، وَلِيَتَوَضَّأُ ثُمَّ لِيُصَلَّ » (١) . ٣٢ : ٤

١١٧١ - أخبرنا الحسين بن محمد بن أبي معشر بحرّان ، قَالَ : حدثنا محمد بن وهب بن أبي كريمة ، قال : حدثنا محمد بن سلمة ، عن أبي عبد الرحيم ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن الحكم بن عتيبة ، عن أبي صالح ، قال : سمعتُ

أبا سعيد الخُدري يقول : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ، ﷺ ، يَوْمًا حَتَّى مَرَّ بِدَارِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَيْنَ فُلَانٌ ؟ » فَدَعَاهُ فَخَرَجَ الرَّجُلُ مُسْتَعْجِلًا ، يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

= وقد قال البخاري بعد إيراد الحديث : « الغُسلُ أحوط ، وذاك الآخر ، وإنما بيّنّا لاختلافهم » فقال الحافظ ابن حجر : قوله : الغسل أحوط ، أي على تقدير أن لا يثبت الناسخ ولا يظهر الترجيح ، فالاحتياط للدين الاغتسال . انظر « الفتح » ٣٩٦/١ - ٣٩٩ .

وانظر حديث أبي بن كعب الناسخ ، والوارد برقم (١١٧٣) .

(١) محمد بن عبد ربّه ، ذكره المؤلف في « الثقات » ١٠٧/٩ ، وقال : يخطيء ويخالف ، وقد تابعه عليه نعيم بن حماد عند الطحاوي ٥٤/١ ، وباقي رجاله ثقات ، وانظر الحديث الذي قبله .

«لَعَلَّنَا أَعْجَلْنَاكَ عَنْ حَاجَتِكَ» ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ : أَجَلٌ ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ أُعْجِلْتُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِذَا عَجِلَ أَحَدُكُمْ ، أَوْ أَقْحَطَ ، فَلَا غُسْلَ عَلَيْهِ ، إِنَّمَا عَلَيْهِ أَنْ يَتَوَضَّأَ » (١) . ٥٧:٣

١١٧٢ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة ، قال : حدثنا الحسين بن عيسى البسْطامي ، قال : حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، قال : حدثني أبي ، قال : حدثنا حسين المعلم ، قال : حدثني يحيى بن أبي كثير ، أن أبا سلمة حدثه ، أن عطاء بن يسار حدثه ، أن زيد بن خالد الجهني حدثه ، أنه سأل

عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ عَنِ الرَّجُلِ يُجَامِعُ ، فَلَا يُنْزِلُ ، فَقَالَ : لَيْسَ عَلَيْهِ غُسْلٌ . ثُمَّ قَالَ عُثْمَانُ : سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ، قَالَ : فَسَأَلْتُ بَعْدَ ذَلِكَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ وَطَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ وَأَبِيَّ بَنَ كَعْبٍ ، فَقَالُوا مِثْلَ ذَلِكَ .

(١) إسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيح خلا محمد بن وهب بن أبي كريمة ، وهو صدوق .

وأخرجه من طريق شعبة ، عن الحكم بن عتيبة ، به : الطيالسي ٥٩/١ ، وابن أبي شيبة ٨٩/١ ، وأحمد ٢١/٣ ، والبخاري (١٨٠) في الوضوء : باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين من القبل والدبر ، ومسلم (٣٤٥) (٨٣) في الحيض : باب إنما الماء من الماء ، وابن ماجه (٦٠٦) في الطهارة : باب الماء من الماء ، والطحطاوي في « شرح معاني الآثار » ٥٤/١ ، والبيهقي في « السنن » ١٦٥/١ ، والحازمي في « الاعتبار » ص ٢٩ .

وأخرجه عبد الرزاق (٩٦٣) عن الثوري ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، به . وقد سمي مسلماً هذا الرجل «عُتْبَان» من طريق أخرى عن أبي سعيد الخدري في « صحيحه » (٣٤٣) (٨٠) وتقدم مختصراً برقم (١١٦٨) .

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : وَحَدَّثَنِي عُروَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا أَيُّوبَ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(١) . ٣٢: ٤

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الْخَبَرَ يَعْنِي خَبَرَ عَثْمَانَ
مَنْسُوخٌ بَعْدَ أَنْ كَانَ مَبَاحاً

١١٧٣ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جِبَّانُ بْنُ مُوسَى ،
قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ
سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ

عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ : إِنَّمَا كَانَ الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ رَخِصَةً فِي
أَوَّلِ الْإِسْلَامِ ، ثُمَّ نُهِِيَ عَنْهَا ^(٢) . ٥٧: ٣

(١) إسناده صحيح على شرطهما ، وهو في « صحيح » ابن خزيمة برقم (٢٢٤) ومن
طريقه أخرجه البيهقي في « السنن » ١٦٤/١ .

وأورده المؤلف برقم (١٢٧) عن عمر بن محمد الهمداني ، عن محمد بن المشي ،
عن عبد الصمد بن عبد الوارث ، بهذا الإسناد . وتقدم تخريجه هناك .
وهذا الحديث منسوخ بالأحاديث التالية . وانظر « الفتح » ٣٩٧/١ .

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، عبد الله هو ابن المبارك ، وأخرجه
أحمد ١١٥/٥ عن علي بن إسحاق ، و١١٦ عن خلف بن الوليد ،
والترمذي (١١٠) في الطهارة: باب ما جاء أن الماء من
الماء ، وابن خزيمة في « صحيحه » (٢٢٥) عن أحمد بن منيع ،
والبيهقي في « السنن » ١٦٥/١ من طريق الحسن بن عرفة ، والحازمي في
« الاعتبار » ص ٣٢ من طريق الترمذي ، أربعتهم عن عبد الله بن المبارك ، به .
قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح . وقال الحافظ في « الفتح » ٣٩٧/١ :
إسناده صالح لأن يحتج به .

وأخرجه الشافعي ٣٥/١ ، ٣٦ عن الثقة ، وأحمد ١١٥/٥ ، وابن ماجه
(٦٠٩) ، وابن الجارود (٩١) ، وابن خزيمة (٢٢٥) من طريق عثمان بن عمر ،
والبيهقي في « المعرفة » ٤١١/١ ، والحازمي في « الاعتبار » ص ٣٢ من طريق
الشافعي ، كلاهما عن يونس بن يزيد ، به .

وأخرجه أحمد ١١٦/٥ ، والترمذي (١١١) ، وابن خزيمة (٢٢٥) من طريق عبد الله بن المبارك ، عن معمر ، عن الزهري ، به .

وأخرجه أحمد ١١٦/٥ عن محمد بن بكر ، عن ابن جريج ، وعن أبي اليمان ، عن شعيب بن أبي حمزة ، والدارمي ١٩٤/١ ، والطحطاوي ٥٧/١ ، عن عبد الله بن صالح ، عن الليث ، عن عقيل ، وابن خزيمة (٢٢٥) من طريق شعيب ، ثلاثهم عن الزهري ، به .

قال البيهقي : هذا الحديث لم يسمعه الزهري من سهل ، إنما سمعه عن بعض أصحابه ، عن سهل . ونقل الحافظ عن الإسماعيلي قوله : « هو صحيح على شرط البخاري » وقال : وكأنه لم يطلع على علته ، فقد اختلفوا في كون الزهري سمعه من سهل .

قلت : قد أخرجه أحمد ١١٦/٥ عن يحيى بن غيلان ، عن رشدين ، وأبو داود (٢١٤) في الطهارة : باب في الإكسال ، ومن طريقه البيهقي في « السنن » ١٦٥/١ ، عن أحمد بن صالح ، عن ابن وهب ، وابن خزيمة في « صحيحه » (٢٢٦) عن أحمد بن عبد الرحمن بن وهب ، عن ابن وهب ، كلاهما (رشدين وابن وهب) عن عمرو بن الحارث ، عن الزهري قال : حدثني بعض من أَرْضَى ، أن سهل بن سعد أخبره أن أبي بن كعب أخبره . . . قال ابن خزيمة : وهذا الرجل الذي لم يسمه عمرو بن الحارث يشبه أن يكون أبا حازم سلمة بن دينار ، لأن مبشر (وتحرف في « صحيح » ابن خزيمة إلى ميسرة) بن إسماعيل روى هذا الخبر عن أبي غسان محمد بن مطرف ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد .

قلت : سيورده المؤلف من طريق مبشر بن إسماعيل برقم (١١٧٩) ، ويُخرج هناك ، وإسناده صحيح ، وصححه الدارقطني والبيهقي .

وأخرجه عبد الرزاق (٩٥١) ، وابن أبي شيبة ٨٩/١ ، وابن خزيمة في « صحيحه » (٢٢٦) ، والطبراني (٥٦٩٦) من طريق معمر ، عن الزهري ، موقوفاً على سهل بن سعد . وسهل قد أدرك النبي ﷺ . قال البيهقي في « المعرفة » ٤١٢/١ : والحديث محفوظ عن سهل عن أبي بن كعب .

قال الحافظ : وروى ابن أبي شيبة وغيره عن ابن عباس أنه حمل حديث « الماء من الماء » على صورة مخصوصة ، وهي ما يقع من المنام من رؤية الجماع ، وهو =

قال أبو حاتم رضي الله عنه : روى هذا الخبر معمر عن الزُّهري من حديث غُنْدَر فقال : أخبرني سهل بن سعد ، ورواه عمرو بن الحارث عن الزُّهري ، قال : حدثني مَنْ أَرْضَى عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ . وَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ الزُّهْرِيُّ سَمِعَ الْخَبَرَ مِنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ كَمَا قَالَ غُنْدَرٌ ، وَسَمِعَهُ عَنْ بَعْضِ مَنْ يَرْضَاهُ عَنْهُ ، فَرَوَاهُ مَرَّةً عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، وَأُخْرَى عَنْ الَّذِي رَضِيَهُ عَنْهُ .

وقد تتبعْتُ طُرُقَ هَذَا الْخَبَرِ عَلَى أَنْ أَجِدَ أَحَدًا رَوَاهُ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، فَلَمْ أَجِدْ فِي الدُّنْيَا أَحَدًا إِلَّا أَبَا حَازِمٍ ، وَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ الَّذِي قَالَ الزُّهْرِيُّ : حَدَّثَنِي مَنْ أَرْضَى ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، هُوَ أَبُو حَازِمٍ رَوَاهُ عَنْهُ (١) .

ذَكَرَ إِجْبَابُ الْاِغْتِسَالِ عَلَى مَنْ فَعَلَ الْفِعْلَ الَّذِي
ذَكَرْنَا وَإِنْ لَمْ يُنْزَلْ

١١٧٤ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : وَأَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، وَمَطَرٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « إِذَا قَعَدَ

= تأويل يجمع بين الحديثين من غير تعارض . انظر « الفتح » ١/٣٩٧ ، ٣٩٨ .
وانظر الأحاديث الآتية .

(١) سيورده المؤلف من طريقه برقم (١١٧٩) .

بَيَّنْ شَعْبَهَا الْأَرْبَعُ ، ثُمَّ جَهَّدَ ، فَعَلَيْهِ الْغُسْلُ » (١) .

(١) إسناده صحيح على شرطهما، أبو رافع: هو نافع الصائغ المدني وأخرجه مسلم (٣٤٨) في الحيض: باب نسخ الماء من الماء، والبيهقي في «السنن» ١/١٦٣، وفي «المعرفة» ١/٤١٧، من طرق عن معاذ بن هشام، بهذا الإسناد. قال مسلم: وفي حديث مطر: «وإن لم يُنزل». قال البيهقي: وقد ذكر أبان بن يزيد وهمام بن يحيى وابن أبي عروبة عن قتادة الزيادة التي ذكرها مطر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٨٥، ٨٦، وأحمد ٢/٣٩٣، والبخاري (٢٩١) في الغسل: باب إذا التقى الختانان، والدارمي ١/١٩٤، والطحاوي ١/٥٦، وابن الجارود (٩٢)، والبيهقي في «السنن» ١/١٦٣ كلهم عن أبي نعيم الفضل بن دكين، عن هشام الدستوائي، به. ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن ماجه (٦١٠)، والبخاري في «شرح السنة» (٢٤٢). ومن طريق البخاري أخرجه البغوي (٢٤١).

وأخرجه أحمد ٢/٢٣٤ عن عمرو بن الهيثم، و٢/٥٢٠، وابن الجارود (٩٢) عن عبد الصمد بن عبد الوارث، والبخاري (٢٩١)، والبيهقي في «السنن» ١/١٦٣ عن معاذ بن فضالة، ثلاثتهم عن هشام الدستوائي، به.

وأخرجه الطيالسي ١/٥٩، ومن طريقه أحمد ٢/٥٢٠، والبيهقي في «المعرفة» ١/٤١٦، وأخرجه أبو داود (٢١٦) في الطهارة: باب في الإكسال، وابن حزم في «المحلى» ٢/٢، ٣ عن مسلم بن إبراهيم، كلاهما (الطيالسي ومسلم بن إبراهيم) عن هشام وشعبة، عن قتادة، به.

وأخرجه أحمد ٢/٥٢٠، ومسلم (٣٤٨)، والطحاوي ١/٥٦، عن وهب بن جرير، والنسائي ١/١١٠ في الطهارة: باب وجوب الغسل إذا التقى الختانان، عن محمد بن عبد الأعلى، عن خالد، كلاهما عن شعبة، عن قتادة، به.

وأخرجه أحمد ٢/٣٤٧، والطحاوي ١/٥٦، وابن حزم ٢/٣، والبيهقي ١/١٦٣، عن عفان بن مسلم، عن همام بن يحيى وأبان بن يزيد العطار قالا: حدثنا قتادة، به.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/١٦٣ من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٨٦ عن ابن علية، عن يونس، وأحمد ٢/٤٧١ عن يحيى، عن أشعث بن عبد الملك، كلاهما عن الحسن البصري، عن أبي =

ذكر استعمال المصطفى ﷺ الفعل الذي أباح تركه

١١٧٥ - أخبرنا الحسن بن سفيان ، قال : حدثنا محمود بن خالد ، قال : حدثنا عبد الله بن كثير القاريء الدمشقي ، عن الأوزاعي ، قال : حدثني عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه

عن عائشة : أَنَّهَا سُئِلَتْ عَنِ الرَّجُلِ يُجَامِعُ ، فَلَا يُنْزِلُ الْمَاءَ ، قَالَتْ : فَعَلْتُ ذَلِكَ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَاعْتَسَلْنَا مِنْهُ جَمِيعاً^(١) .

٥٧ : ٣

= هريرة . لم يذكر أبو رافع ، ومن طريق أشعث أخرجه النسائي ١١١/١ عن أشعث ابن عبد الملك ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة . قال النسائي : هذا خطأ ، والصواب أشعث ، عن الحسن ، عن أبي هريرة . يعني مثل رواية أحمد . وسيعيده المؤلف برقم (١١٧٨) و (١١٨٢) .

(١) إسناده صحيح ، محمود بن خالد ثقة روى له أصحاب السنن غير الترمذي ، ومن فوقه من رجال الشيخين . وأخرجه الشافعي ٣٦/١ عن الثقة ، عن الأوزاعي ، بهذا الإسناد ، لكن قال : عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، أويحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد . قال البيهقي في «المعرفة» ٤١٤/١ : هكذا رواه الربيع عن الشافعي بالشك ، ورواه المزني عن الشافعي ، فقال : عن عبد الرحمن بن القاسم . فذكره بلا شك .

وأخرجه ابن الجارود (٩٣) ، والطحاوي ٥٥/١ ، عن سليمان بن شعيب الغزي ، عن بشر بن بكر ، والبيهقي في «السنن» ١٦٤/١ من طريق الوليد بن مزيد ، كلاهما عن الأوزاعي ، بهذا الإسناد .

وسبوره المؤلف بعده من طريق الوليد بن مسلم ، عن الأوزاعي ، به . ويخرج في موضعه . وانظر ما قاله الحافظ في «تلخيص الحبير» ١٣٤/١ .

وأخرجه أحمد ٦٨/٦ و ١١٠ ، ومسلم (٣٥٠) ، والطحاوي ٥٥/١ ، والبيهقي ١٦٤/١ من طرق عن أبي الزبير المكي ، عن جابر بن عبد الله ، عن أم كلثوم ، عن عائشة قالت : إن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن الرجل يجامع أهله ، ثم يكسل ، هل عليهما الغسل ؟ وعائشة جالسة ، فقال رسول الله ﷺ : «إني لأفعل ذلك أنا وهذه ثم نفتسل» . وانظر ما بعده .

ذَكَرُ الْبَيَانُ أَنَّ الْغُسْلَ يَجِبُ عَلَى الْمُجَامِعِ عِنْدَ التَّقَاءِ
الْخِتَانَيْنِ وَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْإِنْزَالُ مُوجُوداً

١١٧٦ - أخبرنا عبدُ الله بن محمد بن سلم ، قال : حدثنا
عبدُ الرحمن بنُ إبراهيم ، قال : حدثنا الوليدُ بنُ مسلم ، عن
الأوزاعي ، قال : حدثني عبد الرحمن بنُ القاسم ، عن أبيه

عن عائشة ، قالت : إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ ، فَقَدْ وَجَبَ
الْغُسْلُ ، فَعَلْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَغْتَسَلْنَا (١) . ٥٧: ٣

(١) إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الصحيح ، وقد صرح الوليد بن مسلم بالتحديث
عند أحمد وابن ماجه ، فانتفت شبهة تدليسه ، وأخرجه ابن ماجه (٦٠٨) في
الطهارة : باب ما جاء في وجوب الغسل إذا التقى الختانان ، عن عبد الرحمن بن
إبراهيم الدمشقي ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الشافعي كما في « مختصر » المزني المطبوع بهامش « الأم » ٢٠/١ ،
٢١ ، وأحمد ١٦١/٦ ، والترمذي (١٠٨) في الطهارة ، والنسائي في الطهارة في
« الكبرى » كما في « التحفة » ٢٧٢/١٢ ، أربعتهم عن الوليد بن مسلم ، بهذا
الإسناد .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨٦/١ عن ابن علية ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، به .
وأخرجه الشافعي ٣٦/١ ، وأحمد ٤٧/٦ و ١١٢ و ١٣٥ ، والترمذي (١٠٩)
في الطهارة ، والطحاوي ٥٦/١ ، والبيهقي في « المعرفة » ٤١٣/١ ، من طرق
عن علي بن زيد بن جدعان ، عن سعيد بن المسيب ، عن عائشة . قال الترمذي :
حديث حسن صحيح .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨٥/١ عن وكيع ، عن عبد الله بن أبي زياد ، عن
عطاء ، عن عائشة .

وأخرجه الطحاوي ٥٦/١ من طريق حبان بن واسع ، عن عروة بن الزبير ، عن
عائشة .

ذَكَرُ إِجْبَابِ الْغُسْلِ عِنْدَ التَّقَاءِ الْخِتَانَيْنِ وإن لم يَكُنْ الْإِنزَالُ موجوداً

١١٧٧- أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع ، حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن عبد الله بن رباح ، عن عبد العزيز بن النعمان

عن عائشة قالت : قال رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ : « إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ ، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ » (١) .
٤٣: ٣

ذَكَرُ إِجْبَابِ الْاِغْتِسَالِ مِنَ الْاِكْسَالِ

١١٧٨- أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمد الأزدي ، قال : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، أخبرنا معاذ بن هشام ، حدثنا أبي ، عَنْ قَتَادَةَ وَمَطَرٍ ، عن الحسن ، عن أبي رافع

عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، قال : « إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهِ الْأَرْبَعِ ثُمَّ جَهَدَهَا ، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ » . وفي حديث مطر : « وَإِنْ لَمْ يُنْزَلْ » (٢) .
٤٣: ٣

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنْ تَرَكَ الْاِغْتِسَالِ مِنَ الْاِكْسَالِ كَانَ ذَلِكَ في أَوَّلِ الْإِسْلَامِ ، ثم أمر بالاغتسال منه بعدُ

١١٧٩- أخبرنا الحسن بن سفيان ، قال : حدثنا محمد بن مهران

(١) عبد العزيز بن النعمان : لم يوثقه غير المؤلف ١٢٥/٥ ، وباقي رجاله ثقات .
وأخرجه أحمد ١٢٣/٦ عن عفان ، و ٢٢٧/٦ عن أبي كامل الجحدري ،
و ٢٣٩/٦ عن يزيد ، والطحاوي ٥٥/١ من طريق حجاج ، كلهم عن حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد . وانظر ما قبله .

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين . وهو مكرر الحديث (١١٧٤) .

الجمال ، قال : حدثنا مُبَشَّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عن محمد بن مطرف أبي غَسَّان^(١) ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عن سهل بن سعد ، قال :

حَدَّثَنِي أَبِي ، أَنَّ الْفُتَيَّا الَّتِي كَانُوا يُفْتُونَ : أَنَّ الْمَاءَ مِنَ الْمَاءِ ، كَانَ رُخْصَةً رَخَّصَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فِي أَوَّلِ الزَّمَانِ ، أَوْ بَدْءِ الْإِسْلَامِ ، ثُمَّ أَمَرَ بِالْأَغْتِسَالِ بَعْدُ^(٢) . ٤ : ٣٢

قال أبو حاتم : يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ أَدَّى نَسْخَ هَذَا الْفِعْلِ عَلَى مَا أَخْبَرَ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ عَنْهُ ، ثُمَّ نَسِيَهُ ، وَأَفْتَى بِالْفِعْلِ الْأَوَّلِ الَّذِي هُوَ مَنْسُوخٌ ، عَلَى مَا أَخْبَرَ عَنْهُ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ الْجَهَنِيِّ^(٣) .

ذَكَرُ الْوَقْتِ الَّذِي نُسِخَ فِيهِ هَذَا الْفِعْلُ

١١٨٠ - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ سَلِيمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجَوْزْجَانِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو حَمْزَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عِمْرَانَ^(٤) ، عَنْ الزَّهْرِيِّ ، قَالَ :

(١) تحرف في « الإحسان » إلى ابن أبي عسال ، والتصويب من « الأنواع » ٤ / لوحة ٣٢ .

(٢) استاده صحيح ، وأخرجه أبو داود (٢١٥) في الطهارة : باب في الإكسال ، ومن طريقه الدارقطني ١٢٦/١ ، والبيهقي في « السنن » ١٦٦/١ ، وأخرجه الدارمي ١٩٤/١ ، والطبراني (٥٣٨) ، ثلاثهم عن أبي جعفر محمد بن مهران الجمال ، بهذا الإسناد . وصححه الدارقطني ، والبيهقي . وتقدم من طريق الزهري عن سهل بن سعد عن أبي برقم (١١٧٣) واستوفي تخريجه هناك ، فارجع إليه . (٣) في الحديث المتقدم برقم (١١٧٢) .

(٤) تحرف في « الإحسان » إلى « عثمان » ، والتصويب من « الأنواع » ٤ / لوحة ٣٢ . وقد ترجمه المؤلف عند نهاية الحديث ، فقال : الحسين هذا : هو الحسين بن عثمان بن بشر بن المحتفز وهو وهم منه رحمه الله ، والصواب : الحسين ابن عمران الجهني ، فهو الذي يعرف بهذا الحديث كما في « الضعفاء » =

سَأَلْتُ عُرْوَةَ عَنِ الَّذِي يُجَامِعُ وَلَا يُنْزِلُ ؟ قَالَ : عَلَى النَّاسِ أَنْ يَأْخُذُوا بِالْآخِرِ ، وَالْآخِرُ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

حَدَّثَنِي عَائِشَةُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ وَلَا يَغْتَسِلُ ، وَذَلِكَ قَبْلَ فَتْحِ مَكَّةَ ، ثُمَّ اغْتَسَلَ بَعْدَ ذَلِكَ ، وَأَمَرَ النَّاسَ بِالْغُسْلِ (١) .

٣٢: ٤

قال أبو حاتم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : الحسينُ هَذَا : هو الحسينُ ابنُ عثمان بن بشر بن المحتفز من أهل البصرة سكن مرو ، ثِقَّةٌ مِنَ الثَّقَاتِ (٢) .

= ٢٥٤/١ ، ويروي عن الزهري ، وعنه أبو حمزة السكري ، وكذلك جاء على الصواب في « موارد الظمان » (٢٣٠) ، وفي « الاعتبار » ص ٣٤ للحازمي ، فإنه رواه من طريق المؤلف ، وانظر « تاريخ البخاري » ٣٨٧/٢ ، و « الجرح والتعديل » ٥٩/٣ ، و « ثقات » المؤلف ٢٠٧/٦ ، و « تهذيب التهذيب » ٣٦٢/٢ ، و « ميزان الاعتدال » ٥٤٤/١ .

(١) الحسين بن عمران ، قال البخاري في « تاريخه » ٣٨٧/٢ : لا يتابع في حديثه ، وقال أبو ضمرة : قال : حدثنا حسين بن عمران عن الزهري مناكير وذكر العقيلي حديثه هذا في « الضعفاء » ٢٥٤/١ ، ونقل قول البخاري « لا يتابع على حديثه » وقال الدارقطني : لا بأس به . وذكره المؤلف في « الثقات » ، وباقي رجاله ثقات .

وأخرجه الحازمي في « الاعتبار » ص ٣٤ من طريق المؤلف رحمه الله وقال : « هذا حديث قد حكم أبو حاتم بن حبان بصحته ، وأخرجه في « صحيحه » ، غير أن الحسين بن عمران قد يأتي عن الزهري بالمناكير ، وقد ضعفه غير واحد من أصحاب الحديث ، وعلى الجملة ، الحديث بهذا السياق فيه ما فيه ، ولكنه حسن جيد في الاستشهاد » . وقال العقيلي بعد أن تكلم في الحسين بن عمران وأورد الحديث من طريقه : والحديث في الغسل لالتقاء الختانيين ثابت عن النبي ﷺ من غير هذا الوجه .

(٢) تقدم في التعليق (٤) في الصفحة السابقة أن هذا وهم من المؤلف ، وأن الصواب : الحسين بن عمران الجهني ، والحسين بن عثمان هذا مترجم عند ابن أبي حاتم ٥٩/٣ ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وفي ثقات المؤلف ٢٠٧/٦ ، ولم ينص على توثيق فيه كما فعل هنا .

ذَكَرُ إِيجَابِ الْاِغْتِسَالِ مِنَ الْجَمَاعِ
وإن لم يَكُنْ ثُمَّ إِمْنَاءُ

١١٨١ - أخبرنا الحسن بن سفيان ، قال : حدثنا محمود بن خالد ،
قال : حدثنا عبد الله بن كثير ، عن الأوزاعي ، قال : حدثني عبد الرحمن
ابن القاسم ، عن أبيه

عن عائشة ، أَنَّهَا سُئِلَتْ عَنِ الرَّجُلِ يُجَامِعُ ، فَلَا يُنْزِلُ ،
قَالَتْ : فَعَلْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، فَأَغْتَسَلْنَا مِنْهُ جَمِيعاً^(١) .

ذَكَرُ الْخَبَرِ الْمَصْرُوحِ بِإِيجَابِ الْاِغْتِسَالِ عِنْدَ التَّقَاءِ
الْخِتَانَيْنِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ثُمَّ إِمْنَاءُ

١١٨٢ - أخبرنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِي ، قال : حدثنا إسماعيل بن
مسعود الْجَحْدَرِي ، قال : حدثنا خالد بن الحارث ، قال : حدثنا هشام ،
قال : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عن الحسن ، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرة ، أن رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، قال : « إِذَا جَلَسَ
بَيْنَ شُعْبَيْهِمَا الْأَرْبَعِ ، ثُمَّ جَهَدَ ، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ »^(٢) . ٣٢ : ٤

ذَكَرُ خَبَرٍ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصَحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

١١٨٣ - أخبرنا الحسن بن سفيان ، قال : حدثنا أبو قدامة عبيد الله
ابن سعيد ، قال : حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ، قال : حدثنا هشام
ابن حسان ، عن حميد بن هلال ، عن أبي بردة ، عن^(٣) أبي موسى

(١) إسناده صحيح ، وهو مكرر (١١٧٥) .

(٢) إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (١١٧٤) من طريق معاذ بن هشام ، عن أبيه ، به .

(٣) تحرف لفظ « عن » في الأصل إلى « بن » .

عن عائشة قالت : قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا التَّقَى
الْخِتَانَانِ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ » (١) .

٣٢ : ٤

ذكر خبر ثالثٍ يُصرِّحُ بصحة ما ذكرناه

١١٨٤ - أخبرنا المفضل بن محمد الجَنَدِي (٢) بمكة ، قال : حدثنا

(١) إسناده صحيح ، على شرط الشيخين . محمد بن عبد الله : هو محمد بن عبد الله
ابن المشي بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري ، وقد تحرف في « الإحسان »
هشام بن حسان إلى هشام بن حسين ، والتصويب من « الأنواع » ٤ / لوحة ٣٣ .
وأخرجه مسلم (٣٤٩) في الحيض : باب نسخ الماء من الماء ووجوب الغسل
بالتقاء الختانيين ، والبيهقي في « السنن » ١٦٣/١ ، وفي « المعرفة » ٤١٥/١ ، من
طريق محمد بن المشي ، عن محمد بن عبد الله الأنصاري ، بهذا الإسناد . وصححه
ابن خزيمة برقم (٢٢٧) .

وأخرجه الشافعي ٣٦/١ ، ومن طريقه البيهقي في « المعرفة » ٤١٢/١ ، ٤١٣ ،
والبخاري في « شرح السنة » (٣٤٣) عن سفيان ، وأحمد ٩٧/٦ من طريق شعبة ،
والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٥٥/١ من طريق حماد بن سلمة ، ثلاثهم عن
علي بن زيد ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي موسى ، عن عائشة ، به .
وأخرجه مالك ٤٦/١ في الطهارة : باب واجب الغسل إذا التقى الختانان ،
وعبد الرزاق (٩٥٤) عن ابن جريج ، كلاهما عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن
المسيب ، عن أبي موسى ، عن عائشة موقوفاً عليها .

وأخرجه مالك ٦٦/١ عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، أن عائشة ،
وعمر بن الخطاب ؛ وعثمان بن عفان كانوا يقولون : إذا مس الختان الختان فقد
وجب الغسل . ومن طريق مالك أخرجه الطحاوي ٥٧/١ ، والبيهقي في
« المعرفة » ٤١٧/١ ، وفي « السنن » ١٦٦/١ .

(٢) بفتح الجيم والنون : نسبة إلى جند ، بلدة من بلاد اليمن مشهورة خرج منها
جماعة من العلماء والمحدثين ، قال السمعاني في « الأنساب » ٣٢٠/٣ : ومنهم
أبو سعيد المفضل بن محمد بن إبراهيم بن مفضل بن سعيد بن عامر بن شراحيل
الجندي من أولاد الشعبي ، نزل مكة ، وحدث بالكثير ، وجمع كتاباً في فضائل
مكة يروي عن علي بن زياد اللحجي ، وأبي حمة محمد بن يوسف ، روى عنه أبو =

علي بن زياد اللّحجي^(١) ، قال : حدثنا أبو قُرّة ، عن سُفيان ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة

عن عائشة عن النبي ﷺ ، قال : « إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ وَجَبَ الْغُسْلُ »^(٢) . ٣٢:٤

ذكرُ فعلِ النبي ﷺ نفسَ ما وصفناه

١١٨٥ - أخبرنا القطان بالرقّة ، حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ، حدثنا الوليد بن مسلم ، عن الأوزاعي ، حدثني عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه

عن عائشة ، أَنَّهَا سُئِلَتْ عَنِ الرَّجُلِ يُجَامِعُ أَهْلَهُ ، فَلَا يُنْزِلُ

= حاتم بن حبان وأبو أحمد بن عدي ، وأبو القاسم الطبراني ، وأبو بكر بن المقرئ وغيرهم ، ومات بعد سنة عشر وثلاث مئة .

(١) هذه النسبة إلى لحج : مخلاف في اليمن ، ينسب إلى لحج بن وائل بن الغوث ، وقد تحرف في « الإحسان » إلى « اللحي » .

وأورده المؤلف في « ثقاته » ٤٧٠/٨ ، فقال : علي بن زياد اللّحجي من أهل اليمن سمع ابن عيينة ، وكان راوياً لأبي قرة ، حدثنا عنه المفضل بن محمد الجندي مستقيم الحديث ، مات يوم عرفة سنة ثمان وأربعين ومئتين . وقد نقل هذه الترجمة عن كتاب « الثقات » السمعاني في « الأنساب » ١٦/١١ .

(٢) إسناده حسن ، محمد بن عمرو : هو ابن علقمة بن وقاص الليثي ، صدوق له أوهام ، روى له البخاري مقروناً ، ومسلم متابعة ، فهو حسن الحديث ، وباقى رجاله ثقات ، وأبو قرة : اسمه موسى بن طارق اليماني .

وأخرجه مالك ٤٦/١ في الطهارة : باب واجب الغسل إذا التقى الختانان ، ومن طريقه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٦٠/١ ، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد ، عن أبي سلمة ، عن عائشة موقوفاً عليها ، وهذا إسناد صحيح .

وانظر الأحاديث (١١٧٦) و (١١٧٧) و (١١٨٣) .

الْمَاءِ . قَالَتْ : فَعَلْتُهُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَاعْتَسَلْنَا مِنْهُ جَمِيعاً^(١) .

٨ : ٥

ذَكَرَ إِجَابَ الْاِغْتِسَالِ مِنَ الْجَمَاعِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ثَمَّ إِمْنَاءُ

١١٨٦ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا سُئِلَتْ عَنِ الرَّجُلِ يُجَامِعُ ، فَلَا يُنْزِلُ الْمَاءَ ، قَالَتْ : فَعَلْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَاعْتَسَلْنَا مِنْهُ جَمِيعاً^(٢) .

٨ : ٥

ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ إِذَا أَرَادَ الْاِغْتِسَالَ وَهُوَ فِي فِضَاءٍ
أَنْ يَأْمُرَ مَنْ يَسْتُرُ عَلَيْهِ بِثَوْبٍ حَتَّى لَا يَرَاهُ نَاطِرٌ

١١٨٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قَتِيبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ

أَنْ أَبَاهُ قَالَ : سَأَلْتُ وَحَرَصْتُ عَلَى أَنْ أَجِدَ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ يُخْبِرُنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَبَّحَ سُبْحَةَ الضُّحَى ، فَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا يُخْبِرُنِي عَنْ ذَلِكَ غَيْرَ أُمِّ هَانِيءَ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ ، أَخْبَرْتَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بَعْدَ مَا ارْتَفَعَ النَّهَارُ ، يَوْمَ الْفَتْحِ ، فَأَمَرَ بِثَوْبٍ

(١) صحيح ، وهو مكرر الحديث (١١٧٦) ، وذكرت في تخريجه هناك أن الوليد بن

مسلم قد صرح بالتحديث عند أحمد وابن ماجه .

(٢) إسناده صحيح ، وهو مكرر (١١٧٥) و (١١٨١) .

يَسْتَرُّ عَلَيْهِ ، فَاغْتَسَلَ ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ ، لَا أَذْرِي أَقِيَامَهُ فِيهَا أَطْوَلَ ، أَمْ رُكُوعُهُ ، أَمْ سُجُودُهُ ، كُلُّ ذَلِكَ مِنْهُ مُتَقَارِبَةٌ .
قَالَتْ : فَلَمْ أَرَهُ يُسَبِّحُهَا قَبْلَ وَلَا بَعْدُ^(١) .
٨ : ٥

ذكرُ البيانِ بأنَّ المَغْتَسِلَ جائِزٌ أنْ يَسْتَرَّهُ عند اغتساله امرأةٌ يكون لها مَحْرَمٌ

١١٨٨ - أخبرنا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سَنَانَ ، قال : أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عن مالك ، عن أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(٢) ، أن أبا مرة مولى أم هانئ بنت أبي طالب أخبره .

أنه سمع أم هانئ بنت أبي طالب تقول : ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ، عَامَ الْفَتْحِ ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ ، وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتَرُّهُ بِثَوْبٍ . قَالَتْ : فَسَلَّمْتُ ، فَقَالَ : « مَنْ هَذِهِ ؟ » قُلْتُ : أُمُّ هَانِئَ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَرْحَبًا يَا أُمَّ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وعبيد الله بن عبد الله بن الحارث ، ويقال : عبد الله بن عبد الله بن الحارث ، قال أبو حاتم : وهو أصح . وهو في « صحيح مسلم » ٤٩٨/١ في المسافرين (٣٣٦) (٨١) عن حرملة بن يحيى ، بهذا الإسناد . وأخرجه أحمد ٣٤٢/٦ عن هارون ، ومسلم (٣٣٦) (٨١) أيضاً عن محمد بن سلمة المرادي ، كلاهما عن ابن وهب ، بهذا الإسناد .

وأخرجه عبد الرزاق (٤٨٥٨) وأحمد ٣٤١/٦ و٣٤٢ و٤٢٥ ، والطبراني في « الكبير » ٤٢٢/٢٤ (١٠٢٥) و(١٠٢٦) و(١٠٢٧) و(١٠٢٨) و(١٠٢٩) و(١٠٣٠) و(١٠٣١) و(١٠٣٢) و(١٠٣٣) و(١٠٣٤) و(١٠٣٥) و(١٠٣٦) و(١٠٣٧) ، والحميدي (٣٣٢) و(٣٣٣) ، وابن ماجه (١٣٧٩) ، والبيهقي ٤٨/٣ ، من طرق عن عبد الله بن الحارث ، عن أم هانئ ، وصححه ابن خزيمة برقم (١٢٣٥) . وانظر الحميدي (٣٣١) ، والطيلوسي (١٦٢٠) ، وابن أبي شيبة ٤٠٩/٢ .

(٢) تحرف في « الإحسان » إلى « عبد » ، والتصويب من « الأنواع » ٤/لوحه .

هَانِيءٌ» فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ، قَامَ فَصَلَّى ثَمَانَ رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زَعَمَ ابْنُ أُمِّی عَلِيٌّ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ - رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ - أَنَّهُ قَاتِلُ رَجُلٍ أَجَرْتُهُ : فَلَانَ ابْنِ هُبَيْرَةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتَ يَا أُمَّ هَانِيءُ » وَذَلِكَ ضَحَى^(١) .

٨ : ٥

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين . أبو النضر: هو سالم بن أبي أمية القرشي، وأبو مرة: هو يزيد الهاشمي، وفي في «الموطأ» ١٥٢/١ في قصر الصلاة في السفر: باب صلاة الضحى . ومن طريق مالك أخرجه: أحمد ٣٤٣/٦ و٤٢٣ و٤٢٥، والبخاري (٢٨٠) في الغسل: باب التستر في الغسل عند الناس، و(٣٥٧) في الصلاة: باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفاً به، و(٣١٧١) في الجزية: باب أمان النساء وجوارهن، و(٦١٥٨) في الأدب: باب ما جاء في زعموا، ومسلم (٣٣٦) (٧٠) في الحيض: باب تستر المغتسل بثوب ونحوه، وفي صلاة المسافرين ٤٩٨/١ (٣٣٦) (٨٢) باب استحباب صلاة الضحى، والترمذي (٢٧٣٥) في الاستئذان: باب ما جاء في مرحباً، والنسائي ١٢٦/١ في الطهارة: باب ذكر الاستئذان عند الاغتسال، والدارمي ٣٣٩/١ في الصلاة: باب صلاة الضحى، والبيهقي في «السنن» ١٩٨/١، والطبراني ٤١٨/٢٤ (١٠١٧) .

وأخرجه مالك ١٥٢/١ مختصراً عن موسى بن ميسرة، عن أبي مرة، به، ومن طريقه أخرجه مطولاً عبد الرزاق (٤٨٦١)، وأحمد ٤٢٥/٦ مختصراً .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٠٩/٢، وأحمد ٣٤١/٦ و٣٤٣ من طريق سعيد المقبري، عن أبي مرة، به .

وأخرجه مسلم (٣٣٦) (٧٢) في الحيض: باب تستر المغتسل بثوب ونحوه، والبيهقي في «السنن» ١٩٨/١، من طريق الوليد بن كثير، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي مرة، به .

وأخرجه مسلم (٣٣٦) (٧١) من طريق يزيد بن أبي حبيب، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي مرة، به .

وأخرجه أحمد ٣٤٢/٦ عن يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو، عن إبراهيم بن عبد الله بن حسين، عن أبي مرة، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٠٩/٢ عن وكيع، عن شريك، عن عمرو بن مرة، عن =

ذَكَرُ خَيْرٍ قَدْ يُوْهِمُ غَيْرَ الْمُتَبَحَّرِ فِي صِنَاعَةِ الْعِلْمِ
أَنَّهُ مُضَادٌّ لَخَيْرِ أَبِي مُرَّةَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ

١١٨٩ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة ، قال : حدثنا
عبد الرحمن بن بشر بن الحكم ، قال : حدثنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا
معمر ، عن ابن طاووس ، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب

عن أم هانئ ، قالت : نزل رسول الله ﷺ بأعلى مكة ،
فأتته ، فجاءه أبو ذر بجفنة فيها ماء ، قالت : إني لأرى فيها أثر
العجين ، قالت : فستره أبو ذر ، فاغتسل ، ثم ستر النبي ﷺ أبا
ذر فاغتسل ، ثم صلى النبي ﷺ ثمان ركعات وذلك في
الضحى (١) .

٨ : ٥

ابن أبي ليلي ، عن أم هانئ .

= وأخرجه أحمد ٣٤٢/٦ ، والبخاري (١١٧٦) في التهجد : باب صلاة الضحى
في السفر ، ومسلم ٤٩٧/١ (٣٣٦) في المسافرين : باب استحباب صلاة
الضحى ، وأبو داود (١٢٩١) في الصلاة : باب صلاة الضحى ، من طرق عن
شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي ، عن أم هانئ ،
وصححه ابن خزيمة برقم (١٢٣٣) .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٠٩/٢ عن ابن عينة ، عن يزيد ، عن ابن أبي ليلي ،
عن أم هانئ .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٠٩/٢ عن وكيع ، عن ابن أبي خالد ، عن أبي صالح
مولي أم هانئ ، عن أم هانئ .

وأخرجه أبو داود (٢٧٦٣) في الجهاد : باب في أمان المرأة ، وابن ماجه
(١٣٢٣) في الإقامة : باب ما جاء في صلاة الليل والنهار مثني مثني ، والبيهقي
٤٨/٣ ، من طريق ابن وهب ، أخبرني عياض بن عبد الله ، عن مخزومة بن
سليمان ، عن كريب مولي ابن عباس ، عن أم هانئ . وصححه ابن خزيمة برقم
(١٢٣٤) . وعند أبي داود وحده : عن كريب ، عن ابن عباس ، عن أم هانئ .

(١) إسناده ضعيف ، المطلب بن عبد الله بن حنطب : صدوق إلا أنه كثير التدليس
والإرسال ، ولم يلق أم هانئ ، وهو في « صحيح » ابن خزيمة برقم (٢٣٧) ، وفي =

قال أبو حاتم رضي الله عنه : يُشبه أن يكون المصطفى ﷺ حيث اغتسل يوم الفتح ، سترته فاطمة ابنته وأبو ذر جميعاً بثوب فأدى أبو مرة مولى أم هانئ الخبر بذكر فاطمة وحدها ، وأدى المطلب بن حنطب الخبر بذكر أبي ذر وحده ، حتى لا يكون بين الخبرين تضاد ، ولا تهاتر ، لأن الاغتسال منه ﷺ في ذلك اليوم كان مرة واحدة ، فلما أراد أبو ذر أن يغتسل ستره النبي ﷺ دون فاطمة (١) .

ذكر الاستحباب للمغتسل من الجنابة أن يكون
غسل فرجه بشماله دون اليمين منه

١١٩٠ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة ، قال : حدثنا علي بن حُجر السعدي ، قال : حدثنا عيسى بن يونس ، عن الأعمش ، عن سالم ابن أبي الجعد ، عن كريب

عن ابن عباس قال : حَدَّثَنِي خَالَتِي مَيْمُونَةُ قَالَتْ : أَدْنَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُسْلَهُ مِنَ الْجَنَابَةِ . قَالَتْ : فَغَسَلَ كَفَّيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، ثُمَّ أَدْخَلَ كَفَّهُ الْيُمْنَى فِي الْإِنَاءِ فَأَفْرَغَ بِهَا عَلَى فَرْجِهِ فَغَسَلَهُ بِشِمَالِهِ ، ثُمَّ ضَرَبَ بِشِمَالِهِ الْأَرْضَ فَدَلَكَهَا دَلَكًا شَدِيدًا ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ مِلءَ كَفَّيْهِ ، ثُمَّ

= « مصنف » عبد الرزاق برقم (٤٨٦٠) ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أحمد ٣٤١/٦ ، والطبراني ٤٢٦/٢٤ (١٠٣٨) ، والبيهقي ٨/١ ، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢/٢٦٩ ، وقال : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح . كذا قال مع أن المطلب بن عبد الله لم يخرج له سوى أصحاب السنن والبحاري في جزء القراءة ، فليس هو من رجال الصحيح ، وقد علمت أنه مدلس ، وقد عنعن ، ففي السند انقطاع .

(١) لا داعي لتكلف هذا التوجيه طالما أن هذه الرواية ضعيفة .

تَنْحَى غَيْرَ مَقَامِهِ ذَلِكَ ، فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِالْمَنْدِيلِ
فَرَدَّهٗ (١) .

٢: ٥

(١) إسناده صحيح ، رجاله رجال الشيخين ، وهو في صحيح ابن خزيمة برقم (٢٤١) وأخرجه مسلم في الحيض (٣١٧) باب : صفة غسل الجنابة ، عن علي بن حجر السعدي ، بهذا الإسناد .

وأخرجه عبد الرزاق (٩٩٨) ، والحميدي (٣١٦) ، والطيالسي ٦١/١ ، وابن أبي شيبه ١/ ٦٢ ، ٦٣ و ٦٩ ، وأحمد ٣٢٩/٦ ، ٣٣٠ و ٣٣٥ و ٣٣٦ ، والبخاري (٢٤٩) في الغسل : باب الوضوء قبل الغسل ، و (٢٥٧) باب الغسل مرة واحدة ، و (٢٥٩) باب المضمضة والاستنشاق في الجنابة ، و (٢٦٠) باب مسح اليد بالتراب لتكون أنقى ، و (٢٦٥) باب تفريق الغسل والوضوء ، و (٢٦٦) باب من أفرغ يمينه على شماله في الغسل ، و (٢٧٤) باب من توضأ في الجنابة ، ثم غسل سائر جسده ، ولم يعد غسل مواضع الوضوء مرة أخرى ، و (٢٧٦) باب نفخ اليدين من الغسل عن الجنابة ، و (٢٨١) باب التستر في الغسل عند الناس ، ومسلم (٣١٧) (٣٧) و (٣٨) في الحيض : باب صفة غسل الجنابة ، وأبو داود (٢٤٥) في الطهارة : باب في الغسل من الجنابة ، والترمذي (١٠٣) في الطهارة : باب ما جاء في الغسل من الجنابة ، والنسائي ١٣٧/١ في الطهارة : باب غسل الرجلين في غير المكان الذي يغتسل فيه ، و ٢٠٠/١ في الغسل : باب الاستنار عند الاغتسال ، و ٢٠٤ باب إزالة الجنب الأذى عنه قبل إفاضة الماء ، وباب مسح اليد بالأرض بعد غسل الفرج ، والدارمي ١٩١/١ في الصلاة : باب في الغسل من الجنابة ، وابن الجارود (٩٧) و (١٠٠) ، والبيهقي في « السنن » ١٧٣/١ و ١٧٤ و ١٧٧ و ١٨٤ و ١٨٥ و ١٩٧ ، والبخاري (٢٤٨) ؛ من طرق عن الأعمش ، بهذا الإسناد .

وانظر الطبراني ٤٢٢/٢٣ (١٠٢٣) و (١٠٢٤) و (١٠٢٥) و (١٠٢٦) و (١٠٢٧) و ١٨/٢٤ (٣٥) ، والطيالسي (١٦٢٨) ، والدارمي ١٨٠/١ ، باب : المنديل بعد الوضوء .

قال الترمذي عقب الحديث : وهو الذي اختاره أهل العلم في الغسل من الجنابة ، أنه يتوضأ وضوءه للصلاة ، ثم يفرغ على رأسه ثلاث مرات ، ثم يفيض الماء على سائر جسده ، ثم يغسل قدميه .

قال الحافظ : وفي الحديث من الفوائد جواز الاستعانة بإحضار ماء الغسل =

والله اعلم
بالحق
٥٧٢

ذَكَرُوصِفِ الْاِغْتِسَالِ مِنَ الْجَنَابَةِ لِلْجُنْبِ إِذَا أَرَادَهُ

١١٩١ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدِ الطَّنَافِسِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ :

وَصَفَتْ عَائِشَةُ غُسَلَ رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ، مِنَ الْجَنَابَةِ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، يَغْسِلُ يَدَيْهِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ يُفِيضُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى ، فَيَغْسِلُ فَرْجَهُ وَمَا أَصَابَهُ ، ثُمَّ يَمْضِي وَيَسْتَنْشِقُ ثَلَاثًا ، وَيَغْسِلُ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا ، ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَيْهِ الْمَاءَ (١) .

٢: ٥

= والوضوء ، وفيه خدمة الزوجات لأزواجهن ، واستدل بعضهم به على كراهة التشيف بعد الغسل ، ولا حجة فيه لأنها واقعة حال يتطرق إليها الاحتمال . انظر بقية الأقوال في « الفتح » ٣٦٣/١ .

(١) عطاء بن السائب : قد اختلط ، وعمر بن عبيد سمع منه بعد الاختلاط إلا أنه قد توبع عليه كما يأتي ، فهو صحيح .

وأخرجه النسائي ١٣٤/١ في الطهارة : باب إعادة الجنب غسل يديه بعد إزالة الأذى عن جسده ، عن إسحاق بن إبراهيم بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ١٤٣/٦ و ١٧٣ ، والنسائي ١٣٣/١ باب ذكر عدد غسل اليدين قبل إدخالهما الإناء ، وباب إزالة الجنب الأذى عن جسده بعد غسل يديه ، من طريقين ، عن شعبة ، عن عطاء ، به . وشعبة سمع من عطاء قبل الاختلاط . فالإسناد صحيح .

وأخرجه الطيالسي ٦٠/١ ، ومن طريقه البيهقي ١٧٤/١ ، وأحمد ٩٦/٦ عن عفان ، كلاهما عن حماد بن سلمة ، عن عطاء ، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦٣/١ ، والنسائي ١٣٢/١ باب غسل الجنب يديه قبل أن يدخلهما الإناء ، عن حسين بن علي ، عن زائدة ، عن عطاء ، به . وهذا إسناد صحيح أيضاً ، زائدة سمع من عطاء قبل الاختلاط .

وأخرجه مسلم (٣٢١) (٤٣) في الحيض ، والبيهقي ١٧٢/١ ، من طريق ابن وهب ، عن مخرمة بن بكير ، عن أبيه ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، به .

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَرْأَةَ وَزَوْجَهَا إِذَا أَرَادَا الْإِغْتِسَالَ
مِنَ الْجَنَابَةِ يَجِبُ أَنْ تَبْدَأَ الْمَرْأَةُ فَتُفَرِّغَ
عَلَى يَدَيْهِ ، ثُمَّ يَغْتَسِلَانِ مَعًا

١١٩٢ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة ، قال : حدثنا عمران
ابن موسى^(١) القزاز ، قال : حدثنا عبد الوارث بن سعيد ، عن يزيد
الرشك ، عن معاذة العدوية ، قالت :

سَأَلْتُ عَائِشَةَ : أَتَغْتَسِلُ الْمَرْأَةُ مَعَ زَوْجِهَا مِنَ الْجَنَابَةِ مِنَ الْإِنَاءِ
الْوَاحِدِ جَمِيعًا ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، الْمَاءُ طَهُورٌ لَا يَجُنُبُ وَلَقَدْ كُنْتُ
أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فِي الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ ، أَبْدَاهُ فَأُفْرِغُ
عَلَى يَدَيْهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَغْمِسَهُمَا فِي الْمَاءِ^(٢) (٣) . ١ : ٤

= وسيرده المؤلف من طريق مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ،
برقم (١١٩٦) ، ومن طريق أبي عاصم ، عن حنظلة ، عن القاسم ، عن عائشة ،
برقم (١١٩٧) .

(١) تحرف في الأصل إلى موسى بن عمران .

(٢) على هامش الأصل ما نصه : في الإناء خ .

(٣) إسناده صحيح ، رجاله رجال الشيخين غير عمران بن موسى وهو ثقة ، وهو في
صحيح ابن خزيمة برقم (٢٥١) . وأخرجه أحمد ١٧٢/٦ عن محمد بن جعفر ،
والبيهقي في « السنن » ١٨٧/١ من طريق آدم بن أبي إياس ، كلاهما عن
شعبة ، عن يزيد الرشك ، به . ويزيد الرشك : هو يزيد بن أبي يزيد الضبعي ،
والرشك لقب له ، وهو لفظ فارسي معناه : كبير اللحية . انظر « تاج العروس » :
رشك .

وأخرجه أحمد ١٧١/٦ من طريق قتادة ، عن معاذة العدوية ، به . وسيرده
المؤلف برقم (١١٩٥) من طريق عاصم الأحول ، عن معاذة العدوية ، به .
وتقدم من طريق الليث ، عن عروة ، عن عائشة ، برقم (١١٠٨) واستوفيت
هناك تخريج طرقه فانظره .

ذَكَرُ الْإِبَاحَةِ لِلْجُنُبِ أَنْ يَغْتَسِلَ مَعَ امْرَأَتِهِ مِنْ الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ

١١٩٣ - أخبرنا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مَجَاشِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ، عَنْ عَطَاءٍ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنَ الْجَنَابَةِ ، نَشْرَعُ فِيهِ جَمِيعاً^(١) . ٥٠ : ٣

ذَكَرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَنْ يَغْتَسِلَ مَعَ امْرَأَتِهِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ

١١٩٤ - أخبرنا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، نَغْتَرِفُ مِنْهُ جَمِيعاً^(٢) . ١٠ : ٤

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الملك بن أبي سليمان - وهو العرمزي - فمن رجال مسلم. زائدة: هو ابن قدامة، وعطاء: هو ابن أبي رباح، وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٦/١، وأحمد ١٧٠/٦، من طريق هشيم، عن عبد الملك، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٢٨) عن ابن جريج، عن عطاء، به، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أحمد ١٦٨/٦، والبيهقي ١٨٨/١. وانظر الحديث المتقدم برقم (١١٠٨).

(٢) إسناده صحيح على شرطهما، وهو في «الموطأ» من رواية القعنبي، ولم أجده في القطعة المطبوعة منه بتحقيق الأستاذ عبد الحفيظ منصور.

وأخرجه النسائي ١٢٨/١ و ٢٠١، من طريق قتيبة، عن مالك، به. وأخرجه من طرق عن هشام بن عروة، به: عبد الرزاق (١٠٣٤)، وأحمد ١٩٢/٦ و ١٩٣ و ٢٣٠ و ٢٣١، والبخاري (٢٧٣) في الغسل: باب تخليل

ذَكَرُ إِباحَةِ اغْتِسَالِ الْجُنُبِينَ مَعاً مِنْ إِناءٍ وَاحِدٍ
وَإِنْ كَانَ الْمَاءُ قَلِيلاً

١١٩٥ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ
الْجَحْدَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَاصِمٌ
الْأَحُولُ ، عَنْ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ

قَالَتْ عَائِشَةُ : كُنْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ، نَغْتَسِلُ مِنْ إِناءٍ
وَاحِدٍ ، يَتَدَرُّ فَيَقُولُ : « أَبْقِي لِي ، أَبْقِي لِي » (١) . ٤ : ١

ذَكَرُ اسْتِحْبَابِ تَخْلِيلِ الْجُنُبِ أَصُولَ شَعْرِهِ
عِنْدَ اغْتِسَالِهِ مِنَ الْجَنَابَةِ

١١٩٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ

= الشَّعْرَ ، وَ (٥٩٥٦) فِي اللَّبَاسِ : بَابُ مَا وَطِئَ مِنَ التَّصَاوِيرِ ، وَ (٧٣٣٩) فِي
الْإِعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسَّنةِ : بَابُ مَا ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ وَحُضَّ عَلَى اتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ ،
وَالْبَيْهَقِيُّ ١٨٨/١ وَ ١٩٣ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ بِرَقْم (٢٣٩) .
وَانْظُرِ الطَّرُقَ الْآخَرَى لِلْحَدِيثِ وَتَخْرِيجَهَا بِرَقْم (١١٠٨) وَ (١١٩٢) وَ (١١٩٣)
وَ (١١٩٥) .

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ : اسْمُهُ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ بْنِ
طَلْحَةَ . وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٣٢١) (٤٦) فِي الْحَيْضِ : بَابُ الْقَدْرِ الْمُسْتَحَبِّ
مِنَ الْمَاءِ فِي غَسْلِ الْجَنَابَةِ ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « السَّنَنِ » ١٨٨/١ مِنْ طَرِيقِ أَبِي
خَيْثَمَةَ ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحُولِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَأَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ ٢٠/١ ، وَالْحَمِيدِيُّ (١٦٨) ، وَالطَّيَالِسِيُّ ٤٢/١ ، وَأَحْمَدُ
١٠٣/٦ وَ ١١٨ وَ ١٢٣ وَ ١٦١ وَ ١٧١ وَ ١٧٢ وَ ٢٦٥ ، وَالنَّسَائِيُّ ١٣٠/١ فِي
الطَّهَارَةِ وَ ٢٠٢/١ فِي الْغُسْلِ ، وَالْبَيْهَقِيُّ ١٨٨/١ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ بِرَقْم (٢٣٦)
كُلُّهُمْ مِنْ طَرُقٍ عَنْ عَاصِمِ الْأَحُولِ ، بِهِ . وَلَفْظُ رَوَايَةِ النَّسَائِيِّ : « كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ
اللَّهِ ﷺ مِنْ إِناءٍ وَاحِدٍ ، يُيَادِرْنِي وَأَبَادِرُهُ حَتَّى يَقُولَ : « دَعِي لِي » ، وَأَقُولُ أَنَا : « دَعِ لِي » .
وَانْظُرِ الطَّرُقَ الْآخَرَى لِلْحَدِيثِ فِيهَا تَقْدِمُ بِالْأَرْقَامِ (١١٠٨) وَ (١١٩٢) وَ (١١٩٣)
وَ (١١٩٤) .

هشام بن عروة ، عن أبيه

عن عائشة ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنْ الْجَنَابَةِ ، بَدَأَ فَغَسَلَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ يُدْخِلُ أَصَابِعَهُ فِي الْمَاءِ ، فَيَخْلُلُ بِهَا أَصُولَ شَعْرِهِ ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ غَرَفَاتٍ بِيَدِهِ ، ثُمَّ يُفِيضُ الْمَاءَ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ (١) .

٢ : ٥

ذَكَرُوصِفِ الْغَرَافَاتِ الثَّلَاثِ الَّتِي

وَصَفْنَاهُ لِلْمَغْتَسِلِ مِنْ جَنَابَتِهِ

١١٩٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مَكْرَمِ الْبَزَارِ بِالْبَصْرَةِ ، قَالَ :

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي

(١) إسناده صحيح على شرطهما ، وهو في «الموطأ» برواية القعني ص ٥٣ ، ٥٤ باب العمل في الغسل من الجنابة (طبعة رواية القعني بتحقيق الأستاذ عبد الحفيظ منصور) ، وفيه أيضاً ٤٤/١ برواية يحيى بن يحيى .

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي ٣٦/١ ، ٣٧ ، والبخاري (٢٤٨) في الغسل : باب الوضوء قبل الغسل ، والنسائي ١٣٤/١ في الطهارة و ٢٠٠/١ في الغسل والتيمم ، والبيهقي في « السنن » ١٧٥/١ و ١٩٤ ، وفي « المعرفة » ٤٢٧/١ .

ومن طرق عن هشام بن عروة به ، أخرجه : عبد الرزاق (٩٩٩) ، والحميدي (١٦٣) ، وابن أبي شيبة ٦٣/١ ، وأحمد ١٠١/٦ ، والبخاري (٢٦٢) في الغسل : باب هل يدخل الجنب يده في الإناء قبل أن يغسلها ، و (٢٧٢) باب تخليل الشعر ، ومسلم (٣١٦) في الحيض : باب صفة غسل الجنابة ، وأبو داود (٢٤٢) في الطهارة : باب في الغسل من الجنابة ، والترمذي (١٠٤) في الطهارة : باب ما جاء في الغسل من الجنابة ، والنسائي ١٣٥/١ في الطهارة : باب تخليل الجنب رأسه ، والدارمي ١٩١/١ في الوضوء ، والبيهقي ١٧٢/١ و ١٧٣ و ١٧٤ و ١٧٥ و ١٧٦ و ١٩٣ ، وصححه ابن خزيمة برقم (٢٤٢) . وانظر الطرق الأخرى لهذا الحديث مع تخريجها برقم (١١٩١) و (١١٩٧) .

سفيان ، قال : سمعتُ القاسم بن محمد ، قال :

سمعت عائشة تقول : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، يَغْتَسِلُ فِي حِلَابٍ^(١) مِثْلَ هَذِهِ - وَأَشَارَ أَبُو عَاصِمٍ بِكَفِّهِ - يَصُبُّ عَلَى شِقِّ الْأَيْمَنِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِكَفِّهِ فَيَصُبُّ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ^(٢) . ٢٠ : ٥

ذَكَرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْأَةِ إِذَا كَانَتْ جَنْبًا تَرَكَ حُلَهَا ضَفْرَةً رَأْسَهَا عِنْدَ اغْتِسَالِهَا مِنَ الْجَنَابَةِ

١١٩٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُنَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عِيْنَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ

(١) قَالَ الْخَطَّابِيُّ : الْحِلَابُ : هُوَ إِنَاءٌ يَسَعُ قَدْرَ حَلْبَةِ النَّاقَةِ ، وَلَفْظُ ابْنِ خَزِيمَةَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ مِنْ حِلَابٍ » وَلَفْظُ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَالنَّسَائِيِّ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ ، دَعَا بِشَيْءٍ نَحْوِ الْحِلَابِ » ، وَلَفْظُ الْبَيْهَقِيِّ : « كَانَ يَغْتَسِلُ فِي حِلَابٍ قَدْرَ هَذَا » ، وَأَرَانَا أَبُو عَاصِمٍ قَدْرَ الْحِلَابِ فَإِذَا هُوَ كَقَدْرِ كَوْزٍ يَسَعُ ثَمَانِيَةَ أَرْطَالٍ . . . وَقَدْ تَحَرَّفَ فِي « الْإِحْسَانِ » إِلَى « حُلِّ » وَالتَّصْوِيبِ مِنْ « الْأَنْوَاعِ » ٤/لَوْحَةُ ١٢١ . وَانْظُرْ لِرِزَامٍ « فَتَحَ الْبَارِي » ١/٣٦٩ - ٣٧٠ .

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٥٨) فِي الْغُسْلِ : بَابٌ مِنْ بَدَأَ بِالْحِلَابِ أَوْ الطَّيِّبِ عِنْدَ الْغُسْلِ ، وَمُسْلِمٌ (٣١٨) فِي الْحَيْضِ : بَابُ الْقُدْرِ الْمُسْتَحَبِّ مِنَ الْمَاءِ فِي غَسْلِ الْجَنَابَةِ ، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٤٠) فِي الطَّهَارَةِ : بَابٌ فِي الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ ، وَالنَّسَائِيُّ ٢٠٦/١ فِي الْغُسْلِ : بَابُ اسْتِبْرَاءِ الْبَشْرَةِ مِنَ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « السَّنَنِ » ١/١٨٤ ، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنَى ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ ١/١٨٤ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ ، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ ، بِهِ .

وَصَحَّحَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ (٢٤٥) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدٍ الدَّارِمِيِّ ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ ، بِهِ . وَانْظُرِ الطَّرِيقَيْنِ الْآخَرَيْنِ لِلْحَدِيثِ بِرَقْمِ (١١٩١) وَ(١١٩٦) .

عن أم سلمة ، أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنِّي امْرَأَةٌ أَشَدُّ
ضَفَرًا^(١) رَأْسِي ، أَفَأَحُلُّهُ لِيُغْسَلَ الْجَنَابَةَ ؟ فَقَالَ ﷺ : « إِنَّمَا يَكْفِيكَ
أَنْ تَحْتِثِي عَلَى رَأْسِكَ ثَلَاثَ حَثَيَاتٍ مِنْ مَاءٍ ، ثُمَّ تُفِيضِي عَلَيْكَ
الْمَاءَ ، فَإِذَا أَنْتِ قَدْ طَهُرْتِ »^(٢) .

(١) قال النووي في « شرح مسلم » ١١/٤ : هو بفتح الضاد وإسكان الفاء ، هذا هو
المشهور المعروف في رواية الحديث والمستفيض عند المحدثين والفقهاء ،
وغيرهم ، ومعناه : أَحْكِمُ قَتْلَ شعري ، وقال الإمام ابن بَرِّي في الجزء الذي صنفه
في لحن الفقهاء : من ذلك قولهم في حديث أم سلمة : « أشد ضفر رأسي » يقولون
بفتح الضاد وإسكان الفاء ، وصوابه ضم الضاد والفاء جمع ضفيرة كسفينة وسفن ،
وهذا الذي أنكره رحمه الله تعالى ليس كما زعمه ، بل الصواب جواز الأمرين ،
ولكل منهما معنى صحيح ، ولكن يرجح ما قدمناه ، لكونه المروي المسموع في
الروايات الثابتة المتصلة والله أعلم .

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وأخرجه الشافعي ٣٧/١ ، وابن أبي شيبة
٧٣/١ ، وأحمد في « المسند » ٢٨٩/٦ ، ومسلم (٣٣٠) في الحيض : باب
حكم صفائر المغتسلة ، وأبو داود (٢٥١) في الطهارة : باب في الوضوء بعد
الغسل ، والترمذي (١٠٥) في الطهارة : باب هل تنقض المرأة شعرها عند
الغسل ، والنسائي ١٣١/١ في الطهارة : باب ذكر ترك المرأة نقض ضفر رأسها
عند اغتسالها من الجنابة ، وابن ماجه (٦٠٣) في الطهارة : باب ما جاء في غسل
النساء من الجنابة ، وابن الجارود في « المنتقى » (٩٨) ، وابن خزيمة في
« صحيحه » (٢٤٦) ، والبيهقي في « المعرفة » ٤٢٨/١ ، والبغوي في « شرح
السنن » (٢٥١) كلهم من طريق سفيان بن عيينة ، به .

وأخرجه الحميدي (٢٩٤) ، والطبراني في « الكبير » ٢٣/ (٦٥٧) عن أيوب بن
موسى ، به .

وأخرجه أحمد ٣١٤/٦ ، ٣١٥ ، ومسلم (٣٣٠) عن يزيد بن هارون ،
وعبد الرزاق (١٠٤٦) ومن طريقه مسلم (٣٣٠) ، والبيهقي ١٨١/١ ، كلاهما عن
سفيان الثوري ، عن أيوب بن موسى ، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٣/١ ، وأبو داود (٢٥٢) ، والدارمي ٢٦٣/١ ،
والبيهقي ١٨١/١ من طرق عن أسامة بن زيد الليثي ، عن سعيد بن أبي سعيد

ذَكَرُ الاستِحْبَابِ لِلْمَرْأَةِ الْحَائِضِ اسْتِعْمَالَ السِّدْرِ
فِي اغْتِسَالِهَا وَتَعْقِيبِ الْفُرْصَةِ بَعْدَهُ

١١٩٩ - أَخْبَرَنَا ابْنُ خَزِيمَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا
سَفْيَانُ ، حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ صَفِيَّةٍ ^(١) ، عَنْ أُمِّهِ

عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ امْرَأَةً ^(٢) أَتَتْ النَّبِيَّ ، ﷺ ، فَسَأَلَتْهُ عَنْ غُسْلِ
الْحَيْضِ ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَتَأْخُذَ فِرْصَةً فَتَوَضَّأَ بِهَا
وَتَطْهَرُ بِهَا . قَالَتْ : كَيْفَ أَتَطَهَّرُ بِهَا ؟ قَالَ : « تَطْهَرِي بِهَا » .
قَالَتْ : كَيْفَ أَتَطَهَّرُ بِهَا ؟ فَاسْتَرَى النَّبِيُّ ، ﷺ ، بِيَدِهِ وَقَالَ :

= المقبري ، عن أم سلمة . لكن جاء في روايتي الدارمي والبيهقي أن امرأة من
الأنصار هي التي سألت النبي ﷺ .

(١) هي بنت شيبه بن عثمان بن أبي طلحة العبدري نسب منصور إليها لشهرتها ، واسم
أبيه عبد الرحمن بن طلحة بن الحارث بن أبي طلحة العبدري ، وهو من
رهط زوجته صفية . وشيبة له صحبة ، ولها أيضاً ، وقتل الحارث بن طلحة بأحد ،
ولعبد الرحمن رؤية ، ووقع التصريح بالسماع في جميع السند عند الحميدي في
« مسنده » انظر « فتح الباري » ٤١٥/١ .

(٢) قال الحافظ في « الفتح » : زاد في رواية وهيب : من الأنصار ، سماها مسلم في
رواية أبي الأحوص ، عن إبراهيم بن المهاجر : أسماء بنت شكل بالشين المعجمة
والكاف المفتوحين ، ثم اللام ، ولم يسم أباه في رواية غندر عن شعبة ، عن
إبراهيم ، وروى الخطيب في « المبهمات » من طريق يحيى بن سعيد ، عن شعبة
هذا الحديث ، فقال : أسماء بنت يزيد بن السكن بالمهملة والنون الأنصارية التي
يقال لها خطيبة النساء ، وتبعه ابن الجوزي في « التنقيح » والدمياطي ، وزاد : أن
الذي وقع في مسلم تصحيف ، لأنه ليس في الأنصار من يقال له : شكل ، وهو رد
لِلرَّوَايَةِ الثَّابِتَةِ بغير دليل ، وقد يحتمل أن يكون « شكل » لقباً لا اسماً ، والمشهور
في المسانيد والجوامع في هذا الحديث أسماء بنت شكل كما في مسلم ، أو أسماء
بغير نسب كما في أبي داود ، وكذا في « مستخرج أبي نعيم » من الطريق التي
أخرجه منها الخطيب ، وحكى النووي في « شرح مسلم » الوجهين بغير ترجيح
والله أعلم .

«سُبْحَانَ اللَّهِ أَطْهَرِي بِهَا» . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَاجْتَذَبْتُ الْمَرْأَةَ وَقُلْتُ : تَتَّبِعِينَ بِهَا أَثَرَ الدَّمِ (١) .

٥٠ : ١

(١) إسناده صحيح ، على شرط مسلم ، وأخرجه الحميدي (١٦٧) ، والشافعي ٤١/١ - ٤٢ عن سفيان بهذا الإسناد ، وأخرجه البخاري (٣١٤) في الحيض : باب ذلك المرأة نفسها إذا تطهرت من المحيض ، و (٧٣٥٧) في الاعتصام : باب الأحكام التي تعرف بالدلائل ، ومسلم (٣٣٢) في الحيض : باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك ، والنسائي ١٣١/١ في الطهارة : باب ذكر العمل في الغسل من الحيض ، والبيهقي في « السنن » ١٨٣/١ ، وفي « المعرفة » ٤٣٧/١ ، والبخاري في « شرح السنة » (٢٥٢) ، من طرق عن سفيان ابن عيينة ، به .

وأخرجه أحمد ١٢٢/٦ ، والبخاري (٣١٥) في الحيض : باب غسل المحيض ، ومسلم (٣٣٢) ، والنسائي ٢٠٧/١ في الغسل : باب العمل في الغسل من الحيض ، من طرق عن وهيب ، عن منصور ، به .

وسيوذه المؤلف بعده من طريق الفضيل بن سليمان ، عن منصور ، به .
وأخرجه الطيالسي ٦٠/١ ، وابن أبي شيبة ٧٩/١ ، وأحمد ١٤٧/٦ و ١٨٨ ، ومسلم (٣٣٢) (٦١) ، وأبو داود (٣١٤) و (٣١٥) و (٣١٦) في الطهارة : باب الاغتسال من الحيض ، وابن ماجه (٦٤٢) في الطهارة : باب في الحائض كيف تغتسل ، والدارمي ١٩٧/١ ، ١٩٨ في الوضوء ، وابن الجارود في « المتقى » (١١٧) ، والبيهقي في « السنن » ١٨٠/١ ، والبخاري في « شرح السنة » برقم (٢٥٣) من طرق عن إبراهيم بن مهاجر ، عن صفية ، به .

وقوله « فرصة » بكسر الفاء ، وحكى ابن سيده ثلثتها ، وبإسكان الراء وإهمال الصاد : قطعة من صوف أو قطن أو جلدة عليها صوف حكاه أبو عبيد وغيره .
وحكى أبو داود ان في رواية أبي الأحوص « قرصة » بفتح القاف ، ووجهه المنذري ، فقال : يعني شيئاً يسيراً مثل القرصة بطرف الأصبعين . انتهى . وقال ابن قتيبة : هي « قرصة » بفتح القاف وبالضاد المعجمة .

قوله : « فطهري » قال في الرواية التي بعدها : « توضئي » أي تنظفي . قال ابن بطال : لم تفهم السائلة غرض النبي ﷺ لأنها لم تكن تعرف أن تتبع الدم بالفرصة يُسمى توضئاً إذا اقترن بذكر الدم والأذى ، وإنما قيل له ذلك لكونه مما يستحيا من ذكره ، ففهمت عائشة غرضه ، فبينت للمرأة ما خفي عليها من ذلك . =

ذكر البيان بأن المرأة الحائض إنما أُمِرَتْ بتعقيب
الغسل بالفرصة الممسكة دون غيرها

١٢٠٠ - أخبرنا الحسن بن سفيان ، حدثنا حميد بن مسعدة ، حدثنا الفضيل بن سليمان ، حدثنا منصور بن عبد الرحمن ، خبرتني أمي أنها سمعت

عائشة تقول : **إِنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، عَنِ الْحَيْضِ كَيْفَ تَغْتَسِلُ مِنْهُ ؟ قَالَ : «تَأْخُذِي (١) فِرْصَةً مُمْسَكَةً ، فَتَوَضَّئِينَ بِهَا » .** قَالَتْ : **كَيْفَ أَتَوَضَّأُ بِهَا ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :** **«تَوَضَّئِينَ بِهَا » ،** قَالَتْ : **كَيْفَ أَتَوَضَّأُ بِهَا ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :** **«تَوَضَّئِينَ بِهَا » .** قَالَتْ عَائِشَةُ : **فَعَرَفْتُ الَّذِي يُرِيدُ ، فَجَبَدْتُهَا إِلَى فَعَلْمُتْهَا (٢) .**
٥٠ : ١

= وفي ذلك تفسير كلام العالم بحضرته لمن خفي عليه إذا عَرَفَ أَنَّ ذلك يعجبه ، وفيه الأخذ عن المفضل بحضرة الفاضل ، وفيه سؤال المرأة العالم عن أحوالها التي يحتشم منها ، ولهذا كانت عائشة تقول في نساء الأنصار : « لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين » كما أخرجه مسلم في بعض طرق هذا الحديث . انظر « الفتح » ٤١٦/١ و ٣٣١/١٣ ، ٣٣٢ .

(١) كذا الأصل ، والجادة : تأخذين ، وما هنا له وجه .

(٢) فضيل بن سليمان هو النميري ، قال الحافظ في « التقريب » : صدوق له خطأ كثير ، ومع ذلك فقد روى له الستة ، وباقي رجاله ثقات ، وأخرجه البخاري في الاعتصام (٧٣٥٧) باب : الاحكام التي تعرف بالدلائل ، عن محمد بن عقبة ، عن الفضيل بن سليمان ، به . وهو بمعنى ما قبله .

وقوله : « فرصة ممسكة » أي طيبت بالمسك أو بغيره من الطيب ، فتتبع بها المرأة أثر الدم ليقطع عنها رائحة الأذى .

٦ - باب قدر ماء الغسل

ذَكَرُ مَا كَانَ الْمُصْطَفَى ﷺ يَغْتَسِلُ مِنْهُ إِذَا كَانَ جَنْبًا

١٢٠١ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ

عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، كَانَ يَغْتَسِلُ مِنْ إِنْاءٍ ، وَهُوَ الْفَرْقُ ، مِنَ الْجَنَابَةِ (١) .

٨: ٥

(١) إسناده صحيح ، على شرطهما ، وأخرجه أبو داود (٢٣٨) في الطهارة ، عن عبد الله بن مسلمة القعنبي ، عن مالك ، به . وهو في « الموطأ » ٤٤/١ في الطهارة : باب العمل في غسل الجنابة ، ومن طريق مالك أخرجه مسلم (٣١٩) (٤٠) في الحيض : باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة .

وأخرجه الشافعي ٢٠/١ ، وابن أبي شيبة ٦٥/١ عن سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، به ، ومن طريق الشافعي أخرجه البيهقي في « المعرفة » ٤٤٢/١ .

وأخرجه الطيالسي ٤٢/١ ، ومسلم (٣١٩) (٤١) من طرق عن الزهري ، به . وعبارة « وهو الْفَرْقُ » المبينة لسعة الإناء ؛ زيادة وردت في بعض طرق الحديث الذي ترويه عائشة وهو « كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد » ، وقد تقدم برقم (١١٠٨) و (١١٩٢) و (١١٩٣) و (١١٩٤) و (١١٩٥) من طرق متعددة . فانظر استيفاء تخريجه ثم .

قال ابن الأثير : الْفَرْقُ بالتحريك : مكيال يسع ستة عشر رطلاً ، وهي اثنا عشر =

ذَكَرُ الْقَدْرِ الْمَاءِ الَّذِي كَانَ الْمُصْطَفَى ﷺ وَعَائِشَةُ يَغْتَسِلَانِ مِنْهُ

١٢٠٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ حَفْصَةَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ تَحْتَ الْمُنْذِرِ بْنِ الرُّبَيْرِ .

وَأَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهَا ، أَنَّهَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ يَسَعُ ثَلَاثَةَ أَمْدَادٍ ، أَوْ قَرِيباً مِنْ ذَلِكَ ^(١) .

١ : ٤

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْقَدْرَ الَّذِي وَصَفْنَاهُ لِلَاغْتِسَالِ مِنَ الْجَنَابَةِ لَيْسَ بِقَدْرِ لَا يَجُوزُ تَعْدِيهِ فِيمَا هُوَ أَقْلُ أَوْ أَكْثَرُ مِنْهُ

١٢٠٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُنَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ جَبْرِ بْنِ عَتِيكَ ، قَالَ :

سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِمَكُوكٍ ،

= مداً ، أو ثلاثة أصع عند أهل الحجاز . وقيل : الفَرْقُ : خمسة أقداس ، والقِسْطُ : نصف صاع . انتهى . وحددها صاحب « معجم متن اللغة » بـ ٤٩٤٨,٥ غراماً أو ١٤٤٠ مثقالاً شرعياً . قال : وتبلغ بالوزن العشري أربعة أكيال وتسع مئة وثمانية وأربعين معشاراً ونصف المعشار أو أربعة أرباع . فأما الفَرْقُ بسكون الراء : فمئة وعشرون رطلاً . انظر « النهاية » ، و« فتح الباري » ٣٦٤/١ ، و« معجم متن اللغة » مادة (فرق) .

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم وأخرجه في صحيحه (٣٢١) (٤٤) في الحيض : باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة ، عن محمد بن رافع ، عن شبابة ، عن الليث بن سعد ، بهذا الإسناد ، والمد : رطلان . وفي الحديث الذي قبله أنها كانت تغتسل هي والنبي ﷺ من إناء يقال له : الفرق . انظر الحديث المتقدم والآتي .

وَيَغْتَسِلُ بِخَمْسٍ مَكَائِيٍّ (١) .

٥ : ٨

قال أبو خيثمة : الْمَكُوكُ : الْمُد .

ذكرُ الخبر الدال على أن هذا القدر من الماء

للاغتسال ليس بقدر لا يجوز تعديده

١٢٠٤ - أخبرنا عمر بن محمد الهمداني ، قال : حدثنا بُندار ،

قال : حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، قال : حدثنا شعبة ، عن عبد الله بن

عبد الله بن جبر بن عتيك ، قال :

سمعت أنس بن مالك يقول : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ،

يَتَوَضَّأُ بِمَكُوكٍ ، وَيَغْتَسِلُ بِخَمْسٍ مَكَائِيٍّ (٢) .

٤ : ١

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وأخرجه مسلم (٣٢٥) (٥٠) في الحيض : التَّوَارِي

باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة ، من طريق محمد بن المثنى ،

عن عبد الرحمن بن مهدي ، به . وسيورده المؤلف بعده من طريق بندار عن

عبد الرحمن بن مهدي ، به .

وأخرجه أحمد ١١٢/٣ و ١١٦ و ٢٥٩ و ٢٨٢ و ٢٩٠ ، والنسائي ٥٧/١ ،

٥٨ ، و ١٢٧ في الطهارة ، و ١٧٩/١ في المياه ، والدارمي ١٧٥/١ في الوضوء :

باب كم يكفي في الوضوء من الماء ، من طرق عن شعبة ، به . وذكر رواية شعبة

هذه أبو داود بعد الحديث رقم (٩٥) .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦٥/١ ، ومسلم (٣٢٥) (٥١) من طريق مسعر عن ابن

جبر ، عن أنس ، ولفظه : كان النبي ﷺ يتوضأ بالمد ، ويغتسل بالصاع إلى خمسة

أمداد .

وقد نقل المؤلف عن أبي خيثمة أن المكوك هنا المد ، وهو ما ذكره ابن خزيمة ،

ورجحه النووي فقال : ولعل المراد بالمكوك هنا المد ، كما في الرواية الأخرى .

والمكوك طاس يشرب به ، أعلاه ضيق ووسطه واسع ، وهو مكيال لأهل العراق

يختلف مقداره باختلاف اصطلاح الناس عليه في البلاد ، وجمعه مكايك

ومكاي .

(٢) إسناده صحيح ، وصححه ابن خزيمة برقم (١١٦) من طريق بندار محمد بن بشار ،

بهذا الإسناد . وانظر ما قبله .

بعمونه تعالى وتوفيقه تمّ طبع الجزء الثالث من

الإحسان في تقريب

صحيح ابن حبان

ويليه الجزء الرابع وأوله

باب

أحكام الجنب

رقم الحديث	الحديث
٩٨٤	آتيكم
٧٨٢	الآيتان ختم بهما سورة البقرة
١١٩٥	أبقي لي ، أبقي لي
٩٢٢	أتى جبريلُ النبيَّ ، فقال : إن الله يأمرك
٨٧٥	اتقوا دعوة المظلوم
٧٩٣	أخبروه أن الله يحبه
٩٣٨	ادع الله لنا
١١٩٠	أدنيت لرسول الله غسله من الجنابة
٨٨٥ - ٨٨٦	إذا أراد أحدكم أمراً ، فليقل
١٠٦١ - ١٠٦٢ - ١٠٦٣	
١٠٦٤ - ١٠٦٥	إذا استيقظ أحدكم من نومه
٨٦٤	إذا أصاب أحدكم غم أو كرب
١١١٨	إذا أفضى أحدكم بيده إلى فرجه
٩٣٥	إذا اكتنز الناس الدنانير والدراهم
١١٨٣	إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل

رقم الحديث	الحديث
١١٦٤	إذا أنزلت المرأة فلتغتسل
١٠٤٠	إذا توضأ العبد المسلم فغسل وجهه
١١٧٦ - ١١٧٧	
١١٨٤	إذا جاوز الختان الختان
٨٢٢	إذا خرج من بيته فقال : بسم الله
٨١٩	إذا دخل الرجل بيته فذكر الله
٨٩٦	إذا دعا أحدكم فليعظم الرغبة
١١٠٤	إذا رأيت الماء
١١٠٢	إذا رأيت المذي فاغسل ذكرك
٨٨٩	إذا سأل أحدكم فليكثر
١٠٠٥	إذا سمعتم أصوات الديكة
١١٧١	إذا عجل أحدكم أو أقحط
٨٥١	إذا قال العبد : لا إله إلا الله ، والله أكبر
١١٧٤ - ١٧٨	
١١٨٢	إذا قعد بين شعبها الأربع
١٠٩٠	إذا لبستم ، وإذا توضأتم
٨٤٧	إذا مررتم بقبورنا وقبوركم
١١١٢ - ١١١٣	إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ
١١١٧	إذا مس أحدكم فرجه فليتوضأ
٩١٩	إذا مضى شطر الليل أو ثلثاه
٨٨٧	إذا هم أحدكم بالأمر
١١٠٦	إذا وجد أحدكم ذلك فلينضح
١١٠١	إذا وجد ذلك فلينضح فرجه
١١٢٣	اذهبوا بهذا الماء

رقم الحديث	الحديث
٧٣٣	ارفع من صوتك شيئاً
٨٤٤	إسباغ الوضوء شطر الإيمان
١٠٨٧	أسبغ الوضوء
٧٦٣ - ٧٦٢	استذكروا القرآن
٨٤٠	استكثروا من الباقيات الصالحات
٩٦٣	أصبحنا وأصبح الملك لله
١٠١١	أعوذ بالله أن أرد إلى أرذل العمر
١٠٢٥	أعوذ بالله من الكفر والدين
٩٩٠	أعيدوا سمنكم في سقائه
٨٤٦	أفضل الذكر لا إله إلا الله
٨٣٩	أفضل الكلام أربع
٨٠٥	أقبل رسول الله من نحو بئر الجميل
١١٥٢	أقبلنا مع رسول الله
٧٩٦	اقرأ بهما ولن تقرأ بمثلهما
٧٧٣	اقرأ ثلاثاً من ذوات الر
٧٣٥	اقرأ عليّ
٧٨٩ - ٧٩٠	اقرأ ﴿قل يا أيها الكافرون﴾
٧٥٧ - ٧٥٦	اقرأه في كل شهر
٧٤١	اقرأ . . . هكذا أنزلت
٧٣٢ - ٧٥٩	اقرأوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم
٧٣٦	اقرأوا القرآن من أربعة
٧٩٦	اقرأ يا جابر
٧٦٩	اقرأ يا فلان ، تلك السكينة
١٠٦٦	أكثرت عليكم في السواك

رقم الحديث الحديث

أكثرُوا ذكرَ الله حتى يقولوا : مجنون	٨١٧
أكل رسول الله من لحم	١١٣٢ - ١١٣٦
أكل النبي كتفاً	١١٦٢
ألا أتوضأ لك وضوء رسول الله	١٠٨٠
ألا أخبرك بأفضل القرآن	٧٧٤
ألا أخبرك بأكثر من ذكرك الليل والنهار	٨٣٠
ألا أخبرك بما هو أيسر	٨٣٧
ألا أخبركم بما يمحو الله به الخطايا	١٠٣٨
ألا أدلكم على ما يمحو الله به	١٠٣٩
ألا أعلمك سورة هي أعظم سورة	٨٧٩
ألا أعلمك كلمات	٨٢٨
ألا إن رسول الله كان يتعوذ من خمس	١٠٢٤
	٩٣٧ - ٩٣٧
اللهم آتنا في الدنيا حسنة	٩٣٩ - ٩٤٠
اللهم أحسن عافيتنا في الأمور كلها	٩٤٩
اللهم ارزقه مالاً وولداً	٩٩٠
اللهم اسقنا	٩٩٢
اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون	٩٧٣
اللهم اغفر لنا ذنوبنا وظلمنا	١٠٢٧
اللهم اغفر لي جدي وهزلي	٩٥٤
اللهم اغفر لي ذنبي وخطاياي	٩٠١
اللهم أَلِّف بين قلوبنا	٩٩٦
اللهم إني أسألك العافية	٩٦١
اللهم إني أسألك الهدى	٩٠٠

رقم الحديث الحديث

اللهم إني أسألك الهدى والسداد	٩٩٨
اللهم إني أستهديك لأرشد أمري	٩٠١
اللهم إني أعوذ بك من البخل	١٠٠٤ - ١٠٢٤
اللهم إني أعوذ بك من البرص	١٠١٧
اللهم إني أعوذ بك من جار السوء	١٠٣٣
اللهم إني أعوذ بك من الجوع	١٠٢٩
اللهم إني أعوذ بك من دعاء لا يسمع	١٠١٥
اللهم إني أعوذ بك من شر ما عملت	١٠٣١ - ١٠٣٢
اللهم إني أعوذ بك من العجز	١٠٠٩ - ١٠٢٣
اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم	٩٩٩ - ١٠٠٢
اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر	١٠١٩
	١٠٢٦ - ١٠٢٨ -
اللهم إني أعوذ بك من الفقر	١٠٣٠
اللهم إني أعوذ بك من الكسل	١٠١٠
اللهم اهد دوساً	٩٨٠ - ٩٧٩
اللهم اهدني فيمن هديت	٩٤٥
اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان	٨٨٨
اللهم بك أصبحنا	٩٦٤ - ٩٦٥
اللهم جنبني منكرات الأخلاق	٩٦٠
اللهم حسنت خلقي ، فحسن خلقي	٩٥٩
اللهم صل على آل أبي أوفى	٩١٧
اللهم صيياً نافعاً	٩٩٤ - ١٠٠٦
اللهم صيياً هنيئاً	٩٩٢
اللهم طهرني من الذنوب بالثلج	٩٥٥

رقم الحديث	الحديث
٩٧٤	اللهم لا سهل إلا ما جعلته سهلاً
١٠٠٨	اللهم لقحاً لا عقيماً
٨٩٨	اللهم لك أسلمت
٩٥٦	اللهم لك الحمد ملء السموات
٩٨٣	أما إن أحدكم لو أنه إذا أراد
١٠٢٠ - ١٠٢١	
١٠٣٦	أما إنك لو قلت حين أمسيت
١١٢٥ - ١١٢٧	أمرنا رسول الله أن نتوضأ من لحوم الإبل
١٠٩٥	أنا أعلمكم بوضوء رسول الله
٨٣٥	إن أحب الكلام إلى الله أربع
٧٤٤	إن الأرض لن تقبله
٧٧٢	إن الله ليرفع بهذا القرآن أقواماً
٨٧٦ - ٨٨٠	إن الله يستحي من العبد أن يرفع إليه يديه
٩٢١	إن الله يمهل حتى إذا ذهب ثلثا الليل
١٠٧١	إننا لا نستعين على عملنا من أراحه
١٠٤٩	إن أمتي يوم القيامة غر محجلون
٩١١	إن أولى الناس بي يوم القيامة
٩٠٩	إن البخيل من ذكرت عنده ولم
٨١٨	أن تموت ولسانك رطب من ذكر الله
٩٠٧	إن جبريل أتاني فقال : من أدرك
٧٣٧	إن جبريل وميكائيل أتاني
٨٧٦ - ٨٨٠	إن ربكم حيي كريم
٨٧٢	إن الرجل ليحرم الرزق بالذنب

رقم الحديث الحديث

- ١١٨٧ أن رسول الله أتى بعدما ارتفع النهار
١١٣١ - ١١٣٣ - ١١٤٠ - ١١٤٢ -
١١٤٣ - ١١٤٤ أن رسول الله أكل من كتف
١٠٨٥ أن رسول الله توضأ فتضمن وضأ واستنثر
١٠٨٦ أن رسول الله توضأ فغرف غرفة
١١٨٧ أن رسول الله سبَّح سبحة الضحى
٨٦٩ أن رسول الله علمها أن تقول: اللهم إني أسألك
١١٩٦ أن رسول الله كان إذا اغتسل
١٠٧٤ أن رسول الله كان إذا دخل بيته يبدأ بالسواك
١٠٩١ أن رسول الله كان يحب التيامن
١١٠٩ - ١١١٠ أن رسول الله كان يصلي وهو حامل أمانة
١١٨٠ أن رسول الله كان يفعل ذلك ولا يغتسل
٧٤٩ - ٧٤٨ إن رسول الله يأمركم أن تقرأوا كما علمتم
٧٤٥ - ٧٤٤ أنزل القرآن على سبعة أحرف
٧٨٩ - ٧٩٠ إن سورة في القرآن - ثلاثون آية -
١١٥٥ أن سويداً خرج مع رسول الله عام خيبر
٩٣٤ إن شئت أمرت لك بوسق من تمر
١١٢٤ - ١١٢٦ -
١١٥٤ - ١١٥٦ إن شئت فتوضأ
٩٣٠ إن العبد إذا أخطأ خطيئة نكت
١١٧٩ أن الفتيا الذي كانوا يفتون
٩٨١ إن القبر الذي رأيتموني أناجي قبر آمنة
٩٠٢ إن قلوب ابن آدم ملقى بين أصبعين
٧٩٥ إنك لن تقرأ شيئاً أبلغ عند الله

رقم الحديث	الحديث
٩٩١	إنكم شكوتم جذب جنانكم
٧٨٢	إن لكل شيء سناً
٩٩٧	إن للشيطان لمة
٨٠٨ - ٨٠٧	إن لله تسعة وتسعين اسماً
٩١٤	إن لله ملائكة سياحين في الأرض
٨٥٧ - ٨٥٦	إن لله ملائكة فضلاً عن كتاب الناس
١١٥٨ - ١١٥٩	إن له دسماً
٩٣١	إنه ليغان على قلبي
٩٨٥	إنما بني هذا المسجد لذكر الله والصلاة
١١٧٣	إنما الماء من الماء رخصة
٧٦٥ - ٧٦٤	إنما مثل صاحب القرآن
٧٤٧	إنما هلك من قبلكم بالاختلاف
١١٠٣	إنما يجزئك منه الوضوء
١٠٩٨	إنما يكفيك أن تحثي على رأسك
٩١٥	إن الملك جاءني فقال :
٩١٠	إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة
١١٣٨ - ١١٤٥	أن النبي أتى امرأة من الأنصار
١٠٨٣	أن النبي أتى بثلاثي مد ماء فتوضأ
١٠٧٦	أن النبي توضأ مرة مرة
١٠٩٤	أن النبي توضأ مرتين مرتين
١٠٩٧	أن النبي حدثه قاء فأفطر
١٠٧٥	أن النبي كان إذا قام من الليل يشوص فاه
١٠١٦	أن النبي كان يتعوذ من جهد البلاء
١٠١٨	أن النبي كان يتعوذ من شر المحيا والممات

رقم الحديث	الحديث
١٢٠١	أن النبي كان يغتسل من إناء
١١٢٩	أن النبي مرّ على قدر، فانتشل منها
١١٥٠	أنه رأى رسول الله يحتز من عرق
١١٥١	أنه رأى النبي توضأ من ثور أقط
١١٦٠	أنهم كانوا يأكلون تمرأ على ترس
٧٣٩	إني بعثت إلى أمة أمية
٨٠٣ - ٨٠٦	إني كرهت أن أذكر الله إلا على طهر
١١١١	إني كنت لأغتسل أنا ورسول الله
٩٢٤	إني لأتوب في اليوم سبعين مرة
٩٢٥	إني لأستغفر الله وأتوب إليه
١١٤٩	أهديت لرسول الله شاة
٨٣٨	أوليس قد جعل الله لكم ما تتصدقون به
٨٢٥	أيعجز أحدكم أن يكتسب كل يوم ألف حسنة؟
٩٠٣	أيما رجل مسلم لم يكن عنده صدقة
٨٨٤	بإحداهما ، باليمنى
٨٣٣	بخ بخ ، ما أثقلهن في الميزان
٩٥٣	بسم الله أرقيك
٧٧٨	بينما جبريل جالس عند النبي إذ سمع
١٢٠٠	تأخذي فرصة ممسكة
١٠٤٥	تبلغ حلية أهل الجنة مبلغ الوضوء
١١٦٦	تربت يمينك فمن أين يكون الشبه
١٠٤٨	تردون غراً محجلين من الوضوء
١١٩٩	تطهري بها
١٠٠٣	تعوذوا بالله من الفقر والذلة

رقم الحديث	الحديث
٧٧٩	تلك الملائكة نزلت لقراءة سورة البقرة
١١٦٣	تنح حتى أريك
١١٥٧	توضاً إن شئت
١١٤٦ - ١١٤٧	
١١٤٨	توضاً مما مست النار
١٠٨٩	توضاً يا أبا جبير
٩٦٧	جاء أبو سفيان إلى رسول الله فقال : يا محمد
٧٣٤	الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة
٧٩١ - ٧٩٤	حبك إياها أدخلك الجنة
٧٦٠	الحمد لله، كتاب الله واحد
٨٦٨	حولها ندندن
٨٩٧ - ٩٧١	خرج ثلاثة يتماشون فأصابهم مطر
٨٠٩	خير الذكر الخفي
٨٣٦	خير الكلام أربع لا يضرك بأيهن بدأت
١٠٧٣	دخلت على رسول الله وهو يستن
١٠٧٩	دخل عليّ الرحبة بعدما صلى الفجر
٨٩٠	الدعاء هو العبادة
١١٣٧	دعت امرأة رسول الله على شاة
١١٣٩	دعتنا امرأة من الأنصار
٩٧٠	دعوات المكروب : اللهم رحمتك أرجو
٨٧٤	دعوة المظلوم تحمل على الغمام
١١٣٥	رأيت رسول الله أكل طعاماً مما مست النار
١١٥٣	رأيت رسول الله أكل عرقاً من شاة
١١٤١	رأيت رسول الله يحتز من كتف شاة

رقم الحديث	الحديث
٧٥٣	رأيت رسول الله يصلي وفي صدره أزيز
٨٤٣	رأيت رسول الله يعقد التسبيح بيده
١٠٧٨	رأيت النبي توضأ فغرف غرفة
١٠٨٢	رأيت النبي يتوضأ فجعل يدلك ذراعيه
٨٧٨ - ٨٧٩	رأى رسول الله عند أحجار الزيت يدعو
٩٤٧ - ٩٤٨	رب أعني ولا تعن عليّ
٩٥٧	رب اغفر لي خطيئتي
٩٢٧	ربما أعد لرسول الله في المجلس الواحد
١٠٥٢	رجل من أمتي يقوم من الليل يعالج
٩٨٨	رحمة الله علينا وعلى موسى
٩٠٨	رغم أنف رجل ذكرت عنده ولم يُصلّ علي
١٠٠٧	الريح من روح الله تأتي بالرحمة
٧٤٩ - ٧٥٠	زينوا القرآن بأصواتكم
١٠٧٧	سئل عبد الله بن زيد عن وضوء رسول الله
١١٧٢	سئل عثمان عن الرجل يجامع فلا ينزل
١٠٣٧	سدّدوا وقاربوا
١٠٤٦	السلام عليكم دار قوم مؤمنين
٩٥١	سل الله العفو والعافية
٧٩٣	سلوه لأي شيء صنع هذا ؟
١٠٠١	سمعت رسول الله يستعيز من عذاب القبر
١٠٦٧	السواك مطهرة للفم
٩٣٢ - ٩٣٣	سيد الاستغفار أن يقول العبد :
٨٥٨	سيروا هذا جمدان ، سبق المفردون
٧٨٤	صدق الخبيث

رقم الحديث	الحديث
١٠٥٣	صفقتان في صفقة رباً
٩١٦-٩١٨	صلى الله عليك وعلى زوجك
١٠٥٦	صلى علي بن أبي طالب الفجر
٧٧٣	الصلوات الخمس ، وصيام رمضان
١٠٥٧	صليت الظهر مع علي بن أبي طالب
١٠٧٠	عليكم بالسواك
٨٤٢	عليكن بالتسبيح والتهليل
١٠٤٧	غر محجلون بلق من آثار الطهور
٩٢٦	فاين أنت عن الاستغفار؟
١١٧٥-١١٨١	-
١١٨٥-١١٨٦	فعلت ذلك أنا ورسول الله فاغتسلنا منه جميعاً
٨١١-٨١٢	قال الله : أنا عند ظن عبدي بي
٨١٥	قال الله : أنا مع عبدي ما ذكرني
٨٤٨	قال الله : كذبنني عبدي ولم يكن له ذلك
٨١٠	قال الله : يا ابن آدم اذكرني في نفسك
٧٩٧	قال لي جبريل : ﴿قل أعوذ برب الفلق﴾
٨٨٢	قبح الله هاتين اليدين
١١٨٨	قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ
١١٢٢	قدموا اليمامي من الطين
٧٤٨	قرأ النبي عام الفتح فرجع في قراءته
١١٣٠	قرب لرسول الله خبز ولحم
٩٧٨	قص في الجمعة مرة
٩٤٢	قل : آمنت بالله ثم استقم
٩٤٦	قل : لا إله إلا الله وحده لا شريك له

رقم الحديث الحديث

٩٣٦	قل : اللهم آتنا في الدنيا حسنة
٩٣٤	قل : اللهم احفظني بالإسلام
٩٦٢	قل : اللهم عالم الغيب والشهادة
٨٩٩	قل : اللهم قني شر نفسي
٩١٢	قولوا : اللهم صل على محمد
٩٦٥	قولي : اللهم رب السماوات السبع
١٠١٢	كان إبراهيم صلوات الله عليه يعوذ به
١٠١٣	كان أبوكما يعوذ بهما
٨٢٤	كان أحدهما لا يستتره من البول
١١٣٤	كان آخر الأمرين
١١٠٨	كانت تغتسل مع رسول الله
١٢٠٢	كانت تغتسل هي ورسول الله
١٠٧٢	كان رسول الله إذا قام من الليل
١٠٩٣	كان رسول الله عندنا ، فدعا بوضوء
١٢٠٣ - ١٢٠٤	كان رسول الله يتوضأ بمكوك
٩٣٧ - ٩٣٨	
٩٣٩ - ٩٤٠	كان رسول الله يدعو بهذا الدعاء : اللهم آتنا
٨٠١ - ٨٠٢	كان رسول الله يذكر الله على أحيانه
٧٩٨	كان رسول الله يضع رأسه في حجر إحدانا
٩٢٣	كان رسول الله يعجبه أن يدعو ثلاثاً
٨٦٧	كان رسول الله يعجبه الجوامع من الدعاء
١١٩٧	كان رسول الله يغتسل في جلاب
١١٩١	كان رسول الله يغسل يديه ثلاثاً
٧٤٥	كان الكتاب الأول ينزل من باب واحد

رقم الحديث	الحديث
٨٧٣	كان ملك فيمن كان قبلكم له ساحر
٧٩٩ - ٨٠٠	كان النبي لا يحجبه عن قراءة القرآن
٨٧٧	كان النبي يرفع يديه في الدعاء
١١٠٠	كان يأمرنا إذا كنا في سفر أن لا نتزع خفافنا
١٠٩٢	كان يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً
٨٣١ - ٨٤١	كلمتان خفيفتان على اللسان
١١٩٣ - ١١٩٤	كنت أغتسل أنا ورسول الله من إناء واحد
٨٢٣	كيف أنعم وصاحب الصور قد التقم القرن
١١٢٨	لا . .
١١٢١	لا بأس به ، إنه لبعض جسديك
١٠٨٩	لا تبدأ بفيلك
٧٨٣	لا تتخذوا بيوتكم مقابر
٨٧١	لا تعجزوا في الدعاء
١١٠٧	لا تفعل ، إذا رأيت المذي
٩٦٨ - ٩٦٩	لا يَتَمَنَّى أحدكم الموت
٨١٤	لا يزال لسانك رطباً من ذكر الله
٨٧٩ - ٩٧٦	لا يزال يستجاب للعبد
٩٠٣	لا يشبع المؤمن خيراً
٧٥٨	لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث
٩٧٧	لا يقل أحدكم : اللهم اغفر لي إن شئت
٧٦١	لا يقل أحدكم : نسيت آية
٨٣٤	لأن أقول : سبحان الله
٩٨٥	لقد احتظرت واسعاً
٩٨٧	لقد تحجرت واسعاً

رقم الحديث	الحديث
٩٨٦	لقد حجبته عن ناس كثير
٨٩٢ - ٨٩١	لقد سألت الله بالاسم الذي
٨٣٢	لقد قلت أربع كلمات
٨٦٥	لقنني رسول الله هؤلاء الكلمات
٧٥٤	لله أشد أذناً إلى الرجل الحسن الصوت بالقرآن
٩٥٠	لن تؤتوا شيئاً بعد كلمة الإخلاص
١٠٦٨ - ١٠٦٩	
١٠٩٨	لولا أن أشق على أمتي
١٠٠٠	لولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم
٨٦٦ - ٨٩٤	
٨٩٥	ليسأل أحدكم ربّه حاجته كلها
٩٩٥	ليست السنة بأن لا تمطروا
٨٧٠	ليس شيء أكرم على الله من الدعاء
١٠٩٩	ليس ينتظر أحد من أهل الأرض الصلاة
١١٧٠	ليغسل ذكره وأنثيه
١١٩٢	الماء طهور لا يجنب
١١٦٨	الماء من الماء
٧٥٢	ما أذن الله لشيء كأذنه للذي
٧٥١	ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي
٨٢٤	ما تسمعون ما أسمع ؟
٨٦٨	ما تقول في الصلاة ؟
٧٦٨	ما جلس قوم في مسجد
٨٥٣	ما جلس قوم مجلساً لم يذكروا الله
٨٥٥	ما جلس قوم يذكرون الله

رقم الحديث	الحديث
٩٢٨	ما رأيت أحداً أكثر أن يقول
٨٨٣	ما رأيت رسول الله شاهراً يديه
١٠١٤ - ١٠٣٤	ما سأل رجل مسلم الجنة ثلاث مرات
٩٧٢	ما قال عبد قط إذا أصابه هم أو حزن
٩٣٦ - ٩٤١	ما كنت تدعوا بشيء أو تسأل ؟
١٠٤٤	ما من امرئ مسلم تحضره الصلاة
١٠٤١	ما من امرئ يتوضأ فيحسن الوضوء
٩٤٣	ما من قلب إلا بين إصبعين
١٠٥٠	ما منكم من أحد يتوضأ فيحسن الوضوء
٩٨٩	ما من مسلم يدعوا لأخيه بظهر الغيب
٨١٣	ما يجلسكم ؟
٧٦٧	مثل الذي يقرأ القرآن وهو ماهر به
٨٥٤	مثل البيت الذي يذكر الله فيه
٧٧٠ - ٧٧١	مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن
١٠٤٣	من أتم الوضوء كما أمره الله
١٠٥٠	من بات طاهراً بات في شعاره ملك
١٠٤٢	من توضأ كما أمر
١٠٥٨	من توضأ نحو وضوئي هذا
١٠٩٦	من رجل يكلؤنا ليلتنا هذه
١٠٣٤ - ١٠١٤	من سأل الله الجنة
٧٧٦	من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفتحة الكتاب
٩٠٤ - ٩٠٥	
٩٠٦ - ٩١٣	من صلى علي صلاة واحدة
١١٦١	من غسل ميتاً فليغتسل

رقم الحديث	الحديث
١٠٣٥	من قال : اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت
٨٦١	من قال حين يصبح : اللهم ما أصبح بي من نعمة
٨٥٢	من قال حين يصبح : بسم الله
٨٦٢	من قال حين يصبح ، ثلاث مرات : بسم الله
٨٥٩ - ٨٦٠	من قال حين يصبح : سبحان الله وبحمده
١٠٢٢	من قال حين يمسي
٨٦٣	من قال : رضيت بالله رباً
٨٢٦ - ٨٢٧	
٨٢٩	من قال : سبحان الله وبحمده
٨٤٩ - ٨٥٠	من قال : لا إله إلا الله وحده
٧٨١	من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة
٧٨٦	من قرأ عشر آيات من آخر الكهف
٧٨٥	من قرأ عشر آيات من سورة الكهف
١٠٥٢	من كذب علي متعمداً
١١١٦	من مس ذكره فليتوضأ
١١١٤ - ١١١٥	من مس فرجه فليتوضأ
١٠٠٠	من يعرف هؤلاء الأقبر
٩٤٣	الميزان بيد الرحمن يرفع قوماً
١١٨٩	نزل رسول الله بأعلى مكة ، فأنيته
١١٦٥ - ١١٦٧	نعم ، إذا رأت الماء
٧٣٧	نعم ، إن جبريل وميكائيل أتياني
١٠٨١	هكذا رأيت رسول الله فعله
١٠٨٤	هكذا رأيت رسول الله يتوضأ
١١٦٣	هكذا يا غلام فاسلخ

رقم الحديث	الحديث
١٠٥٤	هل أصبتم شيئاً أو أمر لكم بشيء ؟
٩٤١	هل كنت دعوت الله بشيء
١١١٩ - ١١٢٠	هل هو إلا مضغة منه
٧٩١	والذي نفسي بيده ، إنها لتعدل ثلث القرآن
٨٤٥	والذي نفسي بيده ، لقد ابتدرها عشرة أملاك
٨٩٣	والذي نفسي بيده ، لقد دعا باسمه العظيم
٨٢١	وما غراس الجنة ؟
١٠٥٥ - ١٠٨٨	ويل للأعقاب من النار
١٠٥٩ - ١٠٦٠	ويل للعراقيب من النار
٧٣٣	يا أبا بكر مررت بك وأنت تصلي
٨٢٠	يا أبا ذر ، ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة
٨٠٤	يا أبا موسى ، ألا أدلك على كنز
٧٤٠	يا أباي ، إن ربي أرسل إلي أن أقرأ
٩٥٨	يا أم حارثة ، إنها لجنان
٨٠٤	يا أيها الناس ، إنكم لا تدعون أصم ولا غائباً
٩٢٩	يا أيها الناس ، توبوا إلى ربكم
٩٥٢	يا أيها الناس ، سلوا الله المعافاة
٩٨٤	يا جابر ، كأنك علمت حبنا اللحم
٩٨٢	يا عم ، قل : لا إله إلا الله
٧٣٨	يا محمد ، إن الله يأمرك أن تقرء أمتك
٩٤٣	يا مقلب القلوب ثبت قلوبنا على دينك
٩٧٥	يستجاب لأحدكم ما لم يعجل
١١٦٩	يغسل ما مس المرأة منه
١١٠٥	يغسل مذاكيره ويتوضأ

رقم الحديث	الحديث
٨١٦	يقول الله : سيعلم أهل الجمع اليوم
٧٦٦	يقال لصاحب القرآن يوم القيامة
٩٤٤	يقول الله للعبد يوم القيامة : يا ابن آدم ، مرضت ، فلم
٧٧٥	يقول الله : ما في التوراة
٧٥٥	يكون خلف بعد ستين سنة أضعوا الصلاة
٩٢٠	ينزل ربنا كل ليلة إلى سماء الدنيا

فهرس الموضوعات

الموضوع	رقم الصفحة
باب قراءة القرآن	٥
البیان بأن القراءة بین الجهر والمخافة كان أحب إلى رسول الله ﷺ	٦
الأمر بأخذ القرآن عن رجلین من المهاجرین ورجلین من الأنصار	١٠
ما جاء فی الأحرف السبعة	١١
ترجیع النبی ﷺ بالقراءة عام الفتح	٢٣
إباحة تحسين الصوت بالقرآن	٢٥
استماع الله إلى المتحزن بصوته بالقرآن	٢٩
فی كم يُقرأ القرآن	٣٣
نية قارئ القرآن، كيف تكون؟	٣٦
النهي عن أن يقول المرء : نسيت آية كيت	٣٨
وجوب تعاهد القرآن حذر النسيان	٤٠
الماهر بالقرآن مع السفرة	٤٤
نزول السكينة عند قراءة القرآن	٤٦
مثل المؤمن والفاجر إذا قرأ القرآن	٤٧
فاتحة الكتاب من أفضل القرآن	٥١
نزول الملائكة عند قراءة سورة البقرة	٥٨

الموضوع	رقم الصفحة
فضل من قرأ الآيتين آخر سورة البقرة	٦٠
فرار الشيطان من البيت إذا قرئ فيه سورة البقرة	٦٢
آية الكرسي	٦٣
الاعتصام من الدجال بقراءة عشر آيات من سورة الكهف	٦٥
الأمر بالإكثار من قراءة سورة تبارك ، وأنها المنجية	٦٧
الأمر بقراءة سورة الكافرون لمن أراد أن يأخذ مضجعه ويبيان العلة من ذلك	٦٩
ذكر فضل سورة الإخلاص وكم يعطى قارئها من الأجر	٧١
ذكر فضل المعوذتين	٧٦
ذكر الإباحة للمرء أن يقرأ القرآن ورأسه في حجر امرأته وهي حائض	٧٨
إباحة قراءة القرآن لغير المتطهر ما لم يكن جنباً	٧٩
باب الأذكار	٨٤
جواز ذكر العبد ربه على غير طهارة	٨٥
ذكر أسامي الله جل وعلا اللاتي يدخل محصيتها الجنة	٨٧
فضل الذكر الخفي	٩١
ذكر الله جل وعلا عباده في المقربين من ملائكته عند ذكركم إياه في خلقه	٩٣
فضل الذكر مع التفكير	٩٥
ذكر ما يكرم الله جل وعلا به في القيامة من ذكره في الدنيا	٩٨
استحباب الاستهتار بذكر الله جل وعلا	٩٩
المداومة على ذكر الله من أحب الأعمال إليه	٩٩
نفي المرء عن داره المبيت والعشاء للشيطان بذكره الله عند دخوله وابتدائه	١٠٠
لا حول ولا قوة إلا بالله من كنوز الجنة وغراسها	١٠١

الموضوع	رقم الصفحة
الذكر عند الخروج من المنزل	١٠٤
الأمر لمن انتظر النفخ في الصور أن يقول :	
حسبنا الله ونعم الوكيل	١٠٥
تسبيح الأشياء النامية التي لا روح فيها ما دامت رطبة	١٠٦
تفضل الله جل وعلا بحط الخطايا وكتب الحسنات على مسبحه	١٠٨
الأمر بالتسبيح عدد خلق الله ، وزنة عرشه ، ومداد كلماته	١١٠
ذكر مغفرة الله ما سلف من ذنوب المرء بالتسبيح والتحميد بعدد	
معلوم	١١١
استحباب الإكثار من التسبيح والتحميد والتمجيد	١١٤
كل تسبيحة صدقة وكذلك التكبير والتحميد والتهليل	١١٩
استحباب عقد المرء التسبيح والتهليل والتقديس بالأنامل	١٢٢
أفضل الدعاء الحمد لله ، وأفضل الذكر لا إله إلا الله	١٢٦
الأمر بالحمد لله على الهداية إلى الإسلام	١٢٧
وصف التهليل الذي يعطي الله من هله به عشر مرات ثواب عتق	
رقبة	١٢٩
ذكر الكلمات التي إذا قالها المرء المسلم صدقه ربه جل وعلا عليها	١٣١
وجوب الإحراز بذكر الله جل وعلا في أسبابه دون الاتكال على	
قضاء الله فيها	١٣٢
استحباب الذكر في الأحوال حذر أن تكون المواضع عليه ترة في	
القيامة	١٣٣
مجالس الذكر وفصلها	١٣٦
أهل الذكر يسابقون أهل الطاعات في القيامة إلى الجنة	١٤٠
من أذكار الصباح	١٤١
إيجاب الجنة لمن قال : رضيت بالله رباً	١٤٤

الموضوع	رقم الصفحة
ما يقول عند نزول الكرب به	١٤٦
باب الأدعية	١٤٨
سؤال الحاجة من الله كلها حتى شسع النعل إذا انقطع	١٤٨
ذكر ما يجب أن يكون قصد المرء في جوامع دعائه	١٤٩
سؤال جوامع الخير ، والتعوذ من جوامع الشر	١٥٠
الدعاء من أكرم الأشياء على الله	١٥١
الدوام على الدعاء في أوقاته ينجي من الآفات	١٥٢
يستجاب الدعاء إذ كان بنية صحيحة وعمل مخلص وإن كان الشيء	
المسؤول معجزة	١٥٤
استجابة دعوة المظلوم	١٥٨
رفع اليدين عند الدعاء وكيفيته	١٦٠
الإشارة بالأصبع عند الدعاء	١٦٥
الاستخارة	١٦٧
ما يقول المرء إذا رأى الهلال	١٧١
استحباب إكثار العبد سؤال ربه في الدعاء	١٧٢
اسم الله الأعظم الذي إذا سئل به أعطى	١٧٣
استحباب تفويض الأمور كلها إلى الله	١٧٧
الدعاء بأوثق الأعمال	١٧٨
الأمر بما يجب على المرء من الدعاء قبل هداية الله إياه للإسلام	
وبعده	١٨١
استحباب سؤال الله جل وعلا الهداية لأرشد الأمور	١٨٣
الصلاة على النبي ﷺ وفضلها	١٨٥
سلام المسلم على المصطفى ﷺ يبلغه إلى قبره	١٩٥
إباحة الصلاة على غير الأنبياء	١٩٧

الموضوع	رقم الصفحة
استحباب الدعاء والاستغفار في ثلث الليل الأخير	١٩٨
الأشياء الثلاثة التي إذا دعا المرء ربه بها أُعطي إحداها	٢٠٢
استغفار المصطفى ﷺ	٢٠٣
الأمر بالاستغفار عما ارتكب من الآثام	٢٠٩
سيد الاستغفار	٢١٢
سؤال الحفظ بالإسلام والثبات على الأمر	٢١٤
سؤال الحسنة في الدنيا والآخرة	٢١٧
سؤال الثبات والاستقامة على ما يقرب إلى الله	٢٢١
سؤال العبد ربه الهداية والعافية والرحمة وغيرها	٢٢٥
تقديم التحميد لله قبل الدعاء	٢٣٦
سؤال الفردوس الأعلى في الدعاء	٢٣٨
استحباب سؤال العبد ربه أن يحسن خُلُقَه كما حسن خُلُقَه	٢٣٩
ما يقال عند الصباح والمساء	٢٤٢
سؤال المرء ربه قضاء دينه وغناه من الفقر	٢٤٦
سبب نزول قوله تعالى ﴿فما استكانوا لربهم وما يتضرعون﴾	٢٤٧
الدعاء عند الشدائد والضرر	٢٤٨
الدعاء عند الكرب	٢٥٠
الدعاء بذهاب الحزن	٢٥٣
دعاء المرء على أعدائه بما فيه ترك حظ نفسه	٢٥٤
الدعاء بتسهيل الأمور إذا صعبت	٢٥٥
الزجر عن استعجال المرء إجابة الدعاء	٢٥٦
وجوب الجزم في إجابة الله سبحانه الدعاء	٢٥٧
كراهية السجع المتكلف في الدعاء	٢٥٨
الدعاء لأعداء الله بالهداية إلى الإسلام	٢٥٩

الموضوع	رقم الصفحة
ترك الاستغفار للقراة المشركين.....	٢٦١
ما يقول المرء عند واقعة زوجته.....	٢٦٣
الدعاء للقوم عند الانصراف من الزيارة.....	٢٦٤
الزجر عن دعاء المرء لنفسه ويعقبه بسؤال الله منع ذلك غيره.....	٢٦٥
ابتداء دعاء المرء بنفسه ثم بغيره.....	٢٦٧
دعاء المرء لأخيه بظهر الغيب.....	٢٦٨
الدعاء بكثرة المال والولد.....	٢٦٩
الدعاء عند حصول الجذب.....	٢٧١
الدعاء عند اشتداد الأمطار.....	٢٧٢
الدعاء عند رؤية المطر.....	٢٧٤
الدعاء بالتآلف بين المسلمين وإصلاح ذات بينهم.....	٢٧٧
باب الاستعاذة.....	٢٨٠
الاستعاذة بالله من عذاب جهنم.....	٢٨٠
الاستعاذة من الفتن.....	٢٨١
الاستعاذة من عذاب القبر.....	٢٨٢
الاستعاذة من الفقر والذل.....	٢٨٤
الاستعاذة من الجبن والبخل.....	٢٨٤
الاستعاذة من الشيطان عند نهيق الحمير.....	٢٨٥
الاستعاذة من شر الرياح إذا هبت.....	٢٨٦
ما يقول المرء عند اشتداد الرياح.....	٢٨٨
الاستعاذة من الكسل والهزم.....	٢٨٩
ما يعوذ المرء به أولاده.....	٢٩١
سؤال دخول الجنة والتعوذ من النار.....	٢٩٣
التعوذ من الصلاة التي لا تنفع ومن النفس التي لا تشبع.....	٢٩٣

الموضوع	رقم الصفحة
التعوذ من سوء القضاء وشماتة الأعداء	٢٩٤
التعوذ من حدوث العاهات	٢٩٥
التعوذ من شر الحياة والممات	٢٩٦
التعوذ من نهش الهوام	٢٩٧
التعوذ من النفاق والرياء	٣٠٠
التعوذ من فساد الدّين والدنيا عليه بسوء العمر	٣٠٠
التعوذ من الدّين	٣٠١
التعوذ من الجوع والخيانة	٣٠٤
التعوذ من الظلم	٣٠٥
التعوذ من سوء الجوار	٣٠٧
سؤال النار ربها أن يُجبر المستجير منها	٣٠٨
ذكر ما يدخل الجنة من دعاء	٣٠٨
كتاب الطهارة	٣١١
إثبات الإيمان للمحافظ على الوضوء	٣١١
باب فضل الوضوء	٣١٣
فضل إسباغ الوضوء وما للمتوضيء من الأجر	٣١٣
حلية أهل الجنة مبلغ وضوئهم في الدنيا	٣٢٠
تعرف أمة المصطفى ﷺ في القيامة بالتحجيل بوضوئهم	٣٢١
ما يقول المتوضيء بعد فراغه من الوضوء	٣٢٥
استغفار الملائكة للبيات متطهراً عند استيقاظه	٣٢٨
عقد الشيطان على مواضع الوضوء	٣٢٩
باب فرض الوضوء	٣٣١
الأمر بإسباغ الوضوء	٣٣١
تخليل الأصابع مع القصد في إسباغ الوضوء	٣٣٢

الموضوع	رقم الصفحة
مسح الرجلين في الوضوء لغير المحدث	٣٣٧
تعاهد العراقيب ويطون القدمين في الوضوء	٣٤١
باب سنن الوضوء	٣٤٣
إدخال اليد في الإناء عند الوضوء	٣٤٣
السواك	٣٤٨
المضمضة والاستنشاق	٣٥٧
صك الوجه بالماء عند غسل الوجه	٣٦٢
تخليل اللحية	٣٦٢
ذلك الذراعين	٣٦٣
مسح الرأس	٣٦٥
مسح ظاهر الأذنين	٣٦٧
تخليل الأصابع	٣٦٨
النهي عن أن يتدلى المرء وضوءه بفيه قبل غسل يديه	٣٦٩
التيامن في الوضوء واللباس وغيرها	٣٧٠
استحباب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً	٣٧٢
غسل بعض الأعضاء شفعاً وبعضها وترأً	٣٧٣
إباحة الوضوء مرتين مرتين	٣٧٣
إباحة الوضوء مرة مرة إذا أسبغ	٣٧٤
باب نواقض الوضوء	٣٧٥
نزول الدم هل ينقض الوضوء؟	٣٧٥
القيء	٣٧٧
النوم	٣٧٩
المذي	٣٨٣
إيجاب الاغتسال على الممني	٣٨٨

الموضوع	رقم الصفحة
لمس ذوات المحارم لا يوجب الوضوء	٣٩٣
مس الذكر أو الفرج	٣٩٩
لحم الجزور	٤٠٤
لحم الشاة	٤١٨
أكل ما مسته النار	٤٢٦
نسخ الوضوء مما مست النار	٤٢٨
ترك الوضوء من شرب الألبان	٤٣٣
ترك الوضوء من أكل الفواكه	٤٣٥
الوضوء من حمل الميت	٤٣٥
إباحة مسح اليدين بعد الطعام دون غسلها	٤٣٧
باب الغسل	٤٣٩
وجوب الغسل على من أنزل وإن لم يلتق الختانان	٤٣٩
المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل	٤٤٠
يغتسل المحتلم إذا وجد بللاً	٤٤٣
إذا أكسل المرء ما عليه؟	٤٤٤
نسخ الماء من الماء	٤٤٧
وجوب الغسل على من جامع وإن لم ينزل	٤٤٩
وجوب الاغتسال من الإكسال	٤٥٣
الستر عند الاغتسال	٤٥٩
غسل الفرج بالشمال دون اليمين	٤٦٣
وصف الاغتسال للجنابة	٤٦٥
إذا اغتسل الرجل وزوجه تبدأ المرأة فتفرغ على يديه	٤٦٦
إباحة الاغتسال من إناء واحد للرجل وزوجه	٤٦٧
تخليل الجنب أصل شعره عند الاغتسال	٤٦٨

الموضوع	رقم الصفحة
جواز ترك حل الضفرة للمرأة عند الاغتسال	٤٧٠
استعمال الصدر للمرأة الحائض عند الاغتسال	٤٧٢
باب قدر ماء الغسل	٤٧٥
ما كان المصطفى ﷺ يغتسل منه	٤٧٥
فهرس الأحاديث	٤٧٩